



كِتَابُ السُّنَنِ

المَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الكُبْرَى

للإمامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أحمد بن شَعِيبِ النَّسَائِيِّ

(ت ٣٠٣ هـ)

تحقيق ودراسة

مركز البحوث وتقنية المعلومات

دار التأصيل - القاهرة

إصدارات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

بتريال الوزارة العامة للأوقاف

دولة قطر

حقوق الطبع محفوظة للوزارة
الطبعة الأولى
(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م)

الجلد ١٣/٢

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية ٦٢٠ / ٢٠١١ م
الرقم الدولي (ردمك) ١ - ١٩ - ٩٢ - ٩٩٩٢١ - ٩٧٨



مطابع قطر الوطنية

تليفون: ٤٤٤٤٤٤٤٤ / ١ - فاكس: ٤٤٤٤٤٤٤٤٠٠ - قطر
ص. ب. ٣٥٥ - الدوحة - قطر

الحمد لله حمدا يوافي نعمه، والصلاة والسلام على أشرف خلقه وخاتم رسله، وبعد، فإن علماء الإسلام قد خلفوا لنا تراثا علميا ضخما، متعدد المناحي، وما يزال معظم هذا التراث مخطوطا لم ير النور، ولم يتعرف عليه الباحثون، رغم ما فيه من المعاني الدقيقة والأفكار العميقة التي تخدم واقعنا المعاصر وتنير السبل لأمتنا في مجالات الفكر والتشريع والثقافة، ويقدر بعض الخبراء أن ما بقي مخطوطا من تراث علماء الإسلام يربو على ثلاثة ملايين عنوان، تقبع في زوايا المكتبات، وظلام الصناديق والأقبية، حتى إن بعضها لم يفهرس فهرسة دقيقة فضلا عن النشر. فكان من المهم في هذه المرحلة أن تتجه الجهود لتقويم هذا التراث واستجلاء ما ينفع الناس منه في عصرنا، ثم العمل على تحقيقه ونشره.

وإن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر - وقد وفقها الله لأن تضرب بسهم في إحياء هذا التراث - لتحمد الله سبحانه وتعالى على أن ما أصدرته من نفائس التراث قد نال الرضا والقبول من أهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها. والمتابع لحركة النشر العلمي لا يخفى عليه جهود دولة قطر في خدمة تراث الأمة منذ ما يزيد على ستة عقود، وقد جاء مشروع إحياء التراث الإسلامي الذي بدأته الوزارة منذ أربع سنوات امتدادا لتلك الجهود وسيرا على تلك المحجة التي عُرفت بها دولة قطر.

ومنذ انطلاقة هذا المشروع المبارك يسر الله جل وعلا للوزارة إخراج مجموعة من أمهات كتب العلم في فنون مختلفة تُطبع لأول مرة، ففي تفسير القرآن الكريم أصدرت الوزارة تفسير الإمام العليمي (فتح الرحمن في تفسير القرآن) وفي علم الرسم أصدرت كتاب (مرسوم المصحف للإمام العُقيلي) ونحن بصدد إصدار جديد متميز للمحرر الوجيز لابن عطية مقابلا على نسخ خطية عدة.

وفي السنة أصدرت الوزارة كتاب (التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن) و(حاشية مسند الإمام أحمد للإمام السندي)، و(شرحين لموطأ مالك لكل من القنازعي والبونني)، و(شرح مسند الشافعي للإمام الرافعي)، و(نخب الأفكار شرح معاني الآثار للبدر العيني) إضافة إلى صحيح ابن خزيمة بتحقيقه الجديد المتقن. ويخرج قريبا بإذن الله كل من السنن الكبرى للنسائي وصحيح ابن حبان كما صنفه صاحبه على التقاسيم والأنواع. وهناك مشاريع أخرى يُعلن عنها في حينها.

وفي الفقه أصدرت الوزارة : (نهاية المطلب في دراية المذهب للإمام الجويني) الذي حققه وأتقن تحقيقه عضو لجنة إحياء التراث الإسلامي أ.د. عبدالعظيم الديب - رحمه الله تعالى - وكتاب (الأوسط لابن المنذر) بمراجعة دقيقة للدكتور عبدالله الفقيه عضو اللجنة ، وكتاب (التبصرة للخمّي) وفي الطريق إصدارات أخرى مهمة تمثل الفقه الإسلامي في عهده الأولى.

وفي السيرة النبوية أصدرت الوزارة الموسوعة الإسنادية (جامع الآثار لابن ناصر الدين الدمشقي).

وفي العقيدة والتوحيد أصدرت الوزارة كتابا نفيسا لطيفا هو (الاعتقاد لابن العطار) تلميذ النووي رحمهما الله .

ولم نغفل عن إصدار دراسات معاصرة متميزة من الرسائل العلمية وغيرها فأخرجنا (القيمة الاقتصادية للزمن) و(نوازل الإنجاب) وفي الطريق - بإذن الله تعالى - ما تقر به العيون من دراسات معاصرة في القرآن والسنة ، ونوازل الأمة.

ويسرنا اليوم أن نقدم للأمة الإسلامية إصدارا جديدا يمينا لكتاب من أهم كتب السنة المعتمدة لدى أهل الإسلام قديما وحديثا، ألا وهو كتاب "السنن" المعروف بالسنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله، وهو إمامٌ حافظٌ ناقدٌ من فرسان الحديث الأوائل، وقد جاء هذا الإصدار متممًا للنقص الذي وقع في الطبقات السابقة، من خلال نسخ خطية لم يُعتمد عليها إلا في هذا الإصدار، كما تميز بإثبات كثير من فروق النسخ الخطية مع إثبات العلامات التي يستخدمها النساخ بطريقة قد اصطلح على تسميتها بـ "مرفوعات الطباعة" وذلك اختصارا للحواشي، إلى غير ذلك من التقنيات الحديثة في عرض النص بصورة أكثر جمالا واحترافا، مع تخليص النص مما أقحم فيه في بعض الطبقات السابقة مما لم تحوه جميع النسخ المتاحة للكتاب.

كما يحوي هذا الإصدار شرح جملة وفيرة من غريب الحديث استنادا إلى كتب الفن المعنية بذلك.

والحمد لله على توفيقه، ونسأله المزيد من فضله.



١- (كِتَابُ الطَّهْرَاتِ) (١)

١- (وُضُوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ)

- [١] أنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي وُضُوئِهِ (٢) حَتَّى يَغْسِلَهَا (ثَلَاثًا) (٣)؛ (فَإِنَّهُ) (٤) لَا يَدْرِي حَيْثُ بَاتَتْ يَدُهُ».

٢- (بَابُ السَّوَاكِ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ)

- [٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إِبْرَاهِيمَ وَقُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، عَنِ جَرِيرِ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ (٥) فَاهُ (٦) بِالسَّوَاكِ.

٣- (كَيْفُ) (٧) يَسْتَاكُ

- [٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بن عَبْدَةَ البَصْرِيِّ، قَالَ: أَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: ثَنَا غَيْلَانُ، (وَهُوَ:

(١) ليس في (ح)، (ط)، (م).

(٢) وُضُوئِهِ: الوُضُوءُ بِالْفَتْحِ: المَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضأ).

(٣) ليست في (ط)، وفي (ت): «ثلاثة».

(٤) في (ح): «فإن أحدكم».

* [١] [التحفة: م س ١٥١٤٩] [المجتبى: ١]

(٥) يشوص: الشوص: ذلك الأسنان بالسواك عرضاً. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/١٤٤).

(٦) فاه: فمه. (انظر: القاموس المحيط، مادة: فوه).

* [٢] [التحفة: خم م د س ق ٣٣٣٦] [المجتبى: ٢] (٧) قبلها في (ح): «باب».

ابن جرير^(١)، عن أبي بريدة، عن أبي موسى قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يسْتَنْ^(٢)، وطرف السواك على لسانه، وهو يقول: «عا عا^(٣)».

٤- الترغيب في السواك

- [٤] (أخبرنا)^(٣) حميد بن مسعدة البصري ومحمد بن عبد الأعلى، عن يزيد، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي عتيق، قال: حدثني أبي، قال: سمعت عائشة تُحَدِّثُ، عن النبي ﷺ قال: «السواك مطهرة للنفوس، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ».

٥- الإكثار (في) السواك^(٤)

- [٥] أَخْبَرَنَا (عمران بن موسى وحميد بن مسعدة)^(٥)، قالوا: ثنا عبد الوارث، قال: ثنا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «قد أكثرت عليكم في السواك».

٦- الرخصة في السواك بالعشي للصائم^(٦)

- [٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عن مالك، عن أبي (الزناد)^(٧)، عن الأعرج، عن

(١) يستن: يدللك أسنانه بالسواك. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٣٧٥).

(٢) عا عا: حكاية صوته ﷺ عند استخدامه السواك. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩/١).

* [٣] [التحفة: خم م دس ٩١٢٣] [المجتبى: ٣] (٣) في (ح): «نا».

* [٤] [التحفة: س ١٦٢٧١] [المجتبى: ٥] (٤) في (ط): «من».

(٥) في (ح) بتقديم وتأخير.

(٦) بالعشي: في آخر النهار. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢٠).

(٧) في (ت): «الزياد»، وهو خطأ.

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على (المؤمنين) (١) لأمرتهم بالسواك (عند كل) (٢) صلاة» (٣).

٧- (باب) السواك في كل حين

• [٧] أخبرنا علي بن خنصر المزوي، قال: (أنا) (٤) عيسى، يعني: ابن يونس، عن مسعر، عن المقدم بن شريح، عن أبيه قال: قلت لعائشة: بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك.

٨- هل يستاك الإمام بحضرة رعيته (٥)

• [٨] أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، قال: ثنا قرة (بن خالد)، قال: حدثني حميد بن هلال، قال: حدثني أبو بردة، عن أبي موسى قال: (دخلت) (٦) على النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني

(١) في (ط): «أمتي».

(٢) في (ط): «لكل».

(٣) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» للنسائي من حديث قتبية عن مالك، واستدركه عليه ابن حجر في «النكت الظراف»، وقال: «كذا في رواية ابن السني، وهو في رواية ابن سيار أيضا عن س». اهـ.

وعزاه المزي في الموضوع (١٣٦٧٣) من «التحفة» للنسائي في كتاب الطهارة من حديث: قتبية، عن سفيان به، ولعله خطأ، نبه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»، فقال: «الذي رأيته في أصل (س): قتبية عن مالك، كذا في الطهارة». اهـ. وكذا استدركه ابن العراقي في «الإطراف» (٥٢٠) على المزي فقال: «فاته أن النسائي أخرجه في الطهارة عن قتبية عن مالك». اهـ.

* [٦] [التحفة: خ (س) ١٣٨٤٢] [المجتبى: ٧] (٤) في (ح): «نا».

* [٧] [التحفة: م دس ق ١٦١٤٤] [المجتبى: ٨]

(٥) في (ح) جاء هذا الباب وحديثه عقب باب: كيف يستاك، والذي سبق برقم (ك: ١ ب: ٣).

(٦) في (ح): «أقبلت».

والآخر عن يساري، ورسول الله ﷺ يَسْتَاك، فكلاهما سأل العمل. قلت: والذي بعثك بالحق، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شَعَزْتُ أنهما يطلبان العمل. فكأني أنظر إلى (سواكه) ^(١) تحت شَفْتِهِ قَلَصْتُ ^(٢)، قال: «إنا لا - أو لن - (نستعمل) ^(٣) على عَمَلِنَا من أَرَادَهُ، (ولكن اذهب أنت). فبعثه على اليمن، ثم أَرَدَفَهُ ^(٤) مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

٩- (عدد) ^(٥) الفِطْرَةَ (والاختتان) ^(٦)

• [٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقَرِّي الْمَكِّي، قَالَ: ثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الفِطْرَةُ خمس: الخِتان، وحَلْقُ العانة ^(٧)، ونَتْفُ الإِبط، وتقليم الأظفار، وحَلْقُ الشارب ^(٨)».

(١) في (ط): «السواك».

(٢) قَلَصْتُ: أي حال كون الشفة قد ارتفعت بوضع السواك تحتها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠/١).

(٣) في (ح): «نستعين».

(٤) أَرَدَفَهُ: أتبعه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ردف).

* [٨] [التحفة: خم م دس ٩٠٨٣] [المجتمى: ٤] (٥) في (ح): «ذكر».

(٦) من (ح). الاختتان والختان بمعنى: قطع الجلدة الزائدة من ذكر الغلام وفرج الجارية. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٦٨/١١).

(٧) العانة: الشعر النابت في أسفل البطن حول فَرْج الإنسان. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عون).

(٨) وقع هذا الحديث مؤخرا في (ح) بعد رواية محمد بن عبد الأعلى الآتية وترجم عليه: نTF الإِبط، وعزاه المزري في «التحفة» هذا الإسناد للنسائي في كتاب الزينة أيضا، وليس موجودا فيه فيما لدينا من النسخ الخطية هناك، والله أعلم.

* [٩] [التحفة: خم م دس ق ١٣١٢٦] [المجتمى: ١١]

- [١٠] [فُرِيَّ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مَسْكِينٍ] ^(١) وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، (عَنْ ابْنِ شَهَابٍ) ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ (رَسُولِ اللَّهِ) ^(٣) قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْاِخْتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ» ^(٤)، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ (الْأَظْفَارِ) ^(٥)، وَتَثْفِيفُ الْإِيطِ ^{لَات}.
- [١١] حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثَنَا (مُعْتَمِرٌ) ^(٧)، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرًا، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ (سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَثْفِيفُ الْإِيطِ، وَتَقْلِيمُ (الْأَظْفَارِ)» ^(٥)، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَ(الْاِخْتَانُ) ^(٨)، ^(٩).

(١) في (ح): «قال الحارث بن مسكين قراءة عليه».

(٢) وقع في (م): «عن ابن شهاب، عن الزهري» كذا، وهو وهم، ولعله أراد أن يكتب: عن ابن شهاب الزهري.

(٣) في (ح): «النبى».

(٤) الاستحداد: حلق العانة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/١٤٨).

(٥) في (ح): «الأظفار».

* [١٠] [التحفة: م س ١٣٣٤٣] [المجتبى: ٩]

(٦) ترجم في حاشية (ح) على هذا الحديث بقوله: «تقليم الأظفار»، وهو مثبت في جميع نسخ «المجتبى»، وفي (ح) - أيضا - وقع الحديث مصدرا بصيغة التحديث (حدثنا)، وكذا في (م)، (ط)، باستعمال صيغة السماع وليس العرض، وقد تكرر هذا في غير موضع من الكتاب، وقد اشتهر أن النسائي يطلق صيغة العرض «أخبرنا»، ولم يستعمل قط صيغة السماع «حدثنا» حكاه أبو مروان الطبري عن غير واحد من شيوخه المصريين قالوا: «لم يقل النسائي قط في أول الإسناد إلا أخبرنا» انتهى من «فهرسة ابن خير» (ص: ١١٧)، وانظر: «علوم الحديث» (ص: ٢٥١)، و«فتح المغيث» (٢/١٧٦، ١٧٩).

(٧) في (ح): «المعتمر».

(٨) في (ح): «الاختان»، وكتب في الحاشية: «الختان».

(٩) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت).

* [١١] [التحفة: ت س ١٣٢٨٦] [المجتبى: ١٠]

١٠- (حَلَقَ الْعَانَةَ)

- [١٢] قُرِي (علي) ^(١) الحارث بن مسكين وأنا أسمع، عن ابن وهب، عن حَنْظَلَةَ بن أبي سفيان، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الْفِطْرَةُ: قَصُّ الْأَظْفَارِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَأَخْذُ الشَّارِبِ»^{لا ت}.

١١- (الْأَمْرُ بِإِحْفَاءِ) ^(٢) الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ (اللَّحْيِ) ^(٣)

- [١٣] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قال: (ثنا) ^(٤) يحيى، عن عبيدالله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا» ^(٥) (اللَّحْيِ) ^(٣).

١٢- قَصُّ الشَّارِبِ

- [١٤] (أَخْبَرَنَا عبدالله بن محمد بن إسحاق، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن

(١) في (م): «عن»، وكتب بحاشيتها: «لعله علي»، والمثبت من (ط)، وفي (ح): «قال الحارث بن مسكين قراءة عليه»، ووقع في «المجتبى»: «أخبرنا ابن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع».

* [١٢] [التحفة: ص ٧٦٥٤] [المجتبى: ١٢]

(٢) في (ح): «إحفاء» إحفاء الشارب أن يؤخذ منه حتى يُخْفَى وَيُرْقَى. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٠/٨).

(٣) في (م): «اللحاء»، وفي (ط)، (ح): «اللحا» بدون همزة في آخرها، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) أعفوا اللحي: اتركوها وافية كاملة ولا تقصوها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٥١/٣).

* [١٣] [التحفة: ص ٨١٧٧] [المجتبى: ١٥]

يوسف بن صُهَيْب^(١)، عن حَيْب بن يَسَار، عن زيد بن أرقم، (عن النبي ﷺ) قال: ^(٢) «من لم يأخذ من شاربِهِ»^(٣) فليس منا»^(٤).

١٣- التوقيت في ذلك

• [١٥] أخبرنا قُتَيْبَة بن سعيد، قال: (ثنا)^(٥) جعفرُ، عن أبي عمران الجَوْفِيِّ، عن أنس بن مالك قال: وَقَّتْ (لنا)^(٦) في قَصِّ الشارب، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، ونُتْف الإبط، ألا نترك أكثر من أربعين يوماً. وقال مرة أخرى: أربعين ليلة.

١٤- الإبعاد عند إرادة الحاجة

• [١٦] (أخبرنا)^(٧) علي بن حُجْر، قال: ثنا إسماعيل، عن محمد بن (عمرو)^{ص:ت ه}، عن أبي سلمة، عن المغيرة بن شُعْبَةَ، أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذْهَبُ^(٨) أبعد.

(١) هذا الإسناد مثبت من (م)، (ط)، (ت)، (هـ)، ووقع في رواية حمزة (ح) على النحو التالي: «أخبرنا علي ابن حجر، قال: أنا عبيدة بن حميد، عن يوسف بن صُهَيْب، ... به».

(٢) في (ح): «قال: قال رسول الله ﷺ»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ت)، (هـ): «يأخذ شاربِهِ» بغير «من»، وصحح على موضعها فيهما، والمثبت من (م)، (ط)، (ح).

(٤) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزي في «التحفة»، واستدركه الحافظ ابن حجر في «النكت» فقال فيه: «س... فيه عن عبد الله بن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد به. في رواية ابن الأحرر ولم يذكره أبو القاسم به»؛ مستدركا على المزي في «التحفة». وكذا عزاه ابن العراني في «الإطراف» (١٧٦) إلى النسائي في الطهارة من حديث عبد الله بن محمد بن إسحاق.

* [١٤] [التحفة: ت من ٣٦٦٠] (٥) في (ح): «أنا».

(٦) زاد بعده في (ح): «رسول الله ﷺ»، والمحفوظ من حديث جعفر ما أثبتناه دون التصريح بنسبته إلى الرسول ﷺ.

* [١٥] [التحفة: م دت س ق ١٠٧٠] [المجتبى: ١٤] (٧) في (ح): «نا».

(٨) ذهب المذهب: ذهب إلى موضع التغوط وقضاء الحاجة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٧٩/١).

(قال : فذهب لحاجته^(١) وهو في بعض أسفاره ، فقال : «اتمني بوضوء» . فأتيته بوضوء ، فتوضأ ومسح على الخفَّين^(٢) .

• [١٧] (أخبرنا عمرو بن علي ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، قال : ثنا أبو جعفر الخَطَمِيُّ عُمَيْرُ بن يَزِيد ، قال : حدثني الحارث بن فُضَيْل وعُمَارَةُ بن خُرَيْمَةَ بن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي قُرَاد قال : خرجت مع رسول الله ﷺ إلى الخلاء ، وكان إذا أراد (الحاجة)^(٣) أْبْعَد^{لَات} .

١٥- الرخصة في (ترك) ذلك^{لا}

• [١٨] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عيسى بن يونس ، قال : ثنا الأعمش ، عن شَقِيق ، عن حُذَيْفَةَ قال : كنت أمشي مع رسول الله ﷺ ، فانتهي إلى سُبَاطَةَ^(٤) قوم فبال قائماً ، فَتَحَّيْتُ عَنْهُ ، فدعاني ، فكنت عند (عقبه)^(٥) حتى فَرَع ، ثم توضأ ومسح على خُفَّيه .

(١) لحاجته : لقضاء الغائط أو البول . (انظر : تحفة الأحوزي) (١/٦١) .

(٢) من (م) ، (ح) ، ووقع هذا الحديث في (ح) مؤخرًا بعد الحديث التالي . والخفان : ث . الخف ، وهو : ما يلبس في الرجل من جلد رقيق . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خفف) .

* [١٦] [التحفة : دت س ق ١١٥٤٠] [المجتبى : ١٧]

(٣) في (ح) : «حاجة» .

* [١٧] [التحفة : س ق ٩٧٣٣] [المجتبى : ١٦]

(٤) سباطة : الموضع الذي يُرْمَى فيه التراب والأوساخ وما يُكْتَس من المنازل . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٩/١) .

(٥) في (ح) : «عقبه» . والعقب : عظم مؤخر القدم ، والمراد : قريباً منه . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عقب) .

* [١٨] [التحفة : ع ٣٣٣٥] [المجتبى : ١٨]

١٦- القول عند دخول الخلاء

- [١٩] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : ثنا إسماعيل ، عن عبدالعزیز بن صُهَيْب ، عن أنس بن مالك قال : كان (النبي) ^(١) ﷺ (إذا دخل الخلاء) ^(٢) قال : «اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من الخُبْثِ والخبائث» ^(٣) .

١٧- النهي عن استقبال القبلة (وعن استدبارها) ^(٤) عند الحاجة (والأمر باستقبال المشرق والمغرب) ^(٥)

- [٢٠] (أنا) محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له - عن ابن القاسم ، قال : حدثني مالك ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن رافع بن إسحاق ، أنه سمع أبا أيوب الأنصاري - وهو بمِصْرَ - يقول : والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس ^(٥) ؟ وقد قال رسول الله ﷺ : «إذا ذهب أحدكم الغائط ^(٦) أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها» .

(١) في (ح) : «رسول الله» .

(٢) مكانها في (ح) علامة التخریج ، ولم يظهر في الحاشية للحق .

(٣) عزاه المزني في «التحفة» للنسائي - أيضا - في كتاب النعوت ، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا . والخُبْث : ذكور الشياطين (ج . الخبيث) ، والخبائث : إناث الشياطين (ج . الخبيثة) . (انظر : عون المعبود) (١٢/١) .

* [١٩] [التحفة : م س ق ٩٩٧] [المجتبى : ١٩]

(٤) ليس في (ح) ، ولفظة : «عن» ليست في (م) .

(٥) الكرايس : الكُف . (انظر : لسان العرب ، مادة : كرس) .

(٦) الغائط : موضع قضاء الحاجة . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤٤/١) .

* [٢٠] [التحفة : س ٣٤٥٨]

١٨- (النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة)

- [٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثنا سفيان، (عن) ^(١) الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري، أن النبي ﷺ قال: «لا تستقبلوا القبلة (ولا تستدبروها) (لغائط) ^{تحم} ^(٢) ولا بول، ولكن شَرَّقُوا (أو غَرَّبُوا) ^(٣)».

١٩- (الأمر باستقبال الشرق والغرب عند الحاجة)

- [٢٢] (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ (الدَّورَقِيُّ)، قَالَ: (أنا) ^(٤) عُثْدَرٌ، قَالَ: ثنا (مُعْتَمِرٌ) ^(٥)، قَالَ: (أنا) ^(٤) ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَلَكِنْ لِيُشْرِقْ، أَوْ لِيُغْرِبْ».

٢٠- الرخصة في ذلك في البيوت

- [٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: لَقَدْ

(١) في (ح): «قال: نا». (٢) في (ح): «بغائط».

(٣) قال الولي العراقي: ضبطناه في «سنن أبي داود»: «وغربوا» بغير ألف، وفي بقية الكتب الستة: «أو غربوا» بألف، ولعله من الناسخ، وكلاهما صحيح، والمعنى: توجهوا إلى جهة المشرق أو المغرب. «فيض القدير» (٢٣٩/١).

* [٢١] [التحفة: ع ٣٤٧٨] [المجتبى: ٢١] (٤) في (ح): «نا».

(٥) في (ط): «معتمر»، وهو خطأ.

* [٢٢] [التحفة: ع ٣٤٧٨] [المجتبى: ٢٢]

ارتقيت على ظهر بيتنا، فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين^(١) مُسْتَقْبِلَ بيت المقدس لحاجته^(٢).

٢١- الرخصة في البول^(٣) قائماً^(٤)

- [٢٤] (أخبرنا)^(٥) سليمان بن عبيدالله (الغيلاني)، قال: ثنا بهز، قال ثنا شُعْبَةَ، عن سليمان ومنصور، عن أبي وائل، عن حُدَيْفَةَ، أن النبي ﷺ مشى إلى سُبَاطَةَ قوم فبال قائماً^(٦).
- [٢٥] ((أخبرنا)^(٥) المُوَمَّل بن هشام، قال: ثنا إسماعيل، قال: ثنا شُعْبَةَ، عن سليمان، عن أبي وائل، عن حُدَيْفَةَ، أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال قائماً^(٦).
- [٢٦] (أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: نا محمد، قال: نا شُعْبَةَ، عن منصور قال:

(١) لبنتين: ث. لبنة، وهي واحدة الطوب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٤).

(٢) وقع هنا في (ح): «النهى عن مس الذكر يعني باليمين عند البول»، وتحت حديث يحيى بن درست، ويأتي بعد أربعة أبواب في جميع النسخ.

* [٢٣] [التحفة: ع ٨٥٥٢] [المجتبى: ٢٣]

(٣) كذا في كل النسخ، ووقع هنا في (ح) كلمة طمست الأحرف الأولى منها فجاءت هكذا: «سرا»، وفي «المجتبى» جاء عنوان الباب: «الرخصة في البول في الصحراء قائماً»، فلعل الكلمة التي طمست في (ح) تكون: «الصحراء».

(٤) وقع في أحاديث هذا الباب في (ح) تقديم وتأخير.

(٥) في (ح): «نا».

(٦) زاد بعده في (ح): «وقال سليمان في حديثه: ومسح على خفيه. ولم يذكر منصور المسح» وكذا زيد في «المجتبى».

* [٢٤] [التحفة: ع ٢٣٣٥] [المجتبى: ٢٨]

* [٢٥] [التحفة: ع ٢٣٣٥] [المجتبى: ٢٦]

سمعت أبا وائل ، أن حَدِيْفَةَ قال : إن رسول الله ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال وهو قائم^(١) .

٢٢- البول جالسًا

• [٢٧] أَخْبَرَنَا عَلِي بن حُجْر بن إِيَّاس ، قال : (ثنا)^(٢) شَرِيك ، عن المُقْدَام بن شُرَيْح ، عن أبيه ، عن عائِشَةَ قالت : من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائمًا فلا تصدقوه ، ما كان يبُول إلا جالسًا .

٢٣- البول إلى الشيء يَسْتَرُّ^(٣) به

• [٢٨] أَخْبَرَنَا هَنَّاد بن السَّرِيِّ ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن زيد بن وَهْب ، عن عبدالرحمن بن حَسَنَةَ قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئَةُ الدَّرَقَةِ^(٤) فوضعها ثم جلس ، فبال إليها ، فقال بعض القوم : (انظر)^(٥) ، يبُول كما تَبُول المرأة! فسمعه فقال : «أوما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول قَطَعُوهُ بالمقاريض^(٦) ، فنهاهم ، فَعُدَّ بَ فِي قَبْرِهِ» .

(١) من (ح) ، وسبق برقم (١٨) .

* [٢٦] [التحفة : ع ٣٣٣] (٢) في (ح) : «أنا» .

* [٢٧] [التحفة : س ق ١٦١٤٧] [المجتبى : ٢٩]

(٣) يستر : يَحْتَفِي . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : ستر) .

(٤) الدرقة : أداة كالترس من جلد ، تحمل للوقاية من السيف . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : درق) .

(٥) صحح على آخرها في (ط) ، ووقع في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «انظروا» .

(٦) بالمقاريض : ج . المقراض ، وهو : المَقْصُ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرض) .

* [٢٨] [التحفة : د س ق ٩٦٩٣] [المجتبى : ٣٠]

٢٤- التَّزْرُءُ مِنَ الْبَوْلِ

- [٢٩] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، (يُحَدِّثُ عَنْ) ^(١) طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَا هَذَا فَكَانَ لَا (يَسْتَتِرُ) ^(٢) مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بَعْصِيْبَ ^(٣) رَطْبٍ، فَشَقَّهُ (بِاثْنَيْنِ) ^(٤)، فَغَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهَا مَا لَمْ يَبْسُ» ^(٥).

٢٥- النَّهْيُ عَنِ (أَخْذِ) ^(٦) (الذَّكْرِ) ^(٧) بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْبَوْلِ ^(٨)

- [٣٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرَّسْتٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، (وَهُوَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقَتَادِ)، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ».

(١) في (هـ)، (ت): «حدث» وهو خطأ، وانظر التعليق على الحديث.

(٢) في (م): «يستتزه» والمثبت من (ح)، (ط)، (هـ)، (ت). وقد صرح أبو داود في «سننه» (٢٠) أن لفظ هناد: «يستتر» بتاءين.

(٣) بعسيب: العسيب: الجريد والغصن من النخل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/٢٠١).

(٤) في (هـ)، (ت): «بائتين».

(٥) يبسا: يَجْفَأُ. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: يس). ووقع هنا في (ح): «البول في الإناء» وتحت حديث: «أيوب بن محمد الوزان»، ويأتي من كل النسخ بعد بابين من هذا.

* [٢٩] [التحفة: ع ٥٧٤٧] [المجتبى: ٣١]

(٦) في (ح): «مس».

(٧) بعدها في (ح): «يعني».

(٨) وقع هذا الباب وما تحته من أحاديث في (ح) مقدما على باب: الرخصة في البول قائما برقم (ك: ١ ب: ٢١).

* [٣٠] [التحفة: ع ١٢١٠٥] [المجتبى: ٢٤]

- [٣١] (أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ»^{لا تهم}).

٢٦- (الكراهية في) ^(١) البول في الجُحْر

- [٣٢] (أَخْبَرَنَا (عبيد الله) ^(٢) بن سعيد، قال: ثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن عبد الله بن سرجس، أن نبي الله ﷺ قال: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي جُحْرٍ». (قيل) ^(٣) لقتادة: وما يُكْرَهُ من البول في الجُحْر؟ قال: يقال: إنها مساكنُ الجن.

٢٧- البول في الإناء

- [٣٣] (أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّقِيِّ الْوَرَّانِيُّ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي حُكَيْمَةُ بِنْتُ أُمِّيمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّيمَةَ بِنْتُ رُقَيْقَةَ قَالَتْ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدْحٌ ^(٤) مِنْ (عَيْدَانَ) ^(٥) يَبُولُ فِيهِ وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ.

* [٣١] [التحفة: ع ١٢١٠٥] [المجتبى: ٢٥] (١) في (ح): «كراهية».

(٢) في (ط): «عبد الله»، وهو تصحيف، وانظر «التحفة».

(٣) في (ح): «قالوا». * [٣٢] [التحفة: دس ٥٣٢٢] [المجتبى: ٣٤]

(٤) قَدْحٌ: وعاء يسع حوالي لترين. (انظر: المكايل والموازن) (ص: ٣٦).

(٥) الضبط من (ط)، (هـ)، (ت)، وضح عليها في (هـ)، (ت) وكتب في حاشيتها: «العيدان - بفتح العين - نوع من الخشب»، وضبطت في (ح) بكسر العين. انظر: «زهر الربيع» (١/٣٢)، و«القاموس»، و«اللسان» مادة (ع ود).

* [٣٣] [التحفة: دس ١٥٧٨٢] [المجتبى: ٣٢]

٢٨- (البول في الطسنت)

- [٣٤] أنا عمرو بن علي ، قال : نا أزره ، قال : أنبأنا ابن عؤن ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة (قالت) ^(١) : يقولون : إن رسول الله أوصى إلى علي ! لقد دعا بالطسنت ليبول فيها فانحشخت ^(٢) نفسه وما أشعر ، فإل من أوصى؟! ^(٣)

٢٩- (ذكر نهي النبي ﷺ) ^(٤) عن البول في الماء الراكد ^(٥)

- [٣٥] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ، أنه نهى عن البول في الماء الراكد .

٣٠- الكراهية في البول في المستحتم ^(٦)

- [٣٦] أخبرنا علي بن حنبل بن إياس ، قال : أنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن الأشعث بن عبد الله ، عن الحسن ، عن عبد الله بن معقل ، عن النبي ﷺ قال : **« لا يبزلن أحدكم في مستحتمه ؛ فإن عامة الوسواس منه . »**

(١) بعدها في (ح) علامة تخريج ، وفي حاشيتها كلمة كأنها : «هم» ، والحديث سيأتي - كما في الإحالة بالهامش التالي - دون هذه الكلمة ، وكذا هو في «المجتبى» .

(٢) فانحشخت : انكسر وانثنى ؛ لاسترخاء أعضائه عند الموت . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/٣٣) .

(٣) هذا الحديث من (ح) ، ويأتي من (م) ، (ل) بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٢٥) .

* [٣٤] [التحفة : خم تم س ق ١٥٩٧٠]

(٤) في (ح) : «النهي» .

(٥) الراكد : السائكن الذي لا يجري . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/١٨٥) .

* [٣٥] [التحفة : م س ق ٢٩١١] [المجتبى : ٣٥]

(٦) المستحتم : الموضع الذي يغتسل فيه الإنسان . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/٨١) .

* [٣٦] [التحفة : دت س ق ٩٦٤٨] [المجتبى : ٣٦]

٣١- السلام على من يبول

- [٣٧] (أ) محمود بن غَيْلان، قال: نازيد بن حُبَاب وقَيْبِصَة، قالا: ناسفیان، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر قال: مرَّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام).

٣٢- (رد السلام بعد الوُضوء)

- [٣٨] (أ) أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: (أنا) ^(١) مُعَاذ بن مُعَاذ، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن (حُضَيْن) ^(٢) بن المنذر أبي ساسان، عن المهاجر بن قُنُذ، أنه سلَّم على النبي ﷺ وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضأ، فلما توضأ رد عليه.

٣٣- (النهي للمُتَعَوِّظِينَ أَنْ يَتَحَدَّثُوا)

- [٣٩] (أ) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عُيَيْد بن عَقِيل، قال: ثنا جَدِّي، قال: ثنا عكرمة بن عَمَّار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة قال: قال النبي ﷺ: «لا يخرج اثنان إلى الغائط (فيجلسان) ^(٣) كاشفَيْن عن عورتها) ^(٤)؛ فإن الله يَمُتُّ ^(٥) على ذلك».

* [٣٧] [التحفة: مدت سرق ٧٦٩٦] (١) في (ح)، (هـ)، (ت): «نا».

(٢) صحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت)، وفي (م): «حصين»، وهو تصحيف.

* [٣٨] [التحفة: درس ق ١١٥٨٠] [اللمجئى: ٣٨]

(٣) كذا في (م)، (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «فيجلسا».

(٤) فوق التاء، وما بعدها في (هـ)، (ت): «صح صح».

(٥) يمقت: يبغض أشد البغض، بما يليق بكمال الله وجلاله. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: مقت).

* [٣٩] [التحفة: س ١٥٤٠٤]

• [٤٠] (أخبرنا أحمد بن حرب ، قال : ثنا قاسم ، قال : ثنا سفيان ، عن عكرمة ، عن يحيى ، عن عياض ، عن أبي سعيد قال : نهى رسول الله ﷺ المتعَوِّطِينَ أَنْ يَتَحَدَّثُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقُّ عَلَى ذَلِكَ) .

• [٤١] (أخبرنا عمرو بن علي ، عن عبدالرحمن ، قال : ثنا عكرمة بن عمار ، عن يحيى ، عن هلال بن عياض قال : حدثني أبو سعيد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يخرج الرجلان على الغائط كاشفَين عن (عَوْرَتَيْهِمَا) »^(١) يتحدَثان ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقُّ عَلَى ذَلِكَ) .

٣٤- (ذكر نهي النبي ﷺ)^(٢) عن الاستطابة^(٣) بالعظم (و الروث)^(٤)

• [٤٢] (أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي عثمان بن (سَنَّة) ^(٥) الخَزَاعِي ، عن عبدالله بن مسعود ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يَسْتَطِيبَ أَحَدُكُمْ بَعْظَمَ أَوْ رَوْث .

* [٤٠] [التحفة : دس ق ٤٣٩٧]

(١) صحح فوق التاء ، وما بعدها في (هـ) ، وفوق الهاء في (ت) .

* [٤١] [التحفة : دس ق ٤٣٩٧] (٢) في (ح) : « النهي » .

(٣) الاستطابة : الاستنجاء ، وسمي الاستنجاء : الاستطابة ؛ لما فيه من إزالة النجاسة وتطهير موضعها من البدن . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٦/١) .

(٤) ليست في (ح) . و الروث : ما يخرج الحيوان من الغائط . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : روث) .

(٥) كذا ضبطها في (هـ) ، و صحح عليها في (هـ) ، (ت) ، و كتب بحاشية (م) : « بسين مهملة ، و نون مشددة ، روى عن : علي وابن مسعود ، و حدث عنه ابن شهاب الزهري » .

* [٤٢] [التحفة : س ٩٦٣٥] [المجتبى : ٣٩]

- [٤٣] (أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا حَفْصٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، (عَنْ عَلْقَمَةَ^{لاط})، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلَا بِالْعِظَامِ؛ فَإِنَّهَا زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجَنِّ»^{لا}).

٣٥- (النهي عن الاستطابة بالرَّوْثِ)^(١)

- [٤٤] (أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَعْقَاعُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أَعَلَّمَكُمْ؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْخَلَاءِ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ». وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ، وَالرَّمَّةِ)^(٢).

٣٦- (ذَكَرَ نَهَى النَّبِيِّ ﷺ عَنِ اسْتِطَابَةِ الْيَمِينِ)^(٣)

- [٤٥] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، قَالَ: ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنْ صَاحَبَكُمْ

* [٤٣] [التحفة: ت س ٩٤٦٥]

(١) الترجمة والحديث الذي تحتها زيادة من (ح). (ك: ١ ب: ٣٨).

(٢) من (ح). والرمة: العظم البالي. (انظر: لسان العرب، مادة: رمم).

* [٤٤] [التحفة: د س ق ١٢٨٥٩] [المجتبى: ٤٠]

(٣) في (ح) جاءت الترجمة بلفظ: «النهي عن الاستنجاء باليمين»، ووقع تحتها حديثا أبي قتادة الآتيان في الباب (٤٦)، (٤٧)، ووقع ترتيبها بعد باب: الاستنجاء بالماء. انظر ترتيب أبواب (ح) في المقدمة.

لِيَعْلَمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةِ^(١)! قَالَ: أَجَلٌ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا، أَوْ نَكْتَفِي بِأَقْلٍ مِنْ (ثَلَاثَةِ)^(٢) أَحْجَارٍ^(٣).

• [٤٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، (قَالَ: ثَنَا خَالِدٌ)، قَالَ: ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي إِنْثَائِهِ، (وَإِذَا)^(٤) أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا (يَتَمَسَّحُ)^(٥) بِيَمِينِهِ»^(٦).

• [٤٧] (أَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنْيَاءِ، وَأَنْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ).

(١) الخِرَاءَةُ: أدب التخلي والقعود عند الحاجة. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٦٦).

(٢) في (م): «ثلاث»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار. (ك: ١ ب: ٣٨).

* [٤٥] [التحفة: م د ت س ق ٤٥٥٥] [المجتبى: ٤١]

(٤) في (ط)، (هـ)، (ت): «فإذا».

(٥) في (هـ)، (ت): «يتمسح»، وصرح عليها. ويتمسح: يستنجي. (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (١/٢٥٣).

(٦) سبق برقم (٣٠)، وانظر ما سبق برقم (٣١)، وما سيأتي برقم (٧٠٥٦).

* [٤٦] [التحفة: ع ١٢١٠٥] [المجتبى: ٤٧]

* [٤٧] [التحفة: ع ١٢١٠٥] [المجتبى: ٤٨]

٣٧- الاجتزاء في الاستطابة بثلاثة أحجار دون غيرها^(١)

- [٤٨] أجبنا قتيبة بن سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن مسلم بن قوط، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ذهب أحدكم الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار، فليستطب بها؛ فإنها (تجزى)^(٢) عنه».

٣٨- (النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار)^(٣)

- [٤٩] (نا) إسحاق بن إبراهيم، قال: نا أبو معاوية، قال: ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن سلمان قال: قال له رجل: إن صاحبكم ليعلّمكم حتى الخِزَاء! قال: أجل، نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، أو نستنجي بأيماننا، أو نكتفي بأقل من ثلاثة أحجار)^(٤).

(١) في (ح) لفظ الترجمة: «الاجتزاء في الاستطابة بالأحجار...». إلخ، بدون لفظة: «ثلاثة»، ووقعت بعد باب: الرخصة في الاستطابة بحجر واحد. (ك: ١ ب: ٤٠).

(٢) ضبطها في (هـ): «تُجْزَى»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [٤٨] [التحفة: دس ١٦٧٥٧] [المجتبى: ٤٤]

(٣) هذه الترجمة من (ح)، ووقعت بعد باب: النهي عن الاستطابة بالروث. (ك: ١ ب: ٣٥)، يليها باب: الرخصة في الاستطابة بحجرين. وهو نفسه الباب الآتي: الاكتفاء في الاستطابة بحجرين. (ك: ١ ب: ٣٩).

(٤) هذا الحديث زيادة هنا من (ح) وتقدم من سائر النسخ برقم (٤٥) تحت باب: ذكر نهي النبي ﷺ عن الاستطابة باليمين.

* [٤٩] [التحفة: م دت س ق ٤٥٠٥]

- [٥٠] (أنا عمرو بن علي وشُعَيْب بن يوسُف - واللفظ له - عن عبدالرحمن ، عن سفيان ، عن منصور والأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، عن سلمان قال : قال المشركون : إنا (لنرى) ^(١) صاحبكم يُعَلِّمُكم الخِزَاءة! قال : أجل ، ينهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه ، ويستقبل القبلة ، وقال : «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار» .

٣٩- (الاكتفاء) ^(٢) في الاستطابة بحجرين

- [٥١] أخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : نا أبو نُعَيْم ، عن زُهَيْر ، عن أبي إسحاق قال : ليس أبو عُبَيْدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، أنه سمع عبدالله يقول : أتى النبي ﷺ الغائط ، وأمرني أن آتية بثلاثة أحجار ، فوجدت الحجرين ، والتمست الثالث فلم أجده ، (فأخذت) ^(٣) رَوْثَةً ، فأتيت بهن النبي ﷺ ، فأخذ الحجرين وألقى الرَوْثَةَ ، وقال : «هذه رِكْس» .
(قال أبو عبد الرحمن : الرِّكْس : طعام الجن) .

٤٠- الرخصة في الاستطابة بحجر واحد

- [٥٢] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا حَمَّاد ، عن منصور ، عن هلال ، عن

(١) في (ح) : «لأرى» ، والمثبت هو الصواب الموافق لما جاء في «المجتبى» بنفس الإسناد .

* [٥٠] [التحفة : مدت س ق ٤٥٠٥] [المجتبى : ٤٩]

(٢) في (ح) : «الرخصة» . وانظر باب : النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار . (ك : ١ ب : ٣٨) .

(٣) صحح على الفاء في (ط) ، ووقع في (هـ) ، (ت) ، (ج) : «وأخذت» .

* [٥١] [التحفة : خ ص ق ٩١٧٠] [المجتبى : ٤٢]

سَلَمَةَ بن قَيْسٍ ، أن رسول الله ﷺ ^{ت ح ط هـ} (قال : «إِذَا تَوَضَّأْتَ (فَاسْتَنْشَرْتَ)»^(١) ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ^(٢) فَأَوْتِرْ»^(٣) .

- [٥٣] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هَلَالِ ابْنِ يَسَافٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بن قَيْسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»^(٤)»^(٥) .

٤١ - (الاستطابة)^(٦) بالماء^(٧)

- [٥٤] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنهَا قَالَتْ : مُرِّنَ أَزْوَاجِكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ مِنْهُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ .
- [٥٥] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا النَّضْرُ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ عَطَاءِ بن

(١) صحح عليها في (هـ) ، ووقع في (ت) : «فاستشره» . والاستنثار : إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق .

(انظر : شرح النووي على مسلم) (٣/١٠٥) .

(٢) استجمرت : الاستجمار : مسح محل البول والغائط بالجمار وهي : الأحجار الصغار . (انظر : شرح

النووي على مسلم) (٣/١٢٥) .

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع تحت باب : الأمر بالاستنشاق . فأوتر : اجعل الحجارة وترا ثلاثة

أو خمسة . (انظر : تحفة الأحوزي) (١/٩٧) .

* [٥٢] [التحفة : ت س ق ٤٥٥٦] [المجتبى : ٩٢]

(٤) في (ح) : «إِذَا اسْتَجْمَرْتَ أَوْتِرْتُ» بضم تاء الفاعل .

(٥) هذا الحديث ليس في (هـ) ، (ت) .

* [٥٣] [التحفة : ت س ق ٤٥٥٦] [المجتبى : ٤٣] (٦) في (ح) : «الاستنجا» .

(٧) وقع في (ح) تقديم وتأخير في حديثي هذا الباب .

* [٥٤] [التحفة : ت س ق ١٧٩٧٠] [المجتبى : ٤٦]

أبي ميمونة قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء أحمل أنا و غلام معي (نحوي) ^(١) إداوة ^(٢) من ماء، فيستنجي بالماء.

٤٢- ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء

- [٥٦] أخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك (المُخَرَّمِيّ)، قال: ثنا وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن جرير، عن أبي زُرْعَةَ، (وهو: ابن عمرو بن جرير)، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ توضأ، فلما استنجد ذلك يده بالأرض.
- [٥٧] (أنا أحمد بن الصَّبَّاح، قال: نا شُعَيْب، يعني: ابن حرب، قال: نا أبان بن عبدالله البَجَلِيّ، قال: نا إبراهيم بن جرير، عن أبيه قال: كنت مع النبي ﷺ، فأتى الخلاء ففَضَى الحاجة، ثم قال: «يا جرير، هاتِ طهوراً» ^(٣)، فأتيته بالماء، فاستنجدى بالماء، وقال بيده فذلك بها الأرض).

٤٣- (ذكر ما يُتَجَسَّسُ الماء وما لا يُتَجَسَّسُهُ)

- [٥٨] (أخبرنا محمد بن المُنْتَنِي، قال: ثنا أبو أحمد، قال: ثنا شريك، عن

(١) في (م): «نحوه»، والمثبت من (ط)، (ح)، وليس في (هـ)، (ت) لفظة: «نحوي»، وصحح فيهما فوق «معى»، وبحاشيتيهما إشارة إلى أن في نسخة أخرى بزيادة: «نحوي».

(٢) إداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للهاء. (انظر: لسان العرب، مادة: أدو).

* [٥٥] [التحفة: خم دس ١٠٩٤] [المجتبى: ٤٥]

* [٥٦] [التحفة: س ١٤٨٨٧] [المجتبى: ٥٠]

(٣) طهوراً: الطهور بالفتح: الماء الذي يُطَهَّرُ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طهر).

* [٥٧] [التحفة: س ق ٣٢٠٧] [المجتبى: ٥١]

المُقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «الماء لا يُتَجَسَّهُ شيء»^{لا ح}.

٤٤- (التوقيت) (١) في الماء

• [٥٩] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بن السَّرِيِّ والحسين بن حُرَيْث، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد (بن جعفر)^{ت ح}، عن (عبدالله)^(٢) بن (عبدالله)^{ص ح} بن عمر، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء، وما يُتَوَبُّه^(٣) من الدواب والسباع، فقال: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ^(٤) لَمْ يَحْمِلِ الْحَبْثَ^(٥)».

٤٥- ترك التوقيت في الماء

• [٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا حَمَّاد، عن ثابت، عن أنس، أن أعرابياً بال في المسجد، فقام إليه بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ لَا تُزْرِمُوهُ^(٦)». فلما فَرَعَ دَعَا بَدَلُو فصبه عليه.

* [٥٨] [التحفة: ص ١٦١٥٢]

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (هـ): «أي التقدير».

(٢) في (ح)، وعامة نسخ المجتبى: «عُيَيْدَالله»، وانظر «التحفة»، «تهذيب الكمال».

(٣) ينوبه: يتردد عليه. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/١٨٠).

(٤) قلتين: ث. قلة، وهي: الجرّة العظيمة، ومقدارها مائتان وخمسون رطلا عراقيا، وهي عند جمهور الفقهاء

٦٢٥، ٩٥ كيلو جرام. (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٤٦).

(٥) الحبث: النَّجَاسَةُ. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/١٨٠).

* [٥٩] [التحفة: دس ٧٢٧٢] [المجتبى: ٥٢]

(٦) تزرموه: تُقَطَّعُوا عليه بولُه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٤٤٩).

* [٦٠] [التحفة: خ م س ق ٢٩٠] [المجتبى: ٥٣]

- [٦١] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا عبيدة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك قال: بال أعرابي في المسجد، فأمر النبي ﷺ بدلو من ماء فُصَّبَ عليه).
لا: طه
- [٦٢] (أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، (وهو: ابن المبارك)، عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أنس بن مالك يقول: جاء أعرابي إلى المسجد فبال، فصاح به الناس، فقال رسول الله ﷺ: «اتركوه». فتركوه حتى بال، ثم أمر بدلو من ماء فُصَّبَ عليه).
لا: ت ه
- [٦٣] (أخبرنا عبدالرحمن بن إبراهيم (دُحَيْم) ^(١)، عن عمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، عن محمد بن الوليد (الزُّبَيْدِي) ^(٢)، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة قال: قام أعرابي فبال في المسجد، (فتناوله الناس)، فقال لهم رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، و(أهريقوا)» ^(٣) على بوله دَلُّوا من ماء؛ فإنما بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ، ولم تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ).
لا: ت ه

* [٦١] [التحفة: خ م س ١٦٥٧] [المجتبى: ٥٤]

* [٦٢] [التحفة: خ م س ١٦٥٧] [المجتبى: ٥٥]

(١) من (ح)، وفي حاشية (م): «لقبه دحيم».

(٢) ليست في (ح)، وفي «التحفة»: «الأوزاعي، عن الزهري»، هكذا بدون ذكر «الزبيدي» بينهما، وهو مما

يؤخذ على الحافظ المزني لاسيما وقد ذكره ابن عساكر في «أطرافه» كما بين العراقي في «الإطراف»

(ص: ٢٠٠) وانظر: «النكت الظراف» للحافظ.

[م: ١/٢]

(٣) في (ح): «وأهريقوا». والمعنى: صبوا. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٣٨٩).

* [٦٣] [التحفة: خ م س ١٤١١] [المجتبى: ٥٦]

٤٦- الماء الدائم

- [٦٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثنا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ».
- [٦٥] (قَالَ عَوْفٌ): وَقَالَ خِلَاسٌ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ... مِثْلَهُ.
- [٦٦] (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»).
- (قَالَ النَّسَائِيُّ: كَانَ يَعْقُوبٌ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا بِدِينَارٍ) ^(١).

٤٧- (ذَكَرَ مَاءَ الْبَحْرِ وَالْوُضُوءَ مِنْهُ) ^{لا:}

- [٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَزَكِبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، (أَفْتَوِضُّ) ^(٢) مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

* [٦٤] [التحفة: س ١٢٣٠٤-س ١٤٤٩٢] [المجتبى: ٥٧]

* [٦٥] [التحفة: س ١٢٣٠٤] [المجتبى: ٥٨]

(١) في «ح»: «قال أبو عبد الرحمن: بلغني أن ابن الدورقي كان يحدث هذا الحديث بدينار».

* [٦٦] [التحفة: س ١٤٥٧٩] [المجتبى: ٥٩]

(٢) في (ط): «أنتوضاً».

«هو الطهور»^(١) ماؤه، الحِلُّ مَيْتَهُ.

٤٨- ماء الثلج والبرد^(٢)

- [٦٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اغسِلْ (خطاياي)»^(٣) بماء الثلج والبرد، وثق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس^(٤).

٤٩- الوضوء بالثلج (والبرد)^(٥)

- [٦٩] أخبرنا علي بن حُجْر بن إياس، قال: أنا جرير، عن عُمارة بن القَعْقاع، عن أبي رُزْعة (بن)^(٦) عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا (استفتح)^(٧) الصلاة سكت (هتيهة)^(٨)، فقلت (له): بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما تقول في (سكوتك)^{صحت هـ} بين التكبير والقراءة؟ قال: «أقول: اللَّهُمَّ

(١) الطهور: المطهر. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٨٨/١).

* [٦٧] [التحفة: دت س ق ١٤٦١٨] [المجتبى: ٦٠]

(٢) في (ح): «الوضوء بماء الثلج»، ووقع في (ح) هذا الباب والحديث الذي تحته عقب حديث أبي هريرة الآتي برقم (٦٩). والبرد: ماء جامد ينزل من السحاب قطعاً صغيرة، ويُسمى: حَبَّ الغمام وحَبَّ المُن. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: برد).

(٣) في (ح): «خطايا».

(٤) الدنس: الوسخ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٩٤/٤).

* [٦٨] [التحفة: س ١٦٧٧٩] [المجتبى: ٦٢] (٥) ليس في (ح).

(٦) في (ط): «عن»، وهو خطأ. (٧) في (هـ)، (ت): «افتتح».

(٨) صحح عليها في (هـ)، (ت). والمعنى: زمناً قليلاً. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٧٣/٩).

باعد بيني وبين (خطاياي) ^(١) كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللَّهُمَّ نَقِّنِي
من (خطاياي) ^(١) كما يُنَقَّى الثوب الأبيض من الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغسَلْنِي من
(خطاياي) ^(١) بالثلج والماء والبرد ^(٢).

٥٠ - (الْوُضُوءُ بِالْبَرْدِ) ^(٣)

• [٧٠] (أنا هارون بن عبدالله، قال: نا مَعْن، قال: نا معاوية بن صالح، عن
حبيب بن عبيد، عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قال: سمعت عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يقول:
سمعت رسول الله ﷺ يصلي على ميت، فسمعت من دعائه وهو يقول: «اللَّهُمَّ
اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكْرِمْ نُزُلَهُ، وَأَوْسِعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ
بِالماءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرْدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبَ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ».)
مختصر ^(٤).

(١) في (ح): «خطايا».

(٢) حديث علي بن حجر هذا لم يعزه المزي في «التحفة» للنسائي، وذكره العيني في «عمدة القاري» (٣١/٥)
معزوا إلى النسائي حيث قال: «وأخرجه النسائي فيه - (أي كتاب الصلاة) - عن محمود بن غيلان عن
سفيان عنه مختصراً، وفي الطهارة عن علي بن حجر عن جرير بتمامه». اهـ.
والحديث سيأتي برقم (١٠٥٩) من حديث محمود بن غيلان عن جرير مختصراً.

* [٦٩] [التحفة: م د س ق ١٤٨٩٦] [المجتبى: ٦١]

(٣) من (ح).

(٤) وقع في (ح) بعده باب: سؤر الكلب، والذي يأتي برقم (ك: ١ ب: ٥٤).

* [٧٠] [التحفة: م ت س ١٠٩٠١] [المجتبى: ٦٣]

٥١- سُورُ الحائض^(١)

- [٧١] أَخْبَرَنَا^(٢) محمود بن غَيْلان المَرْوَزِيُّ، قال: ثنا وَكَيْع، قال: ثنا مِسْعَر وسفيان، عن المِقْدَام بن شَرِيح، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: كنت أشرب وأنا حائض فأناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع فيّ فيشربه، (وَأَتَعَرَّقُ^(٣) العَرَق وأنا حائض فأناوله النبي ﷺ، فيضع فاه على موضع في) ^(٤).
- [٧٢] وَأَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: ثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن المِقْدَام بن شَرِيح، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: كنت أَتَعَرَّقُ العَرَقُ فيضع رسول الله ﷺ فاه حيث وضعت، وأنا حائض، وكنت أشرب من الإناء فيضع فاه حيث وضعت، وأنا حائض.

٥٢- سُورُ (الهِرِّ)^(٥)

- [٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن حُمَيْدَةَ بنت عُيَيْد بن رِفاعَة، عن كَبْشَةَ بنت كَعْب بن مالك، أن أبا قتادة

(١) سور: السور: البقية والفضلة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٩٦/٩).

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: الانتفاع بفضل الحائض، الآتي برقم (٣٣٩).

(٣) أتعرق: التعرق: أخذ اللحم من العظم بالأسنان. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٠٣/١).

(٤) كتب بحاشيتي (هـ)، (ت): (من قوله: وأتعرق العرق، إلى قوله: على موضع فيّ، مضروب في نسخة ابن الأحرر).

* [٧١] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٢٨٧]

* [٧٢] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٧١]

(٥) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، وقد وقع هذا الباب في (ح) عقب باب: تعفير الإناء إذا ولغ فيه الكلب. (ك: ١ ب: ٥٦).

دخل (عليها) ^(١) - وذكر كلمة معناها - فَسَكَبْتُ لَهُ وَضوءًا - (قال أبو عبد الرحمن : ولم أفهم : فَسَكَبْتُ ، كما أردت) - فجاءت هرة فشربت منه ، فَأَصْغَى ^(٢) لها الإناء حتى (شربت) ^(٣) ، قالت كَبَشْتُهُ : فرآني أنظر إليه ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي؟ فقلت : نعم ، فقال : إن رسول الله ﷺ قال : «إنها ليست (بِنَجَسٍ) ، إنما هي من الطوافين ^(٤) عليكم (و) ^(٥) الطوافات» .

٥٣- (سُورُ الْحِمَارِ) ^{لا ت هـ}

• [٧٤] (أخبرنا محمد بن عبدالله (بن يزيد المقرئ) ، قال : ثنا سفيان ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس قال : أتانا مُنادي رسول الله ﷺ ، فقال : إن الله ورسوله (ينهاكم) ^(٦) عن لحوم (الحمير) ^(٧) ؛ فإنها رجس ^(٨) .

(١) في (ط) : «علينا» .

(٢) فأصغى : أمال . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٥٥ / ١) .

(٣) في (ط) : «فرغت» .

(٤) الطوافين : الطائف : الخادم الذي يخدمك برفق وعناية ، والطواف : فعال منه ، شبه القطة بالخادم الذي يطوف على مولاه ويدور حوله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طوف) .

(٥) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «أو» ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) .

* [٧٣] [التحفة : دت س ق ١٢١٤١] [المجتبى : ٦٩]

(٦) في (ح) : «ينهاكم» . (٧) في (ح) : «الحمير» .

(٨) رجس : الرجس : اسم لكل مُسْتَقْدَر . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤٨ / ٩) . وهذا الحديث ليس في (هـ) ، (ت) ، وقد أخرجه المزري في «التحفة» تحت ترجمة أنس بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وعزاه للنسائي في «الطهارة» من حديث المقرئ عن سفيان به ، والمثبت في النسخ الخطية من كتابي «المجتبى» ، و«الكبرى» ما أثبتناه هنا ، والله أعلم .

* [٧٤] [التحفة : س ١٥٥٣٢] [المجتبى : ٧٠]

٥٤- (سُور الكلب وإراقة^(١)) ما في الإناء الذي يَلْغ فيه^(٢)

- [٧٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بِنِ إِيَّاسٍ، قَالَ: أَنَا عَلِيٌّ، يَعْنِي: ابْنَ مُشْهَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبُ فِي إِنْاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيُرِّقْهُ، ثُمَّ لِيُغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».
- [٧٦] (أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنْاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيُغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»).

٥٥- (غسل الإناء من وُلُوغ الكلب سَبْعًا^١)

- [٧٧] (أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (المِقْسَمِيُّ)، قَالَ: ثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبُ فِي إِنْاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيُغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(٣)).

(١) إراقة: الإراقة: الصب. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: روق).

(٢) في (ح) اقتصر في الترجمة على قوله: «سُور الكلب»، وأورد تحتها الأحاديث الآتية برقم (٧٦)، (٧٨)، ثم ترجم بقوله: «الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب»، وأورد تحتها حديث رقم (٧٥). ويبلغ فيه أي: يشرب منه بطرف لسانه. (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (١/٢٧٤).

* [٧٥] [التحفة: م س ١٢٤٤١-م س ق ١٤٦٠٧] [المجتبى: ٦٧]

* [٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٣٧٩٩] [المجتبى: ٦٤]

(٣) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وتكرر في (ط)، ووقع في (ح) تحت باب: سُور الكلب. (ك: ١)

ب: ٥٤)

* [٧٧] [التحفة: م س ١٢٢٣٠] [المجتبى: ٦٥]

- [٧٨] (وأخبرني إبراهيم بن الحسن، قال: ثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، أنه أخبره هلال بن أسامة، أنه سمع أبا سلمة يخبر عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ^(١)).
- [٧٩] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدة بن سليمان، قال: ثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبَ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهُنَّ بِالْتَرَابِ»**).
خالفه هشام:

- [٨٠] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن خِلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«إِذَا وَلَّغَ الْكَلْبَ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، إِحْدَاهُنَّ بِالْتَرَابِ»**).
لا:

٥٦- تَغْفِيرُ الْإِنَاءِ^(٢) (الَّذِي يَلْغُ)^(٣) فِيهِ الْكَلْبُ بِالْتَرَابِ (بعد غسله سبع مرات)

- [٨١] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلَى، قال: ثنا خالد، يعني: ابن الحارث، قال: ثنا

(١) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) تحت باب: سؤر الكلب. (ك: ١ ب: ٥٤).

* [٧٨] [التحفة: ص ١٥٣٥٢] [المجتبى: ٦٦]

* [٧٩] [التحفة: دس ١٤٤٩٥] [المجتبى: ٣٤٤]

* [٨٠] [التحفة: ص ١٤٦٦٤] [المجتبى: ٣٤٣]

(٢) تغفير الإناء: غسله بالماء المختلط بالتراب. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٩٧/١).

(٣) في (ح): «إذا ولغ».

شُعْبَةَ، عن أبي التَّيَّاح قال: سمعت مُطَرِّفًا، عن عبد الله بن مَعْقِل، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، ورَخَّصَ في كلب الصيد والغنم، وقال: «إِذَا وَلَّغَ الكلب في الإِنَاءِ فاغسلوه سبع مرات، و (عَفَّروا)»^(١) الثامنة بالتراب».

٥٧- (الماء المستعمل)

• [٨٢] أَخْبَرَنَا محمد بن منصور، عن سفيان قال: سمعت ابن المنكدر يقول: سمعت جابرًا يقول: مرضت، فأتاني رسول الله ﷺ وأبو بكر يعوداني، فوجداني قد أُعْمِيَ عَلَيَّ، فتوضأ رسول الله ﷺ، (فصب)^(٢) عَلَيَّ وضوءه^(٣).

٥٨- وضوء الرجال والنساء جميعًا

• [٨٣] أَخْبَرَنَا هارون بن عبد الله، قال: ثنا مَعْن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان الرجال والنساء يتوضئون في (زمان)^(٤) رسول الله ﷺ جميعًا.

(١) صحح علي وأوالجمع في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «وعفروه».

* [٨١] [التحفة: م دس ق ٩٦٦٥] [المجتبى: ٦٨]

(٢) ضبطها في (ط)، (هـ)، (ت): «فَصَّبَ» بضم الصاد على البناء للمجهول، وصحح على الضمة في (هـ)، (ت).

(٣) ضبطها في (هـ)، (ت): «وَضُوءُهُ» بضمزة على الهمزة، وصحح عليها. ولم يرد هذا الحديث هنا في (ح)، إنما وقع تحت باب: الانتفاع بفضل الوضوء. (١٧٥).

* [٨٢] [التحفة: ع ٣٠٢٨] [المجتبى: ١٤٣]

(٤) صحح علي أولها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «زمن».

* [٨٣] [التحفة: خ دس ق ٨٣٥٠] [المجتبى: ٧٢]

٥٩- (الطهارة بفضل الجنب)^(١)

- [٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

٦٠- الْقَدْرُ الَّذِي يَكْتَفِي بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ

- [٨٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، (قال: ثنا يحيى)، قال: نا شُعْبَةَ، قال: حدثني عبدالله بن عبدالله بن جَبْرِ، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بِمَكْوُوكٍ^(٢)، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيٍّ.
- [٨٦] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: ثنا عبدالله، عن شُعْبَةَ، عن عبدالله بن جَبْرِ، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان النبي ﷺ يتوضأ بِمَكْوُوكٍ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيٍّ)^(٣).
- [٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا محمد - ثم ذكر كلمة معناها - حدثنا شُعْبَةُ، عن حَبِيبٍ قَالَ: سمعت عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ (جدته)^(٤)، وهي:

(١) في (ح) لفظ الترجمة: «فضل الجنب».

* [٨٤] [التحفة: م س ق ١٦٥٨٦] [المجتبى: ٧٣]

(٢) بمكوك: مكيال مقداره عند الجمهور ٩٠٩. ٤٣٥٠. جراما. (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٤٣، ٤٤).

* [٨٥] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٢] [المجتبى: ٧٤-٣٥٠]

(٣) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، و في (ح) لم يرد هنا، وإنما وقع تحت باب: القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل. (٢٨٤).

* [٨٦] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٢] [المجتبى: ٢٣٤]

(٤) في (ح): «جدتي».

أم عُمارة بنت كعب، أن النبي ﷺ توضأ، فأتني بهاء في إناء قَدَرْتُ لِي المَدَّ (١)، قال شُعْبَةُ: فأحفظ أنه غسل ذِرَاعَيْهِ، وجعل يدلّكهما، (ومَسَحَ) (٢) أُذُنَيْهِ باطنهما، (ولا أحفظ) (٣) أنه مَسَحَ ظاهرهما.

٦١- الوُضوء من الإناء (والوُضوء في الطُسْت) (٤)

• [٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بَطْهُورًا، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ وَقَدْ (صَلَّى) (٥)؟ مَا يَرِيدُ إِلَّا لِيَعْلَمَنَا، فَأْتَيْتُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطُسْتٌ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ الشَّمَالِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَرِجْلَيْهِ الشَّمَالِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مِنْ سَرَّهَ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا (٦).

• [٨٩] (أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ

(١) المد: كَيْلٌ وَمِقْدَارٌ مَلَأَ الْيَدَيْنِ الْمُتَوَسِّطَيْنِ، مِنْ غَيْرِ قَبْضِهَا، حِوَالِي ٥١٠ جَرَامَاتٍ. (انظر: المكايل والموازن) (ص: ٣٦).
(٢) في (ح): «وَيَمْسَحُ».
(٣) في (هـ)، (ت): «وَلَا أَذْكَرُ».

* [٨٧] [التحفة: دس ١٨٣٣٦] [المجتبى: ٧٥]

(٤) ما بين الأقواس ليس في (ح). والطست: إناء كبير مُسْتَدِيرٌ مِنْ نَحَاسٍ أَوْ نَحْوِهِ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: طُسْتٌ. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: طست).

(٥) في (ط): «توضأ». وسيأتي برقم (١١٩)، (٢١٤) بهذا الإسناد بمثل ما أثبتنا.

(٦) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: غسل الوجه. برقم (١١٩)

* [٨٨] [التحفة: دس ١٠٢٠٣] [المجتبى: ٩٥]

الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا، فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَتَّبِعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ^(١).

- [٩٠] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدالرزاق، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: كنا مع رسول الله ﷺ فلم يجدوا ماء، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَوْرٍ^(٢) فَأَدْخَلَ يَدَهُ، فَلَقَدْ رَأَيْتَ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، وَيَقُولُ: «حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ»^(٣)، «وَالْبِرْكَهَ مِنَ اللَّهِ»^(٤)).
- [٩١] (قال الأعمش: فحدثني سالم بن أبي الجعد قال: قلت لجابر: كم كنتم؟ قال: ألقاً وخمسائة)^(٥)).

٦٢- النية في الوضوء

- [٩٢] (أخبرنا سليمان بن منصور البلخي، قال: ثنا عبدالله بن المبارك. وأخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: (ثنا)^(٦) حماد بن زيد (والحارث بن مسكين -

(١) هذا الحديث من (ح)، وقد وقع فيها أول حديث في الباب، ثم وقع هنا في (ج) حديث ابن مسعود الآتي في باب: كيف يدعى إلى الطهور. (ك: ١ ب: ٦٤).

* [٨٩] [التحفة: خ م ت س ٢٠١] [المجتبى: ٧٧]

(٢) بتور: إناء من نحاس أو حجارة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣/١٧٦).

(٣) الطهور: المراد به الماء، ويجوز ضمها والمراد الفعل أي: تطهروا. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٩٢/٦).

(٤) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيرد من باقي النسخ تحت باب: النية في الوضوء. رقم (٩٤).

* [٩٠] [التحفة: س ٩٤٣٦] [المجتبى: ٧٨]

(٥) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيرد من باقي النسخ تحت باب: النية في الوضوء. رقم (٩٥).

* [٩١] [التحفة: خ م س ٢٢٤٢] (٦) في (ج): «عن».

قراءةً عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم قال : حدثني مالك - واللفظ لابن المبارك - عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «إنما الأعمال (بالنية) ، وإنما لامرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله ، فهجرته إلى الله وإلى رسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها ، أو امرأة يتكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه» .

٦٣- (فضل الوضوء)^{لا:}

• [٩٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا أبو عوامة ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تقبل صلاةً بغير طهور ، ولا صدقة من غُلُول»^(١) .

٦٤- (كيف يُدعى إلى الطهور)^(٢)

• [٩٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عبدالرزاق ، قال : أنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : كنا مع رسول الله ﷺ فلم

* [٩٢] [التحفة: ع ١٠٦١٢] [المجتبى: ٧٦]

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وسيأتي بنفس السند والثن من (ح) ، وبقية النسخ تحت باب : فرض الوضوء . برقم (٢١٧) . والغلول : الخيانة ، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : غلل) .

* [٩٣] [التحفة: درس ق ١٣٢] [المجتبى: ١٤٤]

(٢) هذه الترجمة ليست في (ح) .

يُجِدُوا مَاءً، فَأُتِيَ بِتَوْرٍ، (فَأَدْخَلَ) (يده)، فَلَقَدْ رَأَيْتَ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، وَيَقُولُ: «حَيَّ عَلَى الطَّهْوَرِ، وَ (الْبُرْكَه) (١) مِنْ اللَّهِ» (٢).

• [٩٥] قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: قَلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُتِمَ؟ قَالَ: أَلْفًا وَخَمْسًا مِائَةً (٣).

٦٥- صَبُّ الْخَادِمِ عَلَى الرَّجْلِ الْمَاءَ لِلْوُضوءِ (٤)

• [٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «تَخَلَّفَ يَامُغِيرَةَ، وَامضُوا أَيُّهَا النَّاسُ». فَتَخَلَّفْتُ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، وَمَضَى النَّاسُ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ ذَهَبَتْ أَصْبَتْ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ (٥) ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ (يَدَهُ) (٦) (مِنْهَا) (٧) فَضَاقَتْ عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ

(١) ضببطت في (هـ) بالرفع والجر، وكتب على آخرها في (هـ)، وبجوارها في (ت) لفظة: «معا».

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: الوضوء من الإناء. برقم (٩٠).

* [٩٤] [التحفة: ص ٩٤٣٦] [المجتبى: ٧٨]

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: الوضوء من الإناء. برقم (٩١).

* [٩٥] [التحفة: ص ٢٢٤٢] [المجتبى: ٧٩]

(٤) في (ح) وقع قبله باب: التسمية عند الوضوء، وسيأتي هذا الباب - كما في بقية النسخ - (ك: ١ ب: ٦٧).

(٥) جبة رومية: ثوب منسوب إلى بلاد الروم. (انظر: تحفة الأحوزي) (٥/٣٧٧).

(٦) في (هـ)، (ت): «يديه».

(٧) وقع في (م)، (ط): «من تحت الجبة»، وصحح على لفظة: «تحت» في (ط)، وما أثبتناه هو الأصوب، والذي يتوافق مع تمامة السياق، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٣٧)، (١٦١) على الصواب.

وجبه ويديه، و مَسَحَ برأسه، و مَسَحَ على خُفَّيه^(١).

- [٩٧] (أنا سليمان بن داود والحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) واللفظ له - عن ابن وهب، عن مالك ويونس وعمرو بن الحارث، أن ابن شهاب أخبرهم، (عن عباد بن زياد، عن) عروة بن المُعيرة، أنه سمع أباه يقول: سَكَبْتُ على رسول الله ﷺ (حين توضأ) في غزوة تبوك، فمسح على الخُفَّين. لم يذكر مالك: عروة بن المُعيرة)^(٢).

٦٦- (القعود على الكرسي للوضوء)^{لا:}

- [٩٨] أُخْبِرْنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ (قَالَ)^(٣): شَهِدْتُ عَلِيًّا دَعَا بِكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، (وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا)^(٤)، وَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ (ثَلَاثًا)^(٥) ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: المسح على الخفين في السفر برقم (١٦١)، وسيكرر من بقية النسخ تحت باب: المسح على العمامة مع الناصية. برقم (١٣٧).

* [٩٦] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥] [المجتبى: ١٣٠]

(٢) هذا الحديث من (ح)، وما بين الأقواس غير واضح في مصورة (ح)، واستدرك من «المجتبى».

* [٩٧] [التحفة: م س ق ١١٥١٤] [المجتبى: ٨١]

(٣) في (م)، (ط): «قد»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٤) في (هـ)، (ت): «و غسل يده اليمنى ثلاثا، ويده اليسرى ثلاثا».

(٥) في (هـ)، (ت): «بالماء».

وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

٦٧- التسمية عند الوُضُوء (٢)

- [٩٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وُضُوءًا) (٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟» فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ، (و) يَقُولُ: «(تَوَضَّؤُوا) بِاسْمِ اللَّهِ». فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يُخْرَجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ (٤)، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ، قَالَ ثَابِتٌ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: كَمْ تَرَاهِمُ؟ قَالَ: نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ.

٦٨- الوُضُوءُ (مرة) (مرة) (٥)

- [١٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: أَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَوَضَّأَ (مرة) (مرة) .

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: غسل اليدين من رواية عمرو بن علي وحيد بن مسعدة معا برقم (١٢١)، ووقع في بقية النسخ هنا من رواية حميد بن مسعدة فقط، وتحت باب: الاقتصار على غسل الذراعين من رواية عمرو بن علي فقط برقم (٤٦٩)، وقد تقدم هذا الحديث برقم (٨٨)

* [٩٨] [التحفة: دس ١٠٢٣] [المجتبى: ٩٧]

(٢) في (ح) وقع هذا الباب عقب باب: الوضوء من الإناء. (ك: ١ ب: ٦١).

(٣) في (هـ)، (ت): «الوضوء». (٤) زاد هنا في (ح): «فتوضَّأوا».

* [٩٩] [التحفة: س ٤٨٤-س ١٣٤٧] [المجتبى: ٨٠]

(٥) صحح عليها في (م)، (هـ)، (ت)، وفي (ح) وقع هذا الباب عقب باب: صب الخادم... (ك: ١ ب: ٦٥).

* [١٠٠] [التحفة: خ دت س ق ٥٩٧٦] [المجتبى: ٨٢]

٦٩- الوضوء مرتين (مرتين) و (ثلاثاً) ^{صحت هـ} (١)

- [١٠١] أخبرنا محمد بن منصور، قال: ثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد - الذي أُرِيَ النَّدَاءَ ^{صحت هـ} (٢) - قال: رأيت النبي ﷺ توضعاً، فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين (مرتين)، وغسل رجليه (مرتين)، ومسح برأسه (مرتين) ^{صحت هـ} (٣).

٧٠- الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحت هـ} (٤)

- [١٠٢] أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنا ابن المبارك، قال: أنا الأوزاعي، قال: حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب، أن عبد الله بن عمر توضعاً ثلاثاً (ثلاثاً)، يسند ذلك إلى النبي ﷺ.

٧١- (الاعتداء) ^{لا:} (٥) في الوضوء

- [١٠٣] (أخبرنا أحمد بن سليمان الزُّهَّاءِيُّ، قال: ثنا يعلَى بن عبيد، قال: ثنا

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، والترجمة كلها ليست في (ح).

(٢) النداء: الأذان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩٦/٢).

(٣) صحح على آخرها في (هـ)، (ت). وقد وقع هذا الحديث هنا في النسخ كلها سوى (ح)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: عدد مسح الرأس برقم (٢١٦)

* [١٠١] [التحفة: ع ٥٣٠٨] [المجتبى: ١٠٢]

(٤) صحح عليها في (هـ)، ووقع هذا الباب في (م)، (ط) عقب الباب التالي: كيف يغسل كفيه (ك: ١ ب: ٧٣)، وفي (ح) عقب باب: الوضوء مرة مرة (ك: ١ ب: ٦٨)، وأثبتناه بعد باب: الوضوء مرتين مرتين (ك: ١ ب: ٦٩) كما في (هـ)، (ت) لكونه أنسب.

* [١٠٢] [التحفة: س ق ٧٤٥٨] [المجتبى: ٨٣]

(٥) الاعتداء: مجاوزة الحد المشروع. (انظر: لسان العرب، مادة: عدا).

سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ يسأله عن الوضوء ، فأراه (ثلاثاً) ^{صحبت} (ثلاثاً) ^{صحته} ، ثم قال : «هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم» ^{لاح} .

- [١٠٤] أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : ثنا يعلى ، قال : ثنا سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الوضوء ، فأراه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : «هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم» ^(١) .

٧٢- (صِفَةُ الْوُضُوءِ وَغَسْلِ الْكُفَيْنِ)

- [١٠٥] (أنا) محمد بن إبراهيم بن صُدْرَان ، عن بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ : نا ابن عَوْن ، عن عامر الشَّعْبِيِّ ، عن عروة بن الْمُغِيرَةِ ، عن الْمُغِيرَةِ . وعن محمد بن سيرين ، عن رجل ، حتى رَدَّهُ إِلَى الْمُغِيرَةِ - قال ابن عَوْن : ولا أحفظ حديث ذا من حديث ذا - أن الْمُغِيرَةَ قَالَ : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، ففَرَعَ ظَهْرِي بَعْضًا كَانَتْ مَعَهُ ، فَعَدَلْ وَعَدَلْتُ مَعَهُ ، حَتَّى أَتَيْنَا كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَرْضِ فَأَنَاخَ ^(٢) ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى ^(٣) عَنِّي ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» وَمَعِيَ سَطِيحَةٌ ^(٤) لِي ، فَأَتَيْتَهُ بِهَا

* [١٠٣] [التحفة: دس ق ٨٨٠٩]

(١) هذا الحديث لم يرد هنا إلا في (م) ، (ط) ، ويأتي برقم (٢١٨) من بقية النسخ .

* [١٠٤] [التحفة: دس ق ٨٨٠٩] [المجتبى: ١٤٥]

(٢) فأناخ: أقعد الناقة . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/٣٣٣) .

(٣) توارى: استتر . (انظر: لسان العرب ، مادة: وري) .

(٤) سطيحة: ما كان من جلدتين فُوبِلَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرَ فَسُطِحَ عَلَيْهِ ، وَتَكُونُ صَغِيرَةً وَكَبِيرَةً ، وَهِيَ مِنْ أَوَانِي الْمِيَاهِ . (انظر: النهاية في غريب الحديث ، مادة: سطح) .

فأفرغت عليه، فغسل يديه ووجهه، وذهب ليغسل ذراعَيْهِ، وعليه جُبَّةٌ شامية ضَيْقَةُ الكُمَيْنِ، فأخرج يده من تحت البدن^(١)، فغسل وجهه وذراعَيْهِ، وذكر من ناصيته شيئاً، وِعِمامته شيئاً - فقال ابن عَوْن: لا أحفظ كما أريد - ثم مَسَحَ على الخَفَيْنِ، ثم قال: «حاجتك»، قلت: يا رسول الله، ليست لي حاجة، فجئنا وقد أمَّ النَّاسُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ، وقد صلى بهم ركعة من صلاة الصبح، فذهبت لأُوذِنَه فنهاني، فصلينا ما أدركنا، وقضينا ما سُبِقنا).

٧٣- (كيف يغسل كفيه)^(٢)

• [١٠٦] أَخْبَرَنَا حُمَيْد بن مَسْعُودَةَ، عن سفيانَ، (وهو): ابن حَبِيبٍ، عن شُعْبَةَ، عن النعمان بن سالم، عن ابن أَوْس بن أَبِي (أَوْس)^(٣)، عن جده قال: رأيت

(١) كذا في (ح)، والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧٣/٢٠)، والخطيب في «الفصل» (٨٦٢/٢)، كلاهما من وجه آخر عن ابن عون، وفيه: «من تحت البدن»، وفي «النهاية» (١٠٨/١) مادة: (بدن): «فأخرج يده من تحت بدنه» استعار البدن هاهنا للجبة الصغيرة، تشبيها بالدرع. ويحتمل أن يُريد به من أسفل بدن الجبة، ويشهد له ما جاء في الرواية الأخرى «فأخرج يده من تحت البدن». اهـ.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» بإسناده، وفيه: «من تحت الجبة»، وجاء في حاشية بعض نسخ الكتاب: «البدن»، وأشار إلى أنها من نسخة.

* [١٠٥] [التحفة: خم م د س ق ١١٥١٤ - ١١٥٤١] [المجتبى: ٨٥]

(٢) لفظ التبويب في (ح): «كم تغسلان»، والتبويب والحديث تحته جاء في (م)، (ط) قبل باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً السابق برقم (ك: ١ ب: ٧٠).

(٣) في (ط): «أويس» وهو خطأ، وفي «التحفة»: «ابن ابن أوس». وأشار محققه إلى تصحيح المؤلف عليه بخطه، وهذا الحرف اختلف فيه على شعبة، فروي عنه كما هنا، ورواه آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن النعمان بن سالم: سمعت ابن عمرو بن أوس يحدث عن جده أوس بن أوس. قال البيهقي (٤٦/١): «وقد أقام آدم بن أبي إياس إسناده، واختلف فيه على شعبة». اهـ.

رسول الله ﷺ اسْتَوْكَفَ^(١) ثلاثاً .

٧٤- (المضمضة والاستنشاق)

- [١٠٧] (أنا سُؤيد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد اللَّيْثِيِّ، عن حُمْرَانَ بن أَبَانَ قال: رأيت عثمان رضي الله عنه تَوْضِأً، فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما، ثم مضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يده اليمنى إلى المِرْفَقِ^(٢) ثلاثاً، ثم اليُسْرَى مثل ذلك، ثم مَسَحَ برأسه، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً، ثم اليُسْرَى مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ تَوْضِأً نحو وُضُوئِي هذا، ثم قال: «من تَوْضِأً (بِوُضُوئِي)^(٣) هذا، ثم صلى ركعتين، لا يُحَدِّثُ نفسه فيهما بشيء، غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(٤).

٧٥- (غسل الكفين قبل الوُضوء والمضمضة والاستنشاق باليمنى منها)^(٤)

- [١٠٨] أخْبَرَ أَحْمَدَ بنَ مُحَمَّدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْمُغِيرَةَ الحمصي قال: ثنا عثمان، يعني: ابن سعيد
 = ورواه الكديمي «تحفة» (٧٤٧/١) عن أبي عامر العقدي، عن شعبة، فسأه: عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده.
 قال المزي: «ولم يتابع علي قوله: «عن أبيه» فإنه محفوظ عن شعبة، عن النعمان، عن ابن عمرو بن أوس، عن جده أوس». اهـ.
 (١) استوكف: استَقَطَرَ الماء وصبه على يديه وبالغ حتى نزل الماء من يديه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وكف).
 * [١٠٦] [التحفة: س ١٧٤٠] [المجتبى: ٨٦]
 (٢) المرفق: مؤصل الذراع في العَضُد. (انظر: القاموس المحيط، مادة: رفق).
 (٣) كذا في (ح)، وفي الرواية الآتية من بقية النسخ بنفس الإسناد (١٢٤): «نحو وضوئي».
 * [١٠٧] [التحفة: خ م د س ٩٧٩٤] [المجتبى: ٨٧]
 (٤) لفظ الترجمة في (ح): «بأي اليدين يتمضمض».

ابن كثير بن دينار، عن شُعَيْب، عن الزهري قال: أخبرني عطاء بن يزيد، عن حُمْرَانَ، أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يده من إنائه فغسلها ثلاث مرات، ثم أدخل يمينه في الوضوء فتمضمض واستنشق واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم غسل كل رجل من رجله ثلاث مرات، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال: «من توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قام فصل ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(١).

٧٦- (المضمضة والاستنشاق بكف واحدة)^(٢)

• [١٠٩] أخبرنا الهيثم بن أيوب، قال: ثنا عبدالعزيز بن محمد، قال: أنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه، ثم (تمضمض)^(٣) واستنشق من عُرْفَةٍ واحدة، (وغسل وجهه، وغسل يديه مرة، ومسح برأسه وأذنيه مرة).

قال عبدالعزيز: وأخبرني من سمع ابن عجلان يقول في ذلك: وغسل
لا: هـ
رجليه).
.

(١) تقدم في سابقه.

* [١٠٨] [التحفة: خ م د س ٩٧٩٤] [المجتبى: ٨٨]

(٢) هذه الترجمة ليست في (ح)، والحديث الذي تحتها يقع في باب: مسح الأذنين.

(٣) في (هـ)، (ت): «مضمض».

* [١٠٩] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨] [المجتبى: ١٠٤-١٠٥]

- [١١٠] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا عبد العزيز، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: توضع رسول الله ﷺ فأدخل يده في الإناء، فاستنشق ومضمض مرة واحدة).^{لا}

٧٧- (الاستنثار باليسرى)^(١)

- [١١١] أَخْبَرَنَا موسى بن عبد الرحمن الكوفي، قال: ثنا حسين بن علي، عن زائدة قال: ثنا خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي، أنه دعا بوضوء (فَمَضْمَضَ)^(٢) واستنشق ونثر بيده اليسرى، (ففعل)^(٣) ذلك ثلاثاً، ثم قال: هذا طهور نبي الله ﷺ.^(٤)

٧٨- الأمر (بالاستنثار)^(٥)

- [١١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عن مالك. وأخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرحمن، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من توضعاً فليستثر، ومن استجمر فليوتر».

* [١١٠] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨]

(١) في (ح) لفظ الترجمة: «بأي اليدين يستثر»، ووقعت بعد باب: عدد الاستنثار الوارد في بقية النسخ بلفظ: «بكم يستثر» (ك: ١ ب: ٧٩).

(٢) في (ح): «فمضمض».

(٣) في (ح): «فعل».

(٤) سبق برقم (٨٨) بحكاية الوضوء كاملاً وليس فيه: «ونثر بيده اليسرى».

* [١١١] [التحفة: د س ١٠٢٠٣] [المجتبى: ٩٤]

(٥) في (ح): «بالاستنثار»، ووقع بعد باب: الأمر بالمبالغة في الاستنثار لغير الصائم. (ك: ١ ب: ٨١).

* [١١٢] [التحفة: خ س ق ١٣٥٤٧] [المجتبى: ٩١]

- [١١٣] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا حَمَّادٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْزِرْ»^(١)).

٧٩- (بِكُمْ يَسْتَنْثِرُ)^(٢)

- [١١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورٍ (أَبُو صَالِحٍ) الْمَكِّيُّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقِظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ (فَتَوَضَّأَ)؛ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ»^(٣).
- [١١٥] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ قَارِظِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَطْفَانَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدْتَهُ يَتَوَضَّأُ، فَمَضْمَضَ^{لَا} وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَنْثِرُوا اثْنَتَيْنِ بِالْغَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا»^{لَا}).

٨٠- إِيْجَابُ الاسْتِنْشَاقِ^(٤)

- [١١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الرُّنَادِ. (وَأَنَا

(١) هذا الحديث وقع هنا في (ح) فقط، وسبق في بقية النسخ تحت باب: الرخصة في الاستطابة بحجر واحد. برقم (٥٢).

* [١١٣] [التحفة: ت س ق ٤٥٥٦] [المجتبى: ٩٢] (٢) في (ح): «عدد الاستنشاق».

(٣) خيشومه: الخيشوم: أعلى الأنف. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢٧/٣).

* [١١٤] [التحفة: خ م س ٤٥٢٨٤] [المجتبى: ٩٣] * [١١٥] [التحفة: د س ق ٦٥٦٧]

(٤) في (ح) وقع هذا الباب بعد باب: غسل الكفين قبل الوضوء، والمضمضة والاستنشاق باليمنى منها. (ك: ١ ب: ٧٥).

الحسين بن عيسى، قال: نا معن، عن مالك، عن أبي الرِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْزِ»^(١).

٨١- (الأمر بالمبالغة في الاستنشاق لغير الصائم)^(٢)

• [١١٧] (أنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير. و) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن (الوضوء)^(٣). قال: «أَسْبِغْ»^(٤) (الوضوء)^(٥)، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً».

٨٢- (بِكُمْ يَتَمَضَّمُ وَيَسْتَنْشِقُ)^{لا}

• [١١٨] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن شُعْبَةَ، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خير، عن علي، أنه تمضمض واستنشق بكفٍّ (واحد)^(٦) ثلاث

(١) في (ح): «يستثر».

* [١١٦] [التحفة: م س ١٣٦٨٩-خ د س ١٣٨٢٠] [المجتبى: ٨٩]

(٢) في (ح): «المبالغة في الاستنشاق». [م: ٢/ب]

(٣) في (هـ)، (ت) بضم الواو، وصحح عليها.

(٤) أسبغ: الإسباغ: الإتمام والإكمال. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سبغ).

(٥) في (هـ) بفتح الواو، وصحح عليها.

* [١١٧] [التحفة: دت س ق ١١١٧٢] [المجتبى: ٩٠]

(٦) في (ط)، (هـ)، (ت): «واحدة».

مرات ، فقال : من سَرَّه أن ينظر إلى طهور رسول الله ﷺ فهذا طهوره (١) .

٨٣- (غسل الوجه) (٢)

• [١١٩] (أنا قتيبة بن سعيد ، قال : نا أبو عوَّاة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير قال : أتينا علي بن أبي طالب وقد صلى ، فدعا بطهور ، فقلنا : ما يصنع وقد صلى؟ ما يريد إلا لِيَعْلَمَنَا . فَأْتِيَ بِإِنَاء فِيهِ مَاء وَطَشْت ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدِهِ فَغَسَلَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَضَمَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا مِنَ الْكَفِّ الَّذِي (يَأْخُذُ بِهِ) (٣) الْمَاء ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيَمْنَى ثَلَاثًا ، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ (مَرَّةً وَاحِدَةً) (٣) ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيَمْنَى ثَلَاثًا ، وَرِجْلَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّه أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا) .

٨٤- (عدد غسل الوجه) (٤)

• [١٢٠] (أنا سويد بن نصر ، قال : أنا عبدالله ، عن شُعْبَةَ ، عن مالك بن عَزْفُطَةَ ، عن

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، ووقع بهذا السند مطولا من (ح) تحت باب : عدد غسل الوجه . (١٢٠) ، ومن بقية النسخ تحت باب : الاقتصار على غسل الذراعين . برقم (٢٠٨) ، والحديث سبق تحت أرقام (٨٨) (٩٨) (١١١) (٢٠٩) .

* [١١٨] [التحفة : دس ١٠٢٠٣] [المجتبى : ٩٦]

(٢) الترجمة والحديث الذي تحتها من (ح) ، وقد تقدم بنفس السند من بقية النسخ تحت باب : الوضوء من الإناء ... برقم (٨٨) ، والحديث سيأتي كذلك برقم (٢١٤) ، وانظر ما سبق برقم (١١١) .
(٣) ما بين القوسين مكانه بياض في (ح) ، واستدرك من الرواية المتقدمة برقم (٨٨) .

* [١١٩] [التحفة : دس ١٠٢٠٣] [المجتبى : ٩٥]

(٤) الترجمة والحديث الذي تحتها من (ح) ، وسيأتي بنفس السند من بقية النسخ في باب : الاقتصار على غسل الذراعين ... برقم (٢٠٨) .

عبد خير، عن علي رضي الله عنه، أنه أُتِيَ بِكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرِ فِيهِ مَاءٌ، فَكَفَأَ^(١) عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدٍ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَأَخَذَ مِنَ الْمَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ - فَأَشَارَ شُعْبَةَ مَرَّةً مِنْ نَاصِيَتِهِ إِلَى مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا أُدْرِي أَرَدَهُمَا أَمْ لَا - وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا طُهُورُهُ^(٢).

قال أبو القاسم^(٣): شُعْبَةُ أَنْبَلُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ وَأُثْبِتُ، وَحَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ شُعْبَةَ عَلَى قَوْلِهِ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ.

٨٥ - (غسل اليدين)^(٤)

• [١٢١١] (أنا عمرو بن علي وحميد بن مسعدة، عن يزيد، وهو: ابن زريع، قال: حدثني شعبة، عن مالك بن عرفة، عن عبد خير قال: شهدت عليًا دعا بكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فِي تَوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدَةٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ

(١) فكفأ: أفرغ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢٩١).

(٢) هذا الحديث من (ح)، وسبق برقم (٨٨) كما سبق برقم (١١٨) حكاية قول الإمام أحمد وغيره في تحفته شعبة في هذا الحرف.

(٣) هو: حمزة الكناني، راوي نسخة (ح) عن النسائي.

* [١٢٠] [التحفة: دس ١٠٢٠٣] [المجتبى: ٩٦]

(٤) الترجمة والحديث الذي تحتها من (ح)، ووقع في بقية النسخ تحت باب: القعود على الكرسي للوضوء من رواية حميد بن مسعدة برقم (٩٨)، وتحت باب: الاقتصار على غسل الذراعين، من رواية عمرو بن علي برقم (٢٠٩).

وَمَسَّحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وُضُوءُهُ .

٨٦- صِفَةُ الْوُضُوءِ

• [١٢٢] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُصَيَّبِيُّ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي شَيْبَةَ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي : عَلِيٌّ ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ : دَعَانِي عَلِيٌّ بِوُضُوءِ فَقَرَّبْتَهُ لَهُ ، (فَبَدَأَ) فغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ (مَرَارٍ) ^(١) قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا (فِي وَضُوءِهِ) ^(٢) ، ثُمَّ مَضَمَضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ (مَرَاتٍ) ^(٣) ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَّحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا فَقَالَ : نَاوَلَنِي ، فَنَاوَلْتَهُ الْإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ فَضْلُ وَضُوءِهِ ، فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ قَائِمًا ، فَعَجِبْتُ فَلَمَّا رَأَيْتُ عَجَبِي قَالَ : لَا تَعْجَبْ فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ النَّبِيَّ ﷺ يَصْنَعُ مِثْلَ مَا رَأَيْتُنِي صَنَعْتُ ، يَقُولُ (لِوَضُوءِهِ) ^(٤) (هَذَا) ^(٥) وَ (شَرِبَهُ) ^(٦) (فَضْلَ) ^(٧) وَضُوءِهِ قَائِمًا .

* [١٢١] [التحفة: دس ١٠٢٠٣] [المجتبى: ٩٧] (١) في (هـ)، (ت): «مرات».

(٢) في (م): «في الإناء وضوئه»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ح): «مرار».

(٤) في (هـ)، (ت): «بوضوئه»، وضبطها في (هـ) بفتح الواو.

(٥) أشار في حاشيتي (هـ)، (ت) إلى أن في نسخة أخرى بلفظ: «هكذا»، وصحح علي آخرها.

(٦) كذا في (م)، (ط)، (هـ)، (ت) وعلل آخرها في غير (م): «صح»، وضبطها في (هـ)، (ت): «شربته»،

ووقع في (ح)، وكذا في «المجتبى»: «شرب».

(٧) كذا في (هـ)، (ت)، وصحح عليها.

* [١٢٢] [التحفة: (د) س ١٠٠٧٥] [المجتبى: ٩٨]

- [١٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، (ثُمَّ قَامَ) ^(١) فَأَخَذَ فَضْلَ طَهْوَرِهِ، (فَشْرِبَ) ^(٢) وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَحَبِّبْتُ أَنْ أَرِيكُمْ كَيْفَ طَهَّرَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣).
- [١٢٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عِثْمَانَ تَوَضَّأَ، فَأَفْرَغَ عَلَى (يَدَيْهِ) ثَلَاثًا (فَغَسَلَهُمَا) ^(٤)، ثُمَّ (مَضْمَضَ) ^(٥) وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِزْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ (فِيهِمَا) ^(٦) بِشَيْءٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٧).

(١) في (ط): «قال» . (٢) في (ط): «فشربه» .

(٣) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ولم يقع في (ح) هنا، وإنما وقع تحت الباب التالي: عدد غسل اليدين (١٢٥).

* [١٢٣] [التحفة: دت س ١٠٣٢١] [المجتبى: ٩٩]

(٤) صحح على أولها في (ط)، وكتب على آخرها: «كذا» .

(٥) في (ط): «تمضمض» . (٦) في (هـ)، (ت): «فيها»، وصحح عليها .

(٧) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: المضمضة والاستنشاق برقم (١٠٧) .

* [١٢٤] [التحفة: خم دس ٩٧٩٤] [المجتبى: ٨٧]

٨٧- (عدد غسل اليدين) (١)

- [١٢٥] (أنا قتيبة بن سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن (أبي حنيفة) (٢) قال: رأيت عليًا توضأ، فغسل كفيه حتى أنقاهما، ثم تغمض ثلاثًا واستشق ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، وغسل ذراعيه ثلاثًا ثلاثًا، ثم مسح برأسه، ثم غسل قدميه إلى الكعبين، ثم قام فأخذ فضل طهوره، فشرّب وهو قائم، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف طهور النبي ﷺ) (٣).

٨٨- (حدّ العُسل)

- [١٢٦] (أنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال لعبدالله بن زيد بن عاصم - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، وهو: جدُّ عمرو بن يحيى: هل تستطيع - يعني - أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ قال عبدالله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء، فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستشق ثلاثًا، ثم غسل وجهه ثلاثًا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمُقَدِّم

(١) هذه الترجمة والحديث الذي تحتها من (ح)، وتقدم بنفس الإسناد من بقية النسخ في الباب السابق.

(٢) كتب في حاشية (ح): «ابن قيس».

(٣) الحديث من (ح)، وتقدم برقم (١٢٣) من بقية النسخ.

* [١٢٥] [التحفة: دت س ١٠٣٢١] [المجتبى: ٩٩]

رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم رَدَّهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه^(١).

٨٩- (عدد مسح الرأس وكيفيته)^(٢)

• [١٢٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَوَّيِّ، عَنْ مَالِكٍ، (وهو: ابن أنس)، عَنْ عمرو بن يحيى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، (وهو: جَدُّ عمرو بن يحيى): هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بَوْضُوءَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ (مُضْمَضٌ)^(٣) (وَاسْتَشْتَقُ)^(٤) ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ (مَرَّتَيْنِ) إِلَى الْمُرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بِدَأْ بِمُقَدَّمَ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قِفَاهِ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رَجْلَيْهِ^(٥).

٩٠- (كيف تمسح المرأة رأسها)^(٦)

• [١٢٨] أَخْبَرَنَا (أَبُو عَمَّارٍ) حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَبْنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ

(١) هذا الحديث من (ح)، وسبق من وجه آخر برقم (١٠١) مختصرًا.

* [١٢٦] [التحفة: ع ٥٣٠٨] [المجتبى: ١٠٠]

(٢) في (ح) لفظ الترجمة: «صفة مسح الرأس»، ثم أورد ترجمة تالية بلفظ: «عدد مسح الرأس»، وأورد تحتها حديث عبدالله بن زيد في الوضوء، وستأتي هذه الترجمة (ك: ١ ب: ١٢٩) وفيها زيادة عن بقية النسخ.

(٣) في (ط): «تمضمض». (٤) في (هـ)، (ت): «واستشر».

(٥) انظر ما سبق برقم (١٠١). * [١٢٧] [التحفة: ع ٥٣٠٨] [المجتبى: ١٠١]

(٦) في (ح) لفظ الترجمة: «مسح المرأة رأسها».

جُعَيْد بن عبدالرحمن قال: أخبرني عبدالملك بن مَرْوان بن الحارث بن أبي ذُبَاب، قال: أخبرني أبو عبدالله سالم، يعني: سَبْلان، قال: وكانت عائشة تستعجب بأمانته وتستأجره، فأرنتني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ. قال: فتمضمضت واستنثرت ثلاثاً، وغسلت وجهها ثلاثاً، ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثاً واليسرى ثلاثاً، ووضعت يدها في مَقْدَم رأسها، ثم مسحت رأسها مَسْحَةً واحدة إلى مَوْخَرِه، ثم مَرَّتْ بيديها بأذنيها، ثم مَرَّتْ على الخدين. قال سالم: كنت آتيها مكاتباً^(١)، فتنجلس بين يدي وتتحدث معي، حتى جئتها ذات يوم فقلت: ادعي لي بالبركة يا أم المؤمنين. قالت: وما ذاك؟ قلت: أعتقني الله. قالت: بارك الله لك. وَأَزَحَتْ^(٢) الحجاب دوني، فلم أرها بعد ذلك اليوم.

٩١ - (مَسْحُ الْأُذُنِ)^(٣)

• [١٢٩٩] أنا الهيثم بن أيوب الطَّلَقَانِي، قال: نا عبدالعزيز بن محمد، قال: نا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه، ثم مضمض واستنشق من غَوْفَةِ واحدة، وغسل وجهه، وغسل يديه مرة مرة، (وَمَسَحَ)^(٤) برأسه وأذنيه مرة.

(١) مكاتباً: الكتابة: أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجماً (أي على فترات) فإذا أداه صار حراً.

(انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كتب).

(٢) أرخت: أسدلت. (انظر: القاموس المحيط، مادة: رخو).

* [١٢٨٨] [التحفة: ص ١٦٠٩٣] [المجتبى: ١٠٣]

(٣) هذه الترجمة من (ح)، وطمست لفظة: «مسح» فيها، واستدركت من «المجتبى».

(٤) بياض في (ح)، واستدركت من الرواية المتقدمة برقم (١٠٩).

قال عبدالعزیز : وأخبرني من سمع ابن عَجْلَانَ يقول في ذلك : (وغسل رجله)^(١) .

٩٢- مَسْحُ الْأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ و(ذَكَرَ) مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الرَّأْسِ

- [١٣٠] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : ثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَفَ غَرْفَةَ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ عَرَفَ غَرْفَةَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ عَرَفَ غَرْفَةَ فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ عَرَفَ غَرْفَةَ فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ، بَاطِنَهُمَا (بِالسَّبَّاحَتَيْنِ)^(٢) ، وَظَاهِرَهُمَا بِإِبْهَامِيهِ ، ثُمَّ عَرَفَ غَرْفَةَ فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ عَرَفَ غَرْفَةَ فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى^(٣) .
- [١٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارَ ، عَنِ الصَّنَابِحِيِّ - (وَقَالَ عُثْبَةُ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ)^(٤) - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ

(١) ما بين القوسين بياض في (ح)، واستدرك من الرواية المتقدمة.

وهذا الحديث وقع هنا في (ح) تحت هذا الباب، وسبق إثباته في بقية النسخ تحت باب: المضمضة والاستنشاق بكف واحدة.

* [١٢٩] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨] [المجتبى: ١٠٤-١٠٥]

(٢) في (م)، (ط): «بالسبابتين». (٣) سبق برقم (١٠٠).

* [١٣٠] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨] [المجتبى: ١٠٦]

(٤) ما بين القوسين جاء في (ح) في آخر الحديث بلفظ: «قال عتبة: عن الصنابحي، أن النبي ﷺ».

(فاه) ^(١) خرجت الخطايا من فيه ، فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه ، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه ، حتى تخرج من تحت أشفار ^(٢) عينيه ، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه ، حتى (تخرج) ^(٣) من تحت أظفار يديه ، فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه ، حتى تخرج من أذنيه ، فإذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله ، حتى تخرج من تحت أظفار رجله ، ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له .

٩٣- (المسح على العمامة)

• [١٣٢] (أنا الحسين بن منصور بن جعفر ، قال : نا أبو معاوية ، قال : نا الأعمش ، عن الحكم . وأنا الحسين بن منصور ، قال : نا عبدالله بن ثُمير ، قال : حدثنا الأعمش ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عُجْرَةَ ، عن بلال قال : رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والخمار) ^(٤) .

• [١٣٣] (أنا الحسين بن عبدالرحمن الجوزجرائي ، عن طلق ، وهو : ابن غنّام ، قال : نا زائدة وحفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عبدالرحمن بن

(١) من (ح) .

(٢) أشفار : ج . شفر ، وهي : أطراف الأجنان التي ينبت عليها الشعر . (انظر : حاشية السندي على ابن ماجه) (١/١٨٢) .

(٣) في (م) : «يخرج» ، وفي (ح) غير منقوط ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) .

* [١٣١] [التحفة : س ق ٩٦٧٧] [المجتبى : ١٠٧]

(٤) وقع هذا الحديث والحديثان الآتيان هنا في (ح) تحت هذا الباب ، وسبق من (م) ، (ط) تحت باب : المسح على الخفين (١٥٢) ، (١٥٣) ، (١٥٤) . والخمار : العمامة ؛ لأنها تحمر الرأس ، أي : تغطيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : خمر) .

* [١٣٢] [التحفة : م ت س ق ٢٠٤٧] [المجتبى : ١٠٨]

أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ، عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ .^(١)

- [١٣٤] [أنا هُثَّادُ بن السَّرِيِّ ، عن وَكَيْع ، عن شُعْبَةَ ، عن الحَكَم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن بلال ، أن رسول الله ﷺ مَسَحَ عَلَى الخِمَارِ وَالخُفَّيْنِ] ^(١) .

٩٤ - المَسْحُ عَلَى العِمَامَةِ (مع) ^(٢) النَّاصِيَةِ

- [١٣٥] [أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، قال : ثنا سليمان التَّمِيمِي ، قال : ثنا بكر بن عبدالله المُرْزِي ، عن الحسن ، عن (ابن) ^(٣) المَغِيرَةَ بن شُعْبَةَ ، عن المَغِيرَةَ ، أن رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ ، فَمَسَحَ (عَلَى) نَاصِيَتِهِ وَعِمَامَتِهِ وَعَلَى الخُفَّيْنِ . قال بكر : وقد سمعته من ابن المَغِيرَةَ :

- [١٣٦] [أَخْبَرَنَا عمرو بن علي و حُمَيْدُ بن مَسْعَدَةَ ، عن يزيد ، وهو : ابن زُرَيْع ، قال : ثنا حُمَيْد ، قال : (ثنا) ^(٤) بكر بن عبدالله المُرْزِي ، عن حمزة بن المَغِيرَةَ بن شُعْبَةَ ، عن أبيه قال : تَخَلَّفَ رسول الله ﷺ فَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ : « أَمْعَكَ مَاءً ؟ » فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ ^(٥) فَغَسَلَ (يَدَهُ) ^(٦) وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ

* [١٣٣] [التحفة : س ٢٠٣٢] [المجتبى : ١٠٩] .

* [١٣٤] [التحفة : س ٢٠٤٣] [المجتبى : ١١٠] .

(٣) في (م) : «أبي» ، والتصويب من بقية النسخ .

* [١٣٥] [التحفة : م دت س ١١٤٩٤] [المجتبى : ١١١] .

(٤) في (ح) : «عن» .

(٥) بمطهرة : الإناء الذي يتطهر منه . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٣/ ١٧١) .

(٦) صحح عليها في (ط) ، ووقعت في (ح) : «يديه» .

يَحْسُرُ^(١) عن ذِرَاعِيهِ فِضَاقَ كَمِ (الْجُبَّةِ)^(٢)، وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكَبِيهِ^(٣)، فغَسَلَ ذِرَاعِيَهُ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَّيْهِ.

(قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن محمد بن سعد، عن حمزة بن المغيرة، ولم يذكر العمامة):^{لا:}

• [١٣٧] أخبرنا محمد بن منصور، قال: ثنا سفيان، قال: سمعت إسماعيل بن محمد بن سعد، قال سمعت حمزة بن المغيرة بن شعبة، يحدث عن أبيه قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فقال: «تَخَلَّفْ يَا مُغِيرَةَ، وَاَمْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ». فَتَخَلَّفْتُ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَمَضَى النَّاسُ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ ذَهَبَتْ أَصْبٌ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةٌ الْكُمَيْنِ فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ بِيَدَيْهِ مِنْهَا فِضَاقًا عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ (يَدَيْهِ)^(٤) مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ^(٥).

(١) يحسر: يكشف. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨٠/١٣).

(٢) صحح عليها في (ط).

(٣) منكب: ث. منكب، وهو: ما بين الكتف والرقبة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نكب).

* [١٣٦] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥] [المجتبى: ١١٣]

(٤) في (م)، (ط): «يده»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو أشبه.

(٥) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، إنما وقع تحت باب: المسح على الخفين في السفر (١٦١)، وتقدم من بقية النسخ أيضا تحت باب: صب الخادم على الرجل الماء للوضوء. (٩٦) ووقع هنا في (ح) - أيضا: «قال أبو القاسم: سمعت عبد الرحمن يقول: ليس في هذا الباب أحسن من هذا الحديث، وإن كان مرسلا»، ووضع علامة لحق قيل: «عبد الرحمن»، ولم يظهر في الحاشية شيء، وكأنه أراد أن يضيف لفظة: «أبا»، وذكر هذه العبارة هنا وهم، والصواب أنها عقب حديث رقم (١٩٨).

* [١٣٧] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥] [المجتبى: ١٣٠]

• [١٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: ثنا ابن عَوْنٌ، عن عامر الشَّعْبِيِّ، عن عروة بن المُعِيرة بن شُعْبَةَ، عن المُعِيرة. وعن محمد بن سيرين، عن رجل حتى رَدَّه إلى المُعِيرة - قال ابن عَوْنٌ: فلا أحفظ حديث ذا من حديث ذا - أن المُعِيرة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، ففَرَعَ ظهري بعَصَا كانت معه، فعدَلْتُ وعدَلْتُ معه، حتى أتينا كذا وكذا من الأرض فأناخ، ثم انطلق حتى تواری عني، ثم جاء فقال: «أمعك ماء؟» ومعِي سَطِيحَةٌ لي، فأتيته بها فأفرغت عليه، فغسل يديه ووجهه، وذهب ليغسل ذِرَاعَيْهِ وعليه جُبَّةٌ شامية ضَيِّقَةٌ الكُمَّين، فأخرج يديه من تحت الثياب، فغسل وجهه وذِرَاعَيْهِ، وذكر من ناصيته شيئاً وعِمامته - فقال ابن عَوْنٌ: لا أحفظ كما أريد - ثم مَسَحَ على الخُفَّين، ثم قال: «حاجتك». قلت: يا رسول الله، ليست لي حاجة، فجئنا وقد أمَّ النَّاسَ عبدالرحمن بن عَوْفٍ، وقد صلى بهم ركعة من صلاة الصبح، فذهبت لأُوذِنَهُ فنهاني، فصلينا ما أدر كنا وقضينا ما سُبِقْنَا^(١).

٩٥ - صِفَةُ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

• [١٣٩] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أنا يُوَيْسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عن ابن سيرين قال: أخبرني عمرو بن وَهْبِ الثَّقَفِيِّ، قال: سمعت المُعِيرة بن شُعْبَةَ قال: خَصَلْتَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهَا أَحَدًا بعدما شهدت من رسول الله ﷺ: إنا كنا

(١) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ولم يرد هنا في (ح)، إنما وقع تحت باب: صفة الوضوء وغسل الكفين (١٠٥).

* [١٣٨] [التحفة: مخ م د س ق ١١٥١٤ - ١١٥٤١] [المجتبى: ٨٥]

معه في سفر فَبَرَزَ^(١) لحاجته، ثم جاء فتوضأ، ومَسَحَ بناصيته وجانبي عمامته، ومَسَحَ على خُفَيْهِ. قال: (وصلاة)^(٢) الإمام خلفَ الرجل من رَعِيَّتِهِ، قال: فشهدت من رسول الله ﷺ أنه كان في سفر فحضرت الصلاة، فاحتبس عليهم النبي ﷺ فأقاموا الصلاة، وقدموا ابن عَوْفَ فصلى بهم، وجاء النبي ﷺ فصلى خلفَ ابن عَوْفَ ما بقي من الصلاة، فلما سلَّم ابن عَوْفَ قام النبي ﷺ ففضى ما (سُقِّ) به .

٩٦- إيجاب غسل الرجلين

- [١٤٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، (قال: نا^(٣)) شُعْبَةَ. وأخبرنا مَوْمِلُ بن هشام، قال: ثنا إسماعيل^{لات}، عن شُعْبَةَ، عن محمد بن زياد، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال أبو القاسم ﷺ: «وَيُنَالُ (لِلْأَعْقَابِ)»^(٤) من النار.
- [١٤١] (أنا محمود بن غَيْلان، قال: نا وَكَيْع، قال: نا سفيان. وأنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا سفيان - واللفظ له - عن منصور، عن هلال بن يَسَاف، عن أبي يحيى، عن عبدالله بن عمرو قال: رأى رسول الله ﷺ قوماً

(١) فبرز: خرج إلى البراز - بفتح الباء - اسم للفضاء الواسع، كانوا به عن قضاء الغائط. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: برز).

(٢) أي: والحصلة الثانية: صلاة الإمام، ووقع في (ح): «وصلى».

* [١٣٩] [التحفة: ص ١١٥٢١] [المجتبى: ١١٤]

(٣) سقط من (م): «نا»، ووقع في (ح): «عن» بدل: «قال: نا»، والمثبت من (ط).

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «للعقب».

* [١٤٠] [التحفة: ص ١٤٣٨١] [المجتبى: ١١٥]

يتوضئون ، فرأى أعقابهم تلوح^(١) ، فقال : «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، أَسْبَغُوا الوُضوءَ» .

٩٧- غسل^(٢) الرجلين باليدين

- [١٤٢] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : ثنا محمد ، قال : نا شُعْبَةَ ، قال : أخبرني أبو جعفر^(٣) (المدني) ، قال : سمعت ابن عثمان بن حنيف ، يعني : (عمارة)^(٤) ، قال : حدثني القيسي ، أنه كان مع النبي ﷺ في سفر فأُتِيَ بهاء ، (فقال)^(٥) على يديه من الإناء ، فغسلهما (مرة) و غسل وجهه وذراعيه مرة ، و غسل رجليه بيديه (كليهما)^(٦) .

٩٨- بأي الرجلين يبدأ في الغسل

- [١٤٣] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : ثنا خالد ، قال : ثنا شُعْبَةَ ، قال : أخبرني

(١) أعقابهم تلوح : تظهر بيوستها و يبصر الناظر فيها بياضا لم يصبه الماء . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١١٨/١) .

* [١٤١] [التحفة : م د س ق ٨٩٣٦] [المجتبى : ١١٦]

(٢) في (ح) تأخر هذا الباب عن الذي بعده .

(٣) في (م) ، (ط) : «المديني» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، و «التحفة» .

(٤) في (ح) : «ابن عمارة» ، وزيادة «ابن» خطأ .

(٥) في (ح) : «فقال» ، و فوقها ضبة ، و في الحاشية : «فاما» . ومعنى فقال : قَلَبَ و صَبَّ . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : قول) .

(٦) في (م) ، (ط) : «كلتاها» ، و كتب في حاشية (م) : «كليهما» ، و فوقها : «ن» ، و المثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

* [١٤٢] [التحفة : س ١٥٦٤٨] [المجتبى : ١١٨]

الأشعث، قال: سمعت أبي، يُحدّث عن مسروق، عن عائشة، (أن) (١) رسول الله ﷺ كان يُحبُّ التَّيَّامُنَ (٢) ما استطاع؛ في طُهوره، (وتنعلُه) (٣)، وترجلُه (٤). قال شُعْبَةُ: وسمعت الأشعث بواسط يقول: يُحبُّ التَّيَّامُنَ، ذكر شأنه كله. ثم سمعته بالكوفة يقول: يُحبُّ التَّيَّامُنَ ما استطاع.

٩٩- الأمر بتخليل الأصابع (٥)

• [١٤٤] أخبرنا محمد بن رافع، قال: ثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا سفيان، عن أبي هاشم. وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، (وكان) (٦) يُكنى أبا هاشم. (وأخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير) ^{لا:}، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا» (٧) توضأت فأسبغ الوضوء، واخلل بين الأصابع.

(١) زاد بعدها في (ح): «وذكر».

(٢) التيامن: استعمال اليد اليمنى فيها يصلح لذلك. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٣٣/٨).

(٣) في (ح): «ونعله».

(٤) ترجله: الترجل: تسريح شعر الرأس واللحية ودهنه، وهو من النظافة. (انظر: فتح الباري شرح

صحيح البخاري) (١٠/٣٦٨).

* [١٤٣] [التحفة: ع ١٧٦٥٧] [المجتبى: ١١٧]

(٥) بتخليل الأصابع: إدخال الماء بين الأصابع في أثناء الوضوء. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/١٢٣).

(٦) في (ح): «وهو».

(٧) ما بين القوسين طمس في (ح) بسبب التصاق أوراقها ببعضها.

* [١٤٤] [التحفة: دت س ق ١١١٧٢] [المجتبى: ١١٩]

١٠٠- (عدد غسل الرجلين)^(١)

• [١٤٥] (أنا محمد بن آدم، عن ابن أبي زائدة قال: أخبرني أبي وغيره، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةِ الْوَادِعِيِّ قال: رأيت عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْضِأً، فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعَيْه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هذا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) .

١٠١- (حَدَّ الْعَسَلِ)

• [١٤٦] (أنا أحمد بن عمرو بن السَّرْحِ والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له - عن ابن وَهَبٍ، عن يونس، عن ابن شهاب، أن عطاء بن يزيد اللَّيْثِيَّ أخبره، أن حُمْرَانَ مَوْلَى عَثْمَانَ أَخْبَرَهُ، أن عَثْمَانَ دَعَا يَوْمًا بَوْضُوءَ فَتَوْضِأً، وغسل كفيه ثلاث مرات، ثم مضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ثم غسل يده اليمنى إلى المِرْوَقِ ثلاث مرات، ثم غسل يده اليُسْرَى مثل ذلك، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات، ثم غسل رجله اليُسْرَى مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْضِأً نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ

(١) هذه الترجمة وقعت هنا في (ح)، وقد طمس آخرها بسبب التصاق أوراقها ببعضها، وقد وردت الترجمة في (م)، (ط) عقب حديث رقم (٢٠٧)، وهو خطأ، كما سيأتي بيانه في ثنايا التعليق على الحديث التالي .
(٢) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وسيأتي (٢٠٧) من بقية النسخ تحت باب: الاقتصار على غسل الذراعين... وقد تقدم برقم (١٢٣) (١٢٥) من طريق أبي الأحوص ويأتي برقم (١٧٣) من طريق شعبة وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٠٧).

رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قام فركع ركعتين، لا يُحَدِّثَ فِيهَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

١٠٢- (الوضوء في النعال السَّبَّيَّةِ)^(٢)

• [١٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا ابن إدريس، عن عبيد الله ومالك وابن جُرَيْجٍ، عن الْمُقْبِرِيِّ، عن عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قلت لابن عمر: رأيتك تَلْبَسُ هَذِهِ النَّعَالَ السَّبَّيَّةَ وَتَتَوَضَّأُ فِيهَا، قَالَ: رأيت رسول الله ﷺ يَلْبَسُهَا وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا.

١٠٣- (المسح على الرجلين)^{لا:}

• [١٤٨] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي قال: كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح، حتى رأيت رسول الله ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا)^{لا:}.

• [١٤٩] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أنا سفيان، عن أبي السَّوْدَاءِ، عن ابن عبد خير، عن أبيه قال: توضأ علي فغسل ظهور قدميه وقال: لولا أنَّي رأيت

(١) هذا الحديث من (ح)، تقدم برقم (١٠٧)، (١٢٤) من طريق معمر وبرقم (١٠٨) من طريق شعيب.

* [١٤٦] [التحفة: خم دس ٩٧٩٤] [المجئى: ١٢١]

(٢) في (ح): «الوضوء في النعل». والنعال السبئية هي: الأحذية المتخذة من جلود البقر المدبوغة. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: سبت).

* [١٤٧] [التحفة: خم دتم س ق ٧٣١٦] [المجئى: ١٢٢]

* [١٤٨] [التحفة: د (س) ١٠٢٠٤]

رسول الله ﷺ يغسل ظهور قدميه لظننت أن بطونها أحق^{لا:}.

١٠٤- المسح على الخُفَّين

- [١٥٠] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا حَفْص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام، عن جرير بن عبدالله، أنه توضأ ومسح على خُفَّيه، فقيل له: أتمسح؟ فقال: (قد) رأيت رسول الله ﷺ يمسح، فكان أصحاب عبدالله يعجبهم قول جرير، وكان إسلام (جرير)^(١) قبل موت النبي ﷺ بيسير.
- [١٥١] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا اللَّيْث، عن يحيى بن سعيد، عن (سعد)^(٢) بن إبراهيم، عن نافع بن جُبَيْر، عن عروة بن المُغَيَّرَة، عن أبيه المُغَيَّرَة بن شُعْبَةَ، عن رسول الله ﷺ، أنه خرج لحاجته، فأتبعه المُغَيَّرَة بإداوة فيها ماء، فصَبَّ عليه (حين)^(٣) فَرَّغَ من حاجته، فتوضأ ومسح على خُفَّيه^(٤).
- [١٥٢] أخبرنا الحسين بن منصور، قال: ثنا أبو معاوية، قال: ثنا الأعمش. وأخبرنا الحسين بن منصور، قال: ثنا عبدالله بن (نُمَيْر)^(٥)، قال: ثنا الأعمش،

* [١٤٩] [التحفة: د(س) ١٠٢٠٤]

(١) وقع في (ح) بدل لفظة «جرير»: «قال أبو القاسم: يعني جريرا».

* [١٥٠] [التحفة: خ م ت س ق ٣٢٣٥] [المجتبى: ١٢٣]

(٢) في (م)، (ط): «محمد»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

(٣) في (م)، (ط): «حتى»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٤) في (ح) وقع هذا الحديث آخر أحاديث الباب، وقد تقدم من وجه آخر عن عروة بن المغيرة برقم (٩٧).

* [١٥١] [التحفة: خ م د س ق ١١٥١٤] [المجتبى: ١٢٩]

(٥) في (م): «زيد»، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، و«التحفة».

عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ، عن بلال قال: رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والخمار^(١).

• [١٥٣] (أخبرنا الحسين بن عبدالرحمن، عن طلق، وهو: ابن عَنَام، قال: ثنا زائدة وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن بلال قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين)^(٢).

• [١٥٤] (أخبرنا هناد، قال: ثنا وكيع، عن شُعْبَةَ، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، أن رسول الله ﷺ مسح على الخمار والخفين)^(٣).

• [١٥٥] (أخبرنا العباس بن عبدالعظيم، قال: ثنا عبدالرحمن، قال: ثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الخفين)^(٤).

(١) الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٣٢). وهذا الحديث والذي بعده ليسا في (هـ)، (ت)، ولم يردا هنا في (ح)، إنها وقعا تحت باب: المسح على العمامة (ك: ١ ب: ٩٣).

* [١٥٢] [التحفة: م ت س ق ٢٠٤٧] [المجتبى: ١٠٨]

(٢) الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٣٣).

* [١٥٣] [التحفة: س ٢٠٣٢] [المجتبى: ١٠٩]

(٣) سبق بنفس الإسناد برقم (١٣٤) وانظر ما سبق برقم (١٣٢) وهذا الحديث والذي بعده ليسا في (هـ)، (ت)، ولم يردا هنا في (ح)، إنها وقعا تحت باب: المسح على العمامة.

* [١٥٤] [التحفة: س ٢٠٤٣] [المجتبى: ١١٠]

(٤) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت).

* [١٥٥] [التحفة: خ س ق ١٠٧٠١] [المجتبى: ١٢٤]

- [١٥٦] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ دُحَيْمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِلَالُ (الْأَسْوَفُ) ^(١) فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ خَرَجَا، قَالَ أَسَامَةُ: فَسَأَلْتُ بِلَالَ: مَا صَنَعَ؟ قَالَ بِلَالٌ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، (ثُمَّ تَوَضَّأَ) ^{لَا ط} فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَّحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَّحَ عَلَيِ الْحُقَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى) ^{لَا ت ه}.
- [١٥٧] (أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ) - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ مَسَّحَ عَلَيِ الْحُقَيْنِ) ^(٢).
- [١٥٨] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَيِ الْحُقَيْنِ، أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ) ^{لَا ت ه}.
- [١٥٩] (أَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَنَا عَيْسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ

(١) في حاشية (م): «الأسواف: موضع بناحية البقيع، وهو من حرم المدينة»، ووقع في «المجتبى»: «الأسواق»، وهو تصحيف.

* [١٥٦] [التحفة: ص ٢٠٣٠] [المجتبى: ١٢٥]

(٢) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت).

* [١٥٧] [التحفة: ص ٣٨٩٩-٣٩٤٧] [المجتبى: ١٢٦]

* [١٥٨] [التحفة: ص ٣٨٩٩-٣٩٤٧] [المجتبى: ١٢٧]

مَسْرُوقٌ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَيْتَهُ بِأَدَاوَةِ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ ، فَغَسَلْتُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ غَسَلْتُ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسَلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتْ بِالْجُبَّةِ ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَهَا ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا .

١٠٥ - (المسح على الجوزيين والتغليين)^(١)

• [١٦٠] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا وَكَعْبٌ ، قَالَ : ثَنَا سَفْيَانٌ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْجَوْزِيِّينَ وَالتَّغْلِيينَ .

قال أبو عبد الرحمن : ما نعلم أن أحداً تابع أبا قيس على هذه الرواية ، والصحيح عن المغيرة : أن النبي ﷺ مسح على الخفَّين ، والله أعلم .

١٠٦ - (المسح على الخفَّين في السفر)^(٢)

• [١٦١] (أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : نَا سَفْيَانٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ

* [١٥٩] [التحفة: خ م س ق ١١٥٢٨] [المجتبى: ١٢٨]

(١) هذه الترجمة والحديث الذي بعدها ليسا في (ح) . والجوربان : ث . جُزْرِب ، وهو : غطاء للقدم من قطن أو صوف أو نحوهما . (انظر : حاشية السندي على ابن ماجه) (١/٣١٤) .

* [١٦٠] [التحفة: دت س ق ١١٥٣٤]

(٢) هذه الترجمة من (ح) ، ووقع الحديث الآتي هنا في (ح) ، وتقدم من بقية النسخ تحت باب : صب الخدام على الرجل الماء للوضوء ، (٩٦) وباب : المسح على العمامة مع الناصية . (١٣٦) .

النبي ﷺ في سفر، فقال: «تَخَلَّفَ يامُغِيرَةَ، وَاَمْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ». فَتَخَلَّفْتُ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَمَضَى النَّاسُ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ ذَهَبَتْ أَصَبْتُ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ يَدِيهِ مِنْهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ يَدِيهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدِيهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ^(١).

١٠٧- التوقيت في المسح على الخفين للمسافر^(٢)

• [١٦٢] (أنا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عاصم، عن زُرِّ، عن صفوان بن عَسَّال قال: رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا مَسَافِرِينَ أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ)^(٣).

• [١٦٣] (أنا أحمد بن سليمان، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا سفيان الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ وَزُهَيْرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: سَأَلْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا مَسَافِرِينَ، أَنْ نَمْسَحَ عَلَى خِفَافِنَا، وَلَا نَنْزِعَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ

(١) هذا الحديث من (ح)، والحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٦).

* [١٦١] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥] [المجتبى: ١٣٠]

(٢) كذا وقع في (ح) ترجمة مستقلة للمسافر، وأخرى للمقيم وهي التالية، وجمع بينهما في بقية النسخ في ترجمة واحدة بلفظ: «التوقيت في المسح على الخفين للمقيم والمسافر»، وجاء تحتها في (م)، (ط) الحديثان (١٦٥)، (١٦٦)، وفي (هـ)، (ت) حديث فقط، وإنما أثبتنا ما في (ح) لما فيها من أحاديث زائدة.

(٣) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وسيأتي (١٨٦) من بقية النسخ إسناده - دون لفظه - مقرونا بإسناد الرواية التالية تحت باب: الأمر بالوضوء من الغائط والبول.

* [١٦٢] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [المجتبى: ١٣١]

غائط وبول ونوم إلا من جنابة) (١).

١٠٨- التوقيت في المسح على الخُفَّين للمقيم (٢)

- [١٦٤] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدالرزاق، قال: أنا الثَّورِيّ، عن عمرو بن قيس الملائِيّ، عن الحكم بن عُمَيَّة، عن القاسم بن مُخَيَّمِرَة، عن شُرَيْح ابن هانئ، عن علي بن هانئ قال: جعل رسول الله ﷺ للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، ويوم وليلة للمقيم، يعني: في المسح).
- [١٦٥] (أخبرنا هناد بن السَّرِيّ، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن القاسم بن مُخَيَّمِرَة، عن شُرَيْح بن هانئ قال: سألت عائشة عن المسح على الخُفَّين، فقالت: ائت عَلِيًّا فإنه أعلم بذلك مني، (قال): فأتيت ﷺ عَلِيًّا فسألته عن المسح، فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن يَمْسَحَ المقيم يوماً وليلة والمسافر (ثلاثاً) (٣).

(١) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وسيأتي من بقية النسخ تحت باب: الأمر بالوضوء من الغائط والبول (١٨٦).

* [١٦٣] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [المجتبى: ١٣٢]

(٢) انظر التعليق على الترجمة السابقة.

* [١٦٤] [التحفة: م س ق ١٠١٢٦] [المجتبى: ١٣٣]

﴿ م: ٣/أ ﴾

(٣) في (م): «ثلاثة أيام»، وكتب فوقها: «ثلاثاً»، وكذا هو في بقية النسخ: «ثلاثاً».

* [١٦٥] [التحفة: م س ق ١٠١٢٦] [المجتبى: ١٣٤]

- [١٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن عاصم، أنه سمع زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ قَالَ: أتيت رجلا يُدْعَى صفوان بن عَسَّال، فقعدت على بابه، فخرج فقال: ما شأنك؟ فقلت: أطلب العِلْمَ، قال: إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العِلْمِ رِضًا بما يطلب، قال: عن أي شيء تسأل؟ قلت: عن الحَقِّينَ، قال: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر أمرنا أن لا نَنْزِعَهُ ثلاثًا، إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم^(١).

١٠٩ - صِفَةُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدِيثٍ

- [١٦٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن يزيد البصري، قال: ثنا بهز بن أسد، قال: ثنا شُعْبَةَ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ قَالَ: سمعت الثَّرَّالَ بن سَبْرَةَ قَالَ: رأيت عَلِيًّا صَلَّى الظهر ثم قعد (لحوائج)^(٢) الناس، فلما حضرت العصر أَتَيْتُ بِتَوْرٍ مِنْ ماء، فأخذ منه كَفًّا، فمسح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه، ثم أخذ فضله (فشرب) قائمًا، وقال: إن ناسًا يكرهون هذا، وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعلُه، وهذا وُضُوءٌ مِنْ لَمْ يُحَدِّثْ^(٣).

(١) لم يرد هذا الحديث هنا في (هـ)، (ت)، (ح)، وسيأتي فيها - وفي بقية النسخ أيضا - تحت باب: الأمر بالوضوء من الغائط والبول، وتقدم من وجه آخر عن عاصم برقم (١٦٢).

* [١٦٦] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [المجتبى: ١٦٣]

(٢) في (م): «بحوائج»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) يحدث: الحدث: ما يخرج من الشخص ينقض طهارته ويستوجب الوضوء أو الغسل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حدث).

* [١٦٧] [التحفة: خ د تم س ١٠٢٩٣] [المجتبى: ١٣٥]

١١٠- الوُضوء لكل صلاة

- [١٦٨] (أنا محمد بن عبدالأعلى، قال : نا خالد، قال : نا شُعْبَةَ، عن عمرو بن عامر، عن أنس، أنه ذكر أن النبي ﷺ أتى بإناء صغير فتوضأ، قلت : أكان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة؟ قال : نعم، قال : فأنتم؟ قال : (كنا نصلي الصلوات)^(١) ما لم نُحَدِّثْ . قال : وقد كنا نصلي الصلوات بوضوء).
- [١٦٩] (أنا زياد بن أيوب، قال : (حدثنا ابن عُلَيَّةَ)، قال : حدثنا أيوب، عن ابن أبي مُثَيْبَةَ، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج (من الخلاء)^(٢) فقُرِّبَ إليه طعام، فقالوا : ألا (نأتيك)^(٣) بوضوء؟ فقال : «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قَمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ».
- [١٧٠] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قال : ثنا يحيى، عن سفيان قال : ثنا علقمة بن مَرْثَدَ، عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد، فقال له عمر : فعلت شيئاً لم تكن (تفعله)^(٤)، (قال)^(٥) : «عَمَدًا فَعَلْتُهُ يَا عَمْرُ» .

(١) مطموس في (ح)، واستدرك من «المجتبى» .

* [١٦٨] [التحفة: خ دت س ق ١١١٠] [المجتبى: ١٣٦]

(٢) ما بين القوسين مطموس في (ح)، واستدركناه من «المجتبى» .

(٣) في (ح) : «نأتك»، والمثبت من «المجتبى» .

* [١٦٩] [التحفة: دت س ٥٧٩٣] [المجتبى: ١٣٧]

(٤) في (هـ)، (ت) : «فعلته» . (٥) في (هـ)، (ت) : «فقال» .

* [١٧٠] [التحفة: م دت س ق ١٩٢٨] [المجتبى: ١٣٨]

١١١ - (النُّضْح) ^{لا:ط}

- [١٧١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَقَالَ بِهَا هَكَذَا - وَوَصَفَ شُعْبَةَ - نَضَّحَ ^(١) (بِهِ) ^(٢) فَرَجَهُ، (فَذَكَرْتَهُ) ^(٣) لِإِبْرَاهِيمَ فَأَعْجَبَهُ.
- [١٧٢] (أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ، قَالَ: نا الأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، قَالَ: نا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ مَنْصُورٍ. وَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: نا قَاسِمٍ، قَالَ: نا سَفِيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَانَ - وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَضَّحَ فَرَجَهُ. قَالَ أَحْمَدُ: فَنَضَّحَ فَرَجَهُ).

١١٢ - الْإِنْتِفَاعُ بِفَضْلِ الْوُضُوءِ

- [١٧٣] (أَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نا أَبُو عَتَّابٍ، قَالَ: نا شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ، وَقَالَ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا صَنَعْتُ).

(١) نضح: غسل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢١٣/٣).

(٢) في (م): «بها»، والمثبت من بقية النسخ، وصحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت).

(٣) في (م): «فذكر»، والمثبت من بقية النسخ.

* [١٧١] [التحفة: درس ق ٣٤٢٠] [المجتبى: ١٣٩]

* [١٧٢] [التحفة: درس ق ٣٤٢٠] [المجتبى: ١٤٠]

* [١٧٣] [التحفة: ت س ١٠٣٢٢] [المجتبى: ١٤١]

• [١٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: ثنا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ^(١)، وَأَخْرَجَ بِلَالُ فَضْلًا وَضَوْئَهُ، فَابْتَدَرَهُ^(٢) النَّاسُ، (فَنَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا) (وَرَكَّزَ)^(٣) لَهُ الْعَتْرَةَ^(٤) فَضَلَّى بِالنَّاسِ، وَالْحُمْرُ وَالْكِلَابُ وَالْمَرْأَةُ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

• [١٧٥] (أنا) مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُتَكَبِّرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَضْتُ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي^(٥)، (فوجداني)^(٦) قَدْ أُعْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ^(٧).

١١٣ - الأمر^(٨) بإسباغ الوضوء

• [١٧٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ

(١) بالبطحاء: موضع خارج مكة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢/٢٦٩).

(٢) فابتدره: فتسارع إليه. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/١٥٣).

(٣) في (ح): «فرکز». ومعناها: ثبتت وغرز. (انظر: لسان العرب، مادة: ركز).

(٤) العترة: عصا أقصر من الرمح. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢٥٢).

* [١٧٤] [التحفة: ج ٥ ص ١١٨١٨] [المجتبى: ١٤٢]

(٥) يعوداني: يزوراني. (انظر: القاموس المحيط، مادة: عود).

(٦) بياض في (ح)، واستدرك من الرواية المتقدمة (٨٢) في باب: الماء المستعمل.

(٧) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وقد تقدم من بقية النسخ تحت باب: الماء المستعمل برقم (٨٢)، وسيأتي

بنفس الإسناد ومتن مطول برقم (٦٤٩٥)، (٦٤٩٦)، (١١٢٤٤) وسيأتي كذلك برقم (٧٦٥٥).

* [١٧٥] [التحفة: ج ٣ ص ٣٠٢٨] [المجتبى: ١٤٣]

(٨) في (ح) وقع قبل هذه الترجمة باب: فرض الوضوء (ك: ١ ب: ١٣٠)، وباب: الاعتداء في الوضوء. (ك:

١ ب: ١٣١)

(يَسَاف)، عن أبي يحيى^(١)، عن عبدالله بن عمرو^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ»^(٣).

- [١٧٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عربي، قال: ثنا حماد، قال: ثنا أبو جَهْضَم، قال: حدثني عبدالله بن (عبيدالله)^(٤) بن عباس قال: كنا جلوساً إلى عبدالله بن عباس فقال: والله، ما خَصَّنَا رسول الله ﷺ بشيء دون الناس، إلا ثلاثة أشياء: فإنه أمرنا أن نُسَبِّغَ الوُضُوءَ، ولا نَأْكُلَ الصدقة، ولا نُتْزِي^(٥) الحُمُرَ على الخيل.

١١٤ - (الفضل)^(٦) في ذلك

- [١٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَخْبِرْكُمْ بما يَمْحُو اللهُ به الخُطَايا ويرفع به الدرجات: إسْبَاغُ الوُضُوءِ على المَكَارِهِ^(٧)، وكثرة الخُطَا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلِكُم الرِّبَاطُ،^{صحت هـ} (فذلِكُم) الرِّبَاطُ،^{صحت هـ} (فذلِكُم) الرِّبَاطُ».

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وسقط من (ط) جملة: «عن أبي يحيى».

(٢) في (م): «عمر»، والتصويب من بقية النسخ. وانظر «التحفة»، و«المجتبى».

(٣) هذا الحديث قد سبق برقم (١٤١) من وجه آخر عن منصور مطولاً.

* [١٧٦] [التحفة: م د س ق ٨٩٣٦] [المجتبى: ١٤٢]

(٤) في (م)، (ط): «عبدالله»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر «التحفة»، و«المجتبى».

(٥) نتزي: نُحْمِلُ الذَّكْرَ على الأُنْثَى للنسل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نزا).

* [١٧٧] [التحفة: د ت س ق ٥٧٩١] [المجتبى: ١٤٦]

(٦) في (ح): «العمل».

(٧) المكاره: شدة البرد وألم الجسم ونحو ذلك. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/١٤١).

* [١٧٨] [التحفة: م س ١٤٠٨٧] [المجتبى: ١٤٨]

١١٥- ثواب من توضأ كما أمر

• [١٧٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا الليث، عن أبي الزبير، عن سفيان بن عبد الرحمن، عن عاصم بن سفيان الثقفى، أنهم غزوا غزوة السلاسل^(١)، ففاتهم الغزو فرابطوا، ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب، وعقبة بن عامر، فقال عاصم: يا أبا أيوب، فاتنا الغزو العام وقد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة^(٢) غُفِرَ له ذنبه، فقال: يا ابن أخي، أذلك على أيسر من ذلك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ كما أمر، وصلى كما أمر، غُفِرَ له ما قَدَّمَ من عمل». أكذاك يا عقبة؟ قال: نعم.

• [١٨٠] [أنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، عن شُعْبَةَ، عن جامع بن شدَّاد، قال: سمعت حُمُرَانَ بن أَبَانَ أخبر أبا بُرْدَةَ في المسجد، أنه سمع عثمان يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ قال: «من أتم الوُضوء كما أمره الله ﷻ، فالصلوات الخمس كفَّارات لما بينهن»].

• [١٨١] [نا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حُمُرَانَ مولى عثمان، (أن عثمان)^(٣)] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ

(١) السلاسل: موضع معروف بناحية الشام، وكانت غزوة السلاسل في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة.

(انظر: شرح النووي على مسلم) (١٥٣/١٥).

(٢) المساجد الأربعة: هي: مسجد مكة، والمدينة، ومسجد قباء، والمسجد الأقصى. (انظر: حاشية السندي

على النسائي) (٩٠/١).

* [١٧٩] [التحفة: م س ق ٣٤٦٢] [المجتبى: ١٤٩]

* [١٨٠] [التحفة: م س ق ٩٧٨٩] [المجتبى: ١٥٠]

(٣) قوله: «أن عثمان» سقط من (ح)، وهو ثابت بدل قوله: «مولى عثمان» في سائر النسخ، في الرواية الآتية =

يتوضأ فيحسن وُضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها»^(١).

• [١٨٢] (أنا عمرو بن منصور، قال: نا آدم بن أبي إياس، قال: نا الليث بن سعد، قال: نا معاوية بن صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سليم بن عامر وضمرة بن حبيب وأبو طلحة نعيم بن زياد، قالوا: سمعنا أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت عمرو بن عبسة يقول: قلت: يا رسول الله، كيف الوُضوء؟ قال: «أما الوُضوء فإنك إذا توضأت فغسلت كفيك فأنقيتها خرجت خطاياك من بين أظفارك وأناملك، (فإذا)^(٢) مضمضت واستنشقت مئخريك، وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين، ومسحت برأسك، وغسلت رجلك إلى الكعيبين اغتسلت من عامة خطاياك، فإن أنت وضعت وجهك لله خرجت من خطاياك كيوم ولدتك أمك». قال أبو أمامة: فقلت: يا عمرو بن عبسة، انظر ما تقول، أكل هذا يُعطى في مجلس واحد! قال: أما والله، لقد كبرت سني ودنا أجلي وما بي من فقر فأكذب على رسول الله ﷺ، ولقد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ»^(٣).

= برقم (٢١٩) بنفس الإسناد، ووقع في «المجتبى» (١٤٦): «مولي عثمان، أن عثمان قال: سمعت...»، وانظر «التحفة».

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيأتي من سائر النسخ برقم: (ك: ١ ب: ١٣٢) تحت باب: ثواب من توضأ فأحسن الوضوء.

* [١٨١] [التحفة: خ م ص ٩٧٩٣]

(٢) سقطت من (ح)، واستدركتها من الرواية الآتية بنفس السند.

(٣) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وسيأتي من سائر النسخ برقم (٢٢٢)، تحت باب: ثواب من توضأ ثم أتى المسجد فركع فيه ركعتين.

* [١٨٢] [التحفة: س ١٠٧٦٠]

١١٦- القول بعد الفراغ من الوضوء

- [١٨٣] (أخبرنا محمد بن علي بن حرب الموزني - يقال له : توك - قال : ثنا زيد بن حباب ، قال : ثنا معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان ، عن عتبة بن عامر ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فُتحت له ثمانية أبواب (من) الجنة ، يدخل من أيها شاء»^{صحت هـ})^(١) .

١١٧- حلية الوضوء^(٢)

- [١٨٤] (أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن خلف ، (وهو : ابن خليفة ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم قال : كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة ، فكان يمد (يديه)^(٣) حتى يبلغ (إبطيه)^(٤) ، (فقلت : يا أبا هريرة ، ما هذا الوضوء؟ فقال لي : يا بني فزوخ ، أنتم ها هنا؟ لو علمت أنكم ها هنا ما توضأت هذا

(١) ذكر الحافظ المزي في «التحفة» أن النسائي أخرجه من حديث الربيع بن سليمان ، عن أسد بن موسى ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عتبة بن عامر . وأبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عتبة بن عامر . . . وساق الحديث ، كما زاد عزو حديثنا هذا إلى كتاب اليوم والليلة ، وليس فيما لدينا من النسخ الخطية ، وانظر الملحق الخاص بها زادته «التحفة» على نسختنا .

* [١٨٣] [التحفة : م د س ق ١٠٦٠٩] [المجتبى : ١٥٣]

(٢) حلية الوضوء : ما يكون على أعضاء الوضوء من النور يوم القيامة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٩٣/١) .

(٣) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «يده» .

(٤) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «إبطه» .

الْوُضوء^(١)، سمعت خليلي ﷺ يقول: «تَبْلُغُ الحَلِيَّةُ مِنَ المَوْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضوءُ».

• [١٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى المَقْبَرَةِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَوَدِدْتُ أَنِّي (قَدْ) رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَ(إِخْوَانُنَا) الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ^(٢) عَلَى الحَوْضِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ (لِرَجُلٍ) خَيْلٌ غُرٌّ^(٤) مُحَجَّلَةٌ^(٥) فِي خَيْلِ دُهْمٍ^(٦) بِيَهُمْ^(٧)، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ (أَثَرِ) الوُضوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الحَوْضِ».

(١) من (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، و«مسلم» (٢٥٠)، عن قتبية، بإسناده، ووقع بدله في بقية النسخ: «قال».

* [١٨٤] [التحفة: م س ١٣٣٩٨] [المجتبى: ١٥٤]

(٢) فرطهم: مُقَدِّمُهُمْ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣٩/٣).

(٣) في (ح): «الرجيل».

(٤) غر: بيض الوجوه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩٥/١).

(٥) محجلة: المحجل من الدواب التي قوائمها بيض. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩٥/١).

(٦) دهم: الأدهم: الأسود. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩٥/١).

(٧) بهم: ج. بهيم، وهو: الأسود الخالص. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٣٩/٣).

* [١٨٥] [التحفة: م س ١٤٠٨٦] [المجتبى: ١٥٥]

(١) ذكر ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه (٢)

١١٨ - الأمر بالوضوء من الغائط والبول (٣)

• [١٨٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا سفيان، عن عاصم. وأخبرنا أحمد بن سليمان، قال: ثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا سفيان الثوري ومالك بن مغول وزهير وأبو بكر بن عيَّاش وسفيان بن عيينة، عن عاصم، عن زرّ قال: سألت صفوان بن عسال عن المسح على الخفين، فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين، أن نمسح على خفافنا ولا (ننزعها) (٤) ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم، إلا من جنابة. اللفظ لأحمد (٥).

• [١٨٧] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا خالد، قال: ثنا شعبة، عن عاصم، أنه سمع زرّ بن حبيش يحدث قال: أتيت رجلاً يدعى صفوان بن عسال، فقعدت على بابه فخرج، فقال: ما شأنك؟ قلت: أطلب العلم، قال: إن

(١) في (ح) وقع قبل هذه الترجمة الباب الذي سيأتي من بقية النسخ: ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين. (ك: ١ ب: ١٣٤).

(٢) في (ح): «ذكر ما ينقض الطهارة وما لا ينقض».

(٣) في (ح) وقع قبل هذه الترجمة باب: الوضوء من المذي، وهو نفسه الباب الآتي بلفظ: الأمر بالتوضي من المذي. (ك: ١ ب: ١٢٠).

(٤) في (ت): «تنزعها».

(٥) في (ح) لم يرد هذا الحديث بإسناده هنا، ووقع كل إسناد مع متنه على حدة تحت باب: التوقيت في المسح على الخفين للمسافر، برقم (١٦٢) (١٦٣).

* [١٨٦] [التحفة: ت مس ق ٤٩٥٢] [المجتمعي: ١٣٢]

الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا (بها) ^(١) يطلب ^{لات}ه، قال: عن أي شيء تسأل؟ قلت: عن الحَقَّين، قال: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر أمرنا أن لا (ننزعَه) ^(٢) ثلاثاً، إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم ^(٣).

١١٩- (الْوُضُوءُ مِنَ الْغَائِطِ) ^(٤)

• [١٨٨] (أنا عمرو بن علي وإسماعيل بن مسعود، قالا: نا يزيد بن زُرَّيع، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصم، عن زَرِّ قال: قال صفوان بن عَسَّال: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر أمرنا ألا ننزعَه ثلاثاً، إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم) ^(٥).

١٢٠- الأَمْرُ (بِالتَّوَضُّعِ) ^(٦) مِنَ الْمَذْيِ ^(٧)

• [١٨٩] (أخبرنا هَنَادُ بن السَّرِيِّ، عن أبي بكر بن عِيَّاش، عن أبي حَصِين، عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي: كنت رجلاً مَذَّاءً، وكانت بنت النبي ﷺ عندي،

(١) في (ح): «لما».

(٢) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، لكن وقع في (ت): «تنزعه».

(٣) هذا الحديث قد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٦٦).

* [١٨٧] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [المجتبى: ١٦٣]

(٤) هذه الترجمة والحديث الذي بعدها من (ح).

(٥) هذا الحديث من (ح)، وقد تقدم برقم (١٦٢).

* [١٨٨] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [المجتبى: ١٦٤]

(٦) في (هـ)، (ت): «بالوضوء»، ولفظ الترجمة في (ح): «الوضوء من المذي» بدون لفظة: «الأمر»، ووقع في

(ح) هذا الباب بأحدثه قبل باب: الأمر بالوضوء من الغائط والبول (ك: ١ ب: ١١٨).

(٧) المذي: ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة، ولا يعقبه فتور، وربما لا يحس بخروجه، ويكون ذلك للرجل والمرأة، وهو في النساء أكثر منه في الرجال. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/٢١٣).

فاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ جَالِسٍ إِلَى جَنْبِي : (سَلُهُ) ^(١) ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ :
 لَاتِه
 «فِيهِ الْوُضُوءُ» .

- [١٩٠] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ لِلْمُقَدَّادِ : إِذَا دَنَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ فَأَمْدَى وَلَمْ يَجَامِعْ ، فَسَلْ لِي النَّبِيَّ ﷺ ، عَنْ ذَلِكَ ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ وَابْنَتَهُ تَحْتِي ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : «يَغْسِلُ مَذَاكِيرَهُ» ^(٢) ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» .
- [١٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، قَالَ : ثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ (مُذِرَّأ) ^(٣) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمُدِّيِّ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ ، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : «فِيهِ الْوُضُوءُ» .
- [١٩٢] (أَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمُدِّيُّ مَاذَا عَلَيْهِ فَإِنْ عَنَدِي ابْنَتُهُ ، (وَأَنَا) ^(٤))

(١) في (ح) : «يسله» .

* [١٨٩] [التحفة : خ م س ١٠١٧٨] [المجتبى : ١٥٧]

(٢) مذاكيره : ج . ذكر على غير قياس ، وهو من الجمع الذي لا واحد له ، وإنما جمعه مع أنه ليس في الجسد إلا واحد بالنظر إلى ما يتصل به وأطلق على الكل اسمه ، فكأنه جعل كل جزء من المجموع كالذكر في حكم الغسل . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٦٩) .

* [١٩٠] [التحفة : د س ١٠٢٤١] [المجتبى : ١٥٨]

(٣) في (ط) : «غندرا» ، وهو خطأ .

* [١٩١] [التحفة : خ م س ١٠٢٦٤] [المجتبى : ١٦٢]

(٤) بياض في (ح) ، واستدرك من «المجتبى» .

أستحيي أن أسأله . فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : « إذا وجد أحدكم ذلك فليتوضح فرجه ، وليتوضأ ووضوءه للصلاة » .

- [١٩٣] (أخبرنا قتيبة (بن سعيد) ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن عائش بن أنس ، أن عليًا قال : كنت رجلاً مدَّاءً ، فأمرت عمَّار بن ياسر يسأل النبي ﷺ ؛ من أجل ابنته عندي ، فقال : « يكفي من ذلك الوضوء » .
- [١٩٤] (أخبرنا عثمان بن عبدالله ، قال : حدثني أمية ، قال : ثنا يزيد بن زريع ، قال : ثنا روح ، وهو : ابن القاسم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن إياس بن خليفة ، عن رافع بن خديج ، أن عليًا أمر عمَّارًا أن يسأل رسول الله ﷺ عن المذي ، فقال : « يغسل مذاكيره ويتوضأ »)^(١) .

١٢١- الأمر بالوضوء من الريح

- [١٩٥] (أخبرنا محمد بن منصور ، عن سفيان قال : ثنا الزهري ، قال : أخبرني (سعيد)^(٢) وعبداد بن تميم ، عن (عمه)^(٣) قال : (شكيت)^(٤) إلى النبي ﷺ

* [١٩٢] [التحفة : دس ق ١١٥٤٤] [المجتبى : ١٦١]

* [١٩٣] [التحفة : س ١٠١٥٦] [المجتبى : ١٥٩]

(١) هذا الحديث ليس في (هـ) ، (ت) ، وزاد في (ح) : « قال أبو القاسم حمزة : أنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني ، قال : نا أمية بن بسطام ، قال : نا يزيد بن زريق (كذا ، والصواب : ابن زريع) ، قال : نا روح بن القاسم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن إياس بن خليفة مثله » .

* [١٩٤] [التحفة : س ٣٥٥٠] [المجتبى : ١٦٠]

(٢) في حاشية (ح) : « يعني : ابن المسيب » .

(٣) في حاشية (ح) : « هو : عبدالله بن زيد » .

(٤) في (م) : « شكاء » ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، لكن وقع في (ح) بفتح الشين ، وضبط في (هـ) ، (ت) بضم أولها ، وكسر ثانيها ، وصحح على آخرها فيهما .

(الرجُل) ^(١) يجد الشيء في الصلاة، فقال: «لا ينصرف حتى يجد ريحا أو يسمع صوتا».

١٢٢- (الأمر بالوضوء للنائم المضطجع) ^(٢)

- [١٩٦] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، عن يزيد، (وهو: ابن زُرَيْع) ^{لا:} قال: حدثني مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يُدْخِل يده في الإناء حتى يُفْرغ عليها ثلاث مرات؛ فإنه لا يدري أين باتت يده» ^(٣).

١٢٣- النَّعَاسُ

- [١٩٧] أخبرنا (بِشْر) ^(٤) بن هلال، قال: ثنا عبد الوارث، عن أيوب، (عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله) ^(٥) ﷺ: «إذا نَعَسَ الرجل وهو يصلي فلينصرف؛ لعله يدعو على نفسه وهو لا يدري».

(١) الضبط من (هـ)، (ت)، وصحح على آخرها.

* [١٩٥] [التحفة: خ م د س ق ٥٢٩٦ - خ م د س ق ٥٢٩٩] [المجتبى: ١٦٥]

(٢) لفظ الترجمة في (ح): «الوضوء من النوم».

(٣) هذا الحديث عزاه في «التحفة» للنسائي في: الطهارة من حديث إسماعيل بن مسعود وحيد بن مسعدة معا عن يزيد بن زريع، وطريق حيد هو في «المجتبى» دون «الكبرى»، والله أعلم.

* [١٩٦] [التحفة: س ١٥٢٩٣] [المجتبى: ١٦٦]

(٤) في (ط): «ثور»، وهي خطأ، والصواب ما ثبت.

(٥) ما بين القوسين بياض في (ط).

* [١٩٧] [التحفة: س ١٦٧٦٩] [المجتبى: ١٦٧]

١٢٤ - (ترك) ^(١) الوُضوء من القُبلة

- [١٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى (بن سعيد)، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ - (يعني) - بعض أزواجه ثم يصلي (ولا) ^(٢) يتوضأ.

قال أبو عبد الرحمن: (ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا، وإن كان مرسلًا) ^(٣). (وقد روى هذا (الحديث) ^(٤) الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة. وقال يحيى القطان: حديث حبيب، عن عروة، عن عائشة هذا، وحديث حبيب، عن عروة، عن عائشة: تصلي وإن قطر الدم على الحصى (قطراً - شبهه) لا شيء) ^(٥).

١٢٥ - ترك الوُضوء من مس الرجل امرأته (لغير) ^(٥) شهوة ^(٦)

- [١٩٩] (أنا) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث قال: أنا ابن الهاد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة قالت: إن كان

(١) في (ح) وقع قبل هذه الترجمة باب: الوضوء من مس الذكر (ك: ١ ب: ١٢٦)، وباب: ترك الوضوء من ذلك، (ك: ١ ب: ١٢٧) وباب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته بغير شهوة (ك: ١ ب: ١٢٥) على هذا الترتيب.

(٢) في (هـ)، (ت): «فلا».

(٣) من (ح)، ووقع خطأً قبل ترجمة هذا الباب، عقب حديث عائشة: «فقدت النبي ﷺ ذات ليلة...» (١٣٧) السابق للترجمة السابقة في (ح)، والصواب إثباتها هنا عقب الحديث، كما وقع في «المجتبى».

(٤) زاد في (ط): «عن».

* [١٩٨] [التحفة: دس ١٥٩١٥] [المجتبى: ١٧٥]

(٥) في (ح): «بغير».

(٦) في (ح) وقع هذا الباب قبل الباب السابق.

رسول الله ﷺ ليصلي وإني لمعرضة^(١) بين يديه اعتراض الجنازة، حتى إذا أراد أن يُوتِرَ مَسْنِيَ برجله).

• [٢٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (ورجلاني)^(٢) فِي قَبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي^(٣) فَقَبِضْتُ رَجْلِي، فَإِذَا قَامَ (بَسَطْتُهَا)^(٤)، وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ (لَهَا)^(٥) مَصَابِيحُ^(٦).

• [٢٠١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عبيدالله قال: سمعت القاسم، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُمُونِي (وَأَنَا)^(٧) مُعْتَرِضَةً عَلَى فِرَاشِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رَجْلِي فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ ثُمَّ (يَسْجُدُ)^(٨).

(١) لمعرضة: لئامة بالعرض. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٤٩٢).

* [١٩٩] [التحفة: ص ١٧٥٣٢] [المجتبى: ١٧١]

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح) بدون واو، و صحح على أولها وعلى آخرها في (هـ)، (ت).

(٣) غمزني: لمسني بأطراف أصابعه. (انظر: لسان العرب، مادة: غمز).

(٤) في (م)، (ط): «بسطتها»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٥) في (ح): «فيها».

(٦) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة»، إلى كتاب الصلاة، وتابعه العيني في «عمدة القاري»

(٣٦٠/٤)، والمثبت في أصول «الكبرى» و«المجتبى» أنه في كتاب الطهارة.

ولم نقف على من عزاه للنسائي في كتاب الطهارة، والله أعلم.

* [٢٠٠] [التحفة: ص ١٧٧١٢] [المجتبى: ١٧٣]

(٧) في (ح): «وإني».

(٨) في (ط): «سجد»، وهذا الحديث ليس في (هـ)، (ت).

* [٢٠١] [التحفة: ص ١٧٥٣٧] [المجتبى: ١٧٢]

- [٢٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَنُصَيْرُ بْنُ الْفَرَجِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَا : ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ (عبيدالله) ^(١) بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ (عبدالرحمن) الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَجَعَلْتُ أَطْلُبُهُ بِيَدِي ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ : «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عِقَابِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ^(٢) ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ ^(٣) » .

١٢٦ - (الأمر بالوضوء من مس الرجل ذكره) ^(٤)

- [٢٠٣] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : ثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : ثَنَا مَالِكٌ . (والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم ، قال : حدثني مالك) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (بن عمرو بن حزم) ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : مِنْ مَسِّ (الذكر) ^(٥) ، فَقَالَ عُرْوَةُ : مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : (أخبرتني) ^(٦) بُسْرَةَ بِنْتَ

(١) في (ت) : «عبدالله» ، وهو خطأ .

(٢) أحصي ثناء عليك : لا أطيعه ولا أنتهي إلى غايته ولا أحيط بمعرفته (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢٠٤/٤) .

(٣) زاد بعدها في (ح) : «قال أبو القاسم : سمعت أبا عبدالرحمن يقول : ليس في هذا الباب أحسن حديثاً من هذا الحديث ، وإن كان مرسلًا» . والصواب أن يوضع هذا التعليق بعد حديث عائشة في الباب السابق : ترك الوضوء من القبلة ، والله أعلم .

* [٢٠٢] [التحفة : م د س ق ١٧٨٠٧] [المجتبى : ١٧٤]

(٤) لفظ الترجمة في (ح) : «الوضوء من مس الذكر» ، وقد وقع في (ح) هذا الباب والذي يليه عقب باب : النعاس . (ك : ١ ب : ١٢٣) .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «الرجل ذكره» ، وصحح على آخرها .

(٦) في (هـ) ، (ت) : «حدثتني» .

- صفوان ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِذَا مَسَّ أَحَدَكُمْ ذَكَرُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» .
- [٢٠٤] (أنا أحمد بن محمد بن المغيرة ، قال : نا عثمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم ، أنه سمع عروة بن الزبير يقول ، وذكر مزوان في إمارته على المدينة أنه يُتَوَضَّأُ من مَسِّ الذكر إذا أفضى إليه^(١) الرجل بيده . فأنكرت ذلك وقلت : لا وُضوء على من مَسَّه ، فقال مزوان : أخبرني بُسْرة بنت صفوان ، أنها سمعت رسول الله ﷺ ذكر ما يُتَوَضَّأُ منه ، قال رسول الله ﷺ : «وَيُتَوَضَّأُ من مَسِّ الذكر؟» . قال عروة : فلم أزل أماري^(٢) مزوان حتى دعا رجلا من حرسه فأرسله إلى بُسْرة ، فسألها عمَّا حدثت من ذلك ، فأرسلت إليه بُسْرة بمثل الذي حدثني عنها مزوان^(٣) .

١٢٧ - (الرخصة في ترك الوضوء من مَسِّ الذكر)^(٣)

- [٢٠٥] أخبرنا هناد بن السري ، عن ملامز قال : حدثني عبدالله بن بذر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق بن علي قال : خرجنا وفدا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ ، فبايعناه وصلينا معه ، فلما (قضى)^(٤) الصلاة جاء رجل كأنه بدوي ، فقال : يا نبي الله ، ما ترى في رجل مَسَّ ذَكَرَهُ في الصلاة؟ قال : «وهل هو إلا مضغة^(٥)

* [٢٠٣] [التحفة : دت س ق ١٥٧٨٥] [المجتبى : ١٦٨]

(١) أفضى إليه : الإفضاء : المس ببطن الكف . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/٢١٦) .

(٢) أماري : الممارسة : الجدال والخصام . (انظر : تحفة الأحوذى) (٦/١١١) .

* [٢٠٤] [التحفة : دت س ق ١٥٧٨٥] [المجتبى : ١٦٩]

(٣) في (ح) : «ترك الوضوء من ذلك» .

(٤) كتب في حاشية (ح) : «قضينا» .

(٥) مضغة : قطعة من اللحم . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/١٠١) .

(منك) ^(١)، أو بَضْعَةٌ ^(٢) (منك) ^(١) .

١٢٨ - (الاقتصار على غسل الذراعين في الوُضوء بعد غسل الوجه

دون اليدين

وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك^{لا:}

• [٢٠٦] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا مُسْهِر بن عبد الملك بن سَلْع، قال: حدثني أبي، عن عبد خير قال: صلينا مع علي الفجر، فلما سَلَّم قام وقمنا معه، فجاء يمشي حتى انتهى إلى الرَّحْبَةِ ^(٣)، فجلس وأسند ظهره إلى الحائط، ورفع رأسه فقال: يا قَتْبَر، اتسني بالرَّكُوءَةِ والطَّسْتِ، فجاء قَتْبَر، فقال له: ضع، فوضع الطَّسْتِ، ثم قال له: صُبَّ، فصبَّ عليه، فغسل كفيه ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحت هـ}، ثم قال له: ضع، فوضع الرَّكُوءَةَ، فأدخَلَ يده اليمنى فأخذ (مُلء كفه) ^{صحت هـ} ماء، فَمَضْمَضَ ثلاثاً واستنشق ثلاثاً، ثم أدخل كفه فغسل وجهه ثلاثاً، ثم أدخل كفه اليمنى فغسل ذراعه الأيمن ثلاثاً، ثم أدخلها فغسل ذراعه الأيسر ثلاثاً، ثم أدخل كفه اليمنى فبسط أصابعه في الماء بسطاً، ثم رفعها فمسحها على كفه اليُسْرَى، كمسحك بيديك بالذَّهْنِ، ثم مَسَحَ بهما رأسه وأذُنَيْهِ، (وغسل رجليه) ^ت ثلاثاً، ثم أدخل

(١) في (ح): «منه» .

(٢) بضعة: قطعة . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٢/ ٢٩٤، ٢٩٥) .

* [٢٠٥] [التحفة: دت س ق ٥٠٢٣] [المجتبى: ١٧٠]

(٣) الرحبة: بفتح الحاء: بناء يَكُونُ أمام باب المسجد غَيْرَ مُتَّفَصِلٍ عنه، وأما بِشُكُونِ الحاء: فهي مدينة مشهورة بحذاء القادسية على مرحلة من الكوفة على يسار الحُجَّاجِ إذا أرادوا مكة . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٣/ ١٥٥) .

كفه اليمنى فأخذ (مِلاًها ماء فشرها) ^(١)، ثم التفت إلينا فقال: هذا وُضوء رسول الله ﷺ أحببت أن أريكموه^{لا}.

• [٢٠٧] أَخْبَرَنِي ^(٢) محمد بن آدم، عن ابن أبي زائدة قال: حدثني أبي وغيره، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةِ الْوَادِعِيِّ قال: رأيت عَلِيًّا تَوْضُأً فغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ^{صحبت هـ} (ثلاثاً)، ومَسَحَ (برأسه) ^(٣)، وغسل رجليه ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحبت هـ}، ثم قال: هذا وُضوء رسول الله ﷺ ^(٤).

• [٢٠٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قال: أنا عبد الله، عن شُعْبَةَ، عن مالك بن عَزْفُطَةَ، عن عبد خير، عن علي، أنه أتني بكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثم دعا بِتَوْرٍ فِيهِ

(١) في (هـ): «مِلي ماء فشرها»، وعلى أول الكلمات الثلاثة، وعلى الهاء من الثالثة: «صح»، وفي (ت): «مِلاء» بكسر أولها، وهمزة في آخرها، وعلى الأوليين، وآخر الثالثة: «صح»، وكتب في حاشيتها: «الصواب: مِلاًها ماء فشرتها»، وكذا هو في بقية النسخ، لكن بدون ضبط.

* [٢٠٦] [التحفة: ت: س ١٠٢٠٥]

(٢) وقع في (م)، (ط) قبل هذا الحديث ترجمة بعنوان: عدد غسل الرجلين، والصواب عدم إثباتها كما في (هـ)، (ت) بدليل أن النسائي - في الترجمة السابقة - نص على أنه يذكر اختلاف الناقلين في الاقتصار على غسل الذراعين دون اليدين، يعني: الكفين، ولا يتحقق ذلك بحديث واحد، وهذا الحديث والذي يليه فيها غسل الذراعين، دون ذكر الكفين، ثم ذكر بعدها مخالفة يزيد بن زريع بذكر غسل اليدين إجمالاً، لم يذكر ذراعين ولا كفين، فهذا كله يدل على اندراج هذه الأحاديث تحت الترجمة السابقة. وقد وقعت ترجمة: عدد غسل الرجلين (ك: ١ ب: ١٠٠) في (ح) ضمن أبواب غسل الرجلين عقب باب: الأمر بتخليل الأصابع (ك: ١ ب: ٩٩)، وتحتها حديث محمد بن آدم (١٤٥) هذا فقط، وهذا أنسب، ولذا ذكرناها هناك مع الحديث.

(٣) في (هـ)، (ت): «رأسه». (٤) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (١٤٥).

* [٢٠٧] [التحفة: دت: س ١٠٣٢١] [المجتبى: ١٢٠]

ماء ، (فَكَفًّا) ^(١) على يديه ثلاثاً، ثم تَمَضْمَض واستنشَق بِكَفِّ واحدة ثلاث مرات ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذِرَاعَيْهِ ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحة} ، وأخذ من الماء فمسح برأسه - فأشار شُعْبَةَ من ناصيته إلى مُؤَخَّرِ رأسه ، ثم قال : لا أدري أَرَدَّهَا أم لا - وغسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : من سَرَّه أن ينظر إلى طُهور رسول الله ﷺ فهذا طُهوره .

خالفه يزيد بن زُرَيْع ؛ فرواه عن شُعْبَةَ ^(٢) :

• [٢٠٩] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، عن يزيد ، وهو : ابن زُرَيْع ، قال : حدثني شُعْبَةَ ، عن مالك بن عَزْفُطَةَ ، عن عبد خير قال : شهدت عَلِيًّا دعا بِكَرْسِيِّ فقعده عليه ، ثم دعا بهاء في ثَوْر ، فغسل يديه ثلاثاً ، ثم مضمض واستنشَق بِكَفِّ واحدة ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحة} ، ثم غَمَسَ يده في الإناء فمسح رأسه ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : من سَرَّه أن ينظر إلى وُضوء رسول الله ﷺ فهذا وُضوءه ^(٣) .

(١) في (م) : «فكفاء» ، وفي (ط) : «فكفوى» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ج) .

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، إنها وقع تحت باب : عدد غسل الوجه (١٢٠) .

* [٢٠٨] [التحفة : دس ١٠٢٠٣] [المجتبى : ٩٦]

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، إنها وقع تحت باب : غسل اليدين (١٢١) من رواية عمرو بن علي ، وحيد بن مسعدة ، وأما من بقية النسخ فوقع هنا من رواية عمرو بن علي ، وتحت باب : القعود على الكرسي للوضوء ، من رواية حميد (٩٨) .

* [٢٠٩] [التحفة : دس ١٠٢٠٣] [المجتبى : ٩٧]

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر المغيرة بن شعبة فيه^{لا ح}

• [٢١٠] أخبرنا عبيد الله بن (سعد)^(١) بن (إبراهيم) بن سعد بن (إبراهيم)، قال: ^{صحت} حدثني عمي، قال: ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حدثني عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه قال: تخلفت مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فَبَرَزَ، ثم رجع إليّ ومعِيَ الإداوة، فصببت عليّ (يَد) رسول الله ﷺ وَضوء رسول الله ﷺ، ثم اسْتَشَرْتُ ومضمض وغسل وجهه ثلاث مرات، ثم أراد أن يغسل يديه قبل أن يخرجها من كُمِّي جَبْتِه فضاقت عليه كُمَاهَا، فأخرج يديه من ٱ تحت الجُبَّة، فغسل يده اليمنى ثلاث مرات، ويده اليسرى ثلاث مرات، وَمَسَحَ بخفيه ولم يَتَزَعْهُمَا^(٢).

• [٢١١] أَخْبَرَنِي إبراهيم بن الحسن، قال: ثنا حَجَّاج بن محمد، قال: قال ابن جُرَيْج: حدثني ابن شهاب، عن حديث عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره، أن المغيرة بن شعبة أخبره، أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك، قال المغيرة: فَبَرَزَ رسول الله ﷺ قَبْلَ الغائط، فحملت معي إداوة قبل صلاة الفجر، فلما رجع رسول الله ﷺ إليّ أخذت أُهْرِيقُ على يديه من الإداوة، فغسل يديه ثلاث مرات، ثم غسل وجهه، ثم ذهب يَحْسُرُ جَبْتِه عن ذراعَيْهِ فضاقت كُمَاهَا

(١) صحح عليها في (ط)، ووقع في (ت): «سعيد»، وهو خطأ.

• [م: ٣/ب]

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وتقدم برقم (٩٧) من وجه آخر عن الزهري، وانظر (١٠٥)، (١٣٨)،

(١٥١).

* [٢١٠] [التحفة: م دس ق ١١٥١٤]

جُبَّتِهِ ، فَأَذْخَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يَدِيهِ فِي الْجُبَّةِ ، حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ، وَغَسَلَ) ^(١) ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ . ثُمَّ أَرَاهُ ذَكَرَ : (مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ) ^(٢) .

• [٢١٢] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا ابن أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ) ^(١) حُمَيْدٍ ، عَنْ بَكْرِ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، فَقَالَ : «هَلْ مِنْ طَهْوَرٍ؟» فَاتْبَعْتُهُ بِمِيضَاءَ ^(٣) فِيهَا مَاءٌ ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَخْشُرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، وَكَانَ فِي (يَدِي) الْجُبَّةِ ضَيْقٌ ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ ، ثُمَّ رَكِبَ ^(٤) .

• [٢١٣] (أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ ، قَالَ : ثنا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ وَهْبٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ الْمُغِيرَةِ فُسِّلَ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا كَانَ فِي السَّحَرِ ^(٥) ضَرَبَ عُنُقَ رَاحِلَتِي ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ حَاجَةً ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ حَتَّى تَوَارَى عَنِ النَّاسِ ، فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ ^(٦) ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَتَغَيَّبَ عَنِّي حَتَّى مَا أَرَاهُ ، ثُمَّ مَكَثَ طَوِيلًا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : «هَلْ مَعَكَ مَاءٌ؟» فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ فَأَحْسَنَ غَسْلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ

(١) ما بين القوسين بياض في (ط) .

(٢) ما بين القوسين بياض في (ط) . وهذا الحديث ليس في (ح) ، وسبق برقم (٩٧) من وجه آخر عن الزهري .

* [٢١١] [التحفة : خ م د س ق ١١٥١٤]

(٣) بميضاءة : الإناء الذي يتوضأ به كالإبريق ونحوه . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٣/١٦٣) .

(٤) هذا الحديث ليس في (ح) . وتقدم برقم (٩٦) ، (١٣٦) ، (١٣٧) .

* [٢١٢] [التحفة : م س ق ١١٤٩٥]

(٥) السحر : آخر الليل قبيل الصبح . (انظر : لسان العرب ، مادة : سحر) .

(٦) راحلته : الراحلة : الجمل القوي على الأسفار والأحمال ، والدُّكْرُ والأنثى فيه سواء ، والتاء فيه للمبالغة .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رحل) .

ذهب يَحْسُرُ عن ذِرَاعَيْهِ ، وعليه جُبَّةٌ شامية ضَيْقَةُ الكَمَّيْنِ فضاحت ، فأخرج يده من تحتها إخراجًا ، فغسل وجهه ويديه - قال في الحديث : غسل الوجه مرتين ، فلا أدري هكذا كان أم لا - ثم مَسَحَ بناصيته ، و مَسَحَ على العمامة ، و مَسَحَ على الخفَّين ، ثم ركبنا^(١) .

١٢٩ - عدد مَسَحِ الرأس^(٢)

وذكر اختلاف الناقلين (للخبر)^(٣) في ذلك^{لاح}

- [٢١٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : ثنا أبو عَوَاثَةَ ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير قال : أتينا علي بن أبي طالب وقد صلى ، فدعا بطهور ، فقلنا : ما يصنع وقد صلى ؟ فوصف وُضوءه ، قال : و مَسَحَ رأسه مرة واحدة ، وقال : من سَرَّه أن يعلم وُضوء رسول الله ﷺ فهو هذا^(٤) .
- [٢١٥] أَخْبَرَنَا الهيثم بن أيوب ، قال : ثنا عبدالعزيز بن محمد ، قال : أنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : رأيت رسول الله ﷺ (توضأ)^(٥)

(١) هذا الحديث ليس في (ح) ، وتقدم برقم (١٣٩) من وجه آخر عن ابن سيرين .

* [٢١٣] [التحفة : س ١١٥٢١]

(٢) في (ح) وقع هذا الباب وتحت حديث رقم (٢١٦) ، عقب باب : صفة مسح الرأس . (ك : ١ ب : ٨٩) (٣) في (م) : «الخبر» ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) . (٤) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، وإنما وقع بهذا السند مطولا تحت باب : غسل الوجه (١١٩) ، ووقع أيضا في بقية النسخ مطولا تحت باب : الوضوء من الإناء (٨٨) ، وسبق بنفس الإسناد والتن برقم (٨٨) ، (١١٩) ، وانظر ما سبق برقم (١١١) .

* [٢١٤] [التحفة : دس ١٠٢٠٣] [المجتبى : ٩٥]

(٥) في (ط) ، (هـ) ، (ت) : «يتوضأ» .

وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذُنَيْهِ مَرَّةً^(١).

- [٢١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثَنَا سَفِيانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ^(٢) - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، (فَغَسَلَ)^(٣) وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ^(٤).

١٣٠ - فَرَضُ الْوُضُوءِ^(٥)

- [٢١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»^(٦).

(١) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، إنما وقع بهذا السند مطولا تحت باب: مسح الأذنين (١٢٩)، ووقع أيضا في بقية النسخ مطولا تحت باب: المضمضة والاستنشاق بكف واحدة، وانظر ما سبق برقم (١٠٠) من وجه آخر عن زيد بن أسلم.

* [٢١٥] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨] [المجتبى: ١٠٤]

(٢) عبدالله بن زيد هذا هو: ابن عاصم، والذي أرى النداء إنها هو: ابن عبد ربه.

(٣) في (ح): «وغسل».

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠١).

* [٢١٦] [التحفة: ع ٥٣٠٨] [المجتبى: ١٠٢]

(٥) في (ح) وقع هذا الباب والذي يليه عقب باب: الانتفاع بفضل الوضوء. (ك: ١ ب: ١١٢)

(٦) هذا الحديث تقدم بنفس السند تحت باب: فضل الوضوء. (٩٣)

* [٢١٧] [التحفة: د س ق ١٣٢] [المجتبى: ١٤٤]

١٣١- الاعتداء في الوضوء^(١)

- [٢١٨] (أخبرنا محمود بن غيلان، قال: نا يعلى، قال: نا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الوضوء، فأراه ثلاثاً (ثلاثاً) ^{صحت هـ}، ثم قال: «هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم»^(٢).

١٣٢- (ثواب من توضأ فأحسن الوضوء)^(٣)

- [٢١٩] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حُمُرَانَ، أن عثمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يصلي الصلاة، إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها»^(٤).

(١) تقدمت هذه الترجمة أيضاً بهذا اللفظ في جميع النسخ سوى (ح) بعد باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (ك: ١ ب: ٧٠).

(٢) ذكر هذا الحديث هنا من (هـ)، (ت)، (ح)، وكتب بدله في (م)، (ط): «فيه حديث محمود بن غيلان»، وقد تقدم هذا الحديث فيها دون بقية النسخ بنفس السند، تحت ترجمة بنفس اللفظ (١٠٤).

* [٢١٨] [التحفة: دس ق ٨٨٠٩] [المجتبى: ١٤٥]

(٣) هذه الترجمة ليست في (ح)، وتقدمت في جميع النسخ بلفظ: «ثواب من توضأ كما أمر». (ك: ١ ب: ١١٥).

(٤) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، إنها وقع تحت باب: ثواب من توضأ كما أمر، وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٨١).

* [٢١٩] [التحفة: خ م س ٩٧٩٣] [المجتبى: ١٥١]

١٣٣- (ثواب من توضع ثم أتى المسجد فرقع فيه ركعتين^{لا})

- [٢٢٠] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبيدالله، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم قال: أخبرني معاذ بن عبدالرحمن، أن حمران بن أبان أخبره قال: أتيت (عثمان)^(١) بطهور، فتوضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: «من توضأ مثل هذا الوضوء، ثم أتى المسجد فرقع فيه ركعتين، غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(٢).
- [٢٢١] (أخبرنا محمود بن خالد، قال: ثنا الوليد، قال: ثنا أبو عمرو الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، أن شقيق بن سلمة حدثه، أن حمران قال: رأيت عثمان توضأ، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قال رسول الله ﷺ: «من توضأ مثل وضوئي هذا، ثم قام فصلى ركعتين، غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^{لا}).
- [٢٢٢] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: ثنا آدم، قال: ثنا الليث بن سعد، قال: ثنا (معاوية)^(٣) بن صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سليم بن عامر وضمرة بن

(١) في (م): «عمي»، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، ولم يذكره الحافظ المزي في «التحفة»، واستدركه الحافظ ابن حجر في «النكت» وقال: «في رواية ابن الأحرر، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ. واقتصر العيني في «عمدة القاري» (٤٢٠/١٨) عزوه للنسائي إلى كتاب الصلاة، من حديث سليمان بن داود (١٠١٧)، ولم يشر إلى غيره.

* [٢٢٠] [التحفة: خم س ٩٧٩٧]

* [٢٢١] [التحفة: س ق ٩٧٩٢]

(٣) في (م): «أبو معاوية»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

حَبِيبٌ وَأَبُو طَلْحَةَ نُعَيْمِ بْنِ زِيَادٍ، قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ
عَمْرَو بْنَ عَبْسَةَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الْوُضُوءُ؟ قَالَ: «أَمَّا الْوُضُوءُ
فَإِنَّكَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَغَسَلْتَ كَفَيْكَ فَأَنْقِئْتَهُمَا، خَرَجْتَ خَطَايَاكَ مِنْ بَيْنِ أَظْفَارِكَ
وَأَنَامَكَ^(١)، (فَإِذَا)^(٢) مَضْمُضْتَ وَاسْتَنْشَقْتَ مُنْخَرِيكَ، وَغَسَلْتَ وَجْهَكَ
وَيَدَيْكَ إِلَى الْمُزْفَقَيْنِ، وَمَسَحْتَ بِرَأْسِكَ، وَغَسَلْتَ رِجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ،
اغْتَسَلْتَ مِنْ عَامَّةِ خَطَايَاكَ، فَإِنَّ أُنْتَ وَضَعْتَ وَجْهَكَ لِلَّهِ خَرَجْتَ مِنْ خَطَايَاكَ
كَيَوْمٍ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ»^(٣).

١٣٤ - (ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين)^(٤)

• [٢٢٣] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (المَسْرُوقِيُّ)، قَالَ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ:
ثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ
الْحَوْلَانِيِّ وَأَبِي عَثْمَانَ، (عَنْ)^(٥) جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ (الْحَضْرَمِيِّ)، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ
(الْجُهَنِيِّ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ يُقْبَلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(١) أَنَامَكَ ج. أَنَمَلَةٌ، وَهِيَ: الْمَفْصَلُ الْأَعْلَى مِنَ الْإِصْبَعِ الَّذِي فِيهِ الظُّفْرُ. (انظر: المعجم العربي الأساسي،
مادة: نمل).

(٢) فِي (م): «وَأِذَا»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ط)، (هـ)، (ت).

(٣) هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ فِي (ح)، وَسَبَقَ هَذَا الْإِسْنَادُ بِرَقْمِ (١٨٢).

* [٢٢٢] [التحفة: س ١٠٧٦٠] [المجتبى: ١٥٢]

(٤) فِي (ح) وَقَعَ هَذَا الْبَابُ عَقِبَ بَابِ: حَلِيَةِ الْوُضُوءِ، (ك: ١ ب: ١١٧).

(٥) فِي (م)، (ط): «بِن»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ (هـ)، (ت)، (ح)، وَانظر «التحفة»، و«المجتبى».

* [٢٢٣] [التحفة: م د س ٩٩١٤] [المجتبى: ١٥٦]

١٣٥ - (الأمر بالوضوء مما مسّت النار)^(١)

• [٢٢٤] أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو تقي الحمصي، قال: ثنا محمد، يعني: ابن حرب، قال: حدثني الزُّبَيْدِيُّ، عن الزهري، أن عمر بن عبدالعزيز أخبره، أن عبدالله بن قارظ أخبره، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضئوا مما مسّت النار».

• [٢٢٥] (أخبرني الربيع بن سليمان بن داود، قال: نا إسحاق بن بكر بن مُضَرَّ، قال: حدثني أبي، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سَوَادَةَ، عن محمد بن مُسْلِم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقال: أكلت أُنُورَ أَقْطِ^(٢) فتوضأت منها؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يأمرنا بالوضوء مما مسّت النار).

• [٢٢٦] (أخبرني إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثني عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدثني أبي، عن حسين المُعَلَّم، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبدالرحمن بن عمرو، يعني: الأوزاعي، أنه سمع المُطَلِّب بن عبدالله بن حنطب يقول: قال ابن عباس: أتوضأ من طعام أجده في كتاب الله

(١) لفظ الترجمة في (ح): «الوضوء مما غيرت النار»، ووقع في (ح) هذا الباب، وما يليه من أبواب عقب باب: ترك الوضوء من القبلة (ك: ١ ب: ١٢٤)، فاتصلت في (ح) أبواب ما يتقضى الوضوء.

* [٢٢٤] [التحفة: م س ١٣٥٥٣] [المجتبى: ١٧٧]

(٢) أنوار أقط: أنوار ج. نُور، وهو: القطعة من الأقط. والأقط: اللبن المجفف. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٠٥).

* [٢٢٥] [التحفة: م س ١٣٥٥٣] [المجتبى: ١٧٨]

حلالا؛ لأن النار مَسَّتْهُ؟! فجمع أبو هريرة حصي فقال: أشهد عدد هذا الحصي أن رسول الله ﷺ قال: «توضئوا مما مَسَّتِ النار».

- [٢٢٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَا: ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «توضئوا مما مَسَّتِ النار»^(١).
- [٢٢٢٨] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد (وهارون بن عبد الله)، (قالا)^(٢): ثَنَا (حَرَمِيُّ)، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ جَعْدَةَ، (يُحَدِّثُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (الْقَارِيَّ)، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «توضئوا مما غَيَّرَتِ النار».

- [٢٢٢٩] (قال): أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «توضئوا مما أَنْصَجَتِ النار».
- [٢٣٠] أَخْبَرَنَا (عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ وَ) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (قالا)^(٢): ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ،

* [٢٢٢٦] [التحفة: س ١٤٦١٤] [المجتبى: ١٧٩]

(١) في (ح) وقع هذا الحديث قبل رقم (٢٢٤).

* [٢٢٢٧] [التحفة: س ١٢١٨٢] [المجتبى: ١٧٦]

(٢) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال»، والمثبت من (ح)؛ مراعاة لزيادتها السابقة.

* [٢٢٢٨] [التحفة: س ٣٧٨١] [المجتبى: ١٨٢]

* [٢٢٢٩] [التحفة: س ٣٧٧٨] [المجتبى: ١٨٣]

عن شُعْبَةَ، عن عمرو (بن دينار)، عن يحيى بن جَعْدَةَ، عن عبد الله بن عمرو - (قال محمد: القاريّ) - عن أبي أيوب، أن النبي ﷺ قال: «توضئوا مما غَيَّرَتِ النار».

• [٢٣١] أَخْبَرَنَا محمد بن بَشَّار، قال: ثنا ابن (أبي) عَدِيّ، عن شُعْبَةَ، عن عمرو (ابن دينار)، عن يحيى بن جَعْدَةَ، عن عبد الله بن (عبد) ^(١)، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «توضئوا مما غَيَّرَتِ (٢) النار».

• [٢٣٢] أَخْبَرَنَا هشام بن عبد الملك (أبو ثَقِيٍّ)، قال: ثنا محمد (بن حرب)، قال: (ثنا) ^(٣) الزُّبَيْدِيُّ، قال: أخبرني الزهري، أن عبد الملك بن أبي بكر أخبره، أن خارجة بن زيد بن ثابت أخبره، أن زيْدًا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضئوا مما مَسَّتِ النار».

• [٢٣٣] أَخْبَرَنَا هشام بن عبد الملك، قال: ثنا ابن حرب، قال: (ثنا) ^(٣) الزُّبَيْدِيُّ، عن الزهري، أن أبا سَلَمَةَ بن عبد الرحمن أخبره، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأَخْسَسِ بن شَرِيْقٍ أنه (أخبره، أنه) دخل على أم حبيبة زوج النبي ﷺ -

* [٢٣٠] [التحفة: س ٣٤٦٤] [المجتبى: ١٨١]

(١) في (م)، (ط): «عبد الله» بالإضافة، وصحح في (ط) على «عبد»، والصواب: «عبد» بدون إضافة، كما في (هـ)، (ت)، (ح)، و«التحفة»، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٢) في (ح): «مست».

* [٢٣١] [التحفة: س ١٣٥٨٤] [المجتبى: ١٨٠]

(٣) في (ح): «حدثني».

* [٢٣٢] [التحفة: م س ٣٧٠٤] [المجتبى: ١٨٤]

وهي خالته - فَسَقَتْهُ سَوِيْقًا^(١)، ثم قالت له : توضأ يا ابن أختي ؛ فإن رسول الله ﷺ قال : «توضؤوا مما مسَّت النار»^{لات ه}.

- [٢٣٤] (أخبرني الربيع بن سليمان بن داود، قال : نا إسحاق بن بكر، قال : حدثني بكر بن مضر، عن جعفر بن زبيعة، عن بكر بن سوادة، عن محمد بن مسلم بن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأحنس، أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت - وشرب سويقًا : يا ابن أختي، توضأ ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «توضؤوا مما مسَّت النار»).

١٣٦ - (نسخ ذلك)^(٢)

- [٢٣٥] أخبرنا محمد بن المثنى، قال : ثنا يحيى، يعني : ابن سعيد، (قال : ثنا)^(٣) جعفر، وهو : ابن محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن زينب بنت أم سلمة، عن (أم سلمة)^(٤)، أن رسول الله ﷺ أكل كَتِفًا، فجاءه بلال، فخرج إلى الصلاة ولم يَمَسَّ ماء.
- [٢٣٦] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال : ثنا خالد، قال : ثنا ابن جريج، (قال :

(١) سويقًا : السويق : طعام من خليط القمح والشعير المطحونين . (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : سوق).

* [٢٣٣] [التحفة : دس ١٥٨٧١] [المجتبى : ١٨٥]

* [٢٣٤] [التحفة : دس ١٥٨٧١] [المجتبى : ١٨٦]

(٢) الترجمة في (ح) : «ترك الوضوء مما مست النار».

(٣) في (ح) : «عن».

(٤) في (هـ)، (ت) : «أبي سلمة»، وهو خطأ.

* [٢٣٥] [التحفة : س ق ١٨٢٦٩] [المجتبى : ١٨٧]

حدثني^(١) محمد بن يوسف ، عن سليمان بن يسار قال : دخلت على أم سلمة ، فحدثتني أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً من غير احتلام ، ثم يصوم . (وحدثنا)^(٢) مع هذا الحديث ، أنها حدثته أنها قرئت إلى رسول الله ﷺ جنباً^(٣) مشروباً فأكل منه ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ .

- [٢٣٧] [أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : ثنا خالد ، قال : ثنا ابن جريج ، قال : حدثني محمد بن يوسف ، عن ابن يسار ، (عن)^(٤) ابن عباس قال : شهدت رسول الله ﷺ أكل خبزاً (ولحمًا) ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ^{لا تها} .
- [٢٣٨] [أخبرنا عمرو بن منصور ، قال : ثنا علي بن عيَّاش ، قال : ثنا شعيب ، (وهو : ابن أبي حمزة) ، عن محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّت النار .

١٣٧ - المضمضة من السَّوِيق

- [٢٣٩] [أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا الليث ، (عن يحيى ، عن بشير)^(٥) بن

(١) في (ح) : «عن» .

(٢) في (م) ، (ح) : «وحدثتنا» ، والتصويب من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وفوق الواو في (هـ) ، (ت) : «صح» .

(٣) جنباً : يعني : شق شاة . (انظر : عون المعبود) (١/٢٢٣) .

* [٢٣٦] [التحفة : م س ١٨١٦٠] [المجتبى : ١٨٨]

(٤) في (ح) : «أن» .

* [٢٣٧] [التحفة : م س ٥٦٧١] [المجتبى : ١٨٩]

* [٢٣٨] [التحفة : د س ٣٠٤٧] [المجتبى : ١٩٠]

(٥) كتب في حاشية (م) : «وقع في بعض النسخ : عن يحيى بن بشير ، وهو وهم وغلط ، والصواب ما ذكر في

(م) . انتهى» ، وصحح عليها في (ط) .

يسار، عن سُويد بن النعمان قال: أتى رسول الله ﷺ بسويقٍ، فأكل وأكلنا معه، ثم تمضمض، فقام فصلى المغرب ولم يتوضأ^(١).

- [٢٤٠] (أنا) محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مولى بني حارثة، أن سُويد بن النعمان أخبره، أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر، حتى إذا كانوا بالصَّهْبَاءِ - وهي من أدنى خيبر^(٢) - صلى العصر، ثم دعا بالأزواد^(٣) فلم يؤت إلا بالسويق، فأمر به فثري^(٤)، فأكل وأكلنا، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ.

١٣٨ - المضمضة من اللبن

- [٢٤١] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا الليث، عن عَقِيل، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ شرب لبنا، ثم دعا بهاء فتمضمض، ثم قال: «إِنْ لَهُ دَسَمًا».

(١) هذا الحديث ليس في (ح) بهذا الإسناد.

* [٢٣٩] [التحفة: خ س ق ٤٨١٣]

(٢) أدنى خيبر: طرفها مما يلي المدينة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣١٢/١).

(٣) بالأزواد: ج. الزاد، وهو: الطعام. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: زود).

(٤) فثري: بئُل بالهاء. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣١٢/١).

* [٢٤٠] [التحفة: خ س ق ٤٨١٣] [المجتبى: ١٩١]

* [٢٤١] [التحفة: ع ٥٨٣٣] [المجتبى: ١٩٢]

١٣٩- (ذكر)^(١) ما يُوجِبُ الغسل وما لا يوجبه

١٤٠- (باب)^(٢) غسل الكافر (إذا أسلم)^{لا}

- [٢٤٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، قال: ثنا سفيان، عن الأَعْرَزِ، وهو: ابن الصَّبَّاحِ، عن خليفة بن حُصَيْنٍ، عن قَيْسِ بن عاصم، أنه أسلم، فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسِدْرٍ^(٣).

١٤١- (باب تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يُسَلِّمَ)^(٤)

- [٢٤٣] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا اللَّيْثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يقول: إن ثُمَامَةَ بن أَثَالٍ انطلق إلى (نخل)^(٥) قريب من المسجد فاعْتَسَلَ، ثم دخل (إلى) المسجد^ت، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، و (أشهد) أن

(١) زاد قبلها في (هـ)، (ت)، (ح) لفظة: «باب».

(٢) من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «وما لا يوجبه، وغسل...» بحذف لفظة «باب»، وزيادة الواو تنميا للترجمة السابقة.

(٣) سدرة: السُدْرُ: شجرُ النَّبِيِّ، والمقصود هنا ورقه، والمراد: خلطه بماء الغسل. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٤/١٠٣).

* [٢٤٢] [التحفة: دت س ١١١٠٠] [المجتبى: ١٩٣]

(٤) هذه الترجمة من (ح)، واندرج الحديث الآتي في بقية النسخ تحت الترجمة السابقة.

(٥) وقع في (هـ) بإعجام ثانيه من أعلى ومن أسفل، يعني: بالخاء، وبالجميم المعجمة معا. قال السندي في «حاشيته على المجتبى» (١/١١٠): «قيل: بجميم ساكنة، وهو: الماء القليل التابع، وقيل: هو الماء الجاري، قلت: أو يخاء معجمة جمع نخلة، أي: إلى بستان؛ لأن البستان لا يخلو عن الماء عادة». اهـ. قال: «وقد صرحوا أن الخاء رواية الأكثر، وقال عياض: (الرواية بالخاء)، وذكر ابن دريد: بالجميم». اهـ. ويؤيد الرواية الأولى - رواية الخاء - أن لفظ ابن خزيمة في صحيحه في هذا الحديث: «فانطلق إلى حائط أبي طلحة»، قاله الحافظ في «الفتح» (١/٥٥٦).

محمدًا عبده ورسوله ، يا محمد - والله - ما كان على (الأرض) ^(١) وجه أبغض إليّ من وجهك ، فقد أصبح وجهك (اليوم) أحب الوجوه كلها إليّ ، (ووالله ما كان دين أبغض إليّ من دينك ، فأصبح دينك أحب الدين كله إليّ ، ووالله ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك ، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إليّ) ، (وإن خيلك أخذتني) وأنا أريد العمرة ، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ ، وأمره أن يعتمر .

١٤٢ - (الأمر بالغسل من مؤارة ^(٢) المشرك) ^(٣)

- [٢٤٤] (أخبرنا محمد بن بشار) ^(٤) ، قال : ثنا يحيى ، قال : ثنا سفيان ، قال : حدثني أبو إسحاق ، عن ناجية بن كعب ، عن علي قال : لما مات أبو طالب أتيت النبي ﷺ ، فقلت (له) : إن عمك (الشيخ) الضالّ قد مات ، قال : «اذهب فؤارِه» ، قلت : إنه مات مشركًا ، قال : «اذهب فؤارِه» ، ولا تُحدِث شيئًا حتى تأتيني ، فؤاريتُه ، ثم أتيتُه ، فقلت : قد واريته ، فأمرني فاغتسلتُ ^(٥) .
- [٢٤٥] (أنا محمد بن المثنى ، عن محمد قال : نا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت ناجية بن كعب ، عن علي ، أنه أتى النبي ﷺ فقال : إن أبا طالب مات ، فقال :

(١) في (ط) : «وجه الأرض» .

* [٢٤٣] [التحفة : خم م دس ١٣٠٠٧] [المجتبى : ١٩٤]

(٢) مؤارة : دَفَن . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : وري) .

(٣) في (ح) لفظ الترجمة : «باب الاغتسال من مؤارة المشرك» .

(٤) وقع في (م) ، (ط) : «أخبرنا محمد بن المثنى ، عن محمد ، وهو : ابن بشار» ، والتصويب من (هـ) ، (ت) .

(٥) هذا الحديث ليس في (ح) بهذا الإسناد .

* [٢٤٤] [التحفة : دس ١٠٢٨٧]

«أذهب فَوَارِهِ»، قال: إنه مات مشركاً، قال: «أذهب فَوَارِهِ»، فلما واريته رجعت إليه، فقال: اغتسل^١.

١٤٣- (باب) وجوب الغسل إذا التقي الختانان

• [٢٤٦] (أخبرنا عبيدالله بن سعيد، قال: ثنا الوليد بن مُسْلِم، قال: سمعت الأوزاعي يقول: حدثني عبدالرحمن (بن) القاسم، (قال) (١): حدثني القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إذا جاوز الختانُ الختانَ وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا) (٢).

• [٢٤٧] (أخبرنا محمد بن عبدالأعلى، قال: ثنا خالد، (يعني: ابن الحارث) ^{لاح}، قال: ثنا شُعْبَةَ، عن قتادة قال: سمعت الحسن، يُحَدِّثُ عن أبي رافع، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع^(٣) ثم اجتهد^(٤)، فقد وجب الغسل».

• [٢٤٨] (أخبرني إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن يوسف،

* [٢٤٥] [التحفة: دس ١٠٢٨٧] [المجتبى: ١٩٥]

(١) في (هـ)، (ت): «يقول»، وصحح على أولها.

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وعزه الحافظ المزي في «التحفة» لكتاب عشرة النساء، ولم يعزه لكتاب الطهارة، ووافقه ابن الملقن في «البدرد المنير» (٥١٨/٢).

* [٢٤٦] [التحفة: ت س ق ١٧٤٩٩]

(٣) شعبها الأربع: هي الأيدان والرجلان، وقيل: الرُّجُلَانُ وَالْفُخْدَانُ، وقيل: الرُّجُلَانُ وَالسُّفْرَانُ (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤٠/٤).

(٤) اجتهد: كناية عن الإيلاج. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١١١/١).

* [٢٤٧] [التحفة: خ م د س ق ١٤٦٥٩] [المجتبى: ١٩٦]

قال: ثنا عيسى بن يونس، قال: ثنا أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قعد بين شُعْبَيْهَا الأربَع، ثم اجتهد فقد وجب الغسل».

قال أبو عبد الرحمن: هذا (الحديث) خطأ، (ولا نعلم أحداً تابع عيسى بن يونس) ^(١) عليه^{لا} والصواب: أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة.. (والحسن لم يسمع من أبي هريرة)، ^{لا} (أو لم يسمعه من أبي هريرة) ^ط.
(قال أبو عبد الرحمن: أنا أشك) ^(٢).

١٤٤ - (باب) (وجوب) الغسل من المني

• [٢٤٩] أخبرنا علي بن حُجْر وفُتَيْبَةُ بن سعيد - واللفظ له - (عن) ^(٣) (عبيدة) ^(٤)، عن الرُّكَيْنِ بن الربيع، عن حُصَيْنِ بن قَبِيصَةَ، عن علي قال: كنت رجلاً مدَّاءً، فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك، وتوضأ وتوضأ»

(١) في (ط): «موسى»، وهو خطأ.

(٢) قوله: «قال أبو عبد الرحمن: أنا أشك»، كذا في (م)، (ط)، ولم يرد في غيرهما من النسخ كما سيأتي، والشك هنا - فيما يظهر - في نص عبارة النسائي، فينبغي أن يكون من الراوي عنه، أو ممن دونه، لا من النسائي نفسه، والحديث وكلام النسائي بعده ليس في (هـ)، (ت)، وقد جاء كلامه في «المجتبى» عقب الحديث (١٩٢) بدون ما بين الأقواس، وزاد فيه: «وقد روى الحديث عن شعبة: النضر بن شميل وغيره، كما رواه خالد». اهـ.

* [٢٤٨] [التحفة: ص ١٤٤٠٥] [المجتبى: ١٩٧]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) كذا ضبط في (هـ)، (ت)، وفوقها: «صح».

للصلاة، وإذا (فَضَخَتْ) ^(١) الماء فَاغْتَسِلَ .

- [٢٥٠] (أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قال: ثنا عبدالرحمن، عن زائدة. وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم - واللفظ له - قال: أنا أبو الوليد، قال: نا زائدة، عن الرُّكَيْنِ بن الربيع بن عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ، عن حُصَيْنِ بن قَبِيصَةَ، عن علي قال: كنت رجلاً مَدَّاءً، فسألت النبي ﷺ، فقال: «إِذَا رَأَيْتَ الْمُدِّيَ فَتَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضَخَ الْمَاءِ فَاغْتَسِلَ» ^{لَات} .

١٤٥ - (إِجَابَ الْغَسْلَ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا احْتَلَمَتْ وَرَأَتْ الْمَاءَ) ^(٢)

- [٢٥١] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بن يوسُفَ، قال: ثنا يحيى، عن هشام قال: أخبرني أبي، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن الله لا يَسْتَحْيِي من الحق ^{لَات} ^(٣)، (هل) على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال: «نعم، إذا رأت الماء». (فَضَحَكَتْ أم سلمة، وقالت: أحتلم المرأة؟! فقال رسول الله ﷺ: «فِيمَ يُشْبَهُ الْوَلْدُ؟» ^(٤)).

(١) في (م): «أفضخت»، والمثبت من بقية النسخ، وصحح عليها في (هـ)، (ت). وفضخ الماء: إنزال المني. انظر: عون المعبود (١/٢٤٤).

* [٢٤٩] [التحفة: دس ١٠٠٧٩] [المجتبى: ١٩٨]

* [٢٥٠] [التحفة: دس ١٠٠٧٩] [المجتبى: ١٩٩]

(٢) لفظ الترجمة في (ح): «باب غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل».

(٣) زاد بعدها في (م): «فضحكت أم سلمة»، ولا وجه له، ولم يرد في بقية النسخ.

(٤) في (ح): «ففيم الشبه للولد؟»، وما بين القوسين ليس في (هـ)، (ت)، وهذا الحديث وقع في (ح) متأخراً بين حديثي كثير بن عبيد ويوسف بن سعيد الآتين بعد حديث.

* [٢٥١] [التحفة: خم م س ق ١٨٢٦٤] [المجتبى: ٢٠٢]

- [٢٥٢] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عبدة ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، أن أم سليم سألت النبي ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، قال : «إذا أنزلت الماء^{لا تـهـ} (١) فلتغتسل»).
- [٢٥٣] (أخبرنا كثير بن عبيد ، عن محمد بن حرب ، عن الزُّبَيْدِيِّ ، عن الزهري ، عن عروة ، (أن) (٢) عائشة أخبرته ، أن أم سليم كلمت رسول الله ﷺ - وعائشة جالسة - فقالت له : يا رسول الله ، إن الله لا يستحيي من الحق ، أرأيت المرأة ترى في (النوم) (٣) ما يرى الرجل ، أتغتسل من ذلك؟ فقال لها رسول الله ﷺ : «نعم» ، فقالت عائشة : فقلت لها : أف لك أو ترى المرأة ذلك؟ فالتفت إليّ رسول الله ﷺ ، فقال : «تربت يمينك» (٤) ، فمن أين يكون الشبه؟^{لا تـهـ}).
- [٢٥٤] (أخبرنا يوسف بن سعيد ، قال : نا حجاج ، عن شعبة قال : سمعت عطاء الخراساني ، عن سعيد بن المسيّب ، عن خولة بنت حكيم قالت : (سألت) (٥) رسول الله ﷺ عن المرأة تحلم في منامها ، فقال : «إذا رأته فلتغتسل»).

(١) الماء: المني. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٢٦/١).

* [٢٥٢] [التحفة: م س ق ١١٨١] [المجتبى: ٢٠٠]

(٢) في (ط): «عن». (٣) في (ح): «المنام».

(٤) تربت يمينك: افتقرت ولصقت بالتراب، والمراد هنا التعجب وليس الدعاء على المخاطب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ترب).

* [٢٥٣] [التحفة: م س ١٦٦٢٧] [المجتبى: ٢٠١]

(٥) وقع في (م) هنا: «عائشة»، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، (ح)، وانظر «التحفة»، و«المجتبى».

✽ [م: ١/٤]

* [٢٥٤] [التحفة: م س ق ١٥٨٢٧] [المجتبى: ٢٠٣]

١٤٦- (باب) في الذي يحتمل ولا يرى الماء

- [٢٥٥] (أخبرنا) ^(١) عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار، عن سفيان، عن عمرو، عن عبد الرحمن بن السائب، (عن عبد الرحمن) ^(٢) بن سعاد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «الماء من الماء».

١٤٧- (باب) (الفصل بين) ماء الرجل وماء المرأة

- [٢٥٦] (أخبرنا) إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدة، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فأيهما سبق كان (الشَّبه)» ^(٤).

١٤٨- (باب) الاغتسال من الحيض (والاستحاضة) ^(٥)

- [٢٥٧] (أخبرنا) قتيبة بن سعيد، قال: ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله،

(١) في (م)، (ط)، (ح): «حدثنا».

(٢) سقط من (م)، وهو في بقية النسخ، وانظر «التحفة»، و«المجتبى».

* [٢٥٥] [التحفة: س ق ٣٤٦٩] [المجتبى: ٢٠٤]

(٣) قوله: «الفصل بين» في (ح) حذف بعض أحرف الكلمة الأولى والتصقت بالثانية، ووجب فوقها.

(٤) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح على آخرها.

* [٢٥٦] [التحفة: م س ق ١١٨١] [المجتبى: ٢٠٥]

(٥) ليس في (ح) قوله: «والاستحاضة»، وأفرد في (ح) «اغتسال المستحاضة» بترجمة، كما سيأتي بعد باب: ذكر الأقرء (ك: ١ ب: ١٤٩)، ووقع في (ح) تقديم وتأخير في أحاديث هذا الباب. والاستحاضة: استمرار خروج الدم من المرأة بعد انتهاء أيام حيضها المعتادة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حيض).

إني أُسْتَحَاضُ ، فقال : «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ»^(١) ، فَاغْتَسَلِي (وَصَلِي)^(٢) . فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .

• [٢٥٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ (بْنِ رَبِيعَةَ) ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ أُمُّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ : رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا^(٣) (مَلَانَ)^(٤) دَمًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَجْبَسُكَ حَيْضَتُكَ ، ثُمَّ اغْتَسَلِي» .
(أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ مَرَّةً أُخْرَى وَلَمْ يَذْكُرْ جَعْفَرًا . .)

• [٢٥٩] (أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ (بْنِ أَبِي جَمِيلِ الدَّمَشْقِيِّ) ، قَالَ : ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، (وَهُوَ : ابْنُ سَمَاعَةَ) ، قَالَ : ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ قَيْسٍ ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَرِيشٍ ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ^(٥) أَنَّهَا تُسْتَحَاضُ ، فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاغْتَسَلِي ،

(١) عرق: ويريد يقال له العاذل، عندما ينقطع وينفجر بسبب الاستحاضة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٧/٤).

(٢) في (ح): «ثم صلي».

* [٢٥٧] [التحفة: م د س ١٦٥٨٣] [المجتبى: ٢١١]

(٣) مركنتها: المكنن: وعاء تُغسل فيه الثياب. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ركن).

(٤) في (ح): «ملا»، قال السندي في: «حاشيته على المجتبى» (١١٩/١): «قوله: ملان، وفي بعض النسخ: ملائ، وكذا في «مسلم» جاء بالوجهين، قال النووي (٢٦/٤): (وكلاهما صحيح، التذكير على اللفظ، والتأنيث على المعنى؛ لأنه إجانة)». اهـ.

* [٢٥٨] [التحفة: م د س ١٦٣٧٠] [المجتبى: ٢١٢]

(٥) وقع في (م) هنا: «ها»، ولا معنى لها، وقد خللت عنها بقية النسخ.

واغسلي عنك الدم، ثم صلي^{لا:ت ه}»).

• [٢٦٠] (أخبرنا هشام بن عمار، قال: ثنا سهل بن هاشم قال: ثنا الأوزاعي، عن (الزهري)^(١)، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا أدبرت فاغتسلي^{لا:ت ه}»).

• [٢٦١] (أخبرنا عمران بن يزيد، قال: ثنا إسماعيل بن عبدالله، قال: ثنا الأوزاعي، قال: ثنا الزهري، عن عروة وعمرة، أن عائشة قالت: استحيضت أم حبيبة بنت جحش سبع سنين، فاشتكت ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن هذه ليست بالحيضة، ولكن هذا عرق، فاغتسلي ثم صلي^{لا:ت ه}»).

• [٢٦٢] (أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود، قال: ثنا عبدالله بن يوسف، قال: ثنا الهيثم بن حميد، قال: أخبرني النعمان والأوزاعي وأبو معنيد، وهو: حفص بن غيلان، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة قالت: استحيضت أم حبيبة بنت جحش - امرأة عبدالرحمن بن عوف، وهي أخت زينب بنت جحش - فاستفتت رسول الله ﷺ، فقال (لها) رسول الله ﷺ: «إن هذه ليست بالحيضة، ولكن هذا عرق، فإذا أدبرت الحيضة فاغتسلي^{لا:ط} وصلي، وإذا أقبلت فاتركي (لها) الصلاة». قالت عائشة: فكانت تغتسل لكل صلاة وتصلي، وكانت تغتسل - أحياناً - في مؤكن في حجرة أختها زينب، وهي

* [٢٥٩] [التحفة: دس ١٨٠١٩] [المجتبى: ٢٠٦]

(١) في (ط): «الزبيدي»، وهو خطأ.

* [٢٦٠] [التحفة: س ق ١٦٥١٦] [المجتبى: ٢٠٧]

* [٢٦١] [التحفة: س ق ١٦٥١٦ - س م دس ق ١٧٩٢٢] [المجتبى: ٢٠٨]

عند رسول الله ﷺ، حتى إن حُمرة الدم لتعلو الماء، ثم تخرج فتصلي مع رسول الله ﷺ، فيما يمنعها ذلك من الصلاة).^{لا تـهـ}

• [٢٦٣] (أخبرنا محمد بن (سَلَمَة) ^(١)، قال: ثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة، أن أم حبيبة - ختنة ^(٢) رسول الله ﷺ وتحت عبدالرحمن بن عوف - استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن هذه ليست بالحیضة، ولكن هذا عرق، فاغتسلي وصلي»).

• [٢٦٤] (أخبرنا محمد بن بشار، قال: ثنا محمد، قال: ثنا شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أن امرأة مُستحاضة على عهد رسول الله ﷺ قيل لها: إنه عرق (عايد) ^(٣) وأمرت أن تؤخر الظهر وتُعجل العصر وتغتسل لهما غُسلاً واحداً، وتؤخر المغرب وتُعجل العشاء وتغتسل لهما غُسلاً واحداً، وتغتسل لصلاة الصبح غُسلاً واحداً ^(٤)).

• [٢٦٥] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، أن - تعني - امرأة كانت تُهراقُ الدم على عهد رسول الله ﷺ،

* [٢٦٢] [التحفة: س ١٦٤٢٣ - س ق ١٦٥١٦ - س ١٦٦٨١ - خ م د س ق ١٧٩٢٢] [المجتبى: ٢٠٩]

(١) في (م)، (ط): «مسلمة»، وهو خطأ.

(٢) ختنة: أخت الزوجة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١١٩).

* [٢٦٣] [التحفة: م د س ١٦٥٧٢ - خ م د س ق ١٧٩٢٢] [المجتبى: ٢١٠]

(٣) في (م): «عايد»، وفي (ط): «عاقد»، والمثبت من (ح)، وكتب في حاشية (م): «أي سائل».

(٤) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ولم يقع في (ح) هنا، إنما وقع تحت باب: اغتسال المستحاضة.

* [٢٦٤] [التحفة: د س ١٧٤٩٥] [المجتبى: ٢١٨-٣٦٥]

فاسْتَمْتَتْ لها أم سلمة رسول الله ﷺ، فقال: «لِتَنْظُرَ عِدَّةَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصَيِّبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلَتَرْكِ الصَّلَاةِ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَّتْ ذَلِكَ فَلْتَعْتَسِلْ، ثُمَّ لِيَسْتَشْفِرْ^(١) بِثَوْبٍ ثُمَّ لِتَصَلِيَ».

١٤٩ - (بَابُ) ذِكْرِ الْأَقْرَاءِ^(٢)

• [٢٦٦٦] (أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: نَا إِسْحَاقَ بْنَ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ ابْنَةَ جَحْشٍ، الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَنَّهَا اسْتَحْيَضَتْ لَا تَطْهُرُ، (فَذَكَرَ)^(٣) شَأْنَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنَّهَا رَكُضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ»^(٤)، فَتَنْظُرُ قَدْرَ قُرْبِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ لَهَا فَتَرْكِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَنْظُرُ مَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلْتَعْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

• [٢٦٦٧] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ

(١) لتستفر: لتضع على فرجها قماشة محشوة قطنًا، وتربطها على وسطها، فتمنع بذلك سبيل الدَّم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ثفر).

* [٢٦٦٥] [التحفة: دس ق ١٨١٥٨] [المجتبى: ٢١٣-٣٦٠]

(٢) الأقرء: ج. قرء، وهو يطلق على انتهاء الحيض وعلى الحيض. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرأ).

(٣) كذا في أصل (ج)، وكتب بحاشيتها: «فذكرت».

(٤) ركضة من الرحم: ضربة من الشيطان في الرحم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٢١).

* [٢٦٦٦] [التحفة: س ١٧٩٥٤] [المجتبى: ٢١٤-٣٦١]

فقال: «ليست بالحیضة، إنما (هي) عِزْق». فأمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها وحيضتها، وتغتسل وتصلّي، فكانت تغتسل عند كل صلاة^(٢).

- [٢٦٨] أخبرنا عيسى بن حماد، قال: أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة، أن فاطمة (بنت أبي حبيش)^(٣) حدثته، أنها أتت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم. فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عِزْق، فانظري إذا (أتاك)^(٤) قُرُوكِ فلا تصلي، فإذا (مرّ)^(٥) قُرُوكِ فتطهري، ثم صلي ما بين القرء إلى القرء».
- (قال أبو عبد الرحمن: هذا مما يدل على أن الأقراء: الحيض)^(٦).

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «هو».

(٢) ذكر الحافظ المزي في «التحفة» (١٦٤٥٥) أيضا عروة بدلا من عمرة، عازيا إياه إلى النسائي في كتاب الطهارة كذلك ثم قال: «ز: هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة ولم يذكره في ترجمة عمرة، عن عائشة، وهو في عامة الأصول من النسائي: عن عمرة لا عن عروة، والله أعلم، وكذلك رواه مسلم، عن محمد بن المثني، وسيأتي». اهـ. وهو حديثنا هذا، والله أعلم.

* [٢٦٧] [التحفة: س ١٦٤٥٥ - م دس ق ١٧٩٢٢] [المجتبى: ٢١٥]

(٣) في (ح): «ابنة جحش»، والمثبت موافق لما في «التحفة»، و«المجتبى».

(٤) في (ح): «أتى».

(٥) في (هـ)، (ت): «مضى».

(٦) من (ح). ويأتي بعد هذا الحديث في (ح): «باب اغتسال المستحاضة»، وأورد فيه حديث عائشة، من طريق محمد بن بشار الذي سبق (٢٦٤) في باب: الاغتسال من الحيض والاستحاضة، وقد فصل في (ح) بين بابي الغسل من الحيض والاستحاضة، وجمع بينهما في بقية النسخ.

* [٢٦٨] [التحفة: دس ١٨٠١٩] [المجتبى: ٢١٦-٣٦٤]

١٥٠ - (باب) (الفصل) (١) بين دم الحيض والاستحاضة (٢)

• [٢٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا (ابن أَبِي عَدِيٍّ) (٣)، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ: ابْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدٌ يُعْرَفُ فَاْمَسْكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرَ فَتَوَضَّئِي؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ».

قال محمد بن المثنى: ثنا ابن أبي عدي هذا من كتابه^{لا}.

• [٢٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا ابن أَبِي عَدِيٍّ - من حفظه - قال: ثنا محمد بن عمرو، عن (ابن شهاب) (٤)، عن عروة، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، فقال رسول الله ﷺ: «إن دم الحيض دم أسود يُعرف، فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلاة، (وإذا) (٥) كان الآخر فتوضئي وصلي» (٦).

(١) بدله في (ح): «الفرق».

(٢) تأخر هذا الباب في (ح) عقب الباب التالي.

(٣) في (ط): «زياد بن أبي عدي»، وهو خطأ.

* [٢٦٩] [التحفة: دس ١٨٠١٩] [المجتبى: ٢٢٠-٣٦٧]

(٤) ما بين القوسين بدله في (ط): «أبي سهل»، وهو خطأ.

(٥) في (هـ)، (ت)، (ح): «فإذا».

(٦) قال النسائي في «المجتبى»: «قد روى هذا الحديث غير واحد، لم يذكر أحد منهم ما ذكره ابن أبي عدي، والله

تعالى أعلم». اهـ.

* [٢٧٠] [التحفة: دس ١٦٦٢٦] [المجتبى: ٢٢١-٣٦٨]

• [٢٧١] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: استحيضت فاطمة بنت أبي حبيش، فسألت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، فإذا أدبرت فاغسلي عنك (أثر) الدم وتوضئي، فإنما ذلك عرق وليست بالحیضة». قيل له: فالغسل؟ قال: «(وذلك) ^(١) يشك فيه أحد؟!».

قال أبو عبد الرحمن: (لا أعلم) ^(٢) (أن) أحداً ذكر في هذا الحديث: «وتوضئي»، غير حماد بن زيد، (وقد روى غير واحد عن هشام، ولم يذكر فيه: «وتوضئي») ^(٣).

• [٢٧٢] (أنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله ﷺ: إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي»).

• [٢٧٣] (أخبرنا أبو الأشعث، قال: أنا خالد بن الحارث، قال: سمعت هشاماً، يُحدِّث عن أبيه، عن عائشة، أن ابنة أبي حبيش قالت: يا رسول الله، إني

(١) في (ط)، (ح): «وذاك».

(٢) في (هـ)، (ت): «ما نعلم»، وفي (ح): «لا نعلم».

(٣) ليس في (هـ)، (ت)، (ح)، و زاد في (ح): «قال أبو القاسم حمزة: وقد روى هذا الحديث أبو حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وقال فيه: «وتوضئي»».

* [٢٧١] [التحفة: م س ق ١٦٨٥٨] [المجتبى: ٢٢٢-٣٦٩]

* [٢٧٢] [التحفة: خ د س ١٧١٤٩] [المجتبى: ٢٢٣-٣٧١]

لا أَطْهَرُ، (أفأترك) ^(١) الصلاة؟ قال: «إنما هو عِزْق - قال خالد فيما قرأت عليه: وليست بالحِيضَة - فإذا أقبلت الحِيضَة فدَعِي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي» ^(٢)

(قال أبو عبد الرحمن: حديث مالك عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أصح ما يأتي في المستحاضة، وحديث سليمان عن أم سلمة لم يسمعه عن أم سلمة، بينهما رجل ^{لا تراه}).

١٥١ - (باب) (الغسل) ^(٣) من النَّفَاس ^(٤)

• [٢٧٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَّامَةَ، (عن) ^(٥) جَرِيرٍ، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن أَبِيهِ، عن جَابِرِ (بن عبد الله): في حديث أسماء (ابنة عُمَيْسٍ) حين نَفَسَتْ بِذِي الحُلَيْفَةِ ^(٦)، أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر

(١) في (ط): «أفأدع».

(٢) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ووقع في رواية أبي القاسم - كما في «التحفة» - خالد بن الحارث، عن شعبة. وقال الحافظ المزي في زياداته: «كذا في كتاب أبي القاسم: عن شعبة، وهو زيادة لا حاجة إليها، وقد رواه أبو الحسن بن حيويه وحمزة بن محمد الكتاني وأبو علي الأسيوطي وأبو بكر بن السني عن النسائي فلم يذكروافيه: شعبة». اهـ. من «التحفة» (١٦٩٥٦) وراجع حديث رقم (٢٦٥).

* [٢٧٣] [التحفة: س ١٦٨٨٨ - س ١٦٩٥٦] [المجتبى: ٢٢٤ - ٣٧٢]

(٣) في (ح): «الاعتسال».

(٤) النفاس: مدة تعقب الوضع لتعود فيها الرحم إلى حالتها العادية، وهي نحو ستة أسابيع. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نفس).

(٥) في (ح): «قال: نا».

(٦) بلدي الحليفة: موضع على ستة أميال من المدينة. (انظر: معجم البلدان) (٢/ ٢٩٥).

(الصَّدِيقَ) : «مُرَّهَا أَنْ تَغْتَسَلَ وَتُهَلَّ»^(١) .

١٥٢- (باب النهي عن اغتسال الجُنب في الماء الدائم)

- [٢٧٥] (أنا سليمان بن داود والحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له - عن ابن وَهْب، عن عمرو، عن بُكَيْر، أن أبا السائب حدثه، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنْبٌ» .

١٥٣- (باب النهي عن البول في الماء الراكد والاعتسال منه)

- [٢٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ (سَفِيَانَ)^(٢)، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ، ثُمَّ يَغْتَسِلَ مِنْهُ .

١٥٤- (باب الاعتسال (بالليل)^(٣))

- [٢٧٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبَ بْنِ عَرَبِيِّ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، (عَنْ بُرَيْدٍ)^(٤)، عَنْ

(١) تهل: تُحْرِمُ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٤١٥).

* [٢٧٤] [التحفة: م س ق ٢٦٠٠] [المجتبى: ٢١٩-٣٩٨]

* [٢٧٥] [التحفة: م س ق ١٤٩٣٦] [المجتبى: ٢٢٥-٤٠٢]

(٢) في (م): «شقيق»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

* [٢٧٦] [التحفة: س ١٣٣٩٢] [المجتبى: ٢٢٦]

(٣) في (ح): «أول الليل». (٤) في (ط): «بن زيد»، وهو خطأ.

عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا، فَقُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ، رُبِمَا اغْتَسَلَ مِنْ أَوَّلِهِ، وَرُبِمَا اغْتَسَلَ مِنْ آخِرِهِ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

- [٢٧٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (أَيُّ) اللَّيْلِ كَانَ يَغْتَسِلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: رُبِمَا اغْتَسَلَ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَرُبِمَا اغْتَسَلَ آخِرَهُ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. (مختصر) (٢).

١٥٥ - (باب) الاستتار عند الاغتسال

- [٢٧٩] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ (بْنُ مَهْدِيٍّ) قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسَلَ قَالَ: «وَلْنِي قَفَاكَ» (٣)، فَأَوْلِيَهُ قَفَايَ، فَأَسْتُرُوهُ بِهِ (٤).

* [٢٧٧] [التحفة: درس ق ١٧٤٢٩] [المجتبى: ٢٢٨-٤١١]

(١) في (م)، (ط): «عن أي»، وصحح في (ط) على أول «أي»، والمثبت من (ح).
(٢) من (ح)، وهذا الحديث ليس في (هـ)، (ت).

* [٢٧٨] [التحفة: درس ق ١٧٤٢٩] [المجتبى: ٢٢٧]

(٣) ولني قفاك: اصرف عني وجهك وحوله إلى الجانب الآخر. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٦/٢).
(٤) زاد في (ح): «قال أبو القاسم حمزة: ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن يحيى غير عبدالرحمن بن مهدي، والله أعلم».

* [٢٧٩] [التحفة: درس ق ١٢٠٥١] [المجتبى: ٢٢٩]

- [٢٨٠] (أخبرنا) ^(١) يعقوب بن إبراهيم، (قال: ثنا) ^(٢) عبدالرحمن، عن مالك، عن سالم، عن أبي مَرْة مولى عَقِيل بن أبي طالب، عن أم هانئ، أنها ذهبت إلى النبي ﷺ يوم الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة تستره بثوب، فسلمت، فقال: «من (هذا) ؟» قلت: أم هانئ، فلما فرغ من غسله قام (فصلي) ^(٣) (ثمان) ^(٤) ركعات في ثوب ملتحقاً به.

١٥٦ - (باب) القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء (للغسل) لا:

- [٢٨١] أخبرنا محمد بن عُبَيْد، قال: ثنا يحيى بن زكريا، عن موسى الجهني قال: (أُتيت) ^(٥) مُجاهد بقدح، حَزْرُثُهُ ^(٦) ثمانية أرطال، فقال: حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بمثل هذا.
- [٢٨٢] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: ثنا اللَّيْثُ، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، (أنها) قالت: كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدح - وهو: (الفرق) ^(٧) - (وكنت أغتسل أنا وهو في إناء واحد) ^(٨).

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «حدثنا».

(٢) في (ح): «عن».

(٣) في (م): «يصلي»، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (هـ)، (ت): «ثمان».

* [٢٨٠] [التحفة: خم م س ق ١٨٠١٨] [المجتبى: ٢٣٠]

(٥) الضبط من (هـ)، (ت).

(٦) حزرته: قَدْرَتُهُ. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٥/٣).

* [٢٨١] [التحفة: م س ١٧٥٨١] [المجتبى: ٢٣١]

(٧) صحح عليها في (هـ)، (ت). والفرق: ميكيال يسع اثني عشر مثلاً، ومقداره عند الجمهور ١٢، ٦ كيلو

جرام. (انظر: المكيال والموازن) (ص: ٤٥).

(٨) من (ح)، وقد سبق بنفس الإسناد ومتن مختصر برقم (٨٤).

* [٢٨٢] [التحفة: م س ق ١٦٥٨٦] [المجتبى: ٢٣٣]

- [٢٨٣] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن أبي بكر بن حَفْص قال: سمعت أبا سَلَمَةَ يقول: دخلت على عائشة وأخوها من الرضاعة، فسألها عن غسل النبي ﷺ، فدعت بإناء فيه (ماء) قَدْرَ صَاعٍ^(١)، فسترْتُ سترًا (فَأَغْتَسَلْتُ) فأفرغت على رأسها ثلاثًا^{لا:ت هـ}).
- [٢٨٤] (أنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن شُعْبَةَ، عن عبد الله بن جَبْرِ قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بِمَكْوُوكٍ، ويغتسل بخمس مَكَاكِي^(٢)).
- [٢٨٥] (أخبرنا قُتَيْبَةَ (بن سعيد)، قال: ثنا أبو الأحوص، عن (أبي إسحاق، عن أبي جعفر^(٣)) قال: تَمَارَيْنَا فِي الْغَسْلِ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ جَابِرٌ: يَكْفِي مِنْ الْغَسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ مِنْ مَاءٍ، قَلْنَا: مَا يَكْفِي صَاعٌ وَلَا صَاعَانِ، قَالَ جَابِرٌ: قَدْ كَانَ يَكْفِي مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكُمْ وَأَكْثَرَ شَعْرًا^{لا:ت هـ}).

(١) صاع: مكيال مقداره: ٢٠٠٤ كيلو جرام. (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٣٧).

* [٢٨٣] [التحفة: خ م س ١٧٧٩٢] [المجتبى: ٢٣٢]

(٢) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وقد تقدم من بقية النسخ من حديث شعبة - أيضا - تحت باب: باب القدر الذي يكفي به الرجل من الماء للوضوء (٨٥). وهذا الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٨٦) وسبق تخريجه تحت رقم (٨٥).

* [٢٨٤] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٢] [المجتبى: ٢٣٤]

(٣) ما بين القوسين بدله في (ط): «إسحاق بن أبي جعفر»، وهو خطأ.

* [٢٨٥] [التحفة: خ م س ٢٦٤١] [المجتبى: ٢٣٥]

١٥٧ - (باب الدلالة على أنه لا توقيت في ذلك)

- [٢٨٦] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدالرزاق، قال: نا مَعْمَرُ وابن جُرَيْج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وهو قَدْرُ الفَرْقِ) (١).

١٥٨ - (باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من الإناء الواحد)

- [٢٨٧] أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، قال: ثنا سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد (٢).
- [٢٨٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدالرزاق، قال: ثنا مَعْمَرُ وابن جُرَيْج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وهو قَدْرُ الفَرْقِ (٣).

(١) هذا الحديث هنا من (ح)، وسيأتي من (م)، (ط) في الباب التالي، زاد في «التحفة» طريق سويد بن نصر عن ابن المبارك عن معمر، وقد خلت عنها الأصول التي بين أيدينا، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٨٨)، وتقدم من وجه آخر عن الزهري بلفظ مختصر برقم (٨٤).

* [٢٨٦] [التحفة: س ١٦٥٣٣-س ١٦٦٦٦] [المجتبى: ٢٣٦]

(٢) سبق من وجه آخر عن عائشة برقم (٨٤).

* [٢٨٧] [التحفة: ح م د س ١٥٩٨٣] [المجتبى: ٢٤٠]

(٣) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ولم يرد هنا في (ح)، إنما وقع في الباب السابق. وتقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٨٦).

* [٢٨٨] [التحفة: س ١٦٥٣٣-س ١٦٦٦٦] [المجتبى: ٢٣٦]

- [٢٨٩] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل وأنا من إناء واحد، نَعْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا^(١)).
- [٢٩٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قال: ثنا خالد، (قال: ثنا شُعْبَةُ^{لا})، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، قال: سمعت القاسم، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ^(١)).
- [٢٩١] (أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، عن سفيان، عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: أَخْبَرَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْءٍ وَاحِدٍ^{لا ت ح هـ}).
- [٢٩٢] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قال: أنا عبد الله، عن سعيد بن يزيد قال: سمعت عبد الرحمن بن هُزْمُرَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي نَاعِمٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، (أن أم سلمة^{لا ط} سئِلْتُ: أَتَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا كَانَتْ كَيْسَةً^(٢))، رَأَيْتَنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ مِوَكِّنٍ وَاحِدٍ، نُفِيضُ^(٣) عَلَى أَيْدِينَا حَتَّى نُنْقِيهَا،

(١) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وقد تقدم برقم (٨٤).

* [٢٨٩] [التحفة: س ١٧١٧٤] [المجتبى: ٢٣٧-٤١٧]

* [٢٩٠] [التحفة: خ س ١٧٤٩٣] [المجتبى: ٢٣٨-٤١٨]

* [٢٩١] [التحفة: م ت س ق ١٨٠٦٧] [المجتبى: ٢٤١]

(٢) كيسة: حسنة الأدب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٢٩).

(٣) نفيض: الإفاضة: صب الماء وإفراغه. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٢٩٨، ٢٩٩).

(ثم) ^(١) نقيض (علينا) ^(٢) الماء . قال الأعرج : لا تذكر فرجًا ، (ولا تباله) ^(٣) .

١٥٩- (باب) النهي عن الاغتسال بفضل الجنب

- [٢٩٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن داود (الأودي) ^(٤) ، عن حميد بن عبد الرحمن قال : لقيت رجلا (صحب) ^(٥) النبي ﷺ - كما صحبه أبو هريرة - (أربع سنين) ^{لاته} قال : نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم ، أو يبول في مغتسله ، أو يغتسل الرجل بفضل المرأة ، أو المرأة بفضل الرجل ، وليغتزا جميعًا .

١٦٠- (باب) الرخصة في ذلك

- [٢٩٤] أخبرنا محمد بن بشار ، عن محمد قال : ثنا شعبة ، عن عاصم ، عن (مُعَاذَةَ) ^(٦) ، عن عائشة قالت : كنت أغتسل (أنا) ^{لا:ط} ورسول الله ﷺ من إناء

(١) في (ط) ، (ح) : «حتى» . (٢) في (ح) : «عليه» .

(٣) في (م) ، (ط) : «ولا تباليه» ، وصحح عليها في (ط) ، والمثبت من (ح) . قال السندي في حاشيته على «المجتبى» (١٢٩/١) : «ولا تباله ، بفتح التاء ، أصله : تتباله ، بتاءين حذف إحداهما ... أي : ولا تأتي بأفعال المرأة البلهاء» . والحديث ليس في (هـ) ، (ت) ، ووقع بحاشية (ح) كلام لأبي القاسم حمزة الكنانى ، أكثره مطموس .

* [٢٩٢] [التحفة : ص ١٨٢١٥] [المجتبى : ٢٤٢]

(٤) في (هـ) ، (ت) : «الأيدي» ، وهو تحريف . وكتب في حاشية (ت) : «الذي في التقريب ، وأصله : الأودي ؛ فيحرر» . اهـ .

(٥) في (ط) : «من أصحاب» .

* [٢٩٣] [التحفة : دس ١٥٥٥٤-دس ١٥٥٥٥] [المجتبى : ٢٤٣]

(٦) في (ت) : «معاذ» بدون الهاء ، وهو سهو .

واحد، (يُبَادِرُنِي) ^(١) وأَبَادِرُهُ، حتى (يقول) ^(٢): «دعي لي». وأقول أنا: دع لي.

١٦١- (باب) الاغتسال في القَصْعَةِ (التي يُعَجَّنُ فِيهَا)

- [٢٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن أم هانئ، أن رسول الله ﷺ اغتسل هو ومَيْمُونَةُ من إِنْاء واحد، في قِصْعَةٍ فِيهَا أثر العَجِينِ.

١٦٢- (باب) (الرخصة في ترك المرأة نَقْضِ) ^(٣) (ضَفْرِ) ^(٤)

رأسها عند اغتسالها من الجنابة

- [٢٩٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَنْصُورٍ (الْبَلْخِيِّ)، عن سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قلت: يا رسول الله، إني امرأة شديدة (ضَفْرِ) ^(٥) رأسي، (أَفَأَنْقِضُهُ) ^(٦) عند

(١) في (هـ)، (ت): «فيادرنِي».

(٢) في (هـ)، (ت): «يقولُ» بالرفع، وصحح على آخرها.

* [٢٩٤] [التحفة: م س ١٧٩٦٩] [المجتبى: ٢٤٤-٤٢٠]

* [٢٩٥] [التحفة: س ق ١٨٠١٢] [المجتبى: ٢٤٥]

(٣) في (ح): «نقض المرأة».

(٤) في (م)، (ط): «ظفر»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

(٥) على أولها في (هـ)، (ت): «صح».

(٦) فوقها في (هـ)، (ت): «صح».

صحت طه

«غَسَلَهَا» من الجنابة؟ قال: «إنما يكفيك أن (تخفني)»^(١) على رأسك ثلاث حَفَنَات من ماء، ثم (تُفِضِينَ)^(٢) على جسدك».

١٦٣ - (باب الأمر بذلك الحائض عند الاغتسال للإحرام)

• [٢٩٧] (أنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني أشهب، عن مالك، أن ابن شهاب وهشام بن عروة حدثاه، عن عروة، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حَجَّة الوداع، فأهللت بالعمرة، فقدمت مكة وأنا حائض؛ فلم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ، فقال: «انْقُضِي رَأْسَكَ وَاْمْتَشْطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعِمْرَةَ». ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التَّعْنِيم^(٣) فاعتمرت، فقال: «هذه مكان عمرتك»^(٤).

(١) في (ح): «تخفين».

(٢) في (هـ)، (ت): «يفضي».

* [٢٩٦] [التحفة: م د س ق ١٨١٧٢] [المجتبى: ٢٤٦]

(٣) التَّعْنِيم: موضع على فرسخين من مكة، وقيل: على أربعة. (انظر: معجم البلدان) (٤٩/٢).

(٤) هذا الحديث من (ح)، ووقع في «المجتبى» عقب هذا الحديث: «قال أبو عبدالرحمن: هذا حديث غريب من حديث مالك، عن هشام بن عروة، لم يروه أحد إلا أشهب»، ونحوه في «التحفة».

والحديث عزاه الحافظ المزني في «التحفة» إلى كتاب الطهارة - أيضا - من طريق محمد بن عبدالله، عن أشهب، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، والله أعلم.

* [٢٩٧] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩١ - ١٧١٧٥] [المجتبى: ٢٤٧]

١٦٤- (باب غسل الجُتْبِ يده قبل أن يُدْخِلَهَا فِي الْإِنَاءِ)

- [٢٩٨] (أنا أحمد بن سليمان، قال: نا حسين، عن زائدة قال: نا عطاء بن السائب، قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، قال: حدثني عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة وضع الإناء، فيصُبُّ على يديه قبل أن يُدْخِلَهَا الْإِنَاءَ، حتى إذا غسل يديه؛ أدخل يده اليمنى في الإناء، ثم صب باليمنى وغسل فرجه باليسرى، حتى إذا فرغ صب باليمنى على اليسرى فغسلها، ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً، ثم يَصُبُّ على رأسه مِلءَ كفيه ثلاث مرات، ثم يُفِيضُ على جسده).

١٦٥- (باب عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء)

- [٢٩٩] (أنا أحمد بن سليمان، قال: نا يزيد، يعني: ابن هارون، قال: أنا شُعبَة، عن عطاء بن السائب، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة، فقالت: كان يُفْرَغُ على يديه ثلاثاً، ثم يغسل فرجه، ثم يغسل يديه، ثم يُمَضِّمُ وَيَسْتَنْشِقُ، ثم يُفْرَغُ على رأسه ثلاثاً، ثم يُفِيضُ على سائر جسده).

١٦٦- (باب إزالة الجُتْبِ الْأَذْيِ عَنْ جَسَدِهِ بَعْدَ (غسله) ^(١))

يديه (ثلاثاً)

- [٣٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: ثنا النَّضْرُ، (وهو: ابن سُمَيْلٍ)، قَالَ: أَنَا

* [٢٩٨] [التحفة: ص ١٧٧٣٧] [المجتبى: ٢٤٨] * [٢٩٩] [التحفة: ص ١٧٧٣٧] [المجتبى: ٢٤٩]

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «غسل».

شُعْبَةَ ، قال : ثنا عطاء بن السائب قال : سمعت أبا سلمة ، أنه دخل على عائشة فسألها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة ، فقالت : كان النبي ﷺ يُؤْتَى بِإِنَاءٍ ، ^{صحة} فَيُصَّبُ عَلَى (يَدَيْهِ) ثَلَاثًا (فَيُغْسَلُهُمَا) ، ثُمَّ يَصَّبُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِئَالِهِ فَيُغْسَلُ مَا عَلَى فَخْذَيْهِ ، ثُمَّ يَغْسَلُ يَدَيْهِ ، (وَيَمْضُمُضُ) ^(١) وَيَسْتَشْتِقُ ، وَيُصَّبُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ^(٢) .

١٦٧ - (باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده) ^(٣)

• [٣٠١] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عمر بن عبيد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : وَصَفْتُ عَائِشَةَ غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يَغْسَلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَيُغْسَلُ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، قَالَ عُمَرُ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، ثُمَّ (يَمْضُمُضُ) ^(٤) ثَلَاثًا ، وَيَسْتَشْتِقُ ثَلَاثًا ، وَيُغْسَلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَصَّبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ ^{لايت} .

١٦٨ - (باب وضوء الجنب قبل الغسل)

• [٣٠٢] (أنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ، ثم توضأ كما يتوضأ

(٢) انظر ما سبق برقم (٢٩٨) (٢٩٩) .

(١) في (ح) : «ثم يمضمض» .

* [٣٠٠] [التحفة : س ١٧٣٧] [المجتبى : ٢٥٠]

(٣) هذه الترجمة من (ح) ، وفي (م) ، (ط) اندرج الحديث الآتي تحت الترجمة السابقة .

(٤) في (ح) : «يمضمض» .

* [٣٠١] [التحفة : س ١٧٣٧] [المجتبى : ٢٥١]

للصلاة، ثم يُدخِل أصابعه الماء فيخَلَّل بها أصول شَعْره^(١)، وَيصُبُّ على رأسه ثلاث عَرَفَات^(٢)، ثم يَفيض الماء على جلده كله^(٣).

١٦٩ - (باب تخليل الجنب رأسه)^(٤)

- [٣٠٣] (أنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا هشام بن عروة، قال: حدثني أبي قال: حدثني عائشة عن غسل النبي ﷺ من الجنابة، أنه كان يغسل يديه، ويتوضأ ويخَلَّل رأسه حتى يصل إلى شَعْره، ثم يُفرغ على سائر جسده)^(٥).
- [٣٠٤] (أنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، قال: نا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُشرب رأسه، ثم يَحْتِبي عليه ثلاثاً ثلاثاً).

١٧٠ - (باب ما يكفي الجنب من إفاضة الماء على رأسه)

- [٣٠٥] (أنا قتيبة بن سعيد، قال: أنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم قال: تَمَارَوْا في الغسل عند رسول الله ﷺ،

(١) فيخلل بها أصول شعره: يدخل الماء بحيث يصل إلى منابت شعره. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٦٠).

(٢) عرفات: ج. عَرَفَةٌ، وهي: الأخذ بملء كَفِّ اليد. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/١٤٧).

(٣) هذا الحديث هنا من (ح)، وسيأتي (٣٠٦) من بقية النسخ تحت باب: صفة الغسل من الجنابة.

* [٣٠٢] [التحفة: ج ١ ص ١٧١٦٤] [المجتبى: ٢٥٢] (٤) الترجمة من (ح).

(٥) هذا الحديث من (ح).

* [٣٠٣] [التحفة: ج ١ ص ١٧٣٣١] [المجتبى: ٢٥٣]

* [٣٠٤] [التحفة: ج ١ ص ١٦٩٣٧] [المجتبى: ٢٥٤]

فقال بعض القوم: إني لأغتسل كذا وكذا؛ فقال رسول الله ﷺ: «أما أنا فإني أفيضُ على رأسي ثلاث أكْفٍ»^(١).

١٧١ - (صفة الغسل من الجنابة)

• [٣٠٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم (توضأ)^(٢) كما يتوضأ للصلاة، ثم يُدخِل أصابعه الماء فيخللُ بها أصولَ شَعْرِهِ، (ثم يصبُّ)^(٣) على رأسه ثلاث عُرف، ثم يفيض الماء على جلده كله^(٤).

• [٣٠٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم قال: تَمَارَوْا في الغسل عند رسول الله ﷺ، فقال بعض القوم: إني لأغتسل كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «أما أنا فإني أفيضُ على رأسي ثلاث أكْفٍ»^(٥).

(١) هذا الحديث هنا من (ح)، وسيأتي من (م)، (ط) تحت باب: صفة الغسل من الجنابة. (٣٠٧).

* [٣٠٥] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٦] [المجتبى: ٢٥٥]

(٢) في (هـ)، (ت): «يتوضأ». (٣) في (هـ)، (ت): «ويصب».

(٤) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: وضوء الجنب قبل الغسل (٣٠٢). وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٠٢).

* [٣٠٦] [التحفة: خ م د س ق ١٧١٦٤] [المجتبى: ٢٥٢]

(٥) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ولم يرد في (ح) هنا، وإنما وقع تحت باب: ما يكفي الجنب من إفاضة الماء على رأسه. (٣٠٥). وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٠٥).

* [٣٠٧] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٦] [المجتبى: ٢٥٥]

١٧٢- (باب) العمل في الغسل من (الحَيْض) ^(١)

- [٣٠٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزَّهْرِيُّ، قَالَ: ثنا سفيان، عن منصور، (وهو: منصور بن صَفِيَّةَ)، عن أمه، عن عائشة، أن امرأة ^{هـ} سألت النبي ﷺ عن غُسْلِهَا مِنَ (الْمَحِيضِ) ^(٢)، فأخبرها كيف تغتسل، ثم قال: «خذي (فِرْصَةَ) ^(٣) من (مِسْكٍ) ^(٤) فَتَطَهَّرِي بِهَا»، قالت: وكيف أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ فاستتر (كذا)، ثم قال: «سبحان الله، (تَطَهَّرِي) ^(٥) بِهَا»، (قالت عائشة): فَجَذِبْتُ الْمَرْأَةَ (وَقَلْتُ) ^(٦): (تَتَّبِعِينَ) ^(٧) بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.

١٧٣- (باب) ترك الوُضوء (بعد) الغسل ^(٨)

- [٣٠٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: نا أبي، قال: أنا حسن، وهو: (ابن) صالح (بن صالح) ^(٩) بن حَيٍّ، عن أبي إسحاق. (وأخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا شريك، عن أبي إسحاق)، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل.

(١) في (ح): «المحيض». [م: ٤/ب]

(٢) صحح على أولها في (هـ)، (ت). والمحيض: الحيض.

(٣) كذا في (هـ)، (ت) بكسر الفاء، ووقع في (ح) بضمها، وصحح عليها في (ط).

(٤) ضبطت في (هـ)، (ت) بفتح الميم وكسرها، وكتب فوقها: «معا». وفرصة من مسك: قطعة من قطن أو صوف مطوية بالمسك. (انظر: شرح سنن النسائي للسندي) (١/١٣٦).

(٥) في (م) غير واضحة، وفي (ط): «تطهرين»، وصحح على آخرها، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) في (هـ)، (ت)، (ح): «وقالت عائشة». (٧) كذا ضبطت في (هـ)، (ت).

* [٣٠٨] [التحفة: مخ م س ١٧٨٥٩] [المجتبى: ٢٥٦] (٨) في (هـ)، (ت): «عند».

(٩) من (م)، (ط)، وصحح عليها في (م)، وضيب عليها في (ط).

* [٣٠٩] [التحفة: س ١٦٠١٩-ت س ق ١٦٠٢٥] [المجتبى: ٢٥٧]

١٧٤ - (باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه) (١)

- [٣١٠] (أنا علي بن حُجْر، قال: أنا عيسى، عن الأعمش، عن سالم، عن كُرَيْب، عن ابن عباس قال: حدثتني خالتي ميمونة قالت: أدنيتُ لرسول الله ﷺ غسله من الجنابة، فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً، ثم أدخل يمينه في الإناء فأفرغ بها على فرجه، ثم غسله بشماله، ثم ضرب بشماله الأرض فدلّكها ذلكاً شديداً، ثم توضأ وُضوءه للصلاة، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حَفَنَاتٍ مِلءَ كفيه، ثم غسل سائر جسده، ثم تَنَحَّى عن مقامه فغسل رجله، قالت: ثم أتيته بالْمُنْدِيلِ، فرده) (٢).

١٧٥ - (باب ترك التَّمْنُدْلِ) (٣) بعد الغسل

- [٣١١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنِ إِيَّاسٍ، قَالَ: أَنَا عَيْسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ: أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (غسله) (٤) مِنَ الْجَنَابَةِ فَغَسَلَ كَفَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ

(١) الترجمة والحديث الذي تحتها من (ح)، وسيأتي من بقية النسخ تحت الباب التالي.
 (٢) هذا الحديث زيادة من (ح) هنا، وسيكرر برقم (٣١١)، وقد زاد الحافظ المزي في «التحفة» طريق يوسف بن عيسى، عن الفضل بن موسى، عن الأعمش به، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، وانظر الملحق الخاص بذلك، والله أعلم.

* [٣١٠] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] [المجتبى: ٢٥٨]

(٣) في (ح): «المنديل». والتمنديل: استعمال المنديل لتنشيف الماء. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/١٤٣).
 (٤) ضُطِّطَ فِي (هـ) وَ (ت) بِكسْرٍ أَوْهَا، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا. وَقَالَ السَّنْدِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى «الْمَجْتَبَى» (١/١٣٧):
 «بِضْمِ الْغَيْنِ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْمَاءِ الَّذِي يَغْسَلُ بِهِ». وَكَذَا قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» (٣/٢٣١).

في الإناء فأفرغ بها على فرجه ، ثم غسله (بشماله) ^(١) ، ثم ضرب بشماله الأرض فذلکها ذلکاً شديداً ، ثم توضعاً ووضوءه للصلاة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حَفَنَات مِلءٍ كفيه ثم غسل سائر جسده ، ثم تَتَحَّى عن مقامه فغسل رجله ، قالت : ثم أتيته بالمِئْدِيل فرده ^(٢) .

- [٣١٢] (أخبرنا محمد بن يحيى بن أيوب بن إبراهيم ، قال : ثنا عبدالله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كُرَيْب ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ اغتسل ، فَأَتَيْ بِمِئْدِيل فلم يَمَسَّهُ ، وجعل يقول بالماء هكذا) .^{لا:ت ه}

١٧٦ - (باب) وُضوء الجُئْب إذا أراد أن يأكل

- [٣١٣] (أخبرنا حُمَيْد بن مَسْعُود ، عن سفيان بن حبيب ، عن شُعْبَةَ .^{لا:ت ه} و) أخبرنا عمرو بن علي ، قال : ثنا يحيى و عبدالرحمن ، عن شُعْبَةَ ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : (كان النبي ﷺ - وقال عمرو) ^(٣) : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل أو ينام - وهو جُئْب - توضعاً - زاد عمرو في حديثه : وُضوءه للصلاة .

(١) غير واضحة في صورة (م) ، ولم ترد في (هـ) ، (ت) ، وأثبت من (ط) .

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، إنما وقع تحت الباب السابق (٣١٠) . وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣١٠) .

* [٣١١] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] [المجتبى: ٢٥٨]

* [٣١٢] [التحفة: س ٦٣٥١] [المجتبى: ٢٥٩]

(٣) ليس بواضح في (م) ، ولم يرد في (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وأثبت من (ط) .

* [٣١٣] [التحفة: م د ص ق ١٥٩٢٦] [المجتبى: ٢٦٠]

١٧٧ - (باب) اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل

(أو يشرب)^(١)

- [٣١٤] أنا محمد بن عبيد (بن محمد الكوفي)، قال: أنا ابن المبارك، (عن يونس)^(٢)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه^(٣).
- [٣١٥] أخبرنا سويد بن نصر، قال: (أنا)^(٤) عبدالله، يعني: ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، (عن)^(٥) عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ، وإذا أراد أن يأكل، أو يشرب - قالت: غسل يديه، ثم يأكل ويشرب^(٦).

(١) ليس في (ح)، وأفرد فيها ترجمة خاصة بالشرب، وأورد تحتها حديث سويد بن نصر الآتي. (٣١٥).
 (٢) سقط من (م)، (ط)، وكتب بين السطرين في (ط) بخط مغاير، وأضيف من (ح).
 (٣) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وطمس بعضه في مصورة (م)، فأثبتنا لفظ (ط)، مع زيادات (ح) عليها.

* [٣١٤] [التحفة: م د س ق ١٧٧٦٩] [المجتبى: ٢٦١]

(٤) في (م) غير واضحة، وفي (ح) مطموسة، ووقع في (هـ): «نا» وفي (ت): «حدثنا».
 (٥) ضبب عليها في (ح)، وكتب بالحاشية: «أن».
 (٦) زاد في (ح) قبل هذا الحديث ترجمة بلفظ: «باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يشرب»، مع حذف قوله: «أو يشرب» من الترجمة السابقة كما تقدم (ك: ١ ب: ١٧٧). والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٠٥٤) (٩١٩٣).

* [٣١٥] [التحفة: م د س ق ١٧٧٦٩] [المجتبى: ٢٦٢]

١٧٨- (باب وُضوء الجُنُب إذا أراد أن ينام)

- [٣١٦] (أنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا اللَّيْثُ، عن ابن شهاب، عن أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن، عن عائشةَ قالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جُنُبٌ تَوْضُأً وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ).
- [٣١٧] (أنا عبيد الله بن سعيد، قال: نا يَحْيَى، عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن عبد الله، أن عمر قال: يا رسول الله، أينام أحدنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «إذا تَوْضُأً»).

١٧٩- (باب وُضوء الجُنُب و غسله دَكَرَهُ إذا أراد أن ينام)

- [٣١٨] (أَخْبَرَنَا^(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: ذكر عمر لرسول الله ﷺ أنه تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، فقال رسول الله ﷺ: «تَوْضُأً وَاغْسَلَ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَ»^(٢)).

١٨٠- (باب في الجُنُب إذا لم يتوضأ)

- [٣١٩] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم، قال: أنا هشام بن عبد الملك، قال: أنا

* [٣١٦] [التحفة: م دس ق ١٧٧٦٩] [المجتبى: ٢٦٣]

* [٣١٧] [التحفة: م س ٨١٧٨] [المجتبى: ٢٦٤]

(١) في (م)، (ط)، (ح): «حدثنا».

(٢) طمس بعض الحديث في مصورة (م)، فأثبتنا لفظ (ط).

* [٣١٨] [التحفة: خ م دس ٧٢٢٤] [المجتبى: ٢٦٥]

لأته
شُعْبَةٌ . (و) أخبرنا عبيدالله بن سعيد ، قال : نا يحيى ، عن شُعْبَةَ - واللفظ له - عن علي بن مُدْرِك ، عن أبي زُرْعَةَ ، عن ابن (نُجَيْ) ^(١) ، (عن أبيه) ^(٢) ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ، ولا كلب ، ولا جُئْب » .

١٨١ - (باب) في الجُئْب إذا أراد أن يعود

• [٣٢٠] أخبرنا الحسين بن حُرَيْث ، قال : نا سفيان ، عن عاصم ، عن أبي التُّوَكِّل ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : « إذا أراد أحدكم أن يعود توضأ » .

١٨٢ - (باب) إتيان ^(٣) النساء قبل إحداث (غسل) ^(٤)

• [٣٢١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم (ويعقوب بن إبراهيم - واللفظ لإسحاق - قالوا :) أنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن حُمَيْد الطويل ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد .

• [٣٢٢] أخبرنا محمد بن عُبَيْد (الكوفي) ، قال : نا ابن المبارك ، عن مَعْمَر ، عن

(١) في (م) : «لحي» ، والتصويب من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وهي في (ح) غير منقوطة ، فأشبهت «يحيى» ، وسقط من (ح) لفظة «ابن» ، واسمه : عبدالله بن نجى .

(٢) سقط من (م) ، (ط) ، وأضيف من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر «تحفة الأشراف» .

* [٣١٩] [التحفة: دس ق ١٠٢٩١] [المجتبى: ٢٦٦]

* [٣٢٠] [التحفة: م دت س ق ٤٢٥٠] [المجتبى: ٢٦٧]

(٣) إتيان : أتى الرجل امرأته : باشرها وجامعها . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : أتي) .

(٤) في (ح) : «الغسل» .

* [٣٢١] [التحفة: دس ٥٦٨] [المجتبى: ٢٦٨]

قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يطوف على نسائه^(١) في غسل واحد^(٢).

١٨٣ - (باب) (حَجَب) (٣) (الجُنُب) (٤) من قراءة القرآن

• [٣٢٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (سَلْمَةَ) ^{صح: طه} قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا أَنَا وَرَجُلَانِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ (يَحْجُبُهُ) ^(٥) (مِنْ) ^(٦) الْقُرْآنِ شَيْءٍ لَيْسَ الْجَنَابَةَ.

• [٣٢٤] (أَخْبَرَنِي (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو يُونُسَ) ^(٧) الصَّيْدَلَانِيُّ (الرَّقِّيُّ)، قَالَ: ثَنَا عَيْسَى (بْنُ يُونُسَ)، قَالَ: ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِلَّا الْجَنَابَةَ). ^{لا: هـ}

(١) يطوف على نسائه: أي يجامعهن. (انظر: تحفة الأحوزي) (١/٣٦٦).

(٢) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وبعضه في مصورة (م) مطموس، فأثبتناه من (ط)، مع زيادة (ح) عليها.

تنبه: زاد الحافظ المزني في «التحفة» عزو هذا الحديث من طريق إسماعيل بن مسعود، عن يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة به إلى هذا الموضع من كتاب الطهارة، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا.

* [٣٢٢] [التحفة: دت س ق ١٣٣٦] [المجتبى: ٢٦٩]

(٣) في (ح): «ما يحجب».

(٤) في مصورة (م) مطموسة، ووقع في (هـ)، (ت): «الجنابة»، والمثبت من (ط)، (ح).

(٥) في (ح): «يحجزه».

(٦) في (م) غير واضح، ووقع في (ط): «عن»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [٣٢٣] [التحفة: دت س ق ١٠١٨٦] [المجتبى: ٢٧٠]

(٧) في (ح): «محمد بن يوسف»، وهو خطأ، وانظر مصادر ترجمته.

* [٣٢٤] [التحفة: دت س ق ١٠١٨٦] [المجتبى: ٢٧١]

١٨٤ - (مجالسة الجنب ومماسته) (١)

• [٣٢٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: ثنا بِشْرٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرَفِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَنْسَلَ (٢) فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا (جاء) (٣) قَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ؛ فَكْرَهْتَ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسَلَ. فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنْ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ».

• [٣٢٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا يَحْيَى، قَالَ: ثنا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَهْوَى إِلَيَّ فَقُلْتُ: إِنِّي جُنُبٌ. قَالَ: «إِنْ (المسلم) (٤) لَا يَنْجُسُ».

• [٣٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ (مَاسَحَهُ) (٥) (وَدَعَا لَهُ)، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يَوْمًا بَكْرَةً (فَعَدَّتْ) (٦) عَنْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ،

(١) لفظ الترجمة في (ح): «باب مماسة الجنب ومجالسته»، وأحاديث هذا الباب فيها تقديم وتأخير.

(٢) فانسل: ذهب في خفية. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٦٧).

(٣) في (هـ)، (ت): «جاءه».

* [٣٢٥] [التحفة: ع ١٤٦٤٨] [المجئى: ٢٧٤]

(٤) في (ط)، (هـ)، (ت): «المؤمن».

* [٣٢٦] [التحفة: م د س ق ٣٣٣٩] [المجئى: ٢٧٣]

(٥) مطموسة في مصورة (م)، ووقع في (ح): «مسحه»، والمثبت من (ط). وماسحه: صافحه.

(٦) في (ط): «فجزت».

فقال: «إني رأيتك (فحدت)»^(١) عني». فقلت: إني (قد) كنت جُبًّا فحشيت أن تمسني. فقال رسول الله ﷺ: «إن المسلم لا يُجس»^(٢).

١٨٥ - (باب) استخدام الحائض

• [٣٢٨] (أنا محمد بن المنثري، قال: نا يحيى بن سعيد، عن يزيد بن كيسان قال: حدثني أبو حازم، قال: قال أبو هريرة: بينما رسول الله ﷺ في المسجد إذ قال: «يا عائشة، ناوليني الثوب». فقالت: إني لا أصلي. قال: «إنه ليس في يدك». فناولته).

• [٣٢٩] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، (قال: أنا أبو معاوية. وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم)^(٣)، قال: أنا جرير، عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الحُمرة»^(٤) من المسجد. فقلت: إني حائض. فقال رسول الله ﷺ: «ليست حيضتك في يدك». هذا حديث جرير، و (أبو) معاوية... مثله)^(٥).

(١) في (ط): «فجزت».

(٢) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، و«ينجس» تروى بفتح الجيم أو ضمها.

* [٣٢٧] [التحفة: س ٣٣٩٢] [المجتبى: ٢٧٢]

* [٣٢٨] [التحفة: م س ١٣٤٤٣] [المجتبى: ٢٧٥]

(٣) ما بين القوسين ليس في (ح)، وانظر آخر تعليق.

(٤) الحُمرة: السجادة التي يسجد عليها المصلي. (انظر: تحفة الأحوزي) (١/٣٥٣).

(٥) سقط من (م)، (ط)، وأضفناه من بقية النسخ.

(٦) في (ح): «وأنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا أبو معاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله».

* [٣٢٩] [التحفة: م د ت س ١٧٤٤٦] [المجتبى: ٢٧٦-٣٨٩]

١٨٦ - (باب) بسط الحائض الحُمرة في المسجد

- [٣٣٠] أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، عن مَبُود، عن أمه، أن مَيْمونة قالت: كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حَجْرٍ إحدانا، فيتلو القرآن، وهي حائض، (وتقوم إحدانا) ^(١) (بَحْمُرته) ^(٢) إلى المسجد فتَبْسُطُها، وهي حائض.

١٨٧ - (باب) في الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حَجْرٍ امرأته

وهي حائض

- [٣٣١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم (بن مَخْلَد بن إبراهيم بن راهَوَيْه) وعلِي بن حُجْر (بن إِيَّاس) - واللفظ له - قال: أنا سفيان، عن منصور، عن أمه، عن عائشة قالت: كان رأس رسول الله ﷺ في حَجْرٍ إحدانا، وهي حائض، وهو يقرأ القرآن.

١٨٨ - (باب) غسل الحائض رأس زوجها

- [٣٣٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، قال: ثنا سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُومئ ^(٣) إلى برأسه، وهو معتكف، فأغسله وأنا حائض.

(١) صحح بين الكلمتين في (هـ)، (ت).
(٢) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [٣٣٠] [التحفة: س ١٨٠٨٦] [المجتبى: ٢٧٨]

* [٣٣١] [التحفة: خم دس ق ١٧٨٥٨] [المجتبى: ٢٧٩]

(٣) يومئ: يُشير. (انظر: القاموس المحيط، مادة: وما).

* [٣٣٢] [التحفة: خم س ١٥٩٩٠] [المجتبى: ٢٨٠]

- [٣٣٣] (أنا محمد بن سلمة، قال: نا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، - وذكر آخر - عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخرج إلي رأسه من المسجد وهو مجاور^(١)، فأغسله وأنا حائض).

١٨٩ - (في الحائض تُرَجَّلُ رَأْسَ زَوْجِهَا^{لا})

- [٣٣٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.
- [٣٣٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: نا مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... مثل ذلك.

١٩٠ - (بَابُ مَوَاكِلَةِ الْحَائِضِ وَالشَّرْبِ مِنْ سُورِهَا

(وَالِانْتِفَاعِ بِفَضْلِهَا^{لا})

- [٣٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدٌ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُقْدَامِ (بن)^(٢) شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ (أبيه)^(٣) شُرَيْحٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: هَلْ تَأْكُلُ الْمَرْأَةُ

(١) مجاور: معتكف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جور).

* [٣٣٣] [التحفة: م س ١٦٣٩٤] [المجتبى: ٢٨١]

* [٣٣٤] [التحفة: خ تم س ١٧١٥٤] [المجتبى: ٢٨٢]

* [٣٣٥] [التحفة: ت س ١٦٦٠٢] [المجتبى: ٢٨٣]

(٢) في (ط): «عن»، وهو خطأ.

(٣) كذا في (م)، (ط)، (ح)، وصحح عليها في (ط)، وحذفت من (هـ)، (ت)، مع التصحيح فيها على لفظة «عن» قبلها.

مع زوجها، وهي طامث^(١)؟ قالت: نعم؛ كان رسول الله ﷺ (يدعوني)^(٢) فأكل معه وأنا عارك^(٣)، وكان يأخذ العزق فيقسم عليّ فيه فأعترق^(٤) منه، ثم أضعه (فيأخذ)^(٤) (فيعترق)^(٥) منه، ويضع فمه حيث وضعت فمي من العزق، ويدعو بالشراب فيقسم عليّ فيه من قبل أن يشرب منه، فأخذه فأشرب منه، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه، ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح^(٦).

• [٣٣٧] أخبرني أيوب بن محمد (الوزان) قال: ثنا عبدالله بن جعفر، قال: حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن الأعمش، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يضع فاه على الموضع الذي أشرب منه، ويشرب من فضل شرابي وأنا حائض^(٧).

(١) طامث: حائض. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٤٨).

(٢) في (م) غير واضحة، ووقع في (ط)، (ح): «يدعني»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٣) عارك: حائض. (انظر: لسان العرب، مادة: عرك).

(٤) كذا في النسخ سوى (ح)، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «فيأخذه».

(٥) في (ح): «فيتعرق».

(٦) الحديث سبق بأخصر من هذا برقم (٧١)، وانظر ما سبق برقم (٧٢)، وانظر ما سيأتي برقم (٣٣٨)

(٣٣٩) (٩٢٦٨).

* [٣٣٦] [التحفة: م دس ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٢٨٤]

(٧) ألحق بحاشية (ح): «قال أبو القاسم: ... الحديث، عن عبيدالله بن عمرو، عن الأعمش»، وموضع

النقاط بياض.

* [٣٣٧] [التحفة: م دس ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٢٨٥]

١٩١- (باب الانتفاع بفضل الحائض)

- [٣٣٨] (أخبرنا محمد بن منصور، قال: نا سفيان، عن مسعر، عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ يناولني الإناء فأشرب منه وأنا حائض، ثم أعطيه فيتحرى موضع في فيضعه علي فيه) (١).
- [٣٣٩] (أنا محمود بن غيلان، قال: نا وكيع، قال: نا مسعر وسفيان، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أشرب وأنا حائض فأناوله النبي ﷺ، فيضع فاه علي موضع في فيشربه، وأتعرق العرق وأنا حائض، فأناوله النبي ﷺ، فيضع فاه علي موضع في في) (٢).

١٩٢- (باب (مضاجعة) (٣) الحائض)

- [٣٤٠] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير قال: ثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن زينب بنت أم سلمة حدثته، أن أم سلمة حدثتها قالت: بينا أنا (مضطجة) (٤) مع

(١) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، وسبق برقم (٧١).

* [٣٣٨] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٢٨٦-٣٨٤]

(٢) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وتقدم من بقية النسخ تحت باب: سؤ الحائض برقم (٧١).

* [٣٣٩] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥] [المجتبى: ٢٨٧-٣٨٥]

(٣) غير واضحة في مصورة (م)، ووقع في (هـ)، (ت): «مصاحبة»، والمثبت من (ط)، (ح). وضاجع

الرجل المرأة: إذا نام معها في شعار (ثوب) واحد. (انظر: لسان العرب، مادة: ضجع).

(٤) غير واضحة في مصورة (م)، ووقع في (هـ)، (ت): «مضطجة» بدون عين، والمثبت من (ط).

رسول الله ﷺ في الخميِّلة^(١) فأنسلتُ من اللِّحاف، فقال رسول الله ﷺ: «أنفستِ^(٢)؟» فقلت: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه في الخميِّلة^{لا}.

• [٣٤١] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا هشام. وأخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: ثنا مُعاذ بن هشام - واللفظ له - قال: حدثني أبي، عن يحيى قال: ثنا أبو سلمة، أن زينب بنت (أم)^(٣) سلمة حدثته، أن أم سلمة حدثتها قالت: بينما أنا مُضطجعة مع رسول الله ﷺ في الخميِّلة إذ حضتُ، فأنسلتُ فأخذتُ ثياب حِيضتي، فقال رسول الله ﷺ: «أنفستِ؟» قلت: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه في الخميِّلة^(٤).

• [٣٤٢] أخبرنا محمد بن المنثري، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن جابر بن صُبَّح قال: سمعت خِلاسا، يُحدِّث عن عائشة قالت: كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشُّعار^(٥) الواحد وأنا طامِث حائض، فإن أصابه مني شيء غسل مكانه لم يعدُّه وصلّى فيه، ثم يعود فإن أصابه منه (شيء)^(٦) فعل مثل ذلك، غسل مكانه لم يعدُّه^(٧) وصلّى فيه.

(١) الخميِّلة: ثوب من القطيفة. (انظر: لسان العرب، مادة: خل).

(٢) أنفست: أحضت. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٠٠/١).

* [٣٤٠] [التحفة: خ م س ١٨٢٧٠] [المجتبى: ٣٧٦] (٣) في (ح): «أبي».

(٤) هذا الحديث - بطريقه عن هشام - وقع في (هـ)، (ت) عقب حديث عائشة التالي.

* [٣٤١] [التحفة: خ م س ١٨٢٧٠] [المجتبى: ٣٧٦]

(٥) الشُّعار: الثوب الذي يلتصق بالجسد، سمي شعارا لأنه يلي شعر الجسد. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٥٧/٧).

(٦) ليست في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح على التي قبلها في (هـ)، (ت).

(٧) في (ح): «يعد».

* [٣٤٢] [التحفة: د س ١٦٠٦٧] [المجتبى: ٢٨٩-٣٧٧]

١٩٣ - (باب) مُبَاشِرَةٌ^(١) الْحَائِضِ

- [٣٤٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسُودِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَتْ)^(٢) إِحْدَانَا إِذَا حَاضَتْ أَمْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ (تَنْزِرَ)^(٣) ثُمَّ يُبَاشِرُهَا^(٤).
- [٣٤٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنِ سَعِيدٍ)، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَشُدَّ إِزَارَهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا^(٥).

١٩٤ - مَوْضِعُ الْإِزَارِ^(٦)

- [٣٤٥] (الْحَارِثُ)^(٧) بَنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ

(١) مباشرة: المباشرة: الوطء خارج الفرج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بشر).

(٢) غير واضحة في مصورة (م)، ووقع في (ط): «كان» وصحح عليها، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٣) في (هـ)، (ت): «تأترز». والمعنى: تلبس إزارها، والإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد.

(المعجم العربي الأساسي، مادة: أزر).

(٤) وقع تقديم وتأخير في (ح) بين هذا الحديث والحديث التالي، وفي (هـ)، (ت) لم يقع في الباب سوى هذا الحديث.

* [٣٤٣] [التحفة: ع ١٥٩٨٢] [المجتبى: ٢٩١-٣٧٩]

(٥) في (هـ)، (ت) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع في آخر الباب السابق.

* [٣٤٤] [التحفة: ص ١٧٤٢٠] [المجتبى: ٢٩٠-٣٧٨]

(٦) هذه الترجمة ليست في (ح)، فاندرج الحديث تحتها في الترجمة السابقة.

(٧) صحح في (هـ)، (ت) على أول لفظة «الحارث»، وجاء في أوله من (ح): «أنا الحارث».

يونس والليث، عن ابن شهاب، عن حبيب مولى عروة، عن (بُدَيْيَّة) ^(١) - وكان الليث يقول: (نُدْبِيَّة) ^(٢) - مولاة مَيْمُونَةَ، (عن مَيْمُونَةَ) ^{لاط} قالت: كان رسول الله ﷺ يباشر المرأة من نساءه، وهي حائض، إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين (والركبتين) ^(٣). في حديث الليث: مُحْتَجِرَتُهُ ^(٤).

١٩٥ - (باب) تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ

الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

- [٣٤٦] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: كانت اليهود إذا حاضت المرأة (منهم) ^(٥) لم يُؤَاكِلُوهُنَّ ولم يُشَارِبُوهُنَّ، ولم يُجَامِعُوهُنَّ في البيوت، فسألوا النبي ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٢٢] الآية، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يُؤَاكِلُوهُنَّ وَيُشَارِبُوهُنَّ، وَيُجَامِعُوهُنَّ فِي

(١) غير واضحة في مصورة (م)، ووقعت في (ط) بالنون وبالوحدة معا في أولها، وبمثناة تحتية في ثالثها، وأثبتناه بموحدة ومثناة تحتية كما في بقية النسخ، وكذا هو في «المجتبى»، ووقع في «التحفة»: «نُدْبِيَّة» بنون في أولها وموحدة في ثالثها.

(٢) كذا في النسخ بالنون الموحدة إلا أن في مصورة (م) غير واضحة وضبطت في (ط)، (هـ) بفتحها وسكون الدال، وفي (ح) بفتح النون والدال، وكذا هو في «المجتبى»، ووقع في «التحفة»: «بُدَيْيَّة» بالوحدة والمثناة التحتية.

(٣) في (م) غير واضحة، ووقع في (ط): «والوركين»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، والحديث عند «أحمد» (٣٣٥/٦)، وأبي داود (٢٦٧)، والدارمي (١٠٥٧) بلفظ: «أو الركبتين».

(٤) محتجرتة: مغطية به وسطها. (انظر: لسان العرب، مادة: حجز).

* [٣٤٥] [التحفة: دس ١٨٠٨٥] [المجتبى: ٢٩٢-٣٨١]

(٥) ليست بواضحة في (م)، وهي في (ح)، وكتبت في حاشية (ط)، ورمز إلى وجودها في نسخة.

البيوت، وأن يصنعوا بهن كل شيء، ما خلا النكاح، فقالت اليهود: ما يدع رسول الله ﷺ^{صحت هـ} (١) شيئاً من أمرنا إلا خالفنا، فقام أسيد بن الحضير^(٢) وعباد بن بشر، فأخبرا رسول الله ﷺ، وقالوا: (أُنْجَامِعُهُنَّ)^(٣) في المَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ^(٤) رسول الله ﷺ تَمَعَّرًا شَدِيدًا حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ قَدْ غَضِبَ عَلَيْهَا فَقَامَا، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةَ لَبْنٍ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا فَرَدَّهُمَا فَسَقَاهُمَا، (فَعَرَفَا)^(٥) أَنَّهُ لَمْ يَغْضَبْ عَلَيْهَا.

١٩٦- (باب): ما يجب على من أتى (امرأته)^(٦) في حال حَيْضَتِهَا

مع علمه بنهي الله ﷻ عن وطئها

- [٣٤٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ قال: حدثني الحكم (هو: ابن عُثَيْبَةَ)^(٧)، عن عبد الحميد، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الرجل يأتي امرأته وهي حائض. قال: «يتصدق بدينار، أو بنصف دينار».

(١) في (هـ) جعل صيغة الصلاة بين «من» و«إلى»، إشارة إلى أنها زائدة.

(٢) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «حضير».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «أَيُجَامِعُونَهُنَّ»، وفوقها: «صح خ»، ووقع في (ح): «أَلَا تُجَامِعُهُنَّ».

(٤) فتمعر: تغتبر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠٢/٧).

(٥) كذا في جميع النسخ، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «الوجه فَعَرَفْنَا»، وفوقها: «ن».

* [٣٤٦] [التحفة: م د ت س ق ٣٠٨] [المجتبى: ٢٩٣-٣٧٤]

(٦) في (ح): «حليلته». (٧) من (هـ)، ورقم عليها «خ».

* [٣٤٧] [التحفة: د س ق ٦٤٩٠] [المجتبى: ٢٩٤-٣٧٥]

١٩٧- (باب) ما تفعل المحرمة إذا حاضت

- [٣٤٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا سفيان، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج، فلما كان بسرف^(١) حضت، فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «مالك، أنفست؟»، فقلت: نعم، فقال: «(إن) هذا أمر (قد) كتبه الله على بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت». (وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر).

١٩٨- (باب) ما تفعل النساء عند الإحرام

- [٣٤٩] أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المنثري ويعقوب بن إبراهيم - واللفظ (ليعقوب)^(٢) - قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا جعفر بن محمد، قال: حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبد الله، فسألناه عن حجة النبي ﷺ، فحدثنا أن رسول الله ﷺ خرج لخمس (بقيين)^{لاط} من ذي القعدة، وخرجنا معه، حتى أتى ذا الحليفة ولدت أسماء بنت عميس (بمحمد)^(٣) بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي واستفري ثم أهلي».

(١) بسرف: موضع يبعد عن مكة عشرة أميال. (انظر: معجم البلدان) (٣/٢١٢).

* [٣٤٨] [التحفة: خ م س ق ١٧٤٨٢] [المجتبى: ٢٩٥]

(٢) في (ج): «له».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ط): «محمد».

* [٣٤٩] [التحفة: س ٢٦١٧] [المجتبى: ٢٩٦-٤٣٥]

١٩٩- (باب) في دم الحيض يصيب الثوب^(١)

- [٣٥٠] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عربي، قال: ثنا حماد، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، - (وكانت تكون في حَجْرِهَا) - أن امرأة استفتت النبي ﷺ عن دم المَحِيض يصيب الثوب، قال: «حُتِّيهِ^(٢) وَاقْرُصِيهِ^(٣)»، ثم أَنْضَجِيهِ وَصَلِي فِيهِ.
- [٣٥١] أَخْبَرَنَا (عبيدالله)^(٤) بن سعيد، قال: ثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني أبو المقدم ثابت الحداد، عن عدي بن دينار قال: سمعت أم قيس بنت (محصن)^(٥)، أنها سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيضة يصيب الثوب، قال: «حُكِّيهِ بِضَلْعٍ^(٦)، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ».

٢٠٠- (باب) المنيّ يصيب الثوب

- [٣٥٢] أَخْبَرَنَا عيسى بن حماد، قال: أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عن معاوية بن (حُدَيْج)^{صحت هـ}، عن معاوية بن أبي سفيان، أنه سأل

(١) أحاديث هذا الباب في (ح) فيها تقديم وتأخير.

(٢) حتيه: حُكِّيهِ وَاقْرُصِيهِ. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٣٦٠).

(٣) اقرصيه: ادلكيه بيدك. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٥٥).

* [٣٥٠] [التحفة: ع ١٥٧٤٣] [المجتبى: ٢٩٨]

(٤) في (م)، (ط): «عبدالله»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ، وانظر: «التحفة»، «المجتبى».

(٥) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (م): «محصن»، وهو خطأ.

(٦) بضلع: يعود. (انظر: لسان العرب، مادة: ضلع).

* [٣٥١] [التحفة: درس ق ١٨٣٤٤] [المجتبى: ٢٩٧-٤٠١]

أم حبيبة زوج النبي ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه؟
فقال: نعم، إذا لم ير فيه أذى.

٢٠١- (باب) غسل المنّي من الثوب

- [٣٥٣] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن عمرو بن ميمون (الجزري)، عن سليمان بن يسار، عن عائشة قالت: كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي ﷺ، فيخرج إلى الصلاة وإن بَقَعَ الماء لفي ثوبه.

٢٠٢- (باب) فرك المنّي من الثوب

- [٣٥٤] أخبرنا قُتيبة بن سعيد، قال: ثنا حماد، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن الحارث بن توفل، عن عائشة قالت: كنت أفرك (الجنابة - وقالت مرة أخرى): المنّي - من ثوب رسول الله ﷺ.
- [٣٥٥] (أنا عمرو بن يزيد أبو بُريد، قال: نا بنُهز، قال: نا شُعْبة، عن الحكم، أخبرني عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث، أن عائشة قالت: لقد رأيتني وما أزيد علي أن أفركه من ثوب رسول الله ﷺ).
- [٣٥٦] (أنا الحسين بن حُرَيْث أبو عَمَّار، قال: نا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن هَمَّام، عن عائشة قالت: كنت أفركه من ثوب النبي ﷺ).

* [٣٥٢] [التحفة: دس ق ١٥٨٦٨] [المجتبى: ٢٩٩]

* [٣٥٣] [التحفة: ع ١٦١٣٥] [المجتبى: ٣٠٠] * [٣٥٤] [التحفة: س ١٦٠٥٧] [المجتبى: ٣٠١]

* [٣٥٥] [التحفة: م دس ق ١٧١٧٦] [المجتبى: ٣٠٢]

* [٣٥٦] [التحفة: م دس ق ١٧١٧٦] [المجتبى: ٣٠٣]

- [٣٥٧] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَرَاهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْكُهُ ، (تَعْنِي) الْمُنِيِّ ^(١) .
- [٣٥٨] (أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : نَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرَكَ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .
- [٣٥٩] (أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَامِلِ الْمَوْزِيّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُعْيِرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتَنِي أَجْدَهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْكُهُ عَنْهُ) .

٢٠٣- (باب) بول الصبي الذي (لا) ^(٢) يأكل الطعام

(يصيب الثوب) ^{لا ت ح ه}

- [٣٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، (عَنْ) مَالِكَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ (مِخْصَنَ) ^(٤) ، أَنَّهَا أَتَتْ بَابِنَ لَهَا صَغِيرًا - لَمْ

(١) صحح عليها في (ط) ، وضبط آخرها في (ت) بالفتح والتشديد .

* [٣٥٧] [التحفة : م درس ق ١٧٦٧٦] [المجتبى : ٣٠٤]

* [٣٥٨] [التحفة : م سي ١٥٩٤١] [المجتبى : ٣٠٥]

* [٣٥٩] [التحفة : م س ق ١٥٩٧٦] [المجتبى : ٣٠٦]

﴿ م : ١ / ٥ ﴾ (٢) في (هـ) ، (ت) : «لم» .

(٣) في (ح) : «قال نا» . (٤) في (م) : «محصن» ، وهو خطأ .

يأكل الطعام - رسول الله ﷺ ، فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره فبال على ثوبه ، فدعا بهاء ففضَّحَه ولم يغسله .

- [٣٦١] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أتني رسول الله ﷺ بصبي فبال على ثوبه ، فدعا بهاء فأتبعه إياه .

٢٠٤ - الفصل بين الذكر والأنثى^(١)

- [٣٦٢] أخبرنا مجاهد بن موسى ، قال : ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، قال حدثني يحيى بن الوليد ، قال : حدثني مُجَلِّ بن خليفة ، قال : حدثني (أبو السمح قال)^(٢) النبي ﷺ : «يُغَسَّلُ من بول الجارية ، وَيُرْشُ من بول (الغلام)^(٣)» .

٢٠٥ - (باب) (بول) ما يُؤْكَل لحمه (يصيب الثوب)^{لا:}

- [٣٦٣] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى ، قال : ثنا يزيد ، يعني : ابن زُرَّيع ، قال : ثنا (سعيد)^(٤) ، قال : نا قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن ناسًا - أو رجالًا - من

* [٣٦٠] [التحفة : ع ١٨٣٤٢] [المجتبى : ٣٠٧]

* [٣٦١] [التحفة : خ س ١٧١٦٣] [المجتبى : ٣٠٨]

(١) بدل هذه الترجمة في (ح) : «باب بول الجارية» .

(٢) صحح عليها في (ت) ، (هـ) وفي حاشيتيها : «أبو السمح بسكون الميم خادم رسول الله ﷺ ، قيل اسمه :

إياد ، انتهى تقريب ، وإياد بكسر الهمة وتخفيف المثناة ، تمت كما في جامع الأصول» .

(٣) كتب مقابلها بحاشية (ح) : «الصبي» .

* [٣٦٢] [التحفة : دس ق ١٢٠٥١ - ١٢٠٥٢] [المجتبى : ٣٠٩]

(٤) في (ح) : «شعبة» ، وهو تصحيف .

عُكْلٌ^(١) قدموا على (رسول الله)^(٢) ﷺ فتكلموا بالإسلام، فقالوا: يا رسول الله، إنا أهل ضَرْع^(٣)، ولم نكن أهل ريف. واستَوْخَمُوا المدينة^(٤)، فأمر لهم رسول الله ﷺ بَدُودٌ^(٥) (وراعي)^(٦) وأمرهم أن يخرجوا فيها (فيشربوا من ألبانها)^(٧) وأبواها، فلما صَحُّوا - وكانوا بناحية الحِزَّة - كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ، واستاقوا^(٨) الذُّودَ، فبلغ النبي ﷺ فبعث الطَّلَبَ في آثارهم فَأَتَيْ بِهَم، (فَسَمَرُوا)^(٩) أعينهم، وقطعوا أيديهم وأرجلهم، ثم (تركهم)^(١٠) في الحِزَّة^(١١) على حالهم حتى (مَوَّتُوا)^(١٢).

(١) عكل: اسم قبيلة من تيم الرباب. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٣٧/١).

(٢) في (م): «محمد رسول الله».

(٣) أهل ضرع: أهل لبن، يريدون أنهم أهل بادية. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٥٩/١).

(٤) استوخموا المدينة: كرهوا المقام فيها. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٣٧/١).

(٥) بدود: هي ما بين الثلاث إلى الثَّشَع من الإبل. (انظر: لسان العرب، مادة: ذود).

(٦) في (هـ)، (ت): «وراعي».

(٧) في (هـ)، (ت)، (ح): «فيشربوا لبنها»، وصحح على «لبنها» في (هـ)، (ت).

(٨) استاقوا: من السوق وهو: السير العنيف. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٣٩/١).

(٩) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح على الواو، وضبطها في (ح) بتشديد الميم. وسمروا أعينهم: أحوا

لهم مسامير الحديد ثم كحلوهم بها. (النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: سمر).

(١٠) في (م): «تركوا»، والمثبت من بقية النسخ، وصحح عليها في (هـ).

(١١) الحِزَّة: اسم موضع خارج المدينة فيه حجارة سود. (انظر: معجم البلدان) (٢٤٥/٢).

(١٢) كذا في (هـ)، (ت) بفتح الميم والواو المشددة، وفي (ح) اكتفى بتشديد الواو، وفي (ط) بضم الميم.

وموتوا: كثر فيهم الموت. (لسان العرب، مادة: موت).

* [٣٦٣] [التحفة: خ م ص ١١٧٦] [المجتبى: ٣١٠]

• [٣٦٤] (أخبرنا) ^(١) (أبو المعافى) محمد بن وهب بن أبي كريمة الحزائي، قال : ثنا محمد بن سلمة، قال : حدثني أبو عبد الرحيم، قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن طلحة بن مضرف، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك قال : قدم أعراب من عريثة إلى نبي الله ﷺ فأسلموا، فاجتروا المدينة ^(٢) حتى اصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم، فبعث بهم نبي الله ﷺ إلى لقاح ^(٣) له، فأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها، حتى صحوا فقتلوا (رعائها) ^(٤) واستاقوا الإبل، فبعث نبي الله ﷺ في طلبهم فأتى بهم، (فقطع) ^(٥) أيديهم وأرجلهم وسمّر أعينهم. قال (أمير المؤمنين) عبد الملك لأنس وهو يحدثه هذا الحديث : بكفر أو بذنب؟ قال : بكفر.

قال أبو عبد الرحمن : لا نعلم أحدا قال : عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك في هذا الحديث، غير طلحة بن مضرف، والصواب عندنا - والله أعلم : يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب . مرسل .

(١) في (م)، (ط) : «أخبرني» .

(٢) فاجتروا المدينة : كرهوا المقام فيها ؛ لعدم موافقة هوائها لهم . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/١٦٠) .

(٣) لقاح : ج . لقحة ، وهي : الناقة ذات اللبن ، القريبة العهد بالولادة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٣٨) .

(٤) في (ح) : «راعيا» .

(٥) في (م)، (ط) : «فقطعوا» ، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح) .

* [٣٦٤] [التحفة : س ١٦٦٤] [المجتبى : ٣١١]

٢٠٦- (باب) (فَرْث) ^(١) ما يُؤْكَل لِحْمُهُ يَصِيب الثَّوْبَ

• [٣٦٥] أُجِبْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ (الأَوْدِيِّ) قَالَ: ثنا خالد، (يعني: ابن مَخْلَدَ القَطَوَانِيِّ)، قال: نا علي، وهو: ابن صالح بن حَيٍّ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مَيْمُونٍ قال: ثنا عبدالله - في بيت المال - قال: كان رسول الله ﷺ يصلي عند البيت، وملاً من قريش جلوس وقد نَحَرُوا جَزُورًا ^(٢)، فقال بعضهم: أيكم يأخذ هذا الفَرْثَ بدمه، ثم يُمَهِّلُهُ حتى يضع وجهه ساجداً فيضعه على ظهره؟ (قال عبدالله ^{لاطه}): فانبعث أشقاها، فأخذ الفَرْثَ فذهب به، ثم أمهله، (فلما) ^(٣) خَرَّ ساجداً (وضعه) ^{صحت هـ} على ظهره، فأخبرت فاطمة بنت رسول الله ﷺ - وهي جارية - فجاءت تسعى، فأخذته من ظهره، فلما فرغ من صلاته قال: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقَرِيشٍ»، ثلاث مرار، «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ»، حتى عد سبعة من قريش، قال عبدالله: فوالذي أنزل عليه الكتاب لقد رأيتهم صَرَعَى يوم بدر في قَلْبٍ ^(٤) واحد.

(١) في (ح): «بول»، وضرب فوقها، وكتب بالحاشية: «فَرْث». والفَرْث: بقايا الطعام الموجودة في الكَرِش. (المعجم الوسيط، مادة: فَرْث).

(٢) جزورا: جملاً ذكراً كان أو أنثى. (انظر: لسان العرب، مادة: جزر).

(٣) في (هـ)، (ت): «حتى».

(٤) قلب: هو البئر التي لم تطو (أي: لم تُثَبَّنْ)، وقيل: القديمة التي لا يعرف صاحبها. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٥٢).

* [٣٦٥] [التحفة: خ م س ٩٤٨٤] [المجتبى: ٣١٢]

٢٠٧- (باب) البصاق^(١) يصيب الثوب

- [٣٦٦] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: نا إسماعيل، قال: (أنا)^(٢) حُمَيْد، عن أنس، أن النبي ﷺ أخذ طرف رداءه فبصق فيه، فرد بعضه على بعض.
- [٣٦٧] أخبرنا (محمد)^(٣) بن بَشَّار، عن محمد قال: ثنا شُعْبَةُ، قال: سمعت القاسم بن مِهْرَانَ، يُحَدِّث عن أبي رافع، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْصُقَنَّ»^(٤) بين يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يساره أو تحت قدمه». وإلا (فبزق)^(٥) النبي ﷺ هكذا في ثوبه وذلكه.

٢٠٨- (باب) بدء التيمم

- [٣٦٨] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء^(٦) أو بذات الجِيش^(٧) انقطع عِقْدِي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ

(٢) في (ح): «نا».

(١) في (ح): «البزاق».

(٣) في (ت): «أحمد»، وهو خطأ.

* [٣٦٦] [التحفة: س ٥٩١] [المجتبى: ٣١٣]

(٥) في (هـ)، (ت): «فبصق»، وصحح عليها.

(٤) في (ح): «ببزق».

* [٣٦٧] [التحفة: م س ق ١٤٦٦٩] [المجتبى: ٣١٤]

(٦) بالبيداء: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة. (انظر: معجم البلدان) (١/ ٥٢٣).

(٧) بذات الجيش: موضع قرب المدينة. (انظر: معجم البلدان) (٢/ ٢٠٠).

وبالناس ، وليسوا على ماء وليس (معهم) ^(١) ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي وقد نام ، قال : حبست رسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . قالت عائشة : فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعن بيده في خاصرتي ^(٢) ، (فما) ^(٣) يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله ﷺ على فخذي ، (فنام) ^(٤) رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم : ﴿ فَتَيَمَّمُوا ﴾ [النساء : ٤٣] فقال أسيد بن الحضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، فبعثنا البعير الذي كنت عليه ، فوجدنا العقد تحته ^(٥) .

٢٠٩ - (باب) التيمم ^(٦) في السفر

وذكر الاختلاف على عمّار بن ياسر في كيفية ^{لا}

• [٣٦٩] أخبرني محمد بن يحيى بن عبدالله النيسابوري ، قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : نا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب قال : حدثني عبيدالله بن

(١) في (هـ) ، (ت) : «لهم» ، وصحح عليها في (هـ) .

(٢) خاصرتي : الخاصرة من الإنسان : جنبه ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع ، وهما خاصرتان . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خصر) .

(٣) في (هـ) ، (ت) : «فلا» .

(٤) في (م) ، (ط) : «فقام» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

(٥) في (ح) عقب هذا الحديث باب : التيمم في الحضرة (ك : ١ ب : ٢١١) وتحته حديث أبي جهم في التيمم (٣٧٧) من بقية النسخ .

* [٣٦٨] [التحفة : خ م ص ١٧٥١٩] [المجتبى : ٣١٥]

(٦) في (ح) وقع قبل هذا الباب : باب التيمم في الحضرة (ك : ١ ب : ٢١١) وذكر تحتها حديث أبي جهم في التيمم (٣٧٧) قبل باب : تيمم الجنب (ك : ١ ب : ٢١٢)

عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عمّار بن ياسر قال: عَرَسَ^(١) رسول الله ﷺ بأولات الجيـش^(٢) ومعه عائشة (زوجته)، فانقطع عقدها من جَزَعِ ظَفَارِ^(٣)، فحبس الناس ابتغاء عقدها (ذلك)، حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء، فتغيظ عليها أبو بكر وقال: حبست الناس وليس معهم ماء، فأنزل الله: ﴿فَتَيْمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣] رخصة (التطهر)^(٤) بالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فقام (الناس)^(٥) مع رسول الله ﷺ فضربوا بأيديهم الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً، فمسحوا (بها) وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الأباط.

(خالفه مالك بن أنس؛ رواه عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبيه، عن عمّار):^{لا:ح}

٢١٠- (باب كيف التيمم)^{لا:ت:هـ}

• [٣٧٠] أخبرنا العباس بن عبدالعظيم، قال: نا عبدالله بن محمد بن أسماء، عن (جُوَيْرِيَةَ)^(٦)، عن مالك، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أنه

(١) عرس: نزل في أثناء السفر للنوم أو الراحة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٧/١٠٥).

(٢) بأولات الجيش: موضع قرب المدينة. (انظر: معجم البلدان) (٢/٢٠٠).

(٣) جزع ظفار: خرز يمان، وظفار: قرية باليمن. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٧/١٠٤).

(٤) في (هـ)، (ت): «الطَّهْر»، وفي (ح): «الطهور».

(٥) في (هـ)، (ت)، (ح): «المسلمون».

* [٣٦٩] [التحفة: دس ١٠٣٥٧] [المجتبى: ٣١٩]

(٦) في (ح): «حويرة».

أخبره، عن أبيه، عن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: (تيممنا)^(١) مع رسول الله ﷺ بالتراب، فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب.
(قال أبو عبد الرحمن: وكلاهما محفوظ، والله أعلم).

(باب) نوع آخر (من التيمم)

• [٣٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن سلمة، عن أبي مالك وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن عبد الرحمن بن أبزى، قال: كنا عند عمر فأتاه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين، (إنا)^(٢) نمكث الشهر والشهرين ولا نجد الماء. فقال عمر: أما أنا فإذا لم (أجد)^(٣) الماء لم أكن لأصلي حتى أجد الماء. فقال عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: أتذكر يا أمير المؤمنين، حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرعى الإبل فتعلم أنا أجنبنا؟ قال: نعم. فأما أنا فتمرغت في التراب، فأتيت النبي ﷺ فَضَحِكَ وَقَالَ: «إِنْ كَانَ الصَّعِيدُ لَكَافِيكَ». وضرب بكفيه إلى الأرض، ثم نفخ فيهما، ثم مسح وجهه وبعض ذراعَيْهِ، قال: (اتق)^(٤) الله يا عَمَّارُ، قال: يا أمير المؤمنين، إن شئت لم أذكره، قال: لا، ولكن نُؤَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتُ^(٥).

(١) في (ح): «تمسحنا». * [٣٧٠] [التحفة: سرق ١٠٣٥٨] [المجتبى: ٣٢٠]

(٢) في (هـ)، (ت): «إنها». (٣) في (ط)، (ح): «نجد».

(٤) في (ح): «اتقي» بإثبات الياء.

(٥) نؤليك من ذلك ما توليت: نكل إليك ما قلت، ونرد إليك ما وُلِّيتَه نفسك، ورضيت لها به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ولا).

* [٣٧١] [التحفة: ع ١٠٣٦٢] [المجتبى: ٣٢١]

- [٣٧٢] أخبرنا محمد بن بسّار، قال: ثنا محمد، قال: (ثنا) ^(١) شُعْبَةُ، عن سَلَمَةَ، عن دَرِّ، عن ابن عبد الرحمن بن أَبْرَئِي، عن أبيه، أن رجلاً أتى عمر فقال: إني (أَجَبْتُ) ^(٢) فلم أجد الماء، (فقال) ^(٣) (عمر): لا (تصل) ^(٤)، فقال عَمَّار بن ياسر: يا أمير المؤمنين، أتذكر إذ أنا وأنت في سرية ^(٥) (فأجنبنا) ^(٦) فلم نجد الماء، فأما أنت فلم (تصل) ^(٧) وأما أنا فَمَمَعْتُ ^(٨) بالتراب فصليت، فأتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: «إِنَّمَا (كَانَ) يَكْفِيكَ» ^(٩)، وضرب يديه إلى الأرض ثم نفخ، فمسح بهما وجهه وكفيه، شك سَلَمَةَ، فلا أدري فيه: إلى المُرْفَقَيْنِ أو: إلى الكفين؟ فقال عمر: تُؤَلِّيكُ من ذلك ما توليت ^(٩).

(باب) نوع آخر (من التيمم)

- [٣٧٣] أخبرنا عمرو بن يزيد، قال: ثنا بَهْزُ، قال: ثنا شُعْبَةُ، قال: ثنا الحكم، عن دَرِّ، عن ابن عبد الرحمن بن أَبْرَئِي، عن أبيه، أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب

(١) في (ط): «بن»، وهو خطأ.

(٢) في (م): «اجتنبت»، وفي (ح): «جَبْتُ»، والمثبت من (ط).

(٣) في (م) غير واضح، وفي (ط): «قال»، والمثبت من (ح).

(٤) في (ح): «تصلي» بإثبات الياء.

(٥) سرية: قطعة من الجيش ما بين خمسة جنود إلى ثلاثمائة، وقيل: هي من الخيل نحو أربعمائة. (انظر: لسان العرب، مادة: سرا).

(٦) في (م): «فاجتنبنا»، والمثبت من (ط)، (ح).

(٧) في (م)، (ح): «تصلي» بإثبات الياء.

(٨) فتمعت: تقلبت وتمرغت في التراب. (انظر: لسان العرب، مادة: معك).

(٩) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) في بداية الباب التالي.

* [٣٧٢] [التحفة: ع ١٠٣٦٢] [المجتبى: ٣١٧]

عن التميم، فلم يدر ما يقول، فقال عَمَّار: أما تذكر حيث كنا في سرية (فأجبت) ^(١) فْتَمَعَكْتُ في التراب، فأتيت رسول الله ﷺ، فقال: «إنما يكفيك (هكذا)» ^(٢)، وضرب شُعْبَةَ بيديه على ركبتيه ونفخ في يديه، ومسحَ بهما وجهه وكفيه مرة واحدة ^(٣).

(باب نوع آخر)

• [٣٧٤] (أنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن الحكم، سمعت دَرًّا، يُحَدِّثُ عن ابن أُبْرَي، عن أبيه قال: وقد سمعه الحكم من ابن عبدالرحمن قال: أجنب رجل فأتى عمر، فقال: إني أَجْنَبْتُ فلم أجد الماء، قال: لا (تصل) ^(٤) قال له عَمَّار: أما تذكر أنا كنا في سرية فأجنبنا، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فإني تَمَعَكْتُ فصليت، ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك»، وضرب شُعْبَةَ بكفيه ضربة نفخ فيها، ثم ذلك إحداهما بالأخرى، ثم مسحَ بهما وجهه، فقال له عمر: شيء لا أدري ما هو، فقال: إن شئت لا حدثته. وذكر سَلْمَةَ في هذا الإسناد، عن أبي مالك قبل هذا، وزاد سَلْمَةَ: بل نُؤَلِّيك من ذلك ما توليت) ^(٥).

(١) في (م): «فأجبت»، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) في (هـ)، (ت): «هذا».

(٣) في (ح) وقع هذا الحديث ثاني أحاديث الباب.

* [٣٧٣] [التحفة: ع ١٠٣٦٢] [المجتبى: ٣٢٢]

(٤) في (ح) بإثبات حرف العلة.

(٥) هذا الحديث زيادة من (ح)، وانظر ما سبق برقم (٣٧١).

* [٣٧٤] [التحفة: ع ١٠٣٦٢]

(باب) نوع آخر

• [٣٧٥] أخبرنا عبد الله بن محمد بن تميم المصيصي قال : نا حجاج ، عن شُعْبَةَ ، عن الحكم وسَلَمَةَ ، عن دُرِّ ، عن ابن عبد الرحمن بن أْبْرِي ، عن أبيه ، أن رجلا أتى عمر بن الخطاب ، فقال : إني (أَجْتَبْتُ) ^(١) فلم أجد (ماء) ^(٢) ، فقال عمر : لا تصل ، فقال عَمَّار : أما تذكر يا أمير المؤمنين ، إذ أنا وأنت في سرية ، فأجنبنا ولم (نجد) ^(٣) ماء ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فَمَمَعْتُ في التراب ثم صليت ، فلما أتينا رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له ، فقال : «إنا يكفيك» و ضرب النبي ﷺ (بيده) ^(٤) إلى الأرض (ونفخها) ^(٥) فمسح (بها) ^(٦) وجهه وكفيه ، شك سَلَمَةَ وقال : لا أدري قال فيه : إلى المُرْفَقَيْنِ أو الكفين؟ قال عمر : بل نُؤَلِّيك ما توليت . قال شُعْبَةَ : كان يقول : الكفين والوجه والذراعين . فقال له منصور : (ما تقول) ^(٧)؟! فإنه لا يذكر أحد الذراعين غيرك . فشك سَلَمَةَ ، وقال : لا أدري ذكر الذراعين أم لا .

• [٣٧٦] (أخبرنا عمرو بن علي ، قال : ثنا يزيد ، يعني : ابن زُرَيْع ، قال : نا سعيد ، عن قتادة ، عن (عَزْرَةَ) ^{صحت طه} ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أْبْرِي ، عن أبيه ، عن عَمَّار بن ياسر ، أن رسول الله ﷺ أمره بالتميم ؛ للوجه والكفين) .

(١) في (م) : «اجتبت» ، والمثبت من بقية النسخ . (٢) في (م) : «الماء» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٣) في (م) ، (ط) ، (ح) : «أجد» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، و صحح فيها على أولها .

(٤) في (ح) : «بيديه» . (٥) في (ح) : «ونفخها» .

(٦) في (ح) : «بها» . (٧) في (هـ) ، (ت) : «ما تقول» .

* [٣٧٥] [التحفة : ع ١٠٣٦٢] [المجمل : ٣٢٤] * [٣٧٦] [التحفة : ع ١٠٣٦٢]

٢١١- (باب) التيمم^(١) في (الحضر)^(٢)

- [٣٧٧] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيحَانَ، قَالَ: ثنا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَّارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ حَتَّى دَخَلْنَا (عَلَى) (٣) (أَبِي جَهْمٍ) (٤) بَنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ (الْأَنْصَارِيِّ)، فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: أَقْبَلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ الْجَمَلِ (٥) فَلَقِيهِ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرِدْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ (بِوَجْهِهِ) (٦) وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ السَّلَامَ.

٢١٢- (باب) تيمم الجئب

- [٣٧٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَلَاءِ، قَالَ: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن شقيق قال: كنت جالسًا مع عبد الله وأبي موسى، فقال أبو موسى: أولم تسمع قول عمّار لعمر: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت

(١) في (ح) تقدمت هذه الترجمة والحديث تحتها قبل باب: التيمم في السفر برقم (٣٦٨)

(٢) في (ط): «الحيض»، وهو خطأ. والحضر: المدن والقرى والريف. (لسان العرب، مادة: حضر).

(٣) في (ط): «إلى».

(٤) كذا ورد في جميع النسخ: (م)، (ط)، (هـ)، (ت)، (ح)، ووقع في «المجتبى»: «أبي جهيم» بالتصغير، وهو الذي صوبه النووي والحافظ، وقال أبو نعيم، وابن منده: «أبو جهم»، وقيل: أبو جهيم. وذكر ابن عبد البر الحديث، ثم قال: «واختلف على الليث في بعض ألفاظه، وفي أبي جهيم: فمنهم من يقول: أبو الجهيم، ومنهم من يقول: أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة». اهـ. انظر «فتح الباري» (١/٤٤٢)، و«مسلم بشرح النووي» (٤/٦٣)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥/٢٨٥٠)، و«الاستيعاب» (٤/١٦٢٤-١٦٢٥)، و«أسد الغابة» (٥/١٦٤).

(٥) يثر الجمل: موضع بقرب المدينة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٦٤).

(٦) في (ح): «وجهه».

* [٣٧٧] [التحفة: خم دس ١١٨٨٥] [المجتبى: ٣١٦]

بالصَّعِيد ، ثم أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : «إنما (كان) يكفيك ^{صحت ه} أن تقول هكذا» ، ثم ضرب بيده على الأرض ضربة واحدة ، فمسح (كفه) ^(١) ، ثم نفضها ، ثم ضرب بشماله على يمينه ، (وبيمينه) ^(٢) على شماله على كفيه ووجهه . قال عبدالله : أو لم تر عمر لم يَنْفَعْ بقول عمَّار؟!

- [٣٧٩] ((أخبرنا) ^(٣) محمد بن عُبَيْد بن محمد (الكوفي ، قال) : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن ناجية بن خُفَّاف ، عن عمَّار بن ياسر قال : (أَجْتَبْتُ) ^(٤) وأنا في الإبل فلم أجد ماء ، فَمَمَعْتُ تَمَعَكَ الدابة ، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك ، فقال : «إنما كان يجزيك من ذلك التيمم ^{لا: ه}» ^(٥) .

٢١٣- (باب) (التيمم بالصَّعِيد) ^{لا: ه}

- [٣٨٠] ((أخبرنا سُويد بن نصر ، ثنا عبدالله ، (عن) ^(٦) عَوْف ، عن أبي رجاء قال : سمعت عمران بن حُصَيْن (يُحَدِّثُ) ^{لا: ه} ، أن رسول الله ﷺ رأى رجلا معتزلا لم يُصَلِّ (مع) ^(٧) القوم ، فقال : «يا فلان ، ما منعك أن تصلي مع القوم؟» ، قال : يا رسول الله ، أصابتنى جنابة ولا ماء ، قال : «عليك بالصَّعِيد ^(٨) ؛ فإنه يكفيك» .

(١) في (ح) : «كفيه» .

(٢) في (ح) : «وبيمينه» .

* [٣٧٨] [التحفة : خ م د س ١٠٣٦٠] [المجتبى : ٣٢٥] (٣) في (ح) : «أخبرني» .

(٤) في (م) : «اجتبت» ، والمثبت من (ط) ، (ح) .

(٥) التيمم : مسح اليدين والوجه بالتراب . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : يمم) .

* [٣٧٩] [التحفة : س ١٠٣٦٨] [المجتبى : ٣١٨] (٦) في (ط) : «بن» ، وهو خطأ .

(٧) في (ح) : «في» .

(٨) بالصعيد : كل تراب طيب على وجه الأرض . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : صعد) .

* [٣٨٠] [التحفة : خ م د س ١٠٨٧٦] [المجتبى : ٣٢٦]

٢١٤ - (باب) (الصلوات) ^(١) بتيمم واحد

- [٣٨١] أَخْبَرَنَا عمرو بن هشام (أبو أُمَيَّةَ الْحَزَائِيَّ)، قال: ثنا مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن أيوبَ، عن أبي قلابَةَ، عن عمرو بن (بُجْدَانَ)، عن أبي دَرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ».

٢١٥ - (باب) (فيمن) ^(٢) لا يجد الماء ولا الصَّعِيدَ ^(٣)

- [٣٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أنا أبو معاوية، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: بعث رسول الله ﷺ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَنَاسًا يَطْلُبُونَ قِلَادَةَ ^(٤) كانت عائشة نسيتها في منزل نزلته، فحضرت الصلاة (و) ليسوا على وُضُوءٍ، ولم يجدوا ماءً، فصلوا بغير وُضُوءٍ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله آية التيمم، فقال أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جزاك الله خيراً، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه (خَيْرَةً) ^(٥).
- (تم كتاب الطهارة من الْمُصَنَّفِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ عَوْنِهِ) ^(٦).

(١) في (ح): «الصلوة».

* [٣٨١] [التحفة: دت س ١١٩٧١] [المجتبى: ٣٢٧]

(٢) في (ح): «من».


(٣) كتب في حاشية (م) ما لفظه: «الترجمتان وردتا معا».

(٤) قِلَادَةٌ: ما يعلّق في الرقبة ويسمى عقداً. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٣٤٩).

(٥) في (ح): «خيراً».

* [٣٨٢] [التحفة: دس ١٧٢٠٥] [المجتبى: ٣٢٨]

(٦) من (هـ)، (ت)، وجاء في (ح) عقب هذا الكتاب: أوائل كتاب قيام الليل.



زوائد التحفة على كتاب الطهارة

- [١] حديث : جاء النبي ﷺ يعودني ، وأنا مريض لا أعقل ... الحديث .
عزاه المزي إلى النسائي في الطهارة ، وفي التفسير : عن محمد بن عبد الأعلى ،
عن خالد بن الحارث ، عن شُعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر به .
- [٢] حديث : عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين ، فوجدني لا أعقل ...
الحديث .
- عزاه المزي إلى النسائي في الطهارة : عن الحسن بن محمد الزعفراني ، عن
حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر به .
- [٣] حديث : «من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله ...»
الحديث .

* [١] [التحفة : خ م س ٣٠٤٣] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الفرائض وفي الطب (٦٤٩٥ ، ٧٦٦٩) .

قال في الفرائض : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، قال : ثنا خالد - يعني ابن الحارث - قال : ثنا
شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ عاده وهو لا يعقل ، فتوضأ فصب عليه من
وضوئه فعقل ، قلت : يرثني كلاله فكيف الميراث؟ فأنزلت آية الفرض .

* [٢] [التحفة : خ م س ٣٠٦٠] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الفرائض وفي التفسير (٦٤٩٧) ،
(١١٢٠١) .

قال في الفرائض : أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني ، قال : ثنا حجاج ، يعني : ابن محمد الأعمور ، عن
ابن جريج ، قال : أخبرني ابن المنكدر ، عن جابر قال : عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ، فوجداني
لا أعقل ، فدعا بباء فتوضأ ، ثم رش علي منه فأفقت ، فقلت له : كيف أصنع في مالي يا رسول الله؟ فأنزل
الله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء : ١١] .

عزاه المزي إلى النسائي :

١- في الطهارة : عن سويد بن نصر ، عن ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن زهرة بن معبد ، أن ابن عمه ابن أخي أبيه حدثه ، أن عقبه حدثه ، قال : قال لي عمر . . . فذكر نحوه .

٢- وفي الطهارة وفي اليوم والليلة : عن الربيع بن سليمان ، عن أسد بن موسى ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عقبه بن عامر وأبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبه بن عامر . . . وساق الحديث .

* [٣] [التحفة : م د س ق ١٠٦٠٩] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في اليوم والليلة (١٠٢٢) ، قال : أنا سويد بن نصر بن سويد ، قال : أنا عبدالله عن حيوة بن شريح ، قال : أخبرني زهرة بن معبد ، أن ابن عمه أخي أبيه لحا أخبره ، أن عقبه بن عامر الجهني ، حدثه قال : قال لي عمر بن الخطاب : قال رسول الله ﷺ : «من توضع فاحسن الوضوء ، ثم رفع بصره إلى السماء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء» .

قال ابن خزيمة (رقم ٢٢٣) : «وإننا نصر بن مرزوق المصري ، نا أسد ، يعني : ابن موسى السنة ، قال : حدثنا معاوية بن صالح ، حدثني ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن عقبه بن عامر وأبو عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبه بن عامر ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، إلا فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء» .

وأخرجه أيضا أبو عوانة في «مستخرجه» (١/٢٢٥-٢٢٦) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/٣٣٢) ، وفي «مسند الشاميين» (رقم ١٩٢٤) ، وقد أورده بطوله في «مسند الشاميين» ، ولفظه :

حدثنا أبو يزيد القرايطسي ، ثنا أسد بن موسى . ح . وحدثنا بكر بن سهل ، ثنا عبدالله بن صالح ، قال : ثنا معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن عقبه بن عامر وأبو عثمان (كذا) ، والحاد : وأبي ؛ لأنه معطوف على : ربيعة) ، عن جبير بن نفير ، عن عقبه بن عامر الجهني قال : كانت رعاية الإبل فجاءت نوبتي أرعاها ، وفروحتها بالعشي فوجدت رسول الله ﷺ قائما يحدث الناس ، فأدرت من =

• [٤] حديث : «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسَّواك عند كل صلاة» .

عزاه المزي إلى النسائي :

١- في الطهارة : عن قتيبة ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به مرفوعاً .

٢- وفيه : عن محمد بن منصور ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة وزاد في أوله : «لأمرتهم بتأخير العشاء» .

• [٥] حديث : دخلت مع أمي وخالتي على عائشة ، فسألتهما إحداهما : كيف كنتم تصنعون عند الغُسل ؟ ... الحديث .

عزاه المزي إلى النسائي في الطهارة : عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن مهدي ، عن زائدة بن قدامة ، عن صدقة ، عن جُمَيْع بن عُمر ، عن عائشة به .

- قوله : «ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن وضوءه» ، ثم يقوم فيصلِّي ركعتين يقبل عليهما بوجهه وقلبه إلا وجبت له الجنة» ، فقلت : ما أجود هذا الحديث ، فإذا قاتل بين يدي يقول : الذي قبلها أجود ، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب ، قال : قد رأيتك جئت أنفاً ، قال : «ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء» ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء» . واللفظ لحديث أسد .

* [٤] [التحفة : م د س ق ١٣٦٧٣] • ١- حديث قتيبة هو عندنا من حديثه عن مالك ، عن أبي الزناد (٦) ، وليس كما هنا : عن ابن عيينة ، كذلك نبه الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف» .

٢- أخرجه النسائي من نفس الطريق في كتاب الصلاة (١٦٣٦) ، ومثله في الصوم (٣٢٣١) كما قال المزي .

* [٥] [التحفة : د س ق ١٦٠٥٣] • لم نقف عليه عند المصنف ، وقد تعقب أبو زرعة بن العراقي المزي في «أوهام

الأطراف» (ص ٢١٧) بقوله : «قلت : تبع في ذلك ابن عساكر ، ولم أقف عليه عند س في الطهارة» . اهـ .

وقال الحافظ في «النكت الطراف» (٣٨٩ / ١١) : «قلت : ينبغي تحري هذا» . اهـ .

• [٦٦] حديث : خرجنا مع رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ... الحديث بطوله .

عزاه المزي إلى النسائي في الطهارة : عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ، عن أشهب ، عن مالك ، عن الزُّهري ، عن عُرْوَةَ ، عن عائشةَ به .

= والحديث أخرجه أيضا أحمد (١٨٨/٦) ، وأبو داود (٢٤١) ، وابن ماجه (٥٧٤) ، وإسحاق (٩٢٦/٣) ، والدارمي (١١٨٨) ، وأبو يعلى (٤٨٦٥) ، وغيرهم من طرق عن صدقة به .

ولفظ أحمد : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : ثنا زائدة ، عن صدقة - رجل من أهل الكوفة ، قال : حدثنا جميع بن عمير - أحد بني تميم الله بن ثعلبة ، قال : دخلت مع أمي وخالتي على عائشة ، فسألت إحدهما : كيف كتبتن تصنعن عند الغسل ؟ فقالت عائشة : كان رسول الله ﷺ يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يفيض على رأسه ثلاث مرات ، ونحن نفيض على رؤوسنا خمسا من أجل الضفر .

وأخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في فضل الصلاة (٦٦) ، عن العلاء بن صالح ، عن جميع ، عن عائشة ، موقوفا عليها بلفظ : «الرجل يكفيه ثلاث مرات على رأسه ، والمرأة خمس لقرونها» .

* [٦٦] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩١] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في كتاب الحج (٤٣٦٧) لكن بزيادة هشام بن عروة مع الزهري . ذكره المزي في الحديث الآتي .

قال النسائي : أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ، قال : أنا أشهب ، أن مالكا ، حدثهم أن ابن شهاب وهشام بن عروة ، حدثاه عن عروة ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع فقدمنا مكة ، فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفاء والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم ، فأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا .

قال أبو عبد الرحمن : لم يقل أحد : «عن مالك ، عن هشام بن عروة» غير أشهب ، والله أعلم . اهـ .

وقد رواه النسائي أيضا (٢٩٧) ، عن يونس بن عبد الأعلى ، عن أشهب بمثل رواية ابن عبدالحكم .

وقد ذكر المزي طرقا أخرى عن مالك ، هذه أرقامها بحسب ذكر المزي لها : (٣٩٣٢) ، (٤٠٩٨) ، (٤١٠١) ،

(٤٣٦٧) .

● [٧] حديث: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع فقدمنا مكة، فطاف الذين أهلوا بالصفاء والمروة، ثم حلوا... الحديث.

عزاه المزني إلى النسائي في الطهارة: عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن أشهب، عن مالك، عن ابن شهاب وهشام بن عروة، كلاهما عن عروة عن عائشة به.

وقال عقيبه: لم يقل أحد: «عن مالك، عن هشام» غير أشهب.

● [٨] حديث: في غسل النبي ﷺ من الجنابة، منهم من طوّله، ومنهم من اختصره.

* [٧] [التحفة: ص ١٧١٧٥] ● أخرجه النسائي في كتاب الحج (٤٣٦٧) كما في الحديث السابق.

* [٨] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] ● لم نقف على هذه المواضع في «الكبرى»، وهي في «المجتبى» سوى الأول، وهذه مواضع الباقي:

٢- حديث محمد بن العلاء (٤١٩).

٣- حديث محمد بن علي بن ميمون (٤١٨).

٤- حديث إسحاق بن إبراهيم (٤٢٨).

٥- حديث قتيبة (٤٠٨).

وقد أخرجه النسائي في الطهارة من «الكبرى» عن علي بن حجر، عن عيسى بن يونس، عن الأعمش به، وقد عزاه إليه المزني أيضا.

قال النسائي (٣١٠)، (٣١١): أنا علي بن حجر، قال: أنا عيسى، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس قال: حدثتني خالتي ميمونة قالت: أدنيت لرسول الله ﷺ من الجنابة، فغسل كفيه مرتين أو ثلاثا، ثم أدخل يمينه في الإناء فأفرغ بها على فرجه، ثم غسله بشماله، ثم ضرب بشماله الأرض فذلكها دلكا شديدا، ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفيه، ثم غسل سائر جسده، ثم تنحنى عن مقامه فغسل رجليه، قالت: ثم أتيت بالمنديل فرده.

ينظر تخريجه في الموضوع الأول من «الكبرى».

عزاه المزي إلى النسائي في الطهارة :

- ١- عن يوسف بن عيسى ، عن الفضل بن موسى .
- ٢- وعن محمد بن العلاء ، عن أبي معاوية .
- ٣- وعن محمد بن علي بن ميمون ، عن محمد بن يوسف ، عن الثوري .
- ٤- وعن إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير .
- ٥- وعن قُتَيْبَةَ ، عن عبدة بن حُميد ، جميعًا عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد ، عن كُريب ، عن ابن عباس ، عن خالته ميمونةَ به .





٢- كتاب الصلاة^(١)(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)^{ت ح ه}

١- (باب) فرض الصلاة

وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك

واختلاف ألفاظهم

- [٣٨٣] (أ) إسماعيل بن مسعود، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا هشام، يعني: ابن أبي عبدالله وسعيد، قالا: ثنا قتادة، قال: نا أنس بن مالك، عن مالك بن صَعَصَعَةَ، أن نبي الله ﷺ قال: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ (إِذْ قِيلَ)»^(٢): «أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ، فَأَتَيْتُ بِطُسْتٍ»^(٣) من ذهب مَلَأَى حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشَقَّ مِنَ النَّخْرِ لِكِ مَرَاقٍ»^(٤) البطن، ثم غسل القلب بماء زمزم، ثم

(١) من (ح)، (هـ)، (ت)، وزاد بعده في (هـ)، (ت) لفظة: «الأول»، وكتب في حاشية (م): «أول الجزء الأول من كتاب الصلاة»، وليس في (م)، (ط)، ووقع مؤخرا بعد باب: ذكر أول من يكسى، وجاء هذا الكتاب في (ح) بعد كتاب الجنائز.

(٢) في (م): «إذ قبل»، والمثبت من (ط)، (ت)، ويؤيده وروده عند «مسلم» (٢٦٤/١٦٤) بلفظ: «إذ سمعت قاتلا يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين». ووقع في (هـ): «إذ أقبل»، وهو الموافق لما في «المجتبى» (٤٤٨)، قال السندي في «حاشيته» (٢١٧/١): «ظاهر النسخة أن (إذ) بلا ألف، وأن الألف التالية متعلقة بما بعده، وهو من الإقبال». اهـ. ثم قال: «ويحتمل أن يقرأ: (إذا قيل) على أن الألف جزء من (إذا)، وقيل: من القول». اهـ. وانظر بقية كلامه في توجيه الاحتمالين.

(٣) بطست: إناء كبير مُستدير من نحاس أو نحوه، ويقال له أيضا: طست. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: طست).

(٤) مرقاق: ما سفل من البطن ورق من جلده. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٢٦/٢).

مُلْمَعٌ حَكْمَةٌ وَإِيمَانًا، وَأَتَيْتُ بِدَابَّةٍ أبيضُ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ يُسَمَّى :
 الْبُرَاقَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جَبْرِيلَ (حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَقِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ :
 جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ ،
 فَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلِيَّ أَدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ
 وَنَبِيِّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟
 قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ ، وَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلِيَّ
 يَحْيَى وَعَيْسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَا : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ
 الثَّلَاثَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ :
 وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ ، وَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلِيَّ يُوْسُفَ فَسَلَّمْتُ
 عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟
 قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا
 بِهِ ، وَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلِيَّ إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ
 مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ
 مَعَكَ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ ، وَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ .
 فَأَتَيْتُ عَلِيَّ هَارُونَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ
 السَّادِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ :
 وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ ، وَنَعَمُ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَأَتَيْتُ عَلِيَّ مُوسَى فَسَلَّمْتُ
 عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيِّ . فَلَمَّا جَاوَزْتَ بَكِّي ، قِيلَ : مَا أَبْكَاكُ؟
 قَالَ : رَبِّ ، هَذَا الْغُلَامُ بَعَثْتَهُ بَعْدِي ، يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ
 أُمَّتِي . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا؟ قِيلَ : جَبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟

قيل : محمد . قيل : وقد أُرْسِلَ إليه؟ مرحبًا به ، ونعم المجيء جاء . فأتيت علي إبراهيم فسلمت عليه ، فقال : مرحبًا بك من ابن ونيي . فَرَفَعَ لي البيت المعمور ، فسألت جبريل ، فقال : هذا البيت المعمور ، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك ، إذا خرجوا منه لم يعودوا إليه ، آخِرُ ما عليهم . وَرُفِعَتْ لي سِدْرَةٌ الْمُتَهَيِّ ، فإذا نَبَّهَهَا كأنه قِلَالٌ ^(١) هَجْرٌ ^(٢) ، وإذا ورقها كأذان ^{صح: هـ} (الْقَيْوَل) ، وإذا في أصلها أربعة أنهار : نهران باطنان ، ونهران ظاهران ، فسألت جبريل ، فقال : أما الباطنان - ثم ذكر كلمة معناها - (فنهران) الجنة ، وأما الظاهران : الفرات والنيل ^(٣) ، قال : ثم فَرَضَ عَلَيَّ خمسون صلاة ، فأقبلت حتى أتيت علي موسى ، قال : ما صنعت؟ قلت : فَرَضْتُ عَلَيَّ خمسون صلاة ، قال : أنا أعلم بالناس منك ، قد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة ، وإن أمتك لن تُطِيق ذلك ، فارجع إلى ربك (فاسأله) ^(٤) يخفف عنك ، (فرجعت إلى ربي) ^(٥) فجعلها أربعين صلاة ، فأقبلت حتى أتيت علي موسى ، فقال : ما صنعت؟ قلت : جعلها أربعين صلاة ، قال : أنا أعلم بالناس منك ، وقد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة ، وإن أمتك لن تُطِيق ذلك ، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك ، فرجعت إلى ربي فسألته أن يخفف عني ، فجعلها ثلاثين صلاة ،

(١) قِلَالٌ : ج . قَلَّةٌ ، وهي الجرة (إناء من خزف) . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١/٢٢٠) .

(٢) هَجْرٌ : قرية كانت قرب المدينة كان يصنع بها القلال ، وقيل : هجر التي بالبحرين . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٢٢٨) .

(٣) من قوله : «حتى أتينا السماء الدنيا» حتى هنا من (هـ) ، (ت) ، ووقع مكانه في (م) ، (ط) قوله : «وساق الحديث» .

(٤) في (ط) : «فسله» . (٥) في (ط) : «فراجعت ربي» .

فأقبلت حتى أتيت على موسى، فقال: ما صنعت؟ فقلت: جعلها ثلاثين صلاة، قال: إني أعلم بالناس منك، وقد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لن يُطيقوا ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك، فرجعت إلى ربي فسألته أن يخفف عني، فجعلها عشرين، فأقبلت حتى أتيت على موسى، فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها عشرين صلاة، قال: إني أعلم بالناس منك، وقد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لن يُطيقوا ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك، فرجعت إلى ربي فسألته (أن يخفف عني) فجعلها عشر صلوات، فأقبلت حتى أتيت على موسى، فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها عشر صلوات، قال: إني أعلم بالناس منك وقد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لن يُطيقوا ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك، فرجعت إلى ربي فسألته أن يخفف عني، فجعلها خمس صلوات، فأقبلت حتى أتيت على موسى، فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها خمس صلوات، قال: إني أعلم بالناس منك، وقد عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، (وإن) ^(١) أمتك لن يُطيقوا ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك، قلت: رضيت وسلمت، فثُودِي: أن قد أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي، وأجزيت بالحسنة عشر أمثالها) ^(٢).

(١) غير واضحة في (م)، ووقع في (ط): «فإن»، والمثبت من (هـ)، (ت).

⊞ [م: ٥/ب]

(٢) هذا الحديث بهذا السند ليس في (ح)، وستأتي رواية (ح) من وجه آخر، عن هشام الدستوائي.

* [٣٨٣] [التحفة: خم ت س ١١٢٠٢]

• [٣٨٤] (أنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا هشام الدسثوائي، قال: نا قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، أن النبي ﷺ قال: «بينا أنا نائم عند البيت بين النائم واليقظان إذ قيل: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيئ بطست من ذهب ملىء حكمة وإيماناً، فشق من الثخر إلى مرقأ البطن، فغسل القلب بهاء زمزم، ثم - يعني - ملىء حكمة وإيماناً، ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار، ثم انطلقت مع جبريل فأتينا السماء الدنيا، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أُرسل إليه؟ مرحباً به، ونعم المجيء جاء. فأتيت على آدم فسلمت عليه، فقال: مرحباً بك من ابن وني، ثم أتينا السماء الثانية، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. فمثل ذلك. فأتيت على يحيى وعيسى، فسلمت عليهما، فقالا: مرحباً بك من أخ وني، ثم أتينا السماء الثالثة، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. فمثل ذلك. فأتيت على يوسف فسلمت عليه، قال: مرحباً بك من أخ وني، ثم أتينا السماء الرابعة فمثل ذلك، فأتيت على إدريس فسلمت عليه، قال: مرحباً بك من أخ وني، ثم أتينا السماء الخامسة فمثل ذلك، فأتيت على هارون فسلمت عليه، فقال: مرحباً بك من أخ وني، ثم أتينا السماء السادسة فمثل ذلك، فأتيت على موسى فسلمت عليه، فقال: مرحباً بك من أخ وني، فلما جاوزته بكى، قيل: ما أبكاك؟ قال: يا رب، هذا الغلام الذي بعثته بعدي، يدخل من أمته أكثر وأفضل مما يدخل من أمتي، ثم أتينا السماء السابعة فمثل

ذلك، وأتيت علي إبراهيم عليه السلام فسلمت عليه، فقال: مرحبًا بك من ابن نبي، ثم رُفِعَ البيتُ المعمور، فسألت جبريل، فقال: هذا البيت المعمور، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك، فإذا خرجوا لم يعودوا فيه، آخِزُوا ما عليهم، ثم رُفِعَتْ لي السُّدْرَةُ الْمُتَّهَى، فإذا تَبَقُّهَا مثل قِلالِ هَجْرٍ، وإذا ورقها مثل آذان الفَيْلَةِ، وإذا في أصلها أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران، فسألت جبريل، فقال: أما الباطنان: ففي الجنة، وأما الظاهران: فالفرات والنيل، ثم فُرِضَتْ عَلَيَّ خمسون صلاة، فأتيت علي موسى، فقال: ما صنعت؟ قلت: فُرِضَتْ عَلَيَّ خمسون صلاة، قال: إني أعلم بالناس منك، إني عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لن يُطيقوا ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفف عنك. فرجعت إلى ربي فسألته أن يخفف عني، فجعلها أربعين، ثم رجعت إلى موسى فأتيت عليه، فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها أربعين، فقال لي مثل مقالته الأولى، فرجعت إلى ربي فجعلها ثلاثين، فأتيت علي موسى فأخبرته، فقال لي مثل مقالته الأولى، فرجعت إلى ربي فجعلها عشرين، ثم عشرة، ثم خمسة، فأتيت علي موسى فقال لي مثل مقالته الأولى، قلت: إني أستحيي من ربي أن أرجع إليه، فَنُودِيَ: أن قد أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي، وأجزت بالحسنة عشر أمثالها^(١).

(قال لنا أبو عبد الرحمن: روى هذا الحديث الزهري. (والزهري) خالف قتادة في إسناده ومثله: فرواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، عن

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ح)، وجاء تعليق النسائي الآتي في بقية النسخ بعد الحديث السابق.

أبي ذرّ . ورواه بعض أصحاب يونس ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أنس ، عن أبيّ ، وهو خطأ ، ويُشبهه أن يكون سقط من الكتاب : (ذرّ) ^{صح: هـ} فصار : «عن أبي» ، فظن أنه : «أبيّ» ، ورُوي هذا الحديث ، عن الزهري ، عن أنس . ورواه ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ لم يذكر فيه : مالك بن صعصعة ، ولا : ^{لا: ح} أبا ذرّ .

• [٣٨٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، (عن أنس بن مالك قال : كان أبو ذرّ يُحدّث ، أن رسول الله ﷺ قال : «فرج» ^(١) سقف بيتي وأنا بمكة ، فنزل جبريل ففرج صدري ، ثم غسله من ماء زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب (ممتلئ) ^{صح: ت هـ} حكمة وإيماناً ، فأقرّه في صدري ، ثم أطبقه ، ثم أخذ بيدي ، ثم عرج ^(٢) بي إلى السماء . . . وساق الحديث . وقال : ^{لا: ح} قال (ابن حزم) ^(٣) (وأنس) ^(٤) : قال رسول الله ﷺ : «فرض الله تبارك وتعالى على أمتي خمسين صلاة ، فرجعت بذلك حتى (أمر)» ^(٥) (على موسى) ^(٦) ، فقال موسى : ما فرض ربك على أمتك؟

* [٣٨٤] [التحفة : خم ت س ١١٢٠٢] [المجتبى : ٤٥٥]

(١) فرج : شقّ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : فرج) .

(٢) عرج : صعد . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : عرج) .

(٣) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، شيخ الزهري ، وقول الزهري : «قال ابن حزم - يعني عن شيخه

أبي حبة الأنصاري - وأنس» يعني عن أبي ذر ، ويحتمل أن يكون مرسلًا من جهة ابن حزم ، ومن رواية

أنس بلا واسطة ، راجع «فتح الباري» (٣٤٩) .

(٤) في (ح) : «قال أنس بن مالك ، وابن حزم» .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «أمر» بالرفع ، وصحح عليها .

(٦) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «بموسى» .

فقلت : فرض عليهم خمسين صلاة ، قال لي موسى : فراجع ربك ، فإن أمتك لا تُطبق ذلك ، فراجعت ربي فوضع شَطْرَهَا ، فرجعت إلى موسى فأخبرته ، فقال : راجع ربك ، فإن أمتك لا تُطبق ذلك ، فراجعت ربي ، فقال : هي خمس وهي خمسون ، لا يُبَدَّلُ القول لدي ، فرجعت إلى موسى ، فقال : راجع ربك ، فقلت : قد استحيت من ربي .

• [٣٨٦] (أَخْبَرَنِي عمرو بن هشام أبو أُمَيَّةَ الْحَرَّانِيَّ ، قال : نا مَخْلَدٌ ، وهو : ابن يزيد الْحَرَّانِيَّ ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، قال : نا يزيد بن أبي مالك ، قال : نا أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ قال : «أَتَيْتُ بِدَابَةِ فَوْقِ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبُغْلِ ، خَطَوُهَا عِنْدَ مَتْنِي طَرْفَهَا ، فَرَكِبْتُ وَمَعِيَ جَبْرِيلُ النَّبِيُّ فَسَرْتُ ، فَقَالَ : انزِلْ (فصلي) ^(١) ، ففعلت ، فقال : تدري أين صليت؟ صليت بطَيْبَةَ ^(٢) ، وإليها الْمُهَاجِرُ ، ثم قال : انزل فصل ، فصليت ، فقال : أتدري أين صليت؟ صليت (بطُورَى) ^(٣) سَيْنَاءَ ، حيث كلم الله موسى ، ثم - يعني - قال : انزل فصل ، فصليت ، فقال : أتدري أين صليت؟ صليت بيت لحم حيث وُلِدَ عيسى ، ثم دخلت بيت المقدس فَجُمِعَ لِي الْأَنْبِيَاءُ ، فقدمني جبريل حتى أمتهم ، ثم صَعِدَ بي إلى السماء الدنيا ، فإذا فيها آدم النَّبِيُّ ، ثم صَعِدَ بي إلى السماء الثانية ، فإذا فيها ابنا الخالة عيسى ويحيى ، ثم صَعِدَ بي السماء الثالثة ، فإذا فيها يوسف ، ثم صَعِدَ بي إلى السماء الرابعة ، فإذا فيها هارون ، ثم صَعِدَ بي إلى السماء الخامسة ، فإذا

* [٣٨٥] [التحفة : خ م س ١١٩٠١] [المجتبى : ٤٥٦]

(١) كذا في (ح) بإثبات حرف العلة .

(٢) بطيبة : بالمدية . (انظر : معجم البلدان) (٤/٥٣) .

(٣) كذا في (ح) وضرب على آخرها ، وفي «المجتبى» : «بطور» .

فيها إدريس ، ثم صَعَدَ بي إلى السماء السادسة ، فإذا فيها موسى ، ثم صَعَدَ بي إلى السماء السابعة ، فإذا فيها إبراهيم عليه السلام ، ثم صَعَدَ بي فوق سبع سموات ، فأتيت سِدْرَةَ الْمُتَنَهَى ، فغشيتني ضبابة (خررت) ^(١) ساجداً ، وقيل لي : إني يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة ، فقم بها أنت وأمتك ، فرجعت إلى إبراهيم فلم يسألني عن شيء ، ثم أتيت على موسى ، فقال : كم فُرِضَ عليك وعلى أمتك؟ قلت : خمسين صلاة ، قال : فإنك لا تستطيع أن تقوم بها أنت ولا أمتك ، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف ، فرجعت إلى ربي خَفَّفَ عني عشراً ، ثم أتيت موسى ، فأمرني بالرجوع فرجعت ، فخفف عني عشراً ، حتى صارت إلى خمس صلوات ، قال : ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف ؛ فإنه قد فرض على بني إسرائيل صلاتين فما قاموا بها ، فرجعت إلى ربي فسألته التخفيف ، فقال : إني يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة ، فخمس بخمسين ، فقم بها أنت وأمتك . فعرفت أنها من الله صِرَئِي فرجعت إلى موسى ، فقال : ارجع إلى ربك . فعرفت أنها من الله صِرَئِي - يقول : حَتْمٌ - فلم أرجع» .

• [٣٨٧] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَلِيانَ ، قَالَ : نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : نَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ ، عَنْ الزَّيْبِرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ^(٢) ، عَنْ مَرْثَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى بِهِ إِلَى (سِدْرَةَ) ^(٣) الْمُتَنَهَى ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ

(١) كذا في (ح) . * [٣٨٦] [التحفة: ص ١٧٠١] [المجتبى: ٤٥٧]

(٢) كُتِبَ فِي حَاشِيَةِ (م) : «بكسر الراء وصاد مهملة لا غير ، وما عداه بضاد معجمة وكسر الراء وفتحها . انتهى» .
(٣) في (م) ، (ط) : «السدر» ، وضح عليها في (ط) ، وكتب في حاشيتها : «سدر» ، وفوقها «ت» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

إليها ينتهي (ما يُخْرَج) ^(١) به من تحتها، وإليها ينتهي ما (يُهْبَط) ^(٢) به من فوقها حتى يُثْبِضَ منها، قال ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦] قال: فَرَأْسٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْطِي ثَلَاثًا: الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَ (خَوَاتِمِ) ^(٣) سورة البقرة، وَيُعْفَرُ لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِهِ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، (الْمُقَحَّمَاتُ) ^(٤).

٢- (باب) أين فُرِضَتِ الصَّلَاةُ

• [٣٨٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَ رَبِّهِ بِنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْبُنَائِيَّ، وَهُوَ: ثَابِتُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الصَّلَاةَ فُرِضَتْ بِمَكَّةَ، وَأَنَّ مَلِكِينَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَا بِهِ إِلَى زَمْزَمَ، فَشَقَا بَطْنَهُ، وَأَخْرَجَا حَسْوَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فَعَسَلَاهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ كَبَسَا جَوْفَهُ حِكْمَةً (وَأَيْسَانًا) ^(٥).

قال لنا أبو عبد الرحمن: عبد ربه بن سعيد ويحيى بن سعيد وسعد بن سعيد (ابن) ^(٦) قيس بن قهد ^(٧) الأنصاري، وهم ثلاثة إخوة: (فيحيى) ^(٨) (بن

(١) كذا في جميع النسخ، ووقع في حاشية (هـ): «الوجه: يُعْرَجُ». وفي حاشية (ت): «قوله: ما يخرج، الوجه: يعرج. ابن الفصيح». والحديث في «المجتبى» بلفظ: «ما عُرِجَ به».

(٢) في (ح): «أهبط».

(٣) في (ح): «خواتيم».

(٤) صحح عليها في (ط). والمقحّمات: الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتدخلهم النار (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/٣).

* [٣٨٧] [التحفة: م ت س ٩٥٤٨] [المجتبى: ٤٥٨]

(٥) في (ح): «وعلمنا».

(٦) في (م)، (ط): «بني»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٧) في (م)، (هـ)، (ت): «قهد»، والمثبت من (ط) وهو الصواب.

(٨) في (هـ)، (ت): «ويحيى».

سعيد^ت أجْلُهُمْ وأنبَلُهُمْ، وهو أحد الأئمة، وليس بالمدينة بعد الزهري في عصره أجل منه . وعبد ربه : ثقة . وسعد : ضعيف^{لا} .

٣- (باب) (كيف) ^(١) فُرِضَتِ الصَّلَاةُ

(وذكر الاختلاف في ذلك) ^(٢)

- [٣٨٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (أول ما) فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، (وزيد في) ^{لا ت} (٣) (صلاة) الحَضْرِ ^(٤).
- [٣٩٠] (أنا) محمد بن هاشم البعلبكي، قال: نا الوليد، قال: أخبرني أبو عمرو، يعني: الأوزاعي، أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة إلى المدينة، فقال: أخبرني عروة، عن عائشة قالت: فرض الله الصلاة على رسول الله ﷺ أول ما فرضها ركعتين ركعتين، ثم أُتِمَّتْ فِي الحَضْرِ أَرْبَعًا، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الفريضة الأولى).

* [٣٨٨] [التحفة: س ٤٥٤] [المجتبى: ٤٥٩]

(١) في (ح): «كم»، وكتب في الحاشية: «كيف».

(٢) ليس في (ح)، ووقع في (ط): «والاختلاف... بدون لفظة «ذكر».

(٣) في (ح): «وأتمت».

(٤) الحضر: المدن والقرى والريف. والمراد: الصلاة في محل الإقامة. (انظر: لسان العرب، مادة: حضر).

* [٣٨٩] [التحفة: خ م س ١٦٤٣٩] [المجتبى: ٤٦٠]

* [٣٩٠] [التحفة: س ١٦٥٢٦] [المجتبى: ٤٦١]

- [٣٩١] (أنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن صالح بن كَيْسَانَ، عن عروة، عن عائشة قالت: فُرِضَتِ الصلاة ركعتين ركعتين، فَأُقِرَّتْ صلاة السفر، وزِيدَ في صلاة الحَضَر) (١).
- [٣٩٢] (أخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى وعبدالرحمن، قالا: ثنا أبو عَوَانَةَ، عن بُكَيْرِ بن الأَخْنَسِ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عباس قال: (وَفُرِضَتْ) (٢) الصلاة على لسان النبي ﷺ في الحَضَرِ أربَعًا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة).
- [٣٩٣] (أنا يوسُفُ بن سعيد بن مُسَلِّمِ المِصْبِيِّ، قال: نا حَجَّاجُ بن محمد، قال: نا محمد بن عبدالله الشُّعَيْثِيُّ، عن عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد، أنه قال لابن عمر: كيف تُقْصِرُ الصلاة، وإنما قال الله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١]؟ فقال ابن عمر: ابن أخي، إن رسول الله ﷺ أتانا ونحن ضللاً ففعلنا، فكان فيما أعلمنا أن الله تبارك وتعالى أمرنا أن نصلِّي ركعتين في السفر.
- قال الشُّعَيْثِيُّ: وكان الزهري يُحَدِّثُ بهذا الحديث عن عبدالله بن أبي بكر).

(١) هذا الحديث من (ح).

* [٣٩١] [التحفة: خ م د س ١٦٣٤٨] [المجتبى: ٤٦٢]

(٢) صحح على الواو في (هـ)، (ت)، ولم ترد الواو في (ح).

* [٣٩٢] [التحفة: م د س ق ٦٣٨٠] [المجتبى: ٤٦٣]

* [٣٩٣] [التحفة: س ر ق ٦٦٥١] [المجتبى: ٤٦٤]

٤- (باب) كم فرضت (الصلاة) في اليوم والليلة

- [٣٩٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ (أبي) سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ (رَجُلٌ) ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ ^(٢)، يُسْمَعُ دَوِيُّ ^(٣) صَوْتِهِ وَلَا يُفْهَمُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فِإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، قَالَ: «هَلْ عَلَيَّ (غَيْرُهُنَّ) ^(٤)؟» قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»، قَالَ: «وَصِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ» قَالَ: «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟» قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيَّ غَيْرَهَا؟» قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».
- (قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو سُهَيْلٍ هُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَاسْمُهُ: نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ (الْأَصْبَحِيُّ) ^(٥) وَهُوَ أَحَدُ الثَّقَاتِ).

- [٣٩٥] (أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا نُوْحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ (خَمْسَ) ^(٦)». قَالَ:

(١) في حاشية (هـ)، (ت): «الرجل هو: ضمام بن ثعلبة السعدي»، وكتب تحته في (ت): «ابن الفصيح».

(٢) ثائر الرأس: منتشر شعر الرأس. انظر: حاشية السندي على النسائي (١/٢٢٧).

(٣) دوي: هو ما يظهر من الصوت ويسمع. انظر: حاشية السندي على النسائي (١/٢٢٧).

(٤) في (ح): «غيره».

(٥) كتب في حاشية (م): «بفتح الباء».

* [٣٩٤] [الصفحة: خم دس ٥٠٠٩] [المجتبى: ٤٦٦]

(٦) كذا وقع في (ح)، ووقع في «المجتبى» المطبوع: «خمسا»، ونبه السندي على وجود اختلاف في النسخ، قال: =

يا رسول الله، هل قبلهن، أو بعدهن شيء؟ قال: «افترض الله على عباده صلوات (خمس)^(١)». فحلف الرجل أن لا يزيد عليه شيئاً ولا ينقص منه شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «إن صدق ليدخلن الجنة».

٥- (باب) البيعة على الصلوات الخمس

• [٣٩٦] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: نا أبو مُسْهِر، قال: نا سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي مسلم الخولاني قال: حدثني الحبيب الأمين: عوف بن مالك (الأشجعي) قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: «ألا تُبايعون (رسول الله)؟»، فردها ثلاث مرات، فقدمنا أيدينا (فبايعناه)^(٢) فقلنا: يا رسول الله، (قد) بايعناك، (فعلى ما)^{لاط} (٣)؟ قال: «علن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس»، وأسرَّ كلمة خَفِيَّة: «لا تسألوا الناس شيئاً».

= «قوله: صلوات خمس، هكذا في بعض النسخ، فهو إما مرفوع بتقدير: هي خمس، أو: جملتها خمس، أو منصوب ولكن حذف الألف خطأ، علن دأب كتابة أهل الحديث، فإنهم كثيراً ما يكتبون المنصوب بلا ألف. وفي بعض النسخ: خمساً، بالألف، وهو واضح». اهـ. «حاشية السندي» (١/٢٢٩).

(١) كذا وقع في (ح) هنا أيضاً، وانظر التعليقة السابقة.

* [٣٩٥] [التحفة: ص ١١٦٦] [المجتبى: ٤٦٧]

(٢) في (ح): «فبايعنا».

(٣) كذا في جميع النسخ، وصحح عليها في (ط)، وكتب بحاشية (م): «في النسختين كذا». ووقع في «المجتبى»: «فعلام».

قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو إدريس الخولاني اسمه: عائذ الله بن عبدالله،
وأبو مسلم الخولاني اسمه: عبدالله بن (ثوب) (١) (٢).

• [٣٩٧] (أخبرنا محمد بن المثنى، قال: نا يحيى، قال: نا إسماعيل، قال: نا قيس،
عن جرير بن عبدالله قال: بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم) (٣).

٦- (باب) المحافظة على الصلوات الخمس

• [٣٩٨] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن
يحيى بن حبان، عن ابن مَحْبِرِيز، واسمه: عبدالله، أن رجلا من بني كِنَانَةَ يُدْعَى
المُخْدَجِيَّ سمع رجلا بالشام يُكْنَى أبا محمد يقول: الوتر واجب، قال المُخْدَجِيَّ:
(فروحتُ) (٤) إلى عبادة بن الصّامِت، فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد،
فأخبرته بالذي قال أبو محمد، فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله
ﷺ يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء (هن)، لم يُضَيِّعْ»
صحت: هـ

(١) ضبطها في (هـ)، (ت): «ثوب» بضم ففتح ثم باء مفتوحة، وضح على فتحة الباء، وكتب بحاشية
(م): «ويقال بتخفيف الواو، وهو أصح. انتهى».
(٢) ليس في (ح).

* [٣٩٦] [التحفة: م د س ق ١٠٩١٩] [المجتبى: ٤٦٨]

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، ولم يعزه الحافظ الزبي في «التحفة» للنسائي، وكذلك لم يستدركه الحافظان
ابن حجر وأبو زرعة العراقي، وعزاه المنذري في «الترغيب» (٢/٣٦٢)، والسيوطي في «الدر المنثور»
(٤/٢٦٢)، للبخاري ومسلم والترمذي، بهذا اللفظ، ولم يذكر النسائي، والله أعلم.

* [٣٩٧] [التحفة: خ م ت ٣٢٢٦] (٤) في (ح): «فخرجت».

منهن شيئاً استخفافاً بحقهن ، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة .

٧- (باب) فضل الصلوات الخمس

• [٣٩٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : ثنا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ (الهاد) ^(١) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أُرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسَلُ (فيه) ^(٢) كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ ^(٣) شَيْءٌ؟» قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْءٌ ، قَالَ : «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا» .

(قال لنا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْمَنِيُّ : (ابن الهاد) ^(٤) اسمه : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن (الهاد) ^(٥) ، وأبو سَلَمَةَ اسمه : عبد الله بن عبد الرحمن بن عَوْفٍ ، وأبو هُرَيْرَةَ اسمه : عبد عمرو ، ويقال : عبد شمس ، ويقال : سُكَيْنٌ . وقال سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن المُحَرَّرِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : اسم أبي : عبد عمرو بن عبد غنم . أخبرنا محمد بن يحيى ، عن بكر بن بكار ، عن عمر بن علي بن مُقَدَّمٍ ، عن سفيان بن حسين ، عن (الزهري) ^(٦) .

* [٣٩٩٨] [التحفة: دس ق ٥١٢٢] [المجتبى: ٤٦٩] (١) في (هـ) ، (ت) «الهادي» .

(٢) في (ح) : «منه» .

(٣) درنه : وَسَخَه . انظر : لسان العرب ، مادة : درن .

(٤) في (م) : «ابن عبد الهادي» ، وهو خطأ ، وفي (هـ) ، (ت) : «الهادي» .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «الهادي» . (٦) انظر «تحفة الأشراف» (١٩٢٨٣) .

قال لنا أبو عبد الرحمن : وبكر بن بكار ليس بالقوي في الحديث ، قال : وسفيان ابن حسين ليس بالقوي في الزهري خاصة ، وفي غيره لا بأس به^{لا} .

٨- قوله ﴿ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾^{لا} [الأنعام: ٧٢]

- [٤٠٠] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلیٰ ، قال : ثنا خالد ، قال : ثنا شُعْبَةُ ، عن أبي (جُمْرَةَ)^(١) ، عن ابن عباس ، أن وفد عبد القيس أتوا النبي ﷺ ، فأمرهم بأربع : أن يؤمنوا بالله وحده ، وأن يقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، ويصوموا رمضان ، ويُعطُوا من المغنم الخمس)^(٢) .

٩- (باب) (المحاسبة)^(٣) على (ترك) الصلاة

- [٤٠١] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : نا النَّضْرُ بن شُمَيْل ، قال : أنا حماد بن سلمة ، عن الأزرق بن قيس ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : «إن أول ما يُحاسب به العبد (صلاته)^ص ، فإن كان أكملها وإلا قال الله : انظروا ، (أ) لعبدي من تطوع؟ فإن وجد له تطوع قال : أكملوا به الفريضة»^(٤) .

* [٣٩٩] [التحفة : خ م ت س ١٤٩٩٨] [المجتبى : ٤٧٠]

- (١) في (م) : «جمزة» ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) .
- (٢) هذا الحديث ليس في (ح) ، ولم يذكره المزي في «التحفة» ، واستدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت» وقال عقبه : «حديث محمد بن عبد الأعلیٰ في رواية ابن الأحرر ، ولم يذكره أبو القاسم» . اهـ .

* [٤٠٠] [التحفة : خ م د ت س ٦٥٢٤]

- (٣) في (ح) وقع قبل هذا الباب باب : الحكم في تارك الصلاة ، وسيأتي من بقية النسخ بعد بابين (ك : ٢ ب : ١٢) .

- (٤) في (ح) وقع هذا الحديث آخر أحاديث الباب ، عقب حديث أبي رافع ، عن أبي هريرة (٣٨٩) .

* [٤٠١] [التحفة : س ١٤٨١٨] [المجتبى : ٤٧٥]

• [٤٠٢] (أنا أبو داود (سليمان بن سيف)، قال: نا هارون الحَرَّاز، قال: نا هَمَّام، عن قتادة، عن الحسن، عن حُرَيْث بن قَبِيصة قال: قدمت المدينة، فقلت: اللَّهُمَّ يسر لي جلسًا صالحًا، فجلست إلى أبي هُرَيْرَةَ، (قال): قلت: إني دعوت الله أن يسر لي جلسًا صالحًا، فحدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، لعل الله أن ينفعني به، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «(إِنْ) أَوْلَ مَا يُحَاسِبُ الْعَبْدَ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَّحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ - قال هَمَّام: لا أدري هذا من كلام قتادة أو من الرواية - وَإِنْ أَنْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا قَالَ: انظُرُوا، هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَيُكَمَّلُ (بِهِ) مَا نَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ؟ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرَ عَمَلِهِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ»^{لا طه}).

(خالفه أبو العَوَّام):

• [٤٠٣] (أنا أبو داود، نا شُعَيْب، يعني: ابن بَيَان بن زِيَاد بن مَيْمُون - قال: كتب علي بن المديني عنه - قال: أنا أبو العَوَّام، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن النبي ﷺ قال: «إِنْ أَوْلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتِهِ، فَإِنْ وُجِدَتْ تَامَةً كُتِبَتْ تَامَةً، وَإِنْ كَانَ أَنْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا قِيلَ: انظُرُوا، هَلْ (تَجِدُوا)^(١) لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ (تُكْمَلُوا)^(٢) لَهُ مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَةٍ مِنْ تَطَوُّعِهِ؟، ثُمَّ سَائِرَ الْأَعْمَالِ تَجْرِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

* [٤٠٢] [الصحفة: ت س ١٢٢٣٩] [المجتبى: ٤٧٣]

(١) كذا في (ح)، وفي «المجتبى» (٤٦٦): «تجدون».

(٢) كذا في (ح)، وفي «المجتبى»: «يُكَمَّل».

* [٤٠٣] [الصحفة: س ١٤٦٦٠] [المجتبى: ٤٧٤]

١٠- (تكفير الصلاة)^{لا:}

- [٤٠٤] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، قال: نا سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فأتى النبي ﷺ (فقال: ما توبتي)؟ فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا^{لاط} (١) مِنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤] تلا الآية فقال الرجل: هي لي؟ قال: «هي لمن عمل بها من أمتي» (٢).
- [٤٠٥] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا عيسى بن يونس، قال: نا الأعمش، عن شقيق قال: سمعت حذيفة يقول: كنا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة؟ قلت: أنا (أحفظ) كما قاله، قال: إنك عليه لجريء فهايت، فقلت: «فتنة الرجل في أهله وجاره وماله (تكفرها)» (٣) الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال: إني لست عن هذا أسألك، ولكن أسألك عن التي تموج كموج البحر، فقلت: لا تخف يا أمير المؤمنين؛ فإن بينك وبينها باباً مغلماً^{لا:}).

(١) زلفا: ج. زُلْفَةٌ، وهي: الساعة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨/ ٣٥٥).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وحديث عمرو بن علي هذا قال فيه الحافظ ابن حجر في «النكت»: «قلتُ: وفي الصلاة عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد - ألفيته بخط المزي، وقال في آخره: حديث س في التفسير وفي الصلاة... إلى آخره». اهـ.

* [٤٠٤] [الصفحة: خم م س ق ٩٣٧٦]

(٣) في (هـ)، (ت): «يكفرها».

* [٤٠٥] [الصفحة: خم م س ق ٣٣٣٧]

١١- (باب) ثواب من أقام الصلاة

- [٤٠٦] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ مِنْ وَلَدِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: نَا (مُحَمَّدُ)^(٢) ابْنُ عَثْمَانَ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) وَأَبُوهُ: عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ (وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ) (وَتُصَلُّ الرِّحْمَ)^(٣)، (ذُرَّهَا)^(٤)! (قَالَ): كَأَنَّهُ كَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتَهُ^(٥).

(١) من (ح)، ورقم على آخرها: «لز».

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «قوله: محمد بن عثمان لعله عمرو بن عثمان، فانظره في التواريخ، وُهم فيه فقيل: محمد، وكذلك في البخاري [١٣٩٦] وغيره، وهو وهم من شعبة». وبنحوه في حاشية (ت): «بخط ابن الفصيح. قوله: محمد... فذكر ما في حاشية (هـ)، إلا أن فيه: «التاريخ» بدل: «التواريخ»، وزاد في (ت): «وفي «التهذيب» للحافظ ابن حجر: محمد بن عثمان بن عبدالله بن موهب التميمي مولى آل طلحة، روى عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب، أن رجلا... إلخ، ورواه شعبة عنه، وعن أبيه عثمان، جميعا عن موسى، قال البخاري [عقب ١٣٩٦]: أخشى أن يكون محمد غير محفوظ، وإنما هو عمرو بن عثمان، وهكذا رواه القطان وابن نمير وغير واحد، عن عمرو بن عثمان، عن موسى، وذكر أبو يحيى بن أبي مسرة أن محمدا هذا أخ لعمره، والله تعالى أعلم». اهـ.

(٣) بينها وبين الكلمة التالية في (هـ)، (ت): «صح».

(٤) صحح عليها في (ط). ومعناها: اتركها (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٣٤).

(٥) راحلته: الرحلة: الجمل القوي على الأسفار والأحمال، والدُّكْوُ والأثني في سَواءٍ، والتاء فيه للمبالغة. انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

١٢- (باب) (الحكم) (١) في تارك الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك^{لا:}

- [٤٠٧] أخبرنا الحسين بن حُرَيْث، قال: أنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، (فمن) (٢) تركها فقد كفر».
- [٤٠٨] (أخبرنا) عبيد الله بن سعيد، قال: نا أبو بكر بن عَيَّاش، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلكم ستدركون أقوامًا يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا أدركتموهم فصلوا الصلاة لوقتها، وصلوا معهم واجعلوها سُبْحَةً (٣)».
- [٤٠٩] (أنا) أحمد بن حرب، قال: نا محمد بن ربيعة، عن ابن جُرَيْج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة».

(١) هذا الباب مع حديثه الأول والثالث وقع في (ح) قبل باب: المحاسبة على ترك الصلاة (ك: ٢ ب: ٩).

(٢) في (ح): «من».

* [٤٠٧] [التحفة: ت س ق ١٩٦٠] [المجتبى: ٤٧١]

(٣) سبحة: سنة. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٢/١٢٠).

* [٤٠٨] [التحفة: س ق ٩٢١١] [المجتبى: ٧٩٢]

* [٤٠٩] [التحفة: م س ٢٨١٧]

١٣- (الصلاة بعد الزوال)

- [٤١٠] (أخبرني هارون بن عبدالله، قال: نا أبو داود، قال: أنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالله بن السائب قال: كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الظهر - بعد الزوال - أربع ركعات، ويقول: «إن أبواب السماء تُفْتَحُ، فأحب أن أقدم فيها عملاً صالحاً».
- وقال لنا أبو عبدالرحمن: عبدالكريم الجزري هو: عبدالكريم بن مالك، ثقة، وعبدالكريم البصري هو: عبدالكريم بن (أبي) المَخَارِقِ، ليس بشيء، يقال له: أبو أمية، ومجاهد هو: ابن (جَيْر) أبو الحجاج. وابن إسحاق يقول: ابن (جَيْر) والصواب: ابن جَيْر^(١).

١٤- (عدد الصلاة قبل الظهر)

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك

- [٤١١] (أخبرنا واصل بن عبد الأعلى، قال: نا ابن فضيل، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: كان نبي الله ﷺ إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر حين تزول^(٢) الشمس).

(١) كتب بحاشية (هـ)، (ت): «تابع ابن إسحاق على جبير: أسامة بن زيد وابن وهب»، زاد في (ت) في آخره: «ابن الفصيح». وهذا الحديث برمته ليس في (ح).

* [٤١٠] [التحفة: ت س ٥٣١٨]

(٢) تزول: تميل عن وسط السماء إلى جهة المغرب. (انظر: تحفة الأحوذى) (٩٩/٤).

* [٤١١] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧]

- [٤١٢] (أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: ثنا يحيى، عن شُعْبَةَ قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن محمد بن المُشْتَبِر، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان لا يدع أربعًا قبل الظهر ورَكَعَتَيْنِ قبل الغداة) (١).
- [٤١٣] (أخبرنا محمد بن منصور، قال: ثنا سفيان، قال: نا عمرو، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين (وبعد الظهر ركعتين)، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين) (٢).
- [٤١٤] (أنا علي بن محمد بن علي بن أبي المضاء، قال: نا إسحاق بن عيسى، عن هُشَيْم، عن حُصَيْن، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضُمَيْرَة، عن علي، أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعًا) (٢).
- [٤١٥] (أنا أبو الأشعث، عن يزيد قال: نا خالد، عن عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يصلي أربعًا قبل الظهر، ثم يخرج فيصلي، ثم يرجع فيصلي ركعتين، ثم يخرج إلى (المغرب) ^{صحت هـ}، ثم يرجع فيصلي ركعتين) (٢).

(١) الغداة: الفجر (انظر: لسان العرب، مادة: غدا). وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٤١٢] [التحفة: خ دس ١٧٥٩٩]

* [٤١٣] [التحفة: س ٦٩٠٢]

(٢) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤١١).

* [٤١٤] [التحفة: ت س ١٠١٣٩]

* [٤١٥] [التحفة: م دت س ١٦٢٠٧]

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي إسحاق

عن عاصم بن ضَمْرَةَ عن علي في ذلك^ت

• [٤١٦] (أخبرنا وإصل بن عبد الأعلى، قال: نا ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ، عن علي، أنه سئل عن صلاة رسول الله ﷺ، قال: أيكم يطيق صلاة رسول الله ﷺ؟ قالوا: نحب أن نعلمها، قال: كان نبي الله ﷺ إذا زالت الشمس - يعني - من مَطْلَعِهَا قَدَرِ مَرِحٍ أَوْ رَمَحِينَ، كَقَدْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ مَغْرِبِهَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمْهَلُ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الضُّحَى صَلَّى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، ثُمَّ يُمْهَلُ حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ (حين) تَزُولُ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَذَلِكَ سِتُّ عَشْرَةَ رَكْعَةً^ت).

• [٤١٧] (أنا محمد بن المثنى، قال: نا محمد بن عبد الرحمن، قال: نا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّهَارِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ، قَالَ: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ ثُمَّ (أخبره) قَالَ: كَانَ يَصَلِّي حِينَ تَرْتَفِعُ الشَّمْسُ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ؛ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، وَقَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ؛ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، وَبَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ؛ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ^(١)).

* [٤١٦] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧]

(١) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤١١)، وسيأتي بنفس الإسناد برقم (٤٢٨).

* [٤١٧] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] [المجتبى: ٨٨٨]

• [٤١٨] (أنا إسماعيل بن مسعود، قال : نا يزيد، وهو : ابن زُرَيْع، قال : نا شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ قال : سألنا عَلِيًّا عن صلاة رسول الله ﷺ، قال : أيكم يُطِيق ذلك؟! قلت : إن لم نطقه سمعناه، قال : إذا كانت الشمس من هنا كهيئتها عند العصر صلى ركعتين، فإذا كانت من هنا كهيئتها من هنا عند الظهر صلى أربعًا، ويصلي قبل الظهر أربعًا، وبعدها اثنتين، ويصلي قبل العصر أربعًا، يفصل بين كل ركعتين بتسليم على الملائكة المقربين والنيبين ومن اتبعهم من المؤمنين والمسلمين^{هـ}).

• [٤١٩] (أنا أحمد بن سليمان، قال : نا أبو نُعَيْم، قال : نا زُهَيْر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ قال : سألنا عَلِيًّا عن صلاة رسول الله ﷺ، (إنكم)^(١) لن تُطيقوها، قلنا : فأخبرنا، فإننا نحب أن نعلمها، قال : إذا كانت الشمس من قبل مشرقها كنحو من صلاة العصر قام فصلي ركعتين، ثم يُمهّل الشمس حتى إذا كانت من مشرقها كنحو من صلاة الأولى صلى أربع ركعات، ثم ينطلق إلى أهله فيتفعل إن بدا له، ثم يقوم حين تميل الشمس فيصلي أربع ركعات، ثم يصلي بعد الظهر ركعتين وقبل العصر أربع ركعات^{هـ}).

• [٤٢٠] (أنا عمرو بن علي، قال : نا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ، عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يصلي دُبُر كل صلاة^(٢)

* [٤١٨] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] [المجتبى: ٨٨٧]

(١) كذا في (هـ)، (ت).

(٢) دبر كل صلاة: أي: عقبها وخلفها، أو في آخرها. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٦٩/٤).

مكتوبة ركعتين إلا العصر والصبح^(١).

١٥- (باب) عدد (صلاة) الظهر في الحَضَر

- [٤٢١] (أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا حمّاد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين)^(٢).

١٦- (باب) عدد (صلاة) الظهر في السفر

- [٤٢٢] (أخبرنا محمد بن المثنى (أبو موسى الرّمين ومحمد بن بشار بئدار)، (قالا)^(٣): نا محمد بن جعفر، قال: نا شُعْبَةُ، عن الحكم بن عتيبة قال: سمعت أبا جُحَيْفَةَ قال: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة^(٤) - (قال ابن المثنى): إلى البطحاء^(٥) - فتوضأ وصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين، وبين يديه عترة^(٦). (قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو جُحَيْفَةَ اسمه وَهْبُ).

(١) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، ولم يذكره المزي في «التحفة»، ولم يستدركه ابن حجر وابن العراقي، بيد أن الحافظ ابن كثير عزاه في «التفسير» (٣٨٧/٧) إلى النسائي من طريق سفيان به، وعزاه في «كنز العمال» (٣٨٤/٨) إلى النسائي قريبا من لفظ حديث سفيان، والله أعلم.

* [٤٢٠] [التحفة: دس ١٠١٣٨]

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع تحت باب: عدد صلاة العصر في السفر (ك: ٢: ب: ٢١).

* [٤٢١] [التحفة: خ م س ٩٤٧] [المجتبى: ٤٨٥]

(٣) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال»، والمثبت من (ح)؛ مراعاة لما زادت في الإسناد.

(٤) بالهاجرة: شدة الحرّ نصف النهار. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٥/٥).

(٥) البطحاء: مسيل واد واسع فيه دُقاقُ الحصى. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣٦/٥).

(٦) عترة: عصا في أسفلها حديدة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢١٩/٤).

* [٤٢٢] [التحفة: خ م س ١١٧٩٩] [المجتبى: ٤٧٨]

١٧- (عدد الصلاة بعد الظهر)^{لا:ح}

- [٤٢٣] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين).^{لا:ح}

١٨- (باب الصلاة قبل العصر)^(١)

- [٤٢٤] (أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا شعبة، قال: أنا أبو إسحاق، أنه سمع عاصم بن ضمرة يقول: سألتنا عليًا عن صلاة رسول الله ﷺ، فوصف وقال: كان يصلي قبل الظهر أربعًا وبعدها ركعتين، وقبل العصر أربعًا، ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن اتبعهم من المسلمين)^(٢).

١٩- (ذكر الاختلاف في الصلاة بعد الظهر وقبل العصر)^{لا:ح}

- [٤٢٥] (أخبرنا محمد بن قدامة، عن جرير، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلي صلاة يُصَلِّي بعدها إلا صلي ركعتين)^(٣).

* [٤٢٣] [التحفة: مخ مدس ٨٣٤٣] [المجتبى: ٨٨٦-١٤٤٤]

(١) من (هـ)، (ت)، و صحح عليه.

(٢) الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤١١)، وسيأتي بنفس الإسناد برقم (٥٥٥).

* [٤٢٤] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧]

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وانظر ما تقدم برقم (٤٢٠).

* [٤٢٥] [التحفة: دس ١٠١٣٨]

• [٤٢٦] (أَخْبَرَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ) ^(١).

• [٤٢٧] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا يَزِيدٌ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: (سَأَلْتُ) ^(٢) عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَصَفَ، قَالَ: كَانَ يَصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا ثَلَاثِينَ، وَيَصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقْرَبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.

قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو إِسْحَاقَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَالَفَهُمَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ^(٣)

• [٤٢٨] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: (سَأَلْتُ) ^(٤) عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَصَفَ قَالَ: كَانَ يَصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ، وَبَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ) ^(٥).

(١) هذا الحديث ليس في (ح)، وسبق بنفس الإسناد برقم (٤١١) من بقية النسخ، وبرقم (٤١٦) من (هـ)، (ت).

* [٤٢٦] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] (٢) في (هـ)، (ت): «سألنا».

(٣) ليس في (ح)، وسبق بنفس الإسناد برقم (٤١٨).

* [٤٢٧] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] [المجتبى: ٨٨٧]

(٤) في (هـ)، (ت): «سألنا».

(٥) هذا الحديث ليس في (ح)، وسبق بنفس الإسناد برقم (٤١٧).

* [٤٢٨] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧] [المجتبى: ٨٨٨]

- [٤٢٩] (أخبرنا محمد بن المثنى، قال: نا يحيى بن كثير، قال: نا شُعْبَةَ، عن عبدالله بن أبي المجالد، عن عبدالله بن شدّاد بن (الهاد)^(١)، عن أم سلمة قالت: صلى رسول الله ﷺ بعد العصر في بيتي ركعتين، (فقلت)^(٢): ما هاتان؟ قال: كنت أصليهما قبل العصر^{لا}).

٢٠- (باب) عدد صلاة العصر في الحضر^(٣)

- [٤٣٠] (أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا هُشَيْم، قال: أنا منصور (بن زاذان)، عن الوليد بن مُسْلِم، عن أبي الصّدِّيق (التّاجي)، عن أبي سعيد الخدريّ قال: كنا (نَحْزُرُ)^(٤) قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر، فحَزَزْنَا قيامه في الظهر قَدْر ثلاثين آية قَدْر سورة السجدة في الركعتين (الأولتين)^(٥)، وفي (الأخرتين)^(٦) على النصف من ذلك، وَحَزَزْنَا قيامه في الركعتين (الأولتين)^(٧)

(١) في (هـ)، (ت): «الهادي».

(٢) في (م)، (ط): «قلت»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٤٢٩] [التحفة: ص ١٨١٨٠]

(٣) في (ح) وقع قبل هذا الباب ثلاثة أبواب باب: فضل صلاة العصر (ك: ٢ ب: ٢٦)، ثم باب: المحافظة

على صلاة العصر، (ك: ٢ ب: ٢٢) ثم باب: من ترك صلاة العصر. (ك: ٢ ب: ٢٤).

(٤) في (م): «نحزُر»، وفي (ح) غير منقوطة، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت). ونحزُر: نقَدِّر (انظر: حاشية

السندي على النسائي) (١/٢٣٧).

(٥) كذا في (م)، وفي (ط) بالمشناة التحتية بعد اللام، والفوقية أيضا، وكتب فوقها: «معا»، وفي (هـ)، (ت)

بالمشناة التحتية بعد اللام.

(٦) كذا في (م)، (ت): «الأخرتين» بالمشناة الفوقية بعد الراء، وفي (هـ)، (ح) غير منقوطة، ووقع في (ط)

بالمشناة التحتية بعد الراء والفوقية أيضا، وفوقها: «معا».

(٧) كذا في (م)، (ط): «الأولتين» بالمشناة الفوقية، وفي (هـ)، (ت) بمشناةين تحتيتين بعد اللام، وهي غير

منقوطة في (ح).

من العصر على قَدْر (الأُخْرَتَيْنِ) ^(١) من الظهر، وحرّزنا قيامه في الركعتين (الأُخْرَتَيْنِ) ^(٢) من العصر على النصف من ذلك .
 قال لنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : خالفه أَبُو عَوَانَةَ ^{لَا:} :

- [٤٣١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ بْنُ سُؤَيْدٍ، قَالَ : نَا عَبْدَ اللَّهِ ، (يعني : ابن المبارك) ،
 عن أَبِي عَوَانَةَ ، عن منصور بن زاذان ، عن الوليد أبي بشر ، عن أبي الْمُتَوَكَّل ، عن
 أبي سعيد الخُدْرِيِّ قَالَ : كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر فيقرأ بقدر ثلاثين آية في
 كل ركعة ، ويقوم في العصر في الركعتين (الأُولَتَيْنِ) ^(٣) بقدر خمس عشرة آية .

٢١- (باب) (عدد) صلاة العصر في السفر

- [٤٣٢] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : نَا سَفِيانٌ ، عن ابن المُكْدِرِ ، وإبراهيم بن
 ميسرة ، سمعا (أنس بن مالك يقول) ^(٤) : صليت مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة
 أربعًا ، وبذي الحليفة العصر ركعتين .

قال لنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ابن المُكْدِرِ اسمه : محمد ، وله ثلاثة (بنين) ^(٥) : عمر بن
 محمد بن المُكْدِرِ ، والمُكْدِرِ بن محمد بن المُكْدِرِ ، ويوسف بن محمد بن

(١) في (هـ) ، (ت) : «الأخريين» بمشائين تحتين قبل النون .

(٢) كذا في (م) ، وصحح عليه في (ط) ، وفي (هـ) ، (ت) : «الأخريين» ، وهي غير منقوطة في (ح) .

* [٤٣٠] [التحفة : م دس ٣٩٧٤] [المجتبى : ٤٨٣]

(٣) كذا في (م) ، وفي (ط) بالمشاة فوقية ، والتحتية بعد اللام ، وكتب فوقها : «معا» ، وفي (هـ) ، (ت) بالمشاة
 التحتية ، وغير منقوطة في (ح) .

* [٤٣١] [التحفة : س ٤٢٥٩] [المجتبى : ٤٨٤]

(٤) ما بين القوسين بدله في (ح) : «أنسا قال» . (٥) في (هـ) ، (ت) : «بنون» .

المُنْكَدِرُ ، فَعَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتْكَدِرِ : ثِقَةٌ . وَ الْمُتْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتْكَدِرِ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، فِي حِفْظِهِ سُوءٌ . وَيُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتْكَدِرِ : لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ ^(١) .

٢٢- (باب) ^(٢) فضل صلاة العصر

- [٤٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : نَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : نَا (مِشْعَرٌ) ^(٣) وَابْنُ أَبِي خَالِدٍ ، وَ (الْبَحْثَرِيُّ) ^(٤) بَنُ أَبِي الْبَحْثَرِيِّ كُلَّهُمْ سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَنْ يَلِجَ ^(٥) النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» .

(١) في (ح) لم ترد هذه الرواية هنا ، وإنما وقعت تحت باب : عدد الظهر في الحضر بدل رواية أبي قلابة ، عن أنس رقم (٤٢١) ، ووقعت تلك بدلها هنا ، وسقط من أول قول أبي عبد الرحمن إلى آخره فيها .

* [٤٣٢] [التحفة : خ م د ت س ١٦٦ - خ م د ت س ١٥٧٣] [المجتبى : ٤٧٧]

(٢) وقع في (ح) هذا الباب ، والبابان (٢٧) ، (٢٦) بهذا الترتيب قبل باب (٢١) .

(٣) في حاشية (ت) : «مِشْعَرٌ : بكسر أوله ، وبسكون ثانيه ، وفتح المهمله : ابن حبيب الجرهمي ، وليس هو ابن كدام كما هو في «التهذيب» للحافظ ابن حجر» .

(٤) كُتِبَ فِي حَاشِيَةِ (ت) : «أَبُو الْبَحْثَرِيِّ : بفتح الموحدة والمثناة الفوقية ، بينهما معجمة ساكنة : سعيد بن فيروز . تقريب»

(٥) يَلِجُ : يدخل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ولج) .

* [٤٣٣] [التحفة : م د س ١٠٣٧٨] [المجتبى : ٤٧٩]

٢٣- تأويل قول الله ﷻ :

﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى

- [٤٣٤] (أخبرنا أبو عاصم خُشَيْش بن أَصْرَم، قال : نا حَبَّان بن هلال ، قال : نا حَبِيب ، عن عمرو بن هَرَم ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : أَدْلَجُ^(١) رسول الله ﷺ ثم عَرَسَ^(٢) ، فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها ، فلم يُصَلِّ حتى ارتفعت الشمس فصلى ، وهي (صلاة) الْوُسْطَى^(٣)) .
- [٤٣٥] (أخبرنا عبيدالله بن سعيد ، قال : نا يحيى ، عن ابن أبي ذئب قال : حدثني الرَّثْرِقَان بن عمرو بن أُمَيَّة ، أن رهطاً^(٤) من قريش كانوا جلوساً ، فمر بهم زيد بن ثابت ، فأرسلوا عبيد بن لهم فسألاه ، فقال : هي الظهر ، (قال) : ثم مالا إلى أسامة بن زيد فسألاه ، فقال : هي الظهر ، إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتهم^(٥) ، فلا يكون خلفه إلا الصف والصفان ، فأنزل الله تعالى : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨] .
خالفه عمرو بن أبي حَكِيم :^{لا}

(١) أدلج : أذلج - بالتخفيف : إذا سار من أول الليل ، و أدلج - بالتشديد : إذا سار من آخره (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دلج) .

(٢) عرس : التعريس : النزول في أواخر الليل للنوم والراحة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٥/ ١٨٢) .

(٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا ، إنما وقع في كتاب المواقيت برقم (١٧٤١) ، (ك : ٧ : ب : ٥٥) .

* [٤٣٤] [التحفة : س ٥٣٨٨] [المجتبى : ٦٣٦]

(٤) رهطاً : عدد من الرجال أقل من العشرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .

(٥) قائلتهم : القائلة بمعنى القيلولة وهي : الاستراحة نصف النهار . (انظر : تحفة الأحوذى) (٣/ ٥٢) .

* [٤٣٥] [التحفة : س ٨٩]

- [٤٣٦] (أخبرنا محمد بن المثنى، قال: نا محمد، قال: نا شُعْبَةَ، قال: حدثني عمرو بن أبي حكيم، قال: سمعت الزُّبَيْرَ قَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي الظَّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَلَمْ (يَكُنْ يَصَلِي) صَلَاةَ أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ (وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى)﴾ [البقرة: ٢٣٨] قَالَ: إِنْ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ).
- [٤٣٧] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ سَكَلٍ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: شَغَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى صَلَّاهَا بَيْنَ صَلَاتَيْ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: «شَغَلُونَا عَنْ (صَلَاةِ) الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»).
- [٤٣٨] (أنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، يعني: ابن الحارث، قال: (نا) ^(١) شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ (عَمِيْدَةَ) ^(٢)، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَغَلُونَا عَنْ (صَلَاةِ) الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ» ^(٣)).

* [٤٣٦] [التحفة: دس ٣٧٣١]

* [٤٣٧] [التحفة: م س ١٠١٢٣]

(١) فوقها في (هـ)، (ت): «صح»، وكتب بحاشية (هـ): «أخبرني»، وفوقها: «صح» يشير إلى وقوعه هكذا في نسخة.

(٢) كذا ضبطها في (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (ت).

(٣) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي أيضا من (ح) تحت باب: المحافظة على صلاة العصر برقم

. (٤٥٠)

* [٤٣٨] [التحفة: خ مدت س ١٠٢٣٢] [المجتبى: ٤٨١]

- [٤٣٩] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا يحيى بن آدم، قال: نا سفيان، عن عاصم، عن زُرِّ قال: قلنا (لَعِيْدَة) ^(١): سل عَلِيًّا عن (صلاة) الوُسْطَى، فسأله، فقال: كنا نراها الفجر، فسمعت النبي ﷺ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن (صلاة) الوُسْطَى: صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً».)

ذكر اختلاف الناقلين لخبر زيد بن ثابت في (صلاة) الوُسْطَى

- [٤٤٠] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثني أبو داود، قال: نا ابن أبي ذئب، عن الزُّبَيْرِ قَانَ، عن زُهْرَةَ قال: كنا جلوسًا مع زيد بن ثابت، فسُئِلَ عن (صلاة) الوُسْطَى، فقال: هي صلاة الظهر. فمر علينا أسامة بن زيد، فسألناه، فقال: هي الظهر، كان رسول الله ﷺ يصليها بالهَجِير) ^(٢).

- [٤٤١] (أنا محمد بن المُنْثَى، قال: حدثني عثمان بن (عِشْمَانَ) العَطْفَانِي - وكان ثقة - قال: أنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب قال: كنت في قوم اختلفوا في (صلاة) الوُسْطَى، وأنا أصغر القوم، قال: فبعثوني إلى زيد بن ثابت لأسأله عن (صلاة) الوُسْطَى، فأتيته فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجِرة والناس في قَائِلَتِهِمْ وأسواقِهِمْ، فلم يكن يصلي وراء رسول الله ﷺ إلا الصف والصفان، فأنزل الله: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ

(١) كنا ضبطها في (هـ)، (ت)، وصحح عليها.

* [٤٣٩] [التحفة: س ق ١٠٠٩٣]

(٢) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، والهجير: وقت اشتداد الحر بعد الظهر (انظر: النهاية في غريب الأثر، مادة: هجر).

* [٤٤٠] [التحفة: س ٣٧١٥]

الصَّلَوَاتِ (و) الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿البقرة: ٢٣٨﴾، فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَتْ هِيَ أَقْوَامٌ أَوْ لِأَخْرَقَنَّ بَيْوتَهُمْ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب: ابن أبي ذئب، عن الزُّبَيْرِ قَانَ بن عمرو بن أميَّة، عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد).

• [٤٤٢] (أنا محمد بن رافع، قال: نا أبو النَّضْر، قال: نا شُعْبَةَ، عن قتادة، عن سعيد بن المسيَّب، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت قال: (صلاة) الْوُسْطَى هي الظهر).

٢٤ - (باب من) ^(١) ترك صلاة العصر

- [٤٤٣] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا اللَّيْث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الَّذِي تَفَوْتَهُ صَلَاةَ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ^{لأ:} أَهْلُهُ وَمَالُهُ»).
- [٤٤٤] (أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: نا يحيى، عن هشام قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة قال: حدثني أبو المليلح قال: كنا مع بُرَيْدَةَ في يوم ذي غَيْمٍ، فقال: بَكَرُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ».

* [٤٤٢] [التحفة: ص ٣٧٢٥]

* [٤٤١] [التحفة: ص ٣٧١٧]

(١) من (ح)، ووقع هذا الباب مع حديثه الثاني في (ح) عقب أحاديث باب (٢٧): المحافظة على صلاة العصر. (٢) وتر: انتزع منه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٢٦/٥).

* [٤٤٣] [التحفة: ص ٨٣٠١]

* [٤٤٤] [التحفة: ص ٢٠١٣] [المجتبى: ٤٨٢]

- [٤٤٥] (أنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»)^(١).

٢٥- (باب التغليظ على من فرط في صلاة العصر)^(٢)

- [٤٤٦] (أنا سُؤَيْدُ بن نصر، قال: نا عبد الله، عن حَيْوَةَ بن شُرَيْحٍ قال: أنا جعفر بن ربيعة، أن عراك بن مالك حدثه، أن نَوْفَلُ بن معاوية حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله». قال عراك: وأخبرني عبد الله بن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله».

خالفه يزيد بن أبي حبيب: (

- [٤٤٧] (أنا عيسى بن حماد زغبة، قال: أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، أنه بلغه أن نَوْفَلُ بن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله». فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي صلاة العصر».

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، و سياتي أيضا من (ح) في أبواب المواقيت، تحت باب: التشديد في تأخير صلاة العصر (١٦٠٥)، وقد قال المزي في «التحفة»: «حديث (س) في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن العباس عنه»، وهو كما ترى في بعض نسخ ابن الأحرر، وفي نسخة حمزة.

* [٤٤٥] [التحفة: ج ٤٥ دس ٨٣٤٥]

(٢) هذه الترجمة من (ح)، و وقع فيها هذا الباب بأحاديثه عقب باب: صلاة العصر في السفر، و قبل باب: صلاة المغرب.

* [٤٤٦] [التحفة: س ٧٣٢٠-س ١١٧١٧] [المجتبى: ٤٨٦-٤٨٧]

خالفه محمد بن إسحاق :)

- [٤٤٨] (أنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني عمي ، قال : نا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك قال : سمعت ثؤفل بن معاوية يقول : صلاة من فاتته فكأنها وتير أهلها وماله . فقال ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : «هي العصر» .)

٢٦- (باب) الأمر بالمحافظة على الصلوات

والصلاة الوسطى وصلاة العصر^(١)

- [٤٤٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن القَعْقَاعِ بن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة (زوج النبي ﷺ) قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مَصْحَفًا ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فَأَذِّنِي^(٢) : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة : ٢٣٨] فلما بلغت أذنتها ، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [و] «صلاة العصر» وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينِينَ ﴿ [البقرة : ٢٣٨] ، ثم قالت : سمعتها من رسول الله ﷺ .

* [٤٤٧] [التحفة : س ٧٣٢٠-١١٧١٧] [المجتبى : ٤٨٨]

* [٤٤٨] [التحفة : س ١١٧١٧] [المجتبى : ٤٩٠]

(١) لفظ الترجمة في (ح) باب : المحافظة على صلاة العصر .

(٢) فَأَذِّنِي : فأعلمني . (انظر : تحفة الأحوذني) (٨ / ٢٦١) .

(٣) صحح عليها في (هـ) ، (ت) .

* [٤٤٩] [التحفة : م د ت س ١٧٨٠٩] [المجتبى : ٤٨٠]

- [٤٥٠] (أنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، قال: أخبرني قتادة، عن أبي حَسَّانَ، عن عَيْدَةَ، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس»^(١)).

٢٧- (الرخصة في الركعتين بعد العصر)^{لا}

- [٤٥١] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا جَرِير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر في بيتي ^{لا} قَط).

٢٨- (باب) (النهي عن الصلاة بعد العصر)^(٢)

- [٤٥٢] (أخبرنا أحمد بن مَنِيع، قال: ثنا هُشَيْم، قال: أنا منصور، عن قتادة قال: ثنا أبو العالية، واسمه: رُفَيْع، عن ابن عباس قال: سمعت غير واحد من أصحاب النبي ﷺ - منهم عمر وكان من أحبهم إليّ - أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس.

(١) هذا الحديث وقع هنا في (ح)، وتقدم من (هـ)، (ت) تحت باب: تأويل قول الله ﷻ: ﴿حَافِظُوا عَلَى

الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى (٤٣٨)، وليس في (م)، (ط).

* [٤٥٠] [التحفة: خ م د ت س ١٠٢٣٢] [المجتبى: ٤٨١]

* [٤٥١] [التحفة: م س ١٦٧٧٢ - س ١٧٣١١]

(٢) في (ح) لم يرد هذا الباب هنا، وسيأتي من (ح)، وبقية النسخ أيضاً في «المواقيت» (ك: ٧ ب: ٣٣).

(أخبرنا أبو عبد الرحمن قال: خالفه) ^(١) طاوس؛ فرواه عن ابن عباس، ولم يذكر عمر ^(٢):

• [٤٥٣] أخبرنا أحمد بن حرب، قال: نا سفيان، عن هشام بن حُجَّير، عن طاوس، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر.

• [٤٥٤] أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: نا الفضل بن عُبَيْسَةَ، قال: أنا وهيب، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قالت عائشة: (أَوْهَمَ) ^(٣) عمر، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يَتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ أو غروبها ^(٤).

• [٤٥٥] (أنا أبو داود، قال: نا سعيد بن عامر، قال: نا شُعْبَةَ، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر بن عبد الرحمن، عن جده مُعَاذ، أنه (طاف) ^(٥) مع مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ فلم يُصَلِّ، فقلت: ألا تصلي؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس» ^(٦)).

(١) في (هـ)، (ت): «قال أبو عبد الرحمن: خالفه...».

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث والتعليق عليه هنا، وإنما وقع في المواقيت تحت باب: النهي عن الصلاة بعد الصبح برقم (١٦٧٠).

* [٤٥٢] [التحفة: ج ١٠٤٩٢] [المجتبى: ٥٧٣]

* [٤٥٣] [التحفة: س ٥٧٦١] [المجتبى: ٥٨٠]

(٣) كذا في جميع النسخ، وصحح عليها في (ط)، ووقع في رواية مسلم (٨٣٣): «وهم» وهو الذي صوبه السندي في «حاشيته على النسائي» (١/٢٧٩). وأوهم: غفل (انظر: مختار الصحاح، مادة: وهم).

(٤) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع في المواقيت تحت ترجمة بنفس اللفظ، وسيأتي برقم (١٦٧٩).

* [٤٥٤] [التحفة: م س ١٦١٥٨] [المجتبى: ٥٨١]

(٥) في (هـ)، (ت): «كان»، والمثبت من رواية (ح) الآتية في «المواقيت» بنفس الإسناد برقم (١٦١٤)، وكذا هو أيضا في «تهذيب الكمال» (٢٩/٣٥٢) وغيره.

(٦) هذا الحديث هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من (ح) في المواقيت برقم (١٦١٤).

* [٤٥٥] [التحفة: س ١١٣٧٤] [المجتبى: ٥٢٩]

٢٩- (باب) الرخصة في الصلاة بعد العصر

(إذا كانت الشمس بيضاء مرتفعة)^(١)

- [٤٥٦] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن وهب بن الأجدع، عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد العصر، إلا أن تكون الشمس بيضاء مرتفعة)^(٢).
- [٤٥٧] (أنا علي بن حُجْر، قال: أنا علي، وهو: ابن مُسْهِر، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي سرًّا ولا علانية، ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر)^(٣).

٣٠- (عدد الصلاة قبل صلاة المغرب)^{لا:}

- [٤٥٨] (أخبرنا علي بن عثمان (بن)^(٤) محمد بن سعيد بن عبدالله بن نُفَيْل، قال: نا سعيد بن عيسى، قال: نا عبدالرحمن بن القاسم، قال: نا بكر بن مُضَر، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن أبا الخير حدثه، أن

(١) في (ح) لم يرد هذا الباب هنا، وسيأتي من (ح) وبقية النسخ أيضًا - بدون ما بين القوسين - في «المواقيت» (ك: ٧ ب: ٣٦).

(٢) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع في «المواقيت» برقم (١٦٨٦) تحت ترجمة بنفس اللفظ.

* [٤٥٦] [التحفة: دس ١٠٣١٠] [المجتبى: ٥٨٤]

(٣) سقط من (م)، (ط)، واستدرك من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) في أبواب «المواقيت»، ويأتي تحت رقم (١٦٩٠).

* [٤٥٧] [التحفة: خم س ١٦٠٠٩] [المجتبى: ٥٨٨]

(٤) في (م)، (ط): «عن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، ومن مكرر الحديث الآتي برقم (١٦٩٥).

أبا تميم الجِشانيّ قام ليركع ركعتين قبل المغرب، فقلت لعقبة بن عامر: انظر إلى هذا، أي صلاة يصلي؟! فالتفت إليه فرآه، فقال: هذه صلاة كنا نصلّيها على عهد رسول الله ﷺ.

٣١- (الصلاة بعد أذان المغرب^{لا})

- [٤٥٩] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، عن يحيى، عن كهمس، (وهو ثقة ثبت^(١)) وهو: ابن الحسن، (حدثنا^(٢)) عبدالله بن بُرَيْدَةَ، عن عبدالله بن مُعَقَّل قال: قال رسول الله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة».

٣٢- (باب^{لا}) (عدد) صلاة المغرب^(٣))

- [٤٦٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صليت مع رسول الله ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً، وسَبْعاً جميعاً: آخر الظهر وعجل العصر، وآخر المغرب وعجل العشاء.

* [٤٥٨] [التحفة: خ س ٩٩٦١] [المجتبى: ٥٩٣]

(١) من (م)، ولم يرد ذلك في (هـ)، (ت)، (ح)، ووقع بحاشية (ط) بدون واو، ولا توجد علامة لحق ولا تحشية، ولا ما يدل على أنه من أصل الكتاب، فالظاهر أن إدخاله في أصل الكتاب من تصرف بعض النساخ.

(٢) في (م)، (ط): «عن».

(٣) في (ح) وقعت هذه الترجمة مع الحديث الثاني عقب باب: التخليط على من فرط في صلاة العصر (ك: ٢ ب: ٢٥)، وقبل باب: فضل صلاة العشاء (ك: ٢ ب: ٣٨).

* [٤٦٠] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجتبى: ٦٠٠]

- [٤٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (الصنعاني)، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن سَلَمَةَ، (يعني: ابن كُهَيْلٍ)، قال: رأيت سعيد بن جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ^(١) أقام فصلِي المَغْرِبِ ثلاث ركعات، ثم (قام) فصلِي ركعتين، ثم ذكر أن ابن عمر صنع مثل ذلك في ذلك المكان، وذكر أن رسول الله ﷺ صنع مثل ذلك في ذلك المكان.

٣٣- (الصلاة بعد المَغْرِبِ)

- [٤٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: ثنا حسين، وهو: ابن علي، عن زائدة، عن عبيدالله، قال: (نا) نافع، قال عبدالله: صليت مع النبي ﷺ قبل الظهر سَجْدَتَيْنِ وبعدها سَجْدَتَيْنِ، وبعده المَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وبعده العشاء سَجْدَتَيْنِ، فأما المَغْرِبِ والعشاء والجمعة ففي رَحْلِهِ^(٢).

٣٤- كيف (الركعتان)^(٣) (بعد)^(٤) المَغْرِبِ

وذكر الاختلاف في ذلك^(٥)

- [٤٦٣] (أَخْبَرَنَا الحسين بن عبدالرحمن، قال: أنا طَلْقُ بْنُ عَثَمٍ، قال: أنا

(١) بجمع: المزدلفة، سميت به لأن آدم ﷺ وحواء لما أُهبطا اجتمعا بها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جمع).

* [٤٦١] [التحفة: م دت س ٧٠٥٢] [المجتبى: ٤٩٢]

(٢) هذا الحديث ليس في (ح). وقد قال المزي في «التحفة»: «هذا الحديث من رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن العباس، عن النسائي» اهـ، وهو - كما ترى - في نسخ ابن الأحرر. والرحل: المسكن والمنزل (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

* [٤٦٢] [التحفة: س ٧٨٩١]

(٣) في (م)، (ط): «الركعتين»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٤) في (هـ)، (ت): «قبل».

(٥) كذا نص على ذكر الاختلاف، مع أنه لم يذكر سوى رواية واحدة. وهذه الترجمة ليست في (ح).

يعقوب، وهو: (ابن)^(١) عبدالله القمّي، عن جعفر، عن سعيد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يُطيل الركعتين بعد المغرب^{لا:}.

٣٥- (الصلاة بين المغرب والعشاء)

- [٤٦٤] (أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: نازيد بن حباب، قال: نا إسرائيل، عن ميسرة، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن حذيفة قال: أتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب، فصليت إلى العشاء)^(٢).
- [٤٦٥] (أنا الحسين بن منصور بن جعفر، قال: نا (الحسين)^(٣) بن محمد، قال: نا إسرائيل. وأنا أحمد بن سليمان، قال: نازيد بن حباب - واللفظ له - قال: نا إسرائيل، عن ميسرة، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن حذيفة قال: أتيت رسول الله ﷺ فصليت معه المغرب، فصليت إلى العشاء)^(٤).

(١) في (م): «أبي»، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ت).

* [٤٦٣] [التحفة: دس ٥٤٦٨]

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وقال في «التحفة»: «لم يذكر أبو القاسم حديث أحمد بن سليمان، ولا هو في السماع». اهـ.

* [٤٦٤] [التحفة: ت س ٣٣٢٣]

(٣) في (هـ)، (ت): «الحسن»، وهو خطأ، والتصويب من «التحفة».

(٤) هذا الحديث زيادة من (هـ)، (ت)، ولم يعزه المزني إلى النسائي هنا من حديث الحسين بن منصور، واقتصر على عزوه من حديثه في «المناقب»، والذي يأتي مطولاً برقم (٨٤٣٧).

* [٤٦٥] [التحفة: ت س ٣٣٢٣]

٣٦- (عدد صلاة العشاء في الحَضْر) (١)

- [٤٦٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ (سَبْعًا وَثَمَانِيًا) (٢): الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ، وَالْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ، (يَجْمَعُ) بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ (٣).
- [٤٦٧] (أَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، سَبْعًا جَمِيعًا (٤).

٣٧- (بَابُ) صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ (٥)

- [٤٦٨] أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ يَزِيدٍ (الْبَصْرِيُّ أَبُو يَزِيدٍ)، قَالَ: نَا بَهْزٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ: صَلَّى بِنَا سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَجْمَعُ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا بِإِقَامَةٍ، (ثُمَّ) سَلَّمَ (٦)، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَعَلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ

(١) هذه الترجمة ليست في (ح).

(٢) كذا، وصحح في (هـ)، (ت) على كل من الكلمتين «سبعا وثمانيا»، وكتب بحاشية (هـ): «الوجه: ثمانيا وسبعا، كما تقدم» برقم (٤٦٠).

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وتقدم برقم (٤٦٠).

* [٤٦٦] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجتبى: ٦٠٠]

(٤) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من (ح) في المواقيت تحت باب: الجمع بين الصلاتين من غير خوف ولا مطر برقم (١٧١٧).

* [٤٦٧] [التحفة: خ م د س ٥٣٧٧] [المجتبى: ٦١٤]

(٥) في (ح) وقع هذا الباب بعد الباب التالي باب: فضل صلاة العشاء، وقبل باب: فضل صلاة الفجر.

(٦) في (ح): «وسلم».

أن رسول الله ﷺ فعل ذلك^(١).

- [٤٦٩] أنا عمرو بن يزيد، قال: نا بهز بن أسد، قال: نا شُعْبَةَ، قال: نا سَلَمَةَ، (وهو: ابن كُهَيْلٍ)، قال: سمعت سعيد بن جُبَيْر قال: رأيت عبد الله بن عمر صلى بجمع فأقام فصلى المغرب ثلاثاً، ثم صلى العشاء ركعتين، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع (في هذا المكان)^(٢).

٣٨- (باب) فضل صلاة العشاء (الأخرة)^(٣)

- [٤٧٠] [أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: نا الحسن، هو: ابن موسى، قال: ثنا (شيبان)^(٤)، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن (يُحْسَس)^(٥)، أن عائشة أخبرته، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الناس يعلمون ما في صلاة العتمة^(٦) وصلاة الصبح لأتوهما ولو حنبوا». خالفه أبان^{لا}:

(١) تقدم من وجه آخر عن شعبة برقم (٤٦١)

* [٤٦٨] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى: ٤٩٤]

(٢) من (ح). وهذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، (ح)، وسيأتي من جميع النسخ سوى (ح) تحت باب: عدد الصلاة بالمزدلفة برقم (٥٩٩).

* [٤٦٩] [التحفة: م د ت س ٧٠٥٢] [المجتبى: ٤٩٥]

(٣) ليست في (ح). ووقعت هذه الترجمة في (ح) عقب باب: صلاة المغرب. (ك: ٢: ٣٢).

(٤) في «التحفة»: «سفيان»، وهو تصحيف مخالف لما في كل النسخ، وانظر: «مسند أحمد» (٦/٨٠)، و«أطراف المسند» (٩/٢٥٠) رقم (١٢١٦٦).

(٥) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفيها الفتح وهو أكثر.

(٦) العتمة: العشاء. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢/٦٤).

* [٤٧٠] [التحفة: س ١٧٦٨٠]

• [٤٧١] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا مُسْلِمُ بن إبراهيم، قال: نا أبان بن يزيد، قال: نا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن (عيسى)، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في هاتين الصلاتين - ثم ذكر كلمة معناها - لأتوهما ولو حَبْوًا»^(١)).

• [٤٧٢] (أخبرنا نوح بن حبيب، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: أعتَمُ^(٢) النبي ﷺ ذات ليلة فناداه عمر، فقال: نام النساء والصبيان، فخرج إليهم فقال: «ما ينتظر هذه الصلاة أحد من أهل الأرض غيركم». ولم تكن تُصَلَّى^(٣) يومئذ إلا بالمدينة. خالفه عبدالأعلى بن عبدالأعلى^{لا}):

• [٤٧٣] (أخبرنا نصر بن علي (بن نصر) (الجهضمي^{تطه})، عن عبدالأعلى، قال: نا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أعتَمَ رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر: نام النساء والصبيان، فخرج رسول الله ﷺ فقال: «إنه ليس أحد يصلي هذه الصلاة غيركم». ولم يكن يومئذ أحد يصلي غير أهل المدينة.

(١) حَبْوًا: أي رَحْفًا على اليدين والركبتين. (انظر: لسان العرب، مادة: حبا). وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٤٧١] [التحفة: س ق ١٧٤٢٨]

(٢) أعتَمَ: أبطأ وأخر صلاة العشاء. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/٢٦٥).

(٣) في (هـ)، (ت): «يكن يصلي».

* [٤٧٢] [التحفة: س ٦٩٧٢/]

* [٤٧٣] [التحفة: خت س ١٦٦٤٢] [المجتبى: ٤٩٣]

٣٩- (الصلاة بعد العشاء

وذكر الاختلاف فيه^{لا})

- [٤٧٤] أَخْبَرَنِي نُصَيْرُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ (سلمان) ^(١)، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ صَلَوَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ^(٢).
- [٤٧٥] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مَالِكٍ، هُوَ: ابْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ مُقَاتِلٍ، هُوَ: ابْنِ بَشِيرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ (قَالَ) ^(٣): سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ مِنَ الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَحْرَى أَنْ يُؤَخَّرَهَا - إِذَا كَانَ عَلَى حَدِيثٍ - مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَمَا صَلَاهَا قَطُّ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعًا أَوْ سِتًّا).

٤٠- (عدد الصلاة بعد العشاء الآخرة في شهر رمضان^{لا})

- [٤٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: نَا سَفِيَّانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ - (ثقة) ^ه - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ:

(١) في (م): «سليمان»، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وقال المزي في «التحفة»: «هذا الحديث من رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن العباس، عن النسائي» هـ.

* [٤٧٤] [التحفة: ص ٧٤٦٢]

(٣) في (م): «قالت»، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ت).

* [٤٧٥] [التحفة: دس ١٦١٤٣]

تريد الليل، كانت صلاته في شهر رمضان وغيره ثلاث عشرة ركعة، منها (ركعتا الفجر) ^(١).

٤١ - (كيف الصلاة في شهر رمضان) ^{لا:}

• [٤٧٧] (الحارث) ^{صح: طه} بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره، أنه سأل عائشة أم المؤمنين: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره (على) ^(٢) إحدى عشرة ركعة: يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثا. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن تُوتر ^(٣)؟ قال: «يا عائشة، إن عيني تنام ولا ينام قلبي» ^(٤).

^{لا:} (قال أبو عبد الرحمن: أبو سعيد اسمه: كيسان، خالفها أبو إسحاق):

(١) في (م)، (ط): «ركعتي الفجر»، وكتب بجوارها: «كذا وجد»، وفوق «ركعتي» في (ط): «صح»، وورد هكذا أيضا في أكثر أصول «صحيح مسلم»، كما ذكر النووي رحمه الله (٢٢/٦)، وتأوله على تقدير: يصلي منها ركعتي الفجر، وما أثبتناه من (هـ)، (ت)، وهو الوجه كما ذكر النووي. وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٤٧٦] [التحفة: م س ١٧٧٣٠]

(٢) في (هـ)، (ت): «عن».

(٣) توتر: تصلي الوتر. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٤٦/٤).

(٤) هذا الحديث ليس في (ح)، وعزاه المزي في «التحفة» لهذا الموضع عن الحارث بن مسكين ومحمد بن مسلمة، وليس للأخير منها ذكر فيها لدينا من النسخ الخطية، وهو في «المجتبى»، والله أعلم.

* [٤٧٧] [التحفة: م د س ١٧٧١٩] [المجتبى: ١٧١٤]

• [٤٧٨] (أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: نا عثمان، وهو: ابن عمر، قال: أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة: (ثان^(١)) ركعات، ويوتر بثلاث، ويركع ركعتي الفجر).

• [٤٧٩] (أنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره، أنه سأل عائشة أم المؤمنين: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة: يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثا. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتمام قبل أن توتر؟ قال: «يا عائشة، إن عيني تنامان ولا ينام قلبي»^(٢)).

• [٤٨٠] (أنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبدالله بن قيس بن مخزومة أخبره، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمقن^(٣) صلاة رسول الله ﷺ، فصلى ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين (طويلتين طويلتين)^{صحت}، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين

(١) في (هـ)، (ت): «ثاني».

* [٤٧٨] [التحفة: س ١٨٢٣٧]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة من أبواب قيام الليل برقم (١٥١٤).

* [٤٧٩] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧١٩]

(٣) لأرمقن: الرمق: متابعة النظر والتأمل. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٦٧).

وهما دون اللَّتَيْنِ قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللَّتَيْنِ قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللَّتَيْنِ قبلهما^(١).

(ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبدالله بن عباس

في كيفية صلاة رسول الله ﷺ بالليل)^(٢)

• [٤٨١] (أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس قال: بيْتُ عند خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ من الليل فأتى حاجته، ثم غسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام، فأتى القربة^(٣) فأطلق شناقها^(٤)، ثم توضأ ووضوءاً بين الوضوءين لم يُكثِر، وقد أبلغ، ثم قام فصلى، فقمت فتوضأت، فقام يصلي فقمت عن يساره، فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه، فتأمَّت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع فنام حتى نفخ^(٥)، وكان إذا نام نفخ، فأناه بلال فأذنه بالصلاة، فقام فصلى ولم يتوضأ، وكان يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ اجعل في قلبي نوراً، وفي

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: صفة صلاة الليل من أبواب قيام الليل برقم (١٤٢٩).

* [٤٨٠] [التحفة: م د تم م ق ٣٧٥٣]

(٢) هذه الترجمة والأحاديث تحتها زيادة من (هـ)، (ت)، وستكرر بمعناها قبل حديث (١٤٣٠).

(٣) القربة: وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء أو اللبن أو الزيت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرب).

(٤) شناقها: الخيط الذي تعلق به القربة أو الذي يربط به فيها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٢١٨).

(٥) نفخ: ارتفع صوت نفسه وهو نائم. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٦١).

سمعي نورًا، وفي بصري نورًا، وعن يميني نورًا، وعن شمالي نورًا، وفوقي نورًا، وتحتي نورًا، وأمامي نورًا، وخلفي نورًا، وأعظم لي نورًا^ت .

• [٤٨٢] [أنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، أن ابن عباس أخبره، أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي ﷺ وهي حالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل، أو قبله بقليل أو بعده بقليل، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شئ^(١) معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي، قال ابن عباس: فقامت فصنعت مثل الذي صنع، ثم ذهبت فقعدت إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي، فأخذ بأذني اليمنى يفتلها^(٢)، فصلى ركعتين، ثم (ركعتين)، ثم (ركعتين)، ثم (ركعتين)، ثم (ركعتين)، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح^(٣) .

• [٤٨٣] [أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، عن شعيب، قال: حدثنا الليث، قال: حدثنا خالد، عن ابن أبي هلال، عن مخرمة بن سليمان، أن

* [٤٨١] [التحفة: خم دتم من ق ٦٣٥٢]

(١) شن: وعاء للماء من جلد، وأكثر ما يقال ذلك في الجلد القديم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٣٣، ٣٣٢/٨).

(٢) يفتلها: أي: يدلكها. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (١٤٤/٢).

(٣) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب «قيام الليل» برقم (١٤٣٠).

* [٤٨٢] [التحفة: خم دتم من ق ٦٣٦٢]

كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ قَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِي حُجْرِهِ (فِي سَمْعٍ) ^(١) قِرَاءَتَهُ مِنْ كَانَ خَلْفَهُ ، وَقَالَ : بَيْتٌ عِنْدَهُ لَيْلَةً وَهُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَيْمُونَةُ عَلَيَّ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمَ ^(٢) مَحْشُوءَةً لَيْقًا ، (فَاضْطَجَعَا عَلَيَّ صِدْقًا) وَاضْطَجَعْتُ عَلَيَّ عَرْضَهَا ^(٣) فَنَامَا ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفُهُ اسْتَيْقِظَ ، فَقَامَ إِلَى شَنٍّْ فِيهِ مَاءٌ فَتَوَضَّأَ وَتَوَضَّأَتْ مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَيَّ يَسَارَهُ ، فَجَعَلَنِي عَلَيَّ يَمِينَهُ ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ رَأْسِي ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ أُذُنِي كَأَنَّهُ يُوقِظُنِي ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، قُلْتُ : قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوَتْرِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى اسْتَقْبَلَ ^(٤) ، فَرَأَيْتَهُ يَنْفَخُ ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ) ^(٥) .

• [٤٨٤] [أنا محمد بن رافع، قال: نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بيت في بيت ميمونة فقام النبي ﷺ

(١) ضبط في (هـ)، (ت) بفتح الياء والميم، وبضم الياء وكسر الميم، وكتب فوقها في (هـ) وفي حاشية (ت): «معا».

(٢) آدم: جلد مدبوغ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٣١٣).

(٣) ما بين القوسين صحح عليه في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «في الأصل: فاضطجعا علي عرضها، واضطجعت علي طولها. وهو مقلوب، والأغلب أنه من غلط الكاتب، والله أعلم».

(٤) استقبل: صار ثقیلاً بغلبة النوم عليه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٣٠).

(٥) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وسأني من جميع النسخ تحت أبواب «قيام الليل» (١٤٣١).

* [٤٨٣] [التحفة: خم م د تم س ق ٦٣٦٢] [المجتبى: ٦٩٩]

يصلي من الليل ، فقامت معه عن يساره ، (فأخذ)^(١) (بيدي) فجعلني عن يمينه ، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة ، حَزَزْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ﴿يَتَأْتِيَا الْمُزْمِلُ﴾ [المزمل : ١] ^(٢) .

- [٤٨٥] (أنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : نا خالد ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن أبي (جَمْرَةَ) ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة) .
- [٤٨٦] (أنا أحمد بن سليمان ، قال : نا يحيى بن آدم ، قال : نا أبو بكر النَّهْسَلِيُّ ، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عن يحيى بن الجَزَّارِ ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثماني ركعات ، ويؤتِر بثلاث ، ويصلي ركعتين قبل صلاة الفجر) ^(٢) .
- [٤٨٧] (أنا أحمد بن سليمان ، قال : نا حسين ، عن زائدة ، عن حُصَيْنٍ ، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده قال : كنت عند النبي ﷺ فقام فتوضأ ، فاستاك وهو يقرأ هذه الآية حتى فرغ منها : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتَلَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٣) [آل عمران : ١٩٠] ، حتى قرأ هؤلاء الآيات أو انتهى إلى آخر السورة ، ثم

(١) في (هـ) ، (ت) : «فإذا» ، وما أثبتناه من مكرر هذه الرواية .

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ) ، (ت) ، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب «قيام الليل» .

* [٤٨٤] [التحفة : دس ٥٩٨٤]

* [٤٨٥] [التحفة : خم م س ٦٥٢٥]

* [٤٨٦] [التحفة : س ٦٥٤٧]

(٣) الأبواب : ج . اللب ، و هو : العقل الخالص من شوب الهوى . (انظر : تحفة الأحوذى) (٧/ ٣٠٠) .

صلى ركعتين، ثم عاد فنام حتى سمعت نُفْحَه، ثم قام فتوضأ واستاك، ثم صلى ركعتين، ثم نام، ثم قام فتوضأ واستاك، وصلى ركعتين، وأوتر بثلاث^{هـ}.

• [٤٨٨] (أنا محمد بن جبلة، قال: نا معمر بن مخلد - وكان ثقة - قال: حدثنا (عبيدالله)^(١)، عن زيد، عن حبيب، عن محمد بن علي، عن ابن عباس قال: استيقظ رسول الله ﷺ فاستن^(٢)... وساق الحديث^(٣)).

• [٤٨٩] (أنا قتيبة بن سعيد، قال: نا (عثام)^{صحت هـ} بن علي، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين، ثم ينصرف فيستاك. قال (عثام)^{صحت هـ}: يعني الركعتين قبل الفجر^(٣)).

• [٤٩٠] (أنا محمد بن علي بن ميمون، قال: ثنا القعقبي، قال: نا عبدالعزيز - وهو: ابن محمد الدرأوردني - عن عبدالمجيد، عن يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبيرة، أن ابن عباس حدثه أن أباه عباس بن عبدالمطلب بعثه في حاجة له إلى رسول الله ﷺ، وكانت ميمونة بنت الحارث خالة ابن عباس، فدخل عليها فوجد رسول الله ﷺ في المسجد، قال ابن عباس: فاضطجعت في حجرتها،

* [٤٨٧] [التحفة: م د س ٦٢٨٧] [المجتبى: ١٧٢٢]

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (هـ): «عبيدالله هو: ابن عمرو الرقي، وزيد هو: ابن أبي أنيسة».

(٢) فاستن: أي استعمل السواك. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢١٣).

(٣) هذا الحديث زيادة من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٤٨٨] [التحفة: س ٦٤٤٤] [المجتبى: ١٧٢٣]

* [٤٨٩] [التحفة: س ق ٥٤٨٠]

وجعلت في نفسي أخصي كم يصلي رسول الله ﷺ، قال: فجاء وأنا مضطجع في الحجرة بعدما ذهب (الليل)، فقال: «أَرَقَدَ الْوَلِيدُ؟»^{صحت}. فتناول مِلْحَفَةً^(١) على مَيْمُونَةٍ، قال: فارتدئ ببعضها وعليها بعض، ثم قام فصلى ركعتين ركعتين، حتى صلى ثمان ركعات، ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهما، ثم قعد فأثنى على الله بما هو له أهل، ثم أكثر من الثناء، وكان في آخر كلامه أن قال: «اللَّهُمَّ اجعل لي نوراً في قلبي، واجعل لي نوراً في سمعي، واجعل لي نوراً في بصري، واجعل لي نوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، واجعل لي نوراً بين يدي، ونوراً من خلفي، وزدني نوراً»^(٢).

• [٤٩١] (أنا عمرو بن يزيد، قال: نا بهز، قال: نا شُعْبَةَ، قال: حدثني الحكم، قال: سمعت سعيد بن جبیر، يُحَدِّثُ عن عبد الله بن عباس قال: بَيْتٌ في بيت خالتي مَيْمُونَةٍ، فصلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم جاء فصلى أربعاً، ثم نام، ثم قام فتوضأ، قال: لا أحفظ وُضوءه، ثم قام فصلى، فقامت عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلى خمس ركعات، ثم ركعتين، ثم نام، ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة)^(٢).

• [٤٩٢] (أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: نا أبو زيد سعيد بن الربيع، قال: نا شُعْبَةَ، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس قال: بَيْتٌ في بيت خالتي مَيْمُونَةٍ

(١) ملحفة: كل ما يُلْتَحَفُ وَيُتَغَطَّى بِهِ. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣١٧/١).

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٤٩٠] [التحفة: دس ٥٦٤٤]

* [٤٩١] [التحفة: خ دس ٥٤٩٦]

بنت الحارث ، فجاء النبي ﷺ فقال : « نام الغلام ؟ » . بعدما صلى العشاء الآخرة ، ثم صلى بعدها أربعاً ، ثم قام الليل ، فجئت فقمتم عن يساره (فاجتبتني) فجعلني عن يمينه ، فصلى خمس ركعات ، ثم صلى ركعتين ، فنام حتى سمعت غَطِيطَهُ أو خَطِيطَهُ ^(١) ، ثم خرج إلى الصلاة ^ت .

- [٤٩٣] (أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : نَا ابْنَ أَبِي مَرِيَمَ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ (عُقْبَةَ) ^{ص:ت ه} ^(٢) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ : كَيْفَ (كَانَ) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ قَالَا : ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ، وَيُؤْتِرُ بِثَلَاثَ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ ^{ص:ت ه} .
- [٤٩٤] (أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارَ ، قَالَ : نَا ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالشَّعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ^{ت ه}) .

(١) الغطيط وخطيط : صوت نَفْسِ النَّائِمِ . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢١٢) .

* [٤٩٢] [التحفة : س ٦٤٨٠]

(٢) كتب بحاشيتي (هـ) ، (ت) : « كان في الأصل : موسى ، عن عمه ، وبحدائنه حاشية وهي هذه : ابن جعفر هو : ابن أبي كثير ، وموسى هو الزمعي ، وهو : موسى بن يعقوب بن عبد الله الأمغر بن وهب بن زمعة بن أبي زمعة ، واسمه : الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزيز بن قصي ، وعمه مولى ابن عبد الله . انتهت الحاشية . وكان شيخنا أبو الحجاج المزي قد ضَبَّبَ في الأصل على قوله : عن عمه ، وكتب في الحاشية : موسى بن عقبة ، وصحح عليه . ثم إنني راجعت في ذلك بعد وفاة الشيخ لشيخنا شمس الدين الذهبي في ذلك فلم يجزم بشيء ، والله أعلم بأي ذلك الصواب » ، وليس في (ت) قوله : « ابن زمعة » ، وقد أورد المزي الحديث في « التحفة » من رواية موسى بن عقبة به ، ثم عقبه بقوله : « حديث (س) في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس عنه ، ولم يذكره أبو القاسم » . اهـ . كذا قال ، رَحِمَهُ اللهُ ، والحديث كما ترى في بعض نسخ ابن الأحرر .

* [٤٩٣] [التحفة : س ق ٥٧٧٠ - س ق ٧١١٣]

* [٤٩٤] [التحفة : س ق ٥٧٧٠]

ذكر اختلاف أبي إسحاق وسعيد بن أبي سعيد

عن أبي سلمة بن عبدالرحمن فيه^ت

• [٤٩٥] (أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا عثمان، وهو: ابن عمر، قال: أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، أن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة: ثماني ركعات، ويؤتير بثلاث، ويركع ركعتي الفجر)^(١).

• [٤٩٦] (أنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا مالك، عن سعيد، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة: كم صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة: يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثا)^(٢).

ذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك^ت

• [٤٩٧] (أخبرنا هشام بن عمار، عن يحيى، وهو: ابن حمزة، قال: حدثني الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة قال: حدثتني عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي

(١) هذا الحديث من (ط)، (هـ)، (ت). وسبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٧٨).

* [٤٩٥] [التحفة: ص ١٨٢٣٧]

(٢) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤٧٧)، وسيأتي من جميع النسخ سوى (ح) برقم (٥٣٨).

* [٤٩٦] [التحفة: ص ١٧٧١٩]

بعد العشاء الآخرة ثمانى ركعات، ثم يُوتِر، ثم يصلي ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع، ثم ركع بعد ذلك ركعتي الفجر^{هـ}.

• [٤٩٨] (أنا قتيبة بن سعيد، عن سفيان، عن ابن أبي لييد، سمع أبا سلمة يقول: سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ، فقالت: كان يصوم شعبان إلا قليلاً، وسألتها عن صلاته بالليل، فقالت: كانت صلاته بالليل في شهر رمضان وفي غيره ثلاث عشرة ركعة، منها ركعتا الفجر)^(١).

• [٤٩٩] (أنا أبو بكر بن إسحاق، قال: نا يونس، يعني: ابن محمد (المؤدّب)^(٢)، قال: نا الليث بن سعد، عن يزيد، عن جعفر بن ربيعة، عن أبي سلمة، أنه سمع عائشة تقول: كان نبي الله ﷺ يصلي كل ليلة ثلاث عشرة ركعة: تسعاً قائماً، وركعتين وهو جالس، ثم يُمهّل حتى يُؤدّن^{ص:ح} (بالأول) من الصبح قام فركع ركعتين)^(٣).

• [٥٠٠] (أنا محمد بن عبد الله بن يزيد، عن أبيه، قال: نا سعيد، وهو: ابن أبي أيوب، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم صلى ثمانى ركعات قائماً،

* [٤٩٧] [التحفة: م د س ١٧٧٨١]

(١) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤٧٦)، وسيأتي برقم (٥٣٩) من جميع النسخ سوى (ج).

* [٤٩٨] [التحفة: م س ١٧٧٣٠]

(٢) في (هـ)، (ت) بكسر الدال المشددة، وصحح عليها.

(٣) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وسيأتي برقم (٥٣٦) من جميع النسخ سوى (ج).

* [٤٩٩] [التحفة: م س ١٧٧٠٢]

- وركعتين جالسا، وركعتين بين النداءين، ولم يكن يدعُهما^(١).
- [٥٠١] (أنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة، أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ كان يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر^ت).
- [٥٠٢] (أنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة، يُوترُ منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن^(٢)).
- [٥٠٣] (أنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن أبي ذئب ويونس وعمرو بن الحارث، أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، يُسَلِّمُ من كل ركعتين ويوترُ بواحدة، ويسجد سجدة قَدْر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين واضطجع على شقه الأيمن، حتى يأتيه المؤذن للإقامة؛ فيخرج معه. وبعضهم يزيد على بعض في قصة الحديث^ت).

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسبق برقم (٤٧٦)، وسيأتي برقم (٥٣٧) من جميع النسخ سوى (ح). ومعنى يدعُهما: يتركهما (انظر: لسان العرب، مادة: ودع).

* [٥٠٠] [التحفة: خ دس ١٧٧٣٥] * [٥٠١] [التحفة: م دس ١٦٣٧١]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٥٠٢] [التحفة: م دس ١٦٥٩٣]

* [٥٠٣] [التحفة: م دس ١٦٥٧٣ - دس ق ١٦٦١٨ - م دس ١٦٧٠٤] [المجتبى: ٦٩٨]

- [٥٠٤] (أنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة، ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين)^(١).
- [٥٠٥] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدة بن سليمان، قال: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، يُوترُ منها بخمس، لا يجلس في شيء من الخمس إلا في آخرهن، يجلس ويُسلم)^(٢).
- [٥٠٦] (أنا محمد بن سلمة، قال: نا ابن وهب، عن حنظلة، أنه سمع القاسم يُحدِّث عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل عشر ركعات، ثم يُوترُ بواحدة، ثم يركع ركعتي الفجر)^(١).
- [٥٠٧] (أنا محمد بن علي بن حرب المزوزي، قال: نا هشام بن عبد الملك، قال: نا حُصَيْن بن نافع العبَّري، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي ثمان ركعات ويوتر بالتاسعة، فلما (بَدُنَ)^(٣) صلى ست ركعات

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٥٠٤] [التحفة: خ دس ١٧١٥٠]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: كيف يوتر بثلاث عشرة ركعة.

* [٥٠٥] [التحفة: م س ق ١٧٠٥٢]

* [٥٠٦] [التحفة: خ م دس ١٧٤٤٨]

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح على الدال المضمومة. ومعنى بدن: كثر لحمه (انظر: شرح النووي

على مسلم) (١٣/٦).

وأوتر بالسابعة، وصلي ركعتين وهو جالس).^{ت ه}

• [٥٠٨] (أنا أحمد بن سليمان، قال: نا يزيد، قال: نا هشام، عن الحسن، عن سعد بن هشام قال: قدمت المدينة فدخلت على عائشة، فقالت لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعد بن هشام، فقالت: يرحم الله أباك، قلت: أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: إن رسول الله ﷺ كان يقوى، قلت: أجل، ولكن أخبريني، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي بالناس العشاء الآخرة، ثم يأوي إلى فراشه، فإذا كان من جوف الليل قام إلى طهوره^(١) فتوضأ، ثم دخل المسجد فصلى ثنائي ركعات يسوي بينهما في القراءة والركوع والسجود، ثم يؤتير بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع رأسه، فربما جاءه بلال فأذنه بالصلاة قبل أن يُغْفِي^(٢)، وربما شككت أَعْفَى أو لم يُغْفِ، حتى يؤذنه بالصلاة، فكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ حتى أَسَنَّ^(٣) وَلَحِمَّ^(٤)، فكان يصلي بالناس العتمة، ثم يأوي إلى فراشه، فإذا كان في جوف الليل قام إلى طهوره فتوضأ، ثم دخل المسجد، فصلى ست ركعات يسوي بينهما في الركوع والسجود والقراءة، ويؤتير بركعة، ويصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع جنبه، فربما لم يُغْفِ حتى يجيء بلال فيؤذنه بالصلاة، وربما شككت أَعْفَى أو لم يُغْفِ^(٥)).

* [٥٠٧] [التحفة: دس ١٦٠٩٦]

(١) طهوره: ما يتطهر به، والمراد: الماء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طهر).

(٢) يغفي: ينام قليلاً. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٢٢١).

(٣) أسن: كَبَّرَ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧/٢١٨).

(٤) لحم: سَمَّنَ. (انظر: لسان العرب، مادة: لحم). (٥) هذا الحديث من (هـ)، (ت).

* [٥٠٨] [التحفة: دس ١٦٠٩٦]

• [٥٠٩] (أنا) إسماعيل بن مسعود، عن خالد، قال: نا سعيد، قال: نا قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، أنه أتى عبدالله بن عباس فسأله عن الوتر، فقال: ألا أدُّلُّكَ على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قلت: من؟ قال: عائشة، اتبها فسلها، ثم ارجع إليَّ فأخبرني بردها عليك، فانطلقنا إلى عائشة فاستأذنا عليها فدخلنا، قلت: يا أم المؤمنين، أنبئني عن خلق رسول الله ﷺ، قالت: أأست تقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قالت: فإن خلق رسول الله ﷺ كان القرآن، فهممت أن أقوم فلا أسأل أحداً عن شيء حتى أموت، قلت: أنبئني عن قيام رسول الله ﷺ، قالت: أأست تقرأ هذه السورة ﴿يَتَأَيَّأُ الْمُرْمِلُ﴾ [المزمل: ١]؟ قلت: بلى، قالت: فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة، فقام النبي ﷺ وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة، قلت: يا أم المؤمنين، أنبئني عن وتر رسول الله ﷺ، قالت: كنا نُعَدُّ له طهوره وسواكه فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ، ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، فيحمد ربه ويدعوه ويذكره، ثم ينهض ولا يُسَلِّم، ويصلي التاسعة فيجلس، فيذكر ربه ويحمده ويدعوه، ثم يُسَلِّم تسليمًا يُسْمِعُنَا، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد بعدما يُسَلِّم، فتلك إحدى عشرة يا بني، فلما أَسَنَّ رسول الله ﷺ وأخذ اللحم صلى سبع ركعات لا يقعد إلا في آخرهن، وصلى ركعتين وهو قاعد بعدما يُسَلِّم، فتلك تسع يا بني، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، وكان نبي الله ﷺ إذا شغله

أمر، أو غلبه نوم أو وجع، صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة، ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى أصبح، ولا صام شهراً قطُّ كاملاً غير رمضان. فأتيت ابن عباس فأنبأته بحديثها، فقال: صدقت، أما إني لو كنت أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني به مشافهة. قلت: لو علمت أنك لا تأتيها ما أنبأتك بحديثها^{هـ}.

- [٥١٠] (أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إسرائيل، عن أبي (حصين)^(١)، عن يحيى، وهو: ابن وثَّاب، عن مَسْرُوق، قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالت: سبع وتسع وإحدى عشرة ركعة، سوى ركعتي الغداة^(٢)).
- [٥١١] (أنا هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل تسع ركعات^(٣)).
- [٥١٢] (أنا أحمد بن سعيد، قال: نا العلاء، وهو: ابن عَصِيم، قال: نا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن يحيى بن الجَزَّار، عن

* [٥٠٩] [التحفة: م د س ١٦١٠٤ - ١٦١٠٧ - ١٦١٠٨ - ١٦١١٣ - ١٦١١٤ - ١٦١١٥ - ١٦١١٦]

[١٦١١٦]

(١) كذا ضبط في (هـ)، (ت) وصحح عليها.

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي في جميع النسخ تحت باب: الوتر بإحدى عشرة.

* [٥١٠] [التحفة: خ س ١٧٦٥٤]

(٣) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي في جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٥١١] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١] [المجتبى: ١٧٤٢]

عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل تسع ركعات، فلما كثر لحمه وأسنن، صلى سبع ركعات^(١).

٤٢- (عدد الوتر)^ت

- [٥١٣] (أنا هناد بن السري، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مروة، عن يحيى بن الجزار، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يُوتر بثلاث عشرة ركعة، فلما كبر وضعف أوتر بتسع)^(٢).
- [٥١٤] (أنا محمد بن المنثري، قال: حدثني يحيى بن حماد، قال: نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُوتر بتسع)^(٢).
- [٥١٥] (أنا محمد بن المنثري، قال: نا يحيى بن حماد، قال: نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُوتر بتسع)^(٢).

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي في جميع النسخ تحت أبواب قيام الليل.

* [٥١٢] [التحفة: س ١٧٦٨١]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي في جميع النسخ تحت باب: صفة صلاة الليل من أبواب قيام الليل.

* [٥١٣] [التحفة: ت س ١٨٢٢٥]

* [٥١٤] [التحفة: س ١٧٦٥٠]

* [٥١٥] [التحفة: ت س ق ١٥٩٥١]

- [٥١٦] (أنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا يزيد، يعني: ابن زُرَيْع، قال: نا شُعْبَةَ، عن الحكم، قال: قلت لِمُقْسَم: إني أسمع الأذان فأوتر بثلاث، ثم أخرج إلى الصلاة خشية أن تفوتني، قال: إن ذلك لا يَصْلُحُ إلا بسبع أو خمس، فحدثت بذلك مُجَاهِدًا ويحيى بن الجَرَّار، فقالا: سَلَهُ عَمَّن؟ فسألته، فقال: الثَّقَّة، (عن الثَّقَّة) ^(١)، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ) ^(٢).
- [٥١٧] (أنا محمد بن عبدالله بن المبارك، عن يحيى، وهو: ابن آدم، قال: نا سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مُقْسَم، عن أم سَلَمَةَ، أن النبي ﷺ كان يُوتر بخمس أو بسبع، لا يفصل بينهن بكلام ولا بتسليم).
- [٥١٨] (أنا عمرو بن هشام، قال: نا مَخْلَد، عن سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مُقْسَم، عن ابن عباس، عن أم سَلَمَةَ قالت: كان رسول الله ﷺ يُوتر بسبع وخمس، لا يفصل بينهن بتسليم ولا بكلام).
- [٥١٩] (أنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُوتر بخمس، لا يجلس إلا في آخرهن) ^(٣).

(١) ليست في «تحفة الأشراف»، والمثبت من جميع النسخ.

(٢) هذا الحديث زيادة من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: كيف الوتر بخمس... برقم (١٤٩٩).

* [٥١٧] [التحفة: ص ق ١٨٢١٤]

* [٥١٦] [التحفة: ص ١٧٨١٨]

* [٥١٨] [التحفة: ص ١٨١٨١]

(٣) هذا الحديث زيادة من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: صفة صلاة الليل من أبواب قيام الليل برقم (١٤٤٠).

* [٥١٩] [التحفة: ص ١٦٩٢١] [المجتبى: ص ١٧٣٤]

• [٥٢٠] (أنا علي بن حُجْر، قال: أنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يُوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في ركعة (ركعة) ^{صحة} (١).

• [٥٢١] (أنا أحمد بن سليمان، قال: نا أبو نُعَيْم، قال: نا (شريك) ^(٢)، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه كان يُوتر بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. وقفه أبو نُعَيْم ^(٣)).

• [٥٢٢] (أنا أحمد بن عبدة، قال: نا حماد، عن أنس بن سيرين، قال: قلت لابن عمر: رأيت الركعتين قبل صلاة الغداة، أطيل فيهما القراءة؟ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثني ^{صحة} (مثني)، ويوتر بركعة، ويصلي الركعتين قبل الغداة كأن الأذان بأذنيه).

(١) هذا الحديث زيادة من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: القراءة في الوتر برقم (١٥١٩).

* [٥٢٠] [التحفة: ت س ق ٥٥٨٧]

(٢) كذا في (هـ)، (ت): «شريك»، وأخرجه النسائي برقم (١٥٢١)، وفيه: «زهير» بدلا من «شريك»، وكذا أثبت في «المجتبى»، و«تحفة الأشراف».

(٣) من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ برقم (١٥٢١) تحت باب: القراءة في الوتر، لكن بذكر «زهير» بدل «شريك» كما تقدم بيانه.

* [٥٢١] [المجتبى: ١٧٢٠]

* [٥٢٢] [التحفة: خ م ت س ق ٦٦٥٢]

• [٥٢٣] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا المَعْتَمِر، عن أبيه، عن طاوس، عن ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل، فقال: «مثنى (مثنى)»، فإذا خَشِيتَ الصبحَ (فواحدة)»^(١)»^(٢).

• [٥٢٤] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى (مثنى)»، فإذا خَفَّتَ الصبحُ فَأوترَ بركعة»^(٣)).

٤٣- (الأمر بالوتر)^(٣)

• [٥٢٥] (أخبرني إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: نا جَرِير، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَثِرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ، فَأوتروا يا أهل القرآن»^(٤)).

• [٥٢٦] (أنا محمود بن غَيْلان، قال: نا وَكيع، قال: نا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي قال: ليس الوتر بحتم^(٥) (مثل)^(٦) المكتوبة، ولكنه سنة سنّها رسول الله ﷺ).

(١) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [٥٢٣] [التحفة: م س ق ٧٠٩٩] * [٥٢٤] [التحفة: م س ق ٦٨٣٠]

(٣) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ ضمن أبواب «قيام الليل» بنفس اللفظ (ك: ٦: ب: ٣٤).
(٤) وتر: فَوْتْرٌ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وتر).

* [٥٢٥] [التحفة: دت س ق ١٠١٣٥]

(٥) بحتم: بواجب. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/ ٤٤٠).

(٦) في (هـ) بفتح اللام وكسرها، وكتب فوق اللام: «معا».

* [٥٢٦] [التحفة: دت س ق ١٠١٣٥]

٤٤ - كم الوتر^(١)

- [٥٢٧] أَخْبَرَنِي عمرو بن عثمان، قال: ثنا بَقِيَّةٌ، قال: حدثني (ضُبارة) بن ^{صحة: طه} أبي السُّلَيْك، قال: حدثني (دُوَيْد)^(٢)، هو: ابن نافع، قال: أخبرني ابن شهاب، قال: حدثني عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، أن النبي ﷺ قال: «الوتر حق، فمن شاء أوتر بسبع، ومن شاء أوتر بخمس، ومن شاء أوتر بثلاث، ومن شاء أوتر بواحدة».
- وقفه أبو (مُعَيْدٍ)^(٣):

- [٥٢٨] (أَخْبَرَنِي الربيع بن سليمان بن داود، قال: نا عبدالله بن يوسف، قال: نا الهيثم بن حُمَيْد، قال: حدثني أبو مُعَيْدٍ، عن الزهري، قال: أخبرني عطاء بن يزيد، أنه سمع أبا أيوب يقول: الوتر حق، فمن أحب أن يُوتِرَ بخمس ركعات فليفعل، ومن أحب أن يُوتِرَ بثلاث (ركعات) فليفعل^ت، ومن أحب أن يُوتِرَ بواحدة فليفعل.

قال لنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أبو مُعَيْدٍ اسمه: حَفْص بن غَيْلان، وهو صالح الحديث^{لاح}.

(١) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ ضمن أبواب «قيام الليل» بنفس اللفظ (ك: ٦ ب: ٤٢).

(٢) في (م): «دريد»، وهو خطأ، وصحح عليها في (ط)، (ه).

(٣) وقع في (م): «معبد» بالموحدة، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، (ه)، (ت)، وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٥٢٧] [التحفة: دس ق ٣٤٨٠] [المجتبى: ١٧٢٧]

* [٥٢٨] [المجتبى: ١٧٢٩]

٤٥- (كيف الوتر بركة واحدة) (١)

- [٥٢٩] (أخبرني الربيع بن سليمان، قال: نا حجاج بن إبراهيم، قال: نا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبدالرحمن، وهو: ابن القاسم، حدثه عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الليل مثني (مثني)»^{صحت هـ}، فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة واحدة، ^{لا}توتر لك ما صليت».
- [٥٣٠] (أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبدالرحمن، قال: نا مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة، ^{لا}يوتر منها بواحدة، ثم يضطجع على شقه الأيمن) (٢).

٤٦- (كيف الوتر بثلاث) (٣)

- [٥٣١] (أخبرنا يحيى بن موسى البلخي، قال: نا عبدالعزيز بن خالد، قال: نا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن (عزرة) (٤)، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أنزلي، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر (في

(١) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ ضمن أبواب «قيام الليل» بلفظ «كيف الوتر بواحدة» (ك: ٦: ب: ٤٣).

* [٥٢٩] [التحفة: خ س ٧٣٧٤] [المجتبى: ١٧٠٩]

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وسبق برقم (٥٠٢) من طريق مالك.

* [٥٣٠] [التحفة: م د ت س ١٦٥٩٣] [المجتبى: ١٧١٣]

(٣) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ ضمن أبواب «قيام الليل» بنفس اللفظ (ك: ٦: ب: ٤٤).

(٤) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها.

الرَّكْعَةُ الْأُولَى بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وفي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِـ ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وفي الرَّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ (ب) ^(١) ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِمْ، وَيَقُولُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا.

خَالَفَهُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ:

- [٥٣٢] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (عَزْرَةَ) ^{صَدَقَتْ}، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. فِإِذَا فَرَغَ مِنْ وَتَرِهِ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ».

٤٧- الْوَتْرُ بِتِسْعٍ ^(٢)

- [٥٣٣] (أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَنَا عَبْدِ الرَّزَاقِ، قَالَ: نَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ (زُرَّارَةَ) ^(٣) بْنِ أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ لَمَّا أَنْ قَدِمَ

(١) فِي (ط) كَتَبَتْ «قُلْ» بَدُونَ الْبَاءِ، وَكُتِبَ فَوْقَهَا: «بِقُلْ»، وَبِجَوَارِهَا: «مَعَا».

* [٥٣١] [التحفة: دس ق ٥٤-دس ٥٥] [المجتبى: ١٧١٨]

* [٥٣٢] [التحفة: س ٩٦٨٣] [المجتبى: ١٧٧١]

(٢) فِي (ح) لَمْ تَرِدْ هَذِهِ التَّرْجُمَةُ هُنَا، وَسَتَأْتِي مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ فِي أَبْوَابِ «قِيَامِ اللَّيْلِ» بِنَفْسِ اللَّفْظِ (ك: ٦ ب: ٤٧).

(٣) فِي (ت): «زُرَّارَةَ»، وَكُتِبَ بِحَاشِيَتِهَا: «قَوْلُهُ: «زُرَّارَةَ» كَذَا بِخَطِّ ابْنِ الْفَصِيحِ، وَصَوَابُهُ: زُرَّارَةُ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ».

علينا أخبرنا أنه أتى ابن عباس، فسأله عن وتر رسول الله ﷺ، قال: ألا أدلك - أو ألا أنبئك - بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قلت: من؟ قال: عائشة، فأتيناها فسألنا^{صحت هـ} ودخلنا،^{صحت هـ} (فسألتها) فقلت: أنبئني عن وتر رسول الله ﷺ. فقالت: كنا نُعدُّ له سواكه وطهوره، فيبعثه الله لما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ، ثم يصلي تسع ركعات، (لا)^(١) يقعد فيهن إلا في الثامنة، فيحمد الله ويذكره (ويدعو)^(٢)، ثم ينهض ولا يُسَلِّم فيصلي التاسعة، فيجلس فيحمد الله ويذكره (ويدعو)^(٢)، ثم يُسَلِّم تسليماً يُسمِعنا، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فتلك إحدى عشرة (ركعة) أي بني، فلما أَسَنَّ رسول الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يُسَلِّم، فتلك (تسعا)^(٣) أي بني، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها^(٤).

٤٨- (الوتر بسبع)^{لا:}

• [٥٣٤] (أخبرني زكريا بن يحيى (السَّجِسْتَانِي)، قال: نا إسحاق، قال: أنا عبد الرزاق، قال: أنا مَعْمَر، عن قتادة، ؓ، عن الحسن، قال: أخبرني سعد بن

(١) في (م): «ولا»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) في (هـ)، (ت): «ويدعوه».

(٣) كذا في (م)، (ط)، وصحح عليها في (ط)، وكتب بحاشيتها: «كذا عندهما»، وكذا هو في «المجتبى»: «تسعا»، ووقع في (هـ)، (ت): «تسع» بدون ألف.

(٤) هذا الحديث ليس في (ج) وتقدم برقم (٥٠٩) من طريق سعيد عن قتادة.

* [٥٣٣] [التحفة: م د س ١٦١٠٤-س ق ١٦١٠٧-س ق ١٦١٠٨-س ١٦١١٣-س ١٦١١٤-س ١٦١١٥]

[المجتبى: ١٧٣٨]

• [م: ٦/ب]

هشام، عن عائشة، أنه سمعها تقول: إن رسول الله ﷺ كان يُوتر (بتسعة)^(١) ركعات، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فلما ضَعُفَ أوتر بسبع ركعات، ثم يصلي ركعتين وهو جالس)^(٢).

٤٩ - (الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر وذكر الاختلاف فيه)

• [٥٣٥] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا مُعَاذُ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير قال: نا أبو سلمة، أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يصلي (ثمان)^(٣) ركعات، ثم يُوتر، ثم يصلي ركعتين وهو جالس فيقرأ ويركع، ويصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح. تابعه جعفر بن ربيعة^(٤)):

• [٥٣٦] (أخبرني أبو بكر بن إسحاق الصَّغَانِي، قال: نا يُوُسُّ، هو: ابن محمد المُعَلَّمُ البَغْدَادِي، قال: (نا) لَيْثٌ^{تطه}، عن يزيد، عن جعفر بن ربيعة، عن أبي سلمة، أنه سمع عائشة تقول: كان نبي الله ﷺ يصلي كل ليلة ثلاث عشرة ركعة تسعًا قائمًا وركعتين وهو جالس، ثم يُمَهِّلُ حَتَّى يُؤَدِّنَ (بالأولى)^(٥) من الصبح قام فركع ركعتين^(٦).

(١) في (م)، (ط): «بسبع»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وكذا هو في «المجتبى».

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد تقدم برقم (٥٠٨) من طريق هشام، عن الحسن مطولا.

* [٥٣٤] [التحفة: دس ١٦٠٩٦] [المجتبى: ١٧٣٩] (٣) في (هـ)، (ت): «ثماني».

(٤) ليس في (ح)، وهذا الحديث سبق (٤٩٧). * [٥٣٥] [التحفة: م دس ١٧٧٨١]

(٥) في (هـ)، (ت): «بالأول». (٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٤٩٩).

قال أبو عبد الرحمن: أدخل (سعيد)^(١) بين جعفر وبين أبي سلمة: عراك بن مالك^(٢):

• [٥٣٧] (أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، عن أبيه قال: نا سعيد، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ﷺ العشاء، ثم صلى (ثمان)^(٣) ركعات قائمًا، وركعتين جالسًا، وركعتين بين النداءين^(٤)، ولم يكن يدعُهما.

خالفهما سعيد بن أبي سعيد المقبري وعبد الله بن أبي ليلى؛ فروياه عن أبي سلمة ولم يذكر الركعتين^(٥):

• [٥٣٨] (أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن قال: نا مالك، عن سعيد، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعمًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعمًا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثًا^(٦).

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشيتها: «سعيد هو: ابن مقلص، ويكنى مقلص: أبا أيوب».

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد تقدم برقم (٤٩٩) من (هـ)، (ت).

* [٥٣٦] [التحفة: ص ١٧٧٠٢] (٣) في (هـ)، (ت): «ثاني».

(٤) النداءين: الأذان والإقامة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٣/٣).

(٥) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد تقدم برقم (٥٠٠) من (هـ)، (ت).

* [٥٣٧] [التحفة: ص ١٧٧٣٥]

(٦) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد تقدم برقم (٤٩٦) من (هـ)، (ت).

* [٥٣٨] [التحفة: ص ١٧٧١٩]

- [٥٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، (سمع) أَبُو سَلَمَةَ ^{ص:ط} يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، وَسَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ: (كَانَتْ) ^(١) صَلَاتِهِ بِاللَّيْلِ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ - ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، مِنْهَا (رُكْعَتَا) ^(٢) الْفَجْرِ ^(٣).

٥٠- (الأمر بالركعتين قبل صلاة الفجر) ^{لا:ح}

- [٥٤٠] (أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ خَلِيلٍ، قَالَ: أَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ) ^(٤).

٥١- المعاهدة على الركعتين قبل (صلاة) الفجر ^{ت:ه} ^(٥)

- [٥٤١] (أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ

(١) في (ط): «كان»، وصحح عليها.

(٢) في (م)، (ط): «ركعتي»، وضرب عليها في (ط)، وفوقها: «كذا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وانظر ما تقدم بحاشية رقم (٤٧٦).

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد تقدم برقم (٤٩٨) من (هـ)، (ت).

* [٥٣٩] [التحفة: م من ١٧٧٣٠]

(٤) هذا الحديث ليس في (ح)، وتفرد به النسائي من هذا الوجه دون الستة.

* [٥٤٠] [التحفة: م من ١٤٨٧٢]

(٥) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ في أبواب قيام الليل بلفظ باب: المحافظة على الركعتين قبل الفجر (ك: ٦ ب: ٦٤).

النوافل أشدُّ مُعَاهَدَةً^(١) منه على الركعتين قبل الفجر).^{لا:}

- [٥٤٢] (أنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، يعني: ابن الحارث، قال: نا شُعْبَةَ، أن إبراهيم بن محمد أخبره، قال: سمعت أبي، يُحَدِّثُ عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يَدْعُ أربَعًا قبل الظهر، ولا الركعتين قبل صلاة الصبح)^(٢).

٥٢- فضل ركعتي الفجر^(٣)

- [٥٤٣] (أخبرنا محمد بن المُثَنَّى، قال: نا يحيى، عن سعيد، وسليمان التَّمِيمِي، عن قتادة، عن زُرَّارَةَ، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «(ركعتا)^(٤) الفجر أحب إليَّ من الدنيا جميعًا»^{لا:}).

٥٣- باب فضل صلاة الفجر^(٥)

- [٥٤٤] (أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن أبي الرُّنَادِ، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة

(١) معاهدة: محافظة ومداومة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٩٥).

* [٥٤١] [التحفة: خ م د س ١٦٣٢١]

(٢) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وتقدم برقم (٤١٢) من وجه آخر عن إبراهيم بن محمد بن المنذر.

* [٥٤٢] [التحفة: خ د س ١٧٥٩٩]

(٣) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ في أبواب «قيام الليل» بنفس اللفظ (ك: ٦ ب: ٦٥).

(٤) في (م)، (ط): «ركعتي»، وكتب عليها في (ط): «كذا وقع»، وكتب بحاشية (م)، (ط): «ركعتا»، وعلها في (م): «ع»، وضيب عليها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٥٤٣] [التحفة: م ت س ١٦١٠٦]

(٥) وقع هذا الباب في (ح) عقب باب: صلاة العشاء في السفر (ك: ٢ ب: ٣٧).

بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يَعرُج الذين باتوا فيكم، (فيسألهم) وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون.

• [٥٤٥] (أخبرنا محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن إسماعيل قال: حدثني قيس، قال: أخبرني جرير بن عبدالله قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، (فنظر) ^(١) إلى القمر ليلة البدر فقال: «أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا، فإن استطعتم أن لا تغلبوا (علي)» ^(٢) صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا». ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ ^{لا} (طه: ١٣١).

• [٥٤٦] (أخبرنا كثير بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن (الزُّبَيْدِيِّ) ^{صح: هـ}، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تفضل صلاة (الجماعة)» ^(٣) على صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل (وملائكة النهار) ^(٤) في صلاة الفجر، واقراءوا إن شئتم ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ^ت (الإسراء: ٨٢).

* [٥٤٤] [التحفة: خ م س ١٣٨٠٩] [المجتبى: ٤٩٦]

(١) كذا في (هـ)، (ت)، وفي (م)، (ط): «نظر» وصحح عليها في (ط).
(٢) في (م): «عن»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، ومن حاشية (م)، ووقع فوقها في (ط): «عن»، وكتب بجوارها: «معا»، وفوقها بحاشية (م): «ع». وتغلبوا على: تصيروا مغلوبين على صلاة (انظر: تحفة الأحوذى) (٧/ ٢٢٥).

* [٥٤٥] [التحفة: ع ٣٢٢٣] (٣) في (ح): «الجميع».

(٤) في (ح): «والنهار»، دون لفظة «ملائكة».

* [٥٤٦] [التحفة: س ١٣٢٥٩] [المجتبى: ٤٩٧]

- [٥٤٧] أنا عمرو بن علي ويعقوب بن إبراهيم، قالوا: نا يحيى، (وهو: ابن سعيد)، عن إسماعيل قال: حدثني أبو بكر بن عمارة بن زُوَيْبَةَ، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يَلْجُ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ (أن تغرب)»^(١).

٥٤ - (عدد صلاة الصبح)^{لا ح}

- [٥٤٨] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن عَزْرَةَ بْنِ تَمِيمٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أن نبي الله ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم ركعة من صلاة الصبح، ثم طلعت الشمس فليصل إليها أخرى».
- [٥٤٩] أخبرنا أبو داود، قال: نا أبو الوليد، قال: نا هَمَّامُ بْنُ مَثَرَةَ، عن رجل صلى ركعة من صلاة الصبح، ثم طلعت الشمس، فقال: حدثني خِلاسُ بْنُ (عمرو)^(٢)، عن أبي رافع أن أبا هُرَيْرَةَ حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «يتم (صلاته)»^(٣).

(١) في (ح): «الغروب» بدل: «أن تغرب»، وهذا الحديث من (هـ)، (ت)، (ج) وقد تقدم برقم (٤٣٣) من طرق عن أبي بكر.

* [٥٤٧] [التحفة: م دس ١٠٣٧٨] [المجتبى: ٤٩٨]

* [٥٤٨] [التحفة: س ١٤١٦٨]

(٢) في (م): «عمر»، وهو خطأ، والتصويب من (ط)، (هـ)، (ت).

(٣) صحح على أولها في (ط) وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٥٤٩] [التحفة: س ١٤٦٦٥]

٥٥- (النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس)^(١)

- [٥٥٠] أخبرنا عبد الحميد بن محمد، قال: نا مَحَلَّد بن يزيد الحَرَائِيّ، قال: نا ابن جُرَيْج، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، أنه سمع أبا سعيد الخُدْرِيّ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بعد صلاة الفجر حتى (تَبْرُغَ)^(٢) الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس»^(٣).

٥٦- (الحث على صلاة أول النهار)

- [٥٥١] (أخبرني عمرو بن عثمان، قال: نا بَقِيَّة، عن بَحِير، عن خالد، عن كثير بن مِرَّة، عن نَعِيم بن (هَبَّار)^(٤)) قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ابن آدم، (اركع) (أربع) ركعات في أول (نهارك)^(٥) أَكْفِكَ آخِرَهُ».

(١) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي بمعناها من جميع النسخ في المواقيت بلفظ: «ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس». (ك: ٧: ب: ٣٠).
 (٢) في (م): «تترغ»، وفي (ط): «ترغ»، وضرب عليها، والمثبت من (هـ)، (ت). وتبرغ: تطلع (انظر: شرح السيوطي على النسائي) (١/٢٧٨).
 (٣) في (ح) لم يرد هذا الحديث هنا، وإنما وقع في المواقيت برقم (١٦٧٦)، تحت باب: النهي عن الصلاة بعد العصر.

* [٥٥٠] [التحفة: ج م س ٤١٥٥] [المجتبى: ٥٧٨]

(٤) كذا في النسخ بالباء المشددة والراء المهملة، وكتب في حاشية (م)، (ط): «هماز» بالميم والزاي المعجمة، وفوقها: «معاض» يعني أنه عند (ض) ورد «هبار» و«هماز»، ثم كتب: «وعند ع: هبار لا غير». وفي (هـ) صحح على «هبار»، وكتب في الحاشية: «هماز» بالميم المشددة، والراء عليها علامة الإهمال، وفوقها: «صح أيضا». وكتب في حاشية (ت): «وقيل: همار»، وصحح عليها، ورجح الأكثر «همار»، ورويت فيه أوجه أخرى. انظر «تهذيب الكمال»، ترجمة نعيم بن همار.
 (٥) في (هـ)، (ت): «النهار».

قال أبو عبد الرحمن: أدخل مكحول بين كثير بن مرة وبين نعيم: (قيسا)^(١) الجُدَامِيّ^{لا}:

- [٥٥٢] أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيح، قال: نا بشر، قال: نا بُرد، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن قيس الجُدَامِيّ، عن نعيم بن (هَبَار) ^(٢) العَطْفَانِيّ، عن رسول الله ﷺ، عن ربه ﷻ قال: «ابن آدم، صل أربع ركعات (في) أول النهار أكفك آخره»^{صحة: هـ} ^(٣).
- [٥٥٣] (أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن نعيم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ^(٤): «ابن آدم، لا تعجز عن أربع ركعات (من) أول النهار أكفك آخره»^(٥).

(١) في (م)، (ط): «قيس» بدون ألف، وعلى آخرها في (ط) فتحتا تنوين، وصحح عليها.

* [٥٥١] [التحفة: دس ١١٦٥٣]

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «همّار» بتشديد الميم والراء المهملة، ووفقها: «صح أيضا».

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وزاد الحافظ ابن حجر هنا في ترجمة نعيم بن همار، عن النبي ﷺ من «النكت»: رواية النسائي لهذا الحديث في الصلاة عن الربيع بن سليمان بن داود، عن عبد الله بن يوسف، عن الهيثم بن حميد، عن أبي العلاء بن الحارث، عن مكحول به مستدركا إياه على الحافظ المزي ثم قال عقبه: «حديث س عن الربيع في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

* [٥٥٢] [التحفة: دس ١١٦٥٣]

(٤) كذا في النسختين من قول النبي ﷺ، ووقع في التحفة منسوبا إلى الله ﷻ.

(٥) هذا الحديث من (هـ)، (ت).

تنبه: أورد الحافظ المزي في ترجمة أبي مرة الطائفي عن النبي ﷺ (١٢١٧٢) ذكر هذا الحديث معزواً للنسائي في الصلاة عن هارون بن عبد الله، عن يحيى بن إسحاق، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول، =

٥٧- (صلاة الضُّحَى)^{ت هـ}

- [٥٥٤] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصَلِي الضُّحَى).^{ت هـ}

٥٨- (الصلاة عند زوال الشمس من مَطْلَعِهَا

كقدر صلاة العصر من مَغْرِبِهَا)^{ل ا ح}

- [٥٥٥] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، قَالَ: نَا أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، فَقَالَ: لَا تُطَيِّقُونَ، كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا - يَعْنِي: الْمَشْرِقَ - كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا - يَعْنِي: الْمَغْرِبَ - عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا - يَعْنِي: الْمَشْرِقَ - كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا - يَعْنِي: الْمَغْرِبَ - صَلَّى عِنْدَ الظُّهْرِ (صَلَاةً)^(١) (أَرْبَعًا)^{ص ح ط}، وَكَانَ يَصَلِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، وَيَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقْرِبِينَ

⁼ عَنْ أَبِي مُرَّةٍ الطَّائِفِيِّ بِهِ، وَقَالَ: «الْمَحْفُوظُ حَدِيثُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَارٍ. وَقِيلَ: عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ قَيْسِ الْجَذَامِيِّ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَارٍ». أ. هـ. وَهُوَ حَدِيثُنَا هَذَا، وَأَنْظَرَ الْمَلْحَقُ الْخَاصُ بِمَا زَادَتْهُ «التَّحْفَةُ» عَلَى نَسْخَتِنَا الْخَطِيئَةَ.

* [٥٥٣] [التحفة: دس ١١٦٥٣-س ١٢١٧٢]

* [٥٥٤] [التحفة: س ١٠١٤٤]

(١) كَذَا فِي (م)، (ط)، وَفَوْقَهَا فِي (ط): «ع»، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَتِي (م)، (ط): «صَلَاةٌ سَقَطَ عِنْدَ ض، وَثَبَتَ عِنْدَ ع»، وَوَقَعَ فِي (هـ)، (ت): «صَلَّى» بَدَلَ: «صَلَاةٌ».

(وَالنَّبِيِّينَ) وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(١) .

٥٩- الصلاة إذا ارتفع (الضحَاء)^(٢)

• [٥٥٦] أَخْبَرَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابنُ فُضَيْلٍ، عن عبدالمُلكِ بنِ أبي سُلَيْمَانَ، عن أبي إِسْحَاقَ، عن عاصمِ بنِ ضَمْرَةَ، عن عليِّ قال: كان نبي الله ﷺ إذا زالت الشمسُ من مَطْلَعِهَا قَيْدًا^(٣) رَمَحَ أو رَمَحِينَ، كَقَدْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ مَغْرِبِهَا - صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثمَّ أَمْهَلَ، حتَّى إذا ارتفع (الضَّحَاءُ)^(٤) صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثمَّ أَمْهَلَ، حتَّى إذا زالت الشمسُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ (حين)^(٥) تَزُولُ الشَّمْسُ، فإذا صَلَّى الظُّهْرَ صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَتِلْكَ (سِتُّ عَشْرَةَ)^(٦) رَكَعَةً^(٧) .

(١) هذا الحديث ليس في (ح) وسبق سننًا ومثنا برقم (٤٢٤) من (هـ)، (ت).

* [٥٥٥] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧]

(٢) كذا في (م)، (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «الضُّحَى»، وصحح على آخرها في (هـ)، وكتب في حاشيتهما: «الضَّحَاءُ»، وفوقها: «خ صح»؛ إشارة إلى وقوعها في نسخة. أما (ح) فقد سقطت منها الترجمة والحديث الذي تحتها بالكلية. والضحاء: ارتفاع الشمس إلى ربع السماء فما بعده (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٧٤/٢).

(٣) قيد: قدر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٩٩/١).

(٤) في (هـ)، (ت): «الضحى».

(٥) في (م): «حتي»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت).

(٦) في (م)، (ط): «ستة عشر»، وفوق «ستة» في (ط): «صح»، وكتب في حاشيتهما: «كذا عندهما، أعني: في أصل ض، ع». زاد في (م): «والصواب ست عشرة»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٧) هذا الحديث ليس في (ح) وسبق بنفس الإسناد برقم: (٤١١) (٤١٦) (٤٢٦).

* [٥٥٦] [التحفة: ت س ق ١٠١٣٧]

٦٠- (كم صلاة النهار)^{لا:}

• [٥٥٧] (أخبرنا محمد بن بشار، قال: نا محمد بن جعفر وعبدالرحمن بن مهدي، قالوا: ثنا شُعْبَةُ، عن يَعْلَى بن عطاء، أنه سمع (عَلِيًّا)^(١) الأزدِي، أنه سمع ابن عمر يُحَدِّث عن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مثني (مثني)»^{صحت هـ} .

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا إسناد جيد، ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا (عَلِيًّا)^(٢) الأزدِي؛ خالفه سالم ونافع وطاوس)^{لا:}:

• [٥٥٨] (أخبرنا عمرو بن عثمان، قال: نا محمد بن حرب، عن (الزُّبَيْدِيِّ)، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثني (مثني)»^{صحت هـ} ، فإذا خِفْتُ الصبح فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ»^{لا:} .

• [٥٥٩] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا خالد بن زياد، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الليل مثني (مثني)»^{صحت هـ} ، والوتر ركعة» .

(١) في (ط): «علي» بفتحتي تنوين بدون ألف، وصحح عليها .

(٢) في (ط)، (م): «علي» بدون ألف، وعلى آخرها في (ط) فتحنا تنوين، وكتب في حاشيتها: «كذا عندهما: (علي) بغير صرف»، والمثبت من (هـ)، (ت) .

* [٥٥٧] [التحفة: دت س ق ٧٣٤٩] [المجتبى: ١٦٨٣]

* [٥٥٨] [التحفة: س ٦٩٣٠] [المجتبى: ١٦٨٥]

قال أبو عبد الرحمن: خالد بن زياد بن (جزو) ^(١) خُرَّاسَانِي (ثقة) ^ت مستقيم (الحديث) ^(٢).

- [٥٦٠] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا المَعْتَمِر، عن أبيه، عن طاوس، عن ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل، قال: «مثنى (مثنى)»، فإذا خَشِيتَ الصُّبْحَ فواحدة) ^(٣).

٦١- (الحث على ركعتي الضُّحَى)

- [٥٦١] (أخبرنا بشر بن هلال الصَّوَّاف البصري، قال: نا عبدالوارث، عن أبي التَّيَّاح، عن أبي عثمان التَّهْدِي، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ (بثلاث) ^{ص:ط}: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم،

(١) كذا رسمت في (م): «جرو» بجيم وراء، وفي (ط): «جَزْوُ» بزاي وواو مهموزة، وكتب في حاشيتيهما: «كذا عندهما: جزو، بواو مقيدة، لكن في (م) لم تثبت همزة الواو. ووقع في (هـ)، (ت): «جَزْوُ»، وبحاشية (هـ) كتبت بجيم وخاء معجمة معاً في أولها، وتحتها كسرة، ثم راء، فواو، وضحح على أولها. وضبطها أبو أحمد العسكري في «التصحيفات» (٧٥٢/٢) بقوله: «وأما جرو: الجيم مفتوحة، وفيهم من يضم، وبعدها راء غير معجمة وواو، فمنهم... خالد بن زياد بن جرو الترمذي». وحكى ابن عساکر في «التاريخ» (٣٢/١٦) عن النسائي وغيره: «جرو»، وانظر أيضاً: «التاريخ الكبير» (١٥١/٣)، و«الجرح والتعديل» (٣٣٢/٣).

(٢) صحح على آخرها في (ط)، وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٥٥٩] [التحفة: س ٧٦٥٧] [المجتبى: ١٧١٠]

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وسبق إسناداً ومتناً برقم (٥٢٣) من (هـ)، (ت).

* [٥٦٠] [التحفة: م س ٧٠٩٩]

وركعتي الضُّحَى (١).

٦٢- التسهيل في (تركها) (٢)

- [٥٦٢] (أَجْبُرْنَا مُحَمَّدَ بْنَ غَيْلَانَ، قَالَ: ثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: نَا سَفْيَانٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ).
- [٥٦٣] (أَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: نَا مُعَاذُ بْنُ (مُعَاذٍ) ^{صحة: هـ} قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى نَاسًا يَصَلُونَ الضُّحَى فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ مَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَامَّةُ أَصْحَابِهِ).

٦٣- (عدد صلاة الضُّحَى في الحَضَر) (٣)

- [٥٦٤] (أَجْبُرْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ مُعَاذَةَ حَدَّثَتْهُمْ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

(١) هذا الحديث ليس في (ح)، وقال المزي في «التحفة»: «حديث بشر بن هلال ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

* [٥٦١] [التحفة: خ م س ١٣٦١٨]

(٢) في (هـ)، (ت): «تركها»، وهذه الترجمة ليست في (ح).

* [٥٦٢] [التحفة: س ١٤٣٠٠] * [٥٦٣] [التحفة: س ١١٦٩٠]

(٣) هذه الترجمة ليست في (ح).

خالفها^(١) عروة^{لا} :

• [٥٦٥] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وإني (لَأَسْبَحُهَا)^(٢) وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يُحِبُّ أن يعمل؛ خشية أن يعمل به الناس فيُفْرَضَ عليهم^{لا}).

• [٥٦٦] (أخبرنا أحمد بن موسى - موزي - قال: أنا عبد الله، هو: ابن المبارك، قال: أنا خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة أكان رسول الله ﷺ يصلي الضُّحَى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من (مغيبه)^(٣)).

• [٥٦٧] (أخبرني عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بن (عمر) بن قتادة^{صحت هـ}، عن جدته رُمَيْثَةَ قالت: أصبحت عند عائشة فلما أصبحت فَاغْتَسَلْتُ، ثم دخلت بيتا لها فَأَجَافْتُ^(٤) الباب، قلت: يا أم المؤمنين، ما أصبحت عندك إلا لهذه الساعة،

(١) في (م)، (ط): «خالفها»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٥٦٤] [التحفة: م تم س ق ١٧٩٦٧]

(٢) فوقها في (هـ): «خ»، وكتب بحاشيتي (هـ)، (ت): «لَأَسْبَحُهَا»، وعليها في (هـ): «صح»، وفي (ت): «خ صح». ومعنى أسبحتها: أداوم عليها (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥٦/٣).

* [٥٦٥] [التحفة: خ م د س ١٦٥٩٠]

(٣) صحح على آخرها في (ط)، وهذا الحديث ليس في (ح). ومعنى مغيبه: سفره. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٢٠/٤).

* [٥٦٦] [التحفة: س ١٦٢٠٩]

(٤) فأجافت: فأغلقت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جوف).

قالت : فادخلي ، قالت : فدخلت فقامت فصلت ثنائي ركعات ، لا أدري أقيامهن أطول أم ركوعهن أم سجودهن ، ثم التفتت إليّ فضربت فخذي فقالت : يا رُمَيْثُ ، رأيت رسول الله ﷺ يصلِّيها ، ولو نُشِر لي أبواي على تركها ما تركتها^ت .

٦٤- (عدد صلاة الضُّحَى في السفر)^{لا}

• [٥٦٨] (أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : نا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله قال : سألت لأجد أحداً (يخبرني)^(١) أن رسول الله ﷺ سبح في سفره فلم أجد أحداً (يخبرني ذلك)^(٢) ، حتى أخبرتني أم هانئ بنت أبي طالب أنه قدم عام الفتح فأمر بسُتْر فسُتِر عليه ، ثم سبح (ثمان)^(٣) ركعات .
خالفه الرُّبَيْدِيُّ^{لا} :

• [٥٦٩] (أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله ، قال : نا الربيع بن رُوْح ، قال : نا محمد بن حرب ، عن الرُّبَيْدِيِّ ، عن الزهري قال : أخبرني عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نُوفَل ، أن (أباه)^{صح} قال : إن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرتني ، أن رسول الله ﷺ ، وكان نازلاً عندها يوم فتح مكة ، فجاء يوماً بعدما ارتفع النهار فأمر بغسل فسُكِب له ، ثم سُتِر عليه فاغْتَسَلَ ، فقام فكبر ثم ركع (ثمان)^(٣)

* [٥٦٧] [التحفة : ص ١٧٨٣٩]

(١) في (هـ) ، (ت) : «يحدثني» .

(٢) في (م) : «يخبرني عن ذلك» ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وليست أيضاً في «تحفة الأشراف» فالسياق مختلف فيها .

(٣) في (هـ) ، (ت) : «ثنائي» .

* [٥٦٨] [التحفة : م ص ق ١٨٠٠٣]

ركعات ، لا أدري أقيامه فيهن أطول أم ركوعه ، (وركوعه) فيهن أطول أم سجوده ، كل ذلك منهن متقارب ، ولم أره فعل ذلك قبل ولا بعد .
خالفه يونس بن يزيد^{لا:} :

• [٥٧٠] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : نا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب قال : حدثني (عبيدالله)^(١) بن عبدالله بن الحارث ، أن أباه عبدالله بن الحارث بن نوفل حدثه ، أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته ، أن رسول الله ﷺ أتى بعدما ارتفع النهار يوم الفتح ، فأمر بثوب فستّر عليه فاغتسل ، ثم قام فركع (ثمان)^(٢) ركعات ، لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده ، كل ذلك منه متقارب . قالت : فلم أره سبّحها قبل ولا (بعُد)^(٣) .

٦٥ - (كيف صلاة الضحى)

• [٥٧١] (أخبرنا عمرو بن يزيد ، قال : نا بَهْر ، قال : نا شُعْبَة ، قال عمرو ، يعني : ابن مَرّة ، أخبرني قال : سمعت ابن أبي ليلى قال : ما (حدثنا)^(٤) أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ ، فإنها ذكرت يوم فتح (مكة) (أنه)

* [٥٦٩] [التحفة : م س ق ١٨٠٠٣]

(١) كذا في جميع النسخ : «عبيدالله» مصغرا ، وجاء في «التحفة» : «عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث ، وفي بعض النسخ : عن عبيدالله بن عبدالله بن الحارث» ، لكن ظاهر صنيع النسائي أن في رواية يونس : عبيدالله ، مصغرا ، وهو الثابت عن ابن وهب فيها حكاة أبو مسعود الدمشقي ، والصحيح خلافه ؛ ولذا حذفه مسلم عن عمد ، والله أعلم ، وكلاهما واحد . وقال أبو حاتم : «عبدالله أصح» . اهـ . وانظر «تهذيب الكمال» .
(٢) في (هـ) ، (ت) : «ثمان» .

(٣) صحح على آخرها في (ط) ، وهذا الحديث ليس في (ح) .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «ما حدث» .

* [٥٧٠] [التحفة : م س ق ١٨٠٠٣]

اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى (ثَمَانٍ) ^(١) رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةَ أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ^{لَا حَاجَةَ}.

٦٦- (ثَوَابٌ مَنْ حَافِظٌ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً (فِي كُلِّ يَوْمٍ) ^{لَا حَاجَةَ}) ^(٢)

• [٥٧٢] (أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا يَزِيدٌ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَّيْعٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنِ عَبْسَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنِ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» ^(٣)).

• [٥٧٣] (أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: نَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قَدِمْتُ الطَّائِفَ ^(٤) فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْسَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَزَعًا، فَقُلْتُ: إِنَّكَ

(١) في (هـ)، (ت): «ثمانية».

* [٥٧١] [التحفة: خم دت س ١٨٠٠٧]

(٢) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي بمعناها من جميع النسخ تحت كتاب قيام الليل بلفظ: «ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة» (ك: ٦ ب: ٧٣).

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وقد ذكره المزي في «التحفة» معزوا للنسائي من طريق إسماعيل بن مسعود - وهو حديثنا هذا - ومن طريق حميد بن مسعدة، عن بشر بن المفضل به، وليس للأخير ذكر فيما لدينا من النسخ الخطية، وقال المزي: «حديث النسائي، عن حميد بن مسعدة، وعن إسماعيل بن مسعود ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ. وأشار إليه الحافظ ابن حجر في «النكت» على أنه من زيادات الملحق، وانظر الملحق الخاص بزيادات «التحفة» على نسختنا الخطية.

* [٥٧٢] [التحفة: م د س ١٥٨٦٠]

(٤) الطائف: هو وادي وَّحٍّ، وهو بلاد ثقيف بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخا. (انظر: معجم البلدان) (٩/٤).

على خير، فقال: أخبرتني أختي أم حبيبة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى ثنتي عشرة ركعة نافلة بالنهار أو بالليل بُني له بيت في الجنة»^(١).

٦٧- (عدد صلاة الفطر وصلاة النَّحر)^{لا}

• [٥٧٤] (أخبرنا حميد بن مسعدة، عن سفيان، هو: ابن حبيب، عن شُعْبَةَ، عن زُبَيْد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عمر قال: صلاة الجمعة ركعتان، والفطر ركعتان، والنَّحر (ركعتان) والسفر (ركعتان)^ت (٢) تَمَامٌ غير قصر، على لسان النبي ﷺ.

ص: ط
يزيد) بن زياد بن أبي الجعد أدخل بين عبدالرحمن بن أبي ليلى وبين عمر:
كعب بن عُجْرَةَ)^{لا}:

• [٥٧٥] (أخبرنا محمد بن رافع، قال: نا محمد بن بشر، قال: ثنا يزيد بن زياد، عن زُبَيْد (الإمامي)^(٣)، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ قال: قال عمر: صلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة المسافر ركعتان، تَمَامٌ غير قصر، على لسان نبيكم ﷺ، وقد

(١) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ تحت باب: ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة (١٥٦٣) من كتاب قيام الليل.

* [٥٧٣] [التحفة: س ١٥٨٦٥] [المجتبى: ١٨١٦]

(٢) في (م)، (ط): «ركعتين»، وصحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «صوابه: ركعتان، من جهة الإعراب»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٥٧٤] [التحفة: س ١٠٥٩٦] [المجتبى: ١٤٥٧]

(٣) في (هـ)، (ت): «الإمامي»، وكلاهما صحيح.

لا: خاب من افتري).^{لا:}

- [٥٧٦] (أنا إبراهيم بن محمد، قال: نا يحيى، عن سفيان، عن زبيد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: قال عمر: صلاة المسافر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام وليس بقصر، على لسان رسول الله ﷺ) (١).

٦٨- (ترك الصلاة بعد صلاة الفطر والتحر)^{لا:}

- [٥٧٧] (أخبرنا (عبدالله) (٢) بن سعيد الأشج، قال: نا ابن إدريس، قال: أنا شعبة، عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خرج يوم العيد فصلى ركعتين، لم يصل قبلها، ولا بعدها).^{لا:}
- [٥٧٨] أنا محمد بن بشار، قال: نا يحيى، قال: نا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خرج فصلى يوم أضحى، لم يصل قبلها) ولا بعدها) (٣).

* [٥٧٥] [التحفة: س ق ١٠٦٢٩]

(١) هذا الحديث من (هـ)، (ت)، وانظر كلام النسائي عقب الحديث قبل السابق.

* [٥٧٦] [التحفة: س ق ١٠٥٩٦]

(٢) في «التحفة» ما ناصه: «عن عبدالله بن سعيد، وفي نسخة: عن أبي سعيد عبدالله بن سعيد»، والمثبت من جميع النسخ، و«المجتبى» ومن مكرر الحديث الآتي برقم (١٩٧٢).

* [٥٧٧] [التحفة: ع ٥٥٥٨] [المجتبى: ١٦٠٤]

(٣) صحح فوق الماء في (هـ)، وهذا الحديث من (هـ)، (ت).

* [٥٧٨] [التحفة: ع ٥٥٥٨]

٦٩- (الصلاة قبل الخطبة)^(١)

- [٥٧٩] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: جاء سئلك الغطفاني ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر، فقعد سئلك قبل أن يصلي، فقال له النبي ﷺ: «أركعت ركعتين؟» قال: لا. قال: «قم فاركعهما»^(٢)).

٧٠- (عدد صلاة الجمعة)^(٣)

- [٥٨٠] (أخبرنا عمران بن موسى، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا سفيان بن سعيد، عن زبيد (الإمامي)^(٤)، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، أنه ذكره عن عمر بن الخطاب قال: الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة المسافر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تأمّ ليس بقصر، على لسان النبي ﷺ^(٥)).

(١) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي بالمعنى من جميع النسخ في كتاب الجمعة بلفظ: «الصلاة قبل الجمعة والإمام على المنبر» (ك: ٨: ب: ١٩).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب الجمعة برقم (١٨٧٣).

* [٥٧٩] [التحفة: م س ٢٩٢١]

(٣) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ في كتاب الجمعة بلفظ: «كم صلاة الجمعة» (ك: ٨: ب: ٣٩).

(٤) في (هـ)، (ت): «اليامي»، وكلاهما صحيح.

(٥) هذا الحديث ليس في (ح)، وتقدم برقم (٥٧٦) من طريق سفيان، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٩٤٩).

* [٥٨٠] [التحفة: م س ق ١٠٥٩٦] [المجتبى: ١٥٨٣]

(عدد الصلاة بعد الجمعة وذكر الاختلاف في ذلك) (١)

- [٥٨١] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَصْلِيًّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا» (٢).
- [٥٨٢] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا سَفْيَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ) (٣).

٧١- (أَيْنَ تُصَلَّى الرَّكَعَتَانِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ) لا:

- [٥٨٣] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ) (٤).

(١) في (ح) لم ترد هذه الترجمة هنا، وستأتي من جميع النسخ بالمعنى في كتاب الجمعة، بلفظ: «الصلاة بعد الجمعة» برقم (ك: ٨: ب: ٤٤).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح) ولم يعزه في «التحفة» للنسائي، ولم يستدركه الحافظان ابن حجر وأبو زرعة العراقي.

* [٥٨١] [التحفة: م ١٢٦٦٤-ت ١٢٦٦٧]

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب الجمعة تحت باب: الصلاة بعد الجمعة حديث رقم (١٩٢١).

* [٥٨٢] [التحفة: م ت س ق ٦٩٠١]

(٤) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب الجمعة برقم (١٩٢٣).

* [٥٨٣] [التحفة: د س م ٧٥٤٨-خ م ٨١٦٤-م ت س ق ٨٢٧٦-خ م د س ٨٣٤٣]

٧٢- (عدد صلاة الاستسقاء)^(١)

- [٥٨٤] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا سفيان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عمه، أن النبي ﷺ استسقى وصلى ركعتين وقلب رداءه)^(٢).

٧٣- (عدد صلاة الكسوف وذكر الاختلاف في ذلك)^{لا}

- [٥٨٥] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا يزيد، يعني: ابن زريع، قال: نا يونس، عن الحسن، عن أبي بكر قال: كنا عند النبي ﷺ فانكسفت^(٣) الشمس، فقام إلى المسجد يجرد رداءه من العجلة، فقام إليه الناس فصلوا ركعتين كما تصلون)^(٤).

ذكر الاختلاف على عائشة في عدد صلاة (الخسوف)^(٥)

- [٥٨٦] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: نا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي،

(١) الاستسقاء: دعاء الله ﷻ لإنزال المطر (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سقا). وهذه الترجمة ليست في (ح).

(٢) هذا الحديث ليس هنا في (ح)، وسيكرر من جميع النسخ في كتاب الاستسقاء (١٩٩٨).

* [٥٨٤] [التحفة: ع ٥٢٩٧] [المجتبى: ١٥٢٧]

(٣) فانكسفت: ذهب ضوءها واسودت. (انظر: لسان العرب، مادة: كسف).

(٤) هذا الحديث ليس في (ح)، وعزاه المزي لكتاب التفسير، وقد خلت عنه النسخ الخطية التي بين أيدينا، وانظر الملحق الخاص بزيادات «التحفة» على نسخنا، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٠٩٤).

* [٥٨٥] [التحفة: خ س ١١٦٦١] [المجتبى: ١٥١٩]

(٥) في (هـ)، (ت): «الكسوف»، وهذه الترجمة والأحاديث التي تحتها ليست في (ح) في هذا الموضوع، بل تأتي في كتاب الكسوف (ك: ١١).

☞ [م: ١/٧]

عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: (خَسَفَتْ) ^(١) الشمس على عهد رسول الله ﷺ فَتَوَدَّى: الصلاةُ جَامِعَةٌ، فاجتمع الناس فصلّى بهم رسول الله ﷺ أربع ركعات في ركعتين وأربع سجّادات) ^(٢).

• [٥٨٧] (أخبرني عبدة بن عبد الرحيم، قال: أخبرني ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ صلى في كسوف في صفة زمزم ^(٣) أربع ركعات في أربع سجّادات. خالفها عبيد بن عمير) ^(٤):

• [٥٨٨] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة في صلاة الآيات، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، أن النبي ﷺ صلى ست ركعات في أربع سجّادات. وقفه وكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد) ^(٥):

• [٥٨٩] (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن

(١) في (هـ)، (ت): «كسفت». ومعنى الكسوف: حجب ضوء الشمس عن الأرض (انظر: لسان العرب، مادة: خسف).

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ فيما سيأتي برقم (٢٠٤٧)، وسيأتي من طريق عمرو بن عثمان برقم (٢٠٣٦).

* [٥٨٦] [التحفة: خ م س ١٦٥١١] [المجتبى: ١٤٩٠]

(٣) صفة زمزم: موضع مظلّل بزمزم. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/١٤٥).

(٤) ليس في (ح)، وسيكرر الحديث من بقية النسخ في كتاب الكسوف (٢٠٥٣).

* [٥٨٧] [التحفة: خ م س ١٧٩٣٩] [المجتبى: ١٤٩٤]

(٥) ليس في (ح)، وسيكرر الحديث من جميع النسخ (٢٠٤٤).

* [٥٨٨] [التحفة: م س ١٦٣٢٥] [المجتبى: ١٤٨٨]

عطاء، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عن عائشةَ قالت: صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجّادات^(١).

• [٥٩٠] ((أخبرنا)^(٢) محمد بن المنثري، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: ثنا هشام، عن قتادة، عن عطاء، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عن عائشةَ: في صلاة الآيات: ست ركعات في أربع سجّادات.

خالفه عبد الملك بن أبي سليمان في إسناده و متنه^{لاحد}.

(٣) ذكر الاختلاف على ابن عباس في عدد صلاة الكسوف

• [٥٩١] ((أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، عن ابن عُلَيْيَةَ قال: نا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن (طاوس)^(٤)، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى عند (كسوف) (ثمان)^{ص:ط}^(٥) ركعات وأربع سجّادات.

وعن عطاء مثل ذلك.

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديث جيد^(٦).

(١) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من جميع النسخ (٢٠٤٥).

(٢) في (هـ)، (ت): «حدثنا».

(٣) الترجمة والأحاديث التي تحتها ليست في (ح)، بل تأتي في موضع لاحق برقم (٢٠٣٨).

(٤) في (م)، (ط): «عطاء»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، وانظر «التحفة» (١٩٠٤٩).

(٥) في (هـ)، (ت): «ثمان».

(٦) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر الحديث من بقية النسخ في «الكسوف» (٢٠٣٨).

- [٥٩٢] (أخبرني عمرو بن عثمان، قال: نا الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري قال: أخبرني كثير بن عباس، عن عبدالله بن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى يوم (كسفت) ^(١) الشمس أربع ركعات في ركعتين وأربع سجّادات) ^(٢).

٧٤- (عدد صلاة المسافر) ^(٣)

- [٥٩٣] (أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، (قال: أبي أنا، قال: أنا أبو حمزة) ^(٤)، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن (عبدالله) ^(٥) قال: صليت مع النبي ﷺ في السفر ركعتين) ^(٦).
- [٥٩٤] (أخبرنا يعقوب بن ماهان، قال: نا القاسم بن مالك، عن أيوب، هو: (ابن) ^(٧) (عائذ)، عن بَكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عباس قال:

(١) في (هـ)، (ت): «كسفت».

(٢) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ برقم (٢٠٤٠) مقروناً بطريق ابن نمر عن الزهري بنفس المتن وقال المزي في «التحفة»: «فرقها». اهـ.

* [٥٩٢] [التحفة: خ م د س ٦٣٣٥] [المجتبى: ١٤٨٦]

(٣) الترجمة والأحاديث التي تحتها ليست في (ح)، وتأتي من بقية النسخ في كتاب قصر الصلاة. (ك: ١٢ ب: ١).

(٤) كذا في (م)، (ط)، وكتب في حاشيتها: «كذا في أصل (ض) المسموع على الباجي، وابن أحر: (قال أبي: أخبرنا)، وعليها ترميض، وفي أصل (ع) المسموع على الباجي أيضاً ثابت بلا تحويق، والله أعلم». ووقع في (هـ)، (ت): «قال: أنا أبي، قال: أنا أبو حمزة»، إلا أن في (ت): «أبنا» بدل: «أنا».

(٥) في (هـ)، (ت) صحح على: «عبد».

(٦) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب قصر الصلاة (٢١٠٢).

* [٥٩٣] [التحفة: س ٩٤٥٨] [المجتبى: ١٤٥٦]

(٧) في (هـ)، (ت): «أبو»، وصحح عليها، وهو خطأ.

إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة^(١).

٧٥- (صلاة المسافر بمكة)^(٢)

- [٥٩٥] (أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا يزيد، يعني: ابن زُرَيْع، قال: نا سعيد، قال: نا قتادة، أن موسى بن سلمة حدثهم، أنه سأل ابن عباس، (قال): قلت: تفوتني الصلاة في الجماعة وأنا بالبطحاء، قال: ما ترى أن أصلي؟ قال: ركعتين، سنة أبي القاسم ﷺ)^(٣).
- [٥٩٦] (أخبرنا عبدالرحمن بن الأسود، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، عن عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، (عن عراك بن مالك، عن عبدالله بن عباس)^(٤)، أن رسول الله ﷺ أقام بمكة خمسة (عشر) يصلي ركعتين)^(٥).

(١) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب قصر الصلاة (٢١٠٥).

* [٥٩٤] [التحفة: م د س ق ٦٣٨٠] [المجتبى: ١٤٥٩]

(٢) الترجمة والحديث الذي تحتها ليست في (ح)، ويأتي في كتاب قصر الصلاة (ك: ١٢ ب: ٢).

(٣) هذا الحديث ليس في (ح)، وسيكرر من بقية النسخ في كتاب قصر الصلاة برقم (٢١٠٧).

* [٥٩٥] [التحفة: م س ٦٥٠٤] [المجتبى: ١٤٦١]

(٤) كذا جاء الإسناد هنا: «عراك بن مالك، عن عبدالله بن عباس»، وأشار إليه ابن حجر في «النتك الطراف»

(٧٧/٥)، وقال: نقلته من «لحق الأطراف»، والحديث أخرجه النسائي في كتاب قصر الصلاة برقم

(٢١١٦)، ومن «المجتبى»، وفيه: «عراك، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس»، وهو الصواب.

(٥) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ سوى (ح) في كتاب قصر الصلاة (٢١١٦).

* [٥٩٦] [التحفة: م س ٥٨٣٢] [المجتبى: ١٤٧٠]

٧٦- (عدد الصلاة بمِنَى)

- [٥٩٧] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ (حَارِثَةَ) ^(١) بْنِ وَهَبِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى، آمِنَ مَا كَانَ النَّاسُ، (وَأَكْثَرَهُ) ^(٢) (رَكَعَتَيْنِ) ^(٣)).
- [٥٩٨] (أَبُو عَلِيٍّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: نَا عَيْسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: صَلَّى عَثْمَانُ بِمِنَى أَرْبَعًا حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (رَكَعَتَيْنِ) ^(٤)).

٧٧- (عدد الصلاة بِالْمُزْدَلِفَةِ)

- [٥٩٩] (أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: نَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، قَالَ: نَا سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ (يَقُولُ) ^(٥): رَأَيْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو صَلَّى بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (صَنَعَ) ^(٦)).

(١) ضُبِّبَ عَلَيْهَا فِي (هـ)، وَكُتِبَ فَوْقَهَا: «كَذَا».

(٢) فِي (م): «وَأَكْثَرُ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ط)، (هـ)، (ت).

(٣) عَزَاهُ الْحَافِظُ الْمَزِي فِي «التَّحْفَةِ»، إِلَى كِتَابِ الْحَجِّ، وَتَابَعَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «عَمْدَةِ الْقَارِي» (١١٧/٦)، وَالْمَثْبُوتُ فِي «الْكَبْرِيِّ»، وَ«الْمَجْتَبِيِّ» أَنَّهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ.

* [٥٩٧] [التَّحْفَةُ: خ م د ت س ٣٢٨٤] [الْمَجْتَبِيُّ: ١٤٦٢]

(٤) الْحَدِيثُ مِنْ (هـ)، (ت)، وَعَزَاهُ الْحَافِظُ الْمَزِي فِي «التَّحْفَةِ»، إِلَى كِتَابِ الْحَجِّ، وَتَابَعَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «عَمْدَةِ الْقَارِي» (١١٨/٦)، وَالْمَثْبُوتُ فِي «الْكَبْرِيِّ»، وَ«الْمَجْتَبِيِّ» فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ.

* [٥٩٨] [التَّحْفَةُ: خ م د س ٩٣٨٣] [الْمَجْتَبِيُّ: ١٤٦٦] (٥) فِي (هـ)، (ت): «قَالَ».

(٦) فِي (ح) لَمْ يَرِدْ هَذَا الْحَدِيثُ هُنَا، وَتَقْدَمُ بِرَقْمِ (٤٦٩) مِنْ (ح)، (هـ)، (ت) تَحْتَ بَابِ: صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ.

* [٥٩٩] [التَّحْفَةُ: م د ت س ٧٠٥٢] [الْمَجْتَبِيُّ: ٤٩٥]

٧٨- (عدد صلاة الخوف وذكر الاختلاف فيه) ^{لا}

• [٦٠٠] (أخبرنا محمد بن بشَّار، قال: نا يحيى بن سعيد، عن سفيان قال: حدثني أبو بكر بن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى بذي قرد فصَّفت الناس خلفه صفين، صفَّ خلفه و صفَّ (مُصافِّي) ^(١) العدو، (فصلي) ^(٢) بالذين خلفه ركعة، ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك فصلي بهم ركعة ولم يقضوا) ^(٣).

• [٦٠١] (أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، وهو: ابن الحارث، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ صلى بالقوم في الخوف ركعتين ثم سلَّم، ثم صلى بالقوم الآخرين ركعتين ثم سلَّم، فصلى النبي ﷺ أربعاً. خالفه يونس بن عُبيد) ^(٤).

• [٦٠٢] (أخبرنا عمران بن موسى، عن عبد الوارث، قال: نا يونس، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه صلاة الخوف فصلي بطائفة ركعتين والآخرين يُقبلون على عدوهم ثم سلَّم، ثم جاء

(١) في (هـ)، (ت): «مصافو». ومعنى مصافي: مقابل (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صفف).

(٢) في (م)، (ط): «يصلي».

(٣) هذا الحديث ليس هنا في (ح)، وسيكرر من جميع النسخ في «صلاة الخوف» (٢١٢٦).

* [٦٠٠] [التحفة: س ٥٨٦٢] [المجتبى: ١٥٥٠]

(٤) هذا الحديث لم يرد هنا في (ح)، وسيكرر الحديث من جميع النسخ في صلاة الخوف (٢١٤٤)، وهو بهذا الإسناد ليس له ذكر في «التحفة» ولم يستدركه الحافظ في «النكت» والله أعلم.

* [٦٠١] [التحفة: دس ١١٦٦٣] [المجتبى: ١٥٦٨]

الآخرون فصلي بهم ركعتين ثم سَلَّمَ، فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات وللناس ركعتين (ركعتين) ^(١).

- [٦٠٣] (أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَهُوَ: خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فُرِضَتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ أَرْبَعًا، وَصَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةً) ^(٢).

٧٩- (عدد صلاة الذي يدخل المسجد) ^{لا:}

- [٦٠٤] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَاةَ بْنَ غَزِيَّةَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ (فِيهِ) ^(٣) حَتَّى يَرْكُعَ (فِيهِ) ^(٤) رَكْعَتَيْنِ» ^(٥).

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وهذا الحديث ليس في (ح).

* [٦٠٢] [التحفة: ص ٢٢٢٥]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (هـ)، (ت)، وسيأتي من جميع النسخ في كتاب تقصير الصلاة (٢١٠٤).

* [٦٠٣] [التحفة: م د س ق ٦٣٨٠ [المجتمى: ١٤٥٨]

(٣) كتب في حاشية (م): «فيه»، وفوقها: «ض».

(٤) ليست في (هـ)، (ت)، وفي حاشية (ط): «فيه»، ورقم عليها: «ض».


(٥) هذا الحديث ليس في (ح)، ووقع في حاشية (م)، (ط): «تم الجزء الأول من الصلاة»، ووقع في أصل (هـ)،

(ت): «تم الجزء الأول من الصلاة، يتلوه الثاني: باب التطبيق»، وكذا وقع فيهما، والذي في نسخة (م)،

ونسخة (ط): كتاب السهو أولاً، يتلوه كتاب التطبيق، وسيأتي إن شاء الله زيادة بيان. وحديث محمد بن

عبد الأعلى هذا لم يذكره المزني في «التحفة»، وسيأتي حديث قتيبة، عن مالك، عن عامر به، برقم (٨٩٧).

* [٦٠٤] [التحفة: ج ١٢١٢٣]



(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

٣- كتاب السهو^(١)

١- (باب) ذكر ما ينقض الصلاة وما لا ينقضها

العمل في الصلاة^(٢)

- [٦٠٥] أنا قتيبة بن سعيد، عن سفيان بن عيينة ويزيد، وهو: ابن زريع، عن معمر، (هو: ابن) ^(٣) راشد (البصري) ^(٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن ضمضم، عن أبي هريرة قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة: الحية والعقرب.
- [٦٠٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا مالك، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة فإذا سجد وضعها وإذا قام رفعها.

(١) عنوان الكتاب ليس في (ح)، وفي (هـ)، (ت) جاء عقب كتاب مواقيت الصلاة، وقيل كتاب الجنائز، ووقعت أبواب السهو في (ح) عقب الأبواب المتعلقة بصلاة التطوع وقيام الليل، دون ذكر العنوان، وكتب في حاشية النسخة (م): «جاء كتاب السهو في نسخ متصلا بمسائل السهو والشك، والعمل في الصلاة في الجزء السادس، وهناك موضعه». وكتب أيضا: «جاءت هذه الأبواب من صلوات السنن مستوفاة في الجزء الثامن من آخر الصلاة». وكتب في حاشية (ط) كلام بعضه غير واضح، والواضح منه: «والشك والعمل في الصلاة مستوفى في آخر الجزء السادس وفي آخره وقع في بعض الأصول: كتاب السهو الذي هنا».

(٢) هذه الترجمة ليست في (ح)، ووقع في (ح) الأحاديث التالية تحت الترجمة السابقة.

(٣) في (ح): «عن»، وهو خطأ.

(٤) في (ح): «النصري».

* [٦٠٥] [التحفة: دت س ق ١٣٥١٣] [المجتبى: ١٢١٦]

* [٦٠٦] [التحفة: خم دس ١٢١٢٤] [المجتبى: ١٢١٨]

- [٦٠٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْحَمْصِي ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ ، عَنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ حَامِلٌ عَلَى عَاتِقِهِ ^(١) أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي (العاصي) ^(٢) بْنِ الرَّبِيعِ ، وَأُمَامَةُ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ إِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا (عَنِ) ^(٣) عَاتِقِهِ ، وَإِذَا فَرَغَ مِنْ سَجُودِهِ حَمَلَهَا عَلَى عَاتِقِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ .

٢- (بَابُ) الْمَشْيِ فِي الصَّلَاةِ

- [٦٠٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : نَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ ، قَالَ : نَا بُرْدُ بْنُ سَيَّانَ أَبُو الْعَلَاءِ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي تَطَوُّعًا وَالْبَابَ عَلَى الْقِبْلَةِ ، فَمَشَى عَنْ يَمِينِهِ ، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَفَتَحَ الْبَابَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلَّاهُ .

٣- (بَابُ) رَجُوعِ الْقَهْقَرِيِّ (إِلَى) ^(٤) الصَّلَاةِ

- [٦٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، قَالَ : نَا عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : نَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ،

(١) عاتقه: العاتق: ما بين المنكب والرقبة. (انظر: القاموس المحيط، مادة: عتق).

(٢) صحح عليها في (هـ)، وفي (ح): «العاص».

(٣) في (م)، (ط): «على»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [٦٠٧] [التحفة: خم دس ١٢١٢٤]

* [٦٠٨] [التحفة: دت س ١٦٤١٧] [المجتبى: ١٢٢٠]

(٤) في (ح): «في».

فأمره أن (يجمع الناس)^(١) ويؤمهم، فجاء رسول الله ﷺ (فخرق)^(٢) الصفوف حتى قام في الصف المقدم، وصَفَّح^(٣) الناس بأبي بكر (ليؤذنوه)^(٤) برسول الله ﷺ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أكثرُوا عَلِمَ أنه قد نابهم شيء في صلاتهم، فالتفت فإذا هو برسول الله ﷺ، فأومأ إليه رسول الله ﷺ، (أي)^(٥): كما أنت، فرفع أبو بكر (يديه)^(٦) فحمد الله وأثنى عليه؛ لقول رسول الله ﷺ، ثم رجع القهقري وتقدم رسول الله ﷺ فصلى فلما انصرف قال لأبي بكر: «ما منعك إذ أومأت إليك أن تصلي؟» فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن (يؤم)^(٧) رسول الله ﷺ، ثم قال للناس: «(ما بالكم)^(٨) (صَفَّحْتُمْ)^(٩)؟ إنما (التصفيح)^(١٠) للنساء». ثم قال: «إذا نابكم^(١١) شيء في صلاتكم فسبِّحوا».

(١) في (هـ)، (ت): «يَجْمَعُ بالناس» وصحح علي باء الجر في (هـ)، وذكر في حاشيتها: أن في نسخة: «الناس»، وكتب فوقها في (هـ): «ح»، وفي (ت): «نسخة».

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط) بتشديد الراء، وصحح عليها. ومعناها: شقّ (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/٣).

(٣) صفح: صَفَّقَ. (انظر: لسان العرب، مادة: صفح).

(٤) في (ح): «ليؤذنونه». ومعناها: ليعلموه (انظر: لسان العرب، مادة: أذن).

(٥) صحح عليها في (م)، (ط)، وفي (ح): «أن»، وفي حاشيتي (م)، (ط): «أن عند ض».

(٦) في (م)، (ط): «يده»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من بقية النسخ، ومن حاشيتي (م)، (ط)، ورمز فيها أنه عند «ض».

(٧) في (ح): «يتقدم».

(٨) في (هـ)، (ت)، (ح): «ما لكم».

(٩) في (ح): «صفتكم» وهما بمعنى.

(١٠) في (ح): «التصفيق» وهما بمعنى.

(١١) نابكم: حَدَّثَ لكم. (انظر: لسان العرب، مادة: نوب).

* [٦٠٩] [التحفة: م ٤٧٣٣] [المجتبى: ١١٩٧]

٤- (باب) (النهي عن الالتفات في الصلاة)

• [٦١٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن (أبيه)، عن مسروق، عن عائشة ^{صحت هـ} قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة قال: «(اِخْتِلَاسٌ) ^(١) يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ (الصَّلَاةِ) ^(٢)» .
(قال أبو عبد الرحمن): خالفه إسرائيل:

• [٦١١] أَخْبَرَنِي أحمد بن بكر الحَرَائِي، عن مَحَلَّد، وهو: ابن يزيد الحَرَائِي، عن إسرائيل، عن (أشعث) ^(٣)، (عن أبي) ^(٤) عَطِيَّةَ (الكوفي) ^(٥)، عن مسروق، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة، قال: «هو اِخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» .

• [٦١٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ (بن سُؤَيْد)، قال: ثنا عبدالله، هو: ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: سمعت (أبا الأحوص) ^(٦) يحدثنا في مَجْلِسٍ

(١) في (ح): «اختلاسه». ومعناها: اختطاف وأخذ بسرعة (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/ ١٦١).

(٢) في (م): «الشيطان»، وهو خطأ ظاهر، والتصويب من بقية النسخ.

* [٦١٠] [التحفة: خ د س ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١٠]

(٣) زاد في (م)، (ط)، (ح): «عن أبيه»، وليست في (هـ)، (ت)، وليست أيضا في «التحفة».

(٤) في (هـ)، (ت) صحح على آخر كل من الكلمتين: «عن أبي» إشارة إلى عدم وجود زيادة «عن أبيه» الأنفة الذكر.

(٥) في (م)، (ط): «العوفي»، وهو خطأ، وتصويبه من (هـ)، (ت)، (ح)، وصحح عليها في الأولين.

* [٦١١] [التحفة: خ د س ١٧٦٦١]

(٦) في حاشية (هـ)، (ت): «أبو الأحوص هذا ليس بصاحب ابن مسعود، والذي اسمه: عوف بن مالك بن نضلة الجشمي بل هو غيره، وهو حجازي لم يرو عنه غير الزهري»، وكتب تحته في (ت): «ابن الفصيح».

(سعيد) بن المسيَّب وابن المسيَّب جالس أنه سمع أبا ذرٍّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ (مُقْبِلٌ) عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انصرف عنه».

٥- (باب) نظر المصلي إلى الشيء يراه في القبلة^(١)

• [٦١٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر قال: (رأى) رسول الله ﷺ نُخامة^(٢) في قبلة المسجد وهو يصلي بين يدي الناس، (فحَنَّها)^(٣) ثم قال حين انصرف: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَبِلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَنْتَحِمَنَّ أَحَدَكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ (في الصلاة)».

٦- (باب) الرخصة في الالتفات في الصلاة

• [٦١٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا الفضل بن موسى، قال: (نا) عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يَلْحَظُ^(٤) في صلاته يمينًا وشمالًا، ولا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

* [٦١٢] [التحفة: دس ١١٩٩٨] [المجيب: ١٢٠٩]

(١) لفظ الترجمة في (ح): «ذكر الشيء يراه المصلي في القبلة».

(٢) نخامة: بركة تخرج من أقصى الحلق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نخم).

(٣) صحح عليها في (ط). ومعناها: فحكها (انظر: لسان العرب، مادة: حنت).

* [٦١٣] [التحفة: خ م ق ٨٢٧١]

(٤) يلحظ: يتنظر بطرف عينه. (انظر: لسان العرب، مادة: لحظ).

* [٦١٤] [التحفة: دت س ٦٠١٤]

٧- (باب حَدَّ) رفع البصر إلى الإمام في الصلاة

• [٦١٥] (أَجْبَنًا) ^(١) هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ : قَلْنَا لِحَبَابٍ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ كُتِمَ (تَعْرِفُونَ) ^(٢) ؟ قَالَ : بَاضْطِرَابِ لِحَيْتِهِ .

• [٦١٦] أَجْبَنًا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (الدَّزْهَمِيُّ) ، قَالَ : نَا أُمِّيَّةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ وَهُوَ يَخْطُبُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ - (أَنَّهُمْ) ^{ص:ط} إِذَا صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (و) (رَفَعُوا) ^(٣) رِءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ (قَامُوا) ^{ص:ط} قِيَامًا حَتَّى (يَرَوْهُ) ^(٤) قَدْ سَجَدَ .

٨- (بابُ) النَّهْيُ عَنِ مَسْحِ الْحِصْيِ فِي الصَّلَاةِ

• [٦١٧] أَجْبَنًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ(الْحُسَيْنِ) ^{لا:} بِنُ حُرَيْثٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سَفِيَانَ ،

(١) فِي (ح) : «حَدَّثَنَا» .

(٢) صَحَّحَ عَلِيُّ آخِرُهَا فِي (ط) ، وَعَلَيْهَا عِلَامَةُ تَحْشِيَةٍ ، وَكُتِبَ بِحَاشِيَةِ (م) : «كَذَا هُوَ فِي الْأَصْلِينَ الْمَسْمُوعِينَ عَلَى ابْنِ أَحْمَرَ وَالْبَاجِي ، انْتَهَى» . وَوَقَعَتِ الْعِبَارَةُ نَفْسَهَا فِي حَاشِيَةِ (ط) ، لَكِنْهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - تَشِيرُ إِلَى لَفْظَةِ «رَفَعُوا» فِي الْحَدِيثِ التَّالِي ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَصْحُوحِ عَلَيْهَا ، كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَكَأَنَّهَا فِي (ح) : «يَعْرِفُونَ» .

* [٦١٥] [التحفة: خ د س ق ٣٥١٧]

(٣) صَحَّحَ عَلِيُّ أَوْلَاهَا فِي (ط) وَعَلَيْهَا عِلَامَةُ تَحْشِيَةٍ وَعَلَى لَفْظَةِ «قَامُوا» الْآتِيَةِ ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ : «كَذَا هُوَ فِي الْأَصْلِينَ الْمَسْمُوعِينَ عَلَى ابْنِ أَحْمَرَ وَالْبَاجِي» .

(٤) فِي (ح) : «يَرُونَهُ» .

* [٦١٦] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧٢]

عن الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي ذرّ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى ؛ فإن الرحمة تواجهه » .

٩- (باب) الرخصة في مسح الحصى (في الصلاة) مرة واحدة

- [٦١٨] أخبرنا سويد بن نصر ، قال : أنا عبدالله (بن المبارك) ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن ، قال : حدثني معن بن عيسى ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن كنت فاعلاً فمرة » .

١٠- (باب) التصفيق في الصلاة

- [٦١٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » . في حديث ابن المثنى : « (في الصلاة) » . لفظ (الحديث لقتيبة) .

١١- (باب) الإشارة في الصلاة

- [٦٢٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : نا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر أنه قال : اشتكى^(١) رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يكبر يُسمع الناس

* [٦١٧] [التحفة: دت س ق ١١٩٩٧] [المجتبى: ١٢٠٥]

* [٦١٨] [التحفة: ع ١١٤٨٥] [المجتبى: ١٢٠٦]

* [٦١٩] [التحفة: خ م د س ق ١٥١٤١] [المجتبى: ١٢٢١]

(١) اشتكى : مرض . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢/٢٢٢) .

ص:ط
(تكبيره)، فالتفت إلينا فرآنا قيامًا فأشار إلينا ففَعَدْنَا فصلينا بصلاته قعودًا، فلما سَلَّمَ قال: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْفًا^(١) لَتَفْعَلُونَ فعل فارسَ والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا، اتموا بأئمتكم: إن (صلى) قائمًا فصلوا قيامًا وإن صلى قاعدًا فصلوا قعودًا».

١٢- (باب) السلام بالأيدي في الصلاة

• [٦٢٢١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عِيَدِ اللَّهِ ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسَلِمُ بِأَيْدِينَا فَقَالَ: «مَا بَالُ هَؤُلَاءِ يُسَلِّمُونَ بِأَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلِ شَمْسٍ^(٢)»، (إنما)^(٣) يكفي أحدهم أن يضع يده على فخذِهِ ثم يقول: السلام عليكم، (السلام عليكم)^(٤).

١٣- (باب) رد السلام بالإشارة في الصلاة

• [٦٢٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ،

(١) أنفا: سابقًا. (انظر: لسان العرب، مادة: أنف).

* [٦٢٢٠] [التحفة: م د س ق ٢٩٠٦] [المجيب: ١٢١٤]

(٢) أذنان خيل شمس: ذيول الخيول النافرة التي لا تستقر لشعبها وحدتها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شمس).

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ض»، وكتب بحاشيتها: «أما»، وفوقها: «ع»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «أما».

(٤) ما بين القوسين ليس في (ح).

* [٦٢٢١] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجيب: ١١٩٩]

فلما فرغ دعائي فقال : «إنك سلمت عليّ أنفًا وأنا أصلي» . وإنما هو مَوْجَةٌ حيثنذ إلى المشرق .

- [٦٢٣] أخبرنا محمد بن العلاء ، قال : نا (أبو خالد)^(١) ، وهو : سليمان بن حيان^{صحة} (الأحمر ، عن شُعْبَةَ ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ قال : «إن في الصلاة (شُغْلًا)^(٢)»^(٣) .
(قال أبو عبد الرحمن) : خالفه بشر بن المفضل :

- [٦٢٤] أخبرنا حميد بن مسعدة ، قال : ثنا بشر ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الله^(٤) ، عن النبي ﷺ : في الرجل يُسَلِّمُ عليه وهو (يصلي)^(٥) قال : «إن في الصلاة (شُغْلًا)^{صحة}» .

- [٦٢٥] أخبرنا حميد بن مسعدة ، قال : نا بشر ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن عبد الله^(٤) قال : كنا نُسَلِّمُ على رسول الله ﷺ وهو يصلي فيرد

* [٦٢٢] [التحفة : م س ق ٢٩١٣] [المجموع : ١٢٠٣]

(١) كتب تحتها في (ط) ، ومقابلها في حاشية (م) : «ثقة حافظ» .

(٢) صحح على أولها في (هـ) ، (ت) .

(٣) الحديث برمته وقع في (ح) متأخرًا عن الذي يليه .

* [٦٢٣] [التحفة : م س ٩٤١٢]

(٤) كذا في جميع النسخ : «إبراهيم عن عبد الله» ، وجعله المزي في «التحفة» من رواية إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، وكذا في الحديث الذي بعده .

(٥) في (ح) «في الصلاة» .

* [٦٢٤] [التحفة : م س ٩٤١٢]

علينا ، فلما أتينا (الحَبَش) ^(١) فرجعنا فسلمنا عليه فلم يرد (فسألناه) فقال : «إِن فِي الصَّلَاةِ (شُغْلًا)» .

- [٦٢٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : نَا وَهْبٌ ، قَالَ : نَا أَبِي ، قَالَ : (نَا) ^(٢) قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي فَرَدَّ عَلَيْهِ .

١٤ - (باب) النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

- [٦٢٧٧] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد أبو قُدَّامَةَ (السَّرْحَسِيُّ) ^(٣) وَشُعَيْبُ بْنُ يَوْسُفَ (أبو عمر) ^(٤) (النَّسَائِيُّ) ^(٥) ، عَنْ يَحْيَى ، (يعني : ابن سعيد القَطَّان) ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ (فِي صَلَاتِهِمْ) فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : (لَيْتَهُنَّ) ^(٦) (عَنْ ذَلِكَ) أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» .

(١) صحح على آخرها في (هـ) ، (ت) . ومعناها : أهل الحبشة (انظر : تحفة الأحوذى) (٤/١١٥) .

* [٦٢٥٥] [التحفة : خ م د س ٩٤١٨] (٢) في (ح) : «عن» .

* [٦٢٦٦] [التحفة : س ١٠٣٦٧] [المجتبى : ١٢٠٢]

(٣) كتب في حاشيتي (م) ، (ط) : «سرخس من أرض فارس» .

(٤) في (ح) : «أبو محمد» ، وهو خطأ . (٥) في (هـ) ، (ت) : «النسائي» .

(٦) صحح عليها في (هـ) ، وفي (ح) : «ليتتهن» .

* [٦٢٧٧] [التحفة : خ د س ق ١١٧٣] [المجتبى : ١٢٠٧]

١٥ - (باب) التسيب في الصلاة عند النائية^(١)

- [٦٢٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا (الْفُضَيْلُ)^(٢)، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسِيْبُ (فِي الصَّلَاةِ) لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ».

١٦ - (باب) البكاء في الصلاة

- [٦٢٢٩] أَخْبَرَنَا سُؤْيُدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (هُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)^{لا:ح}، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي وَلِجَوْفِهِ أَرْزِيْزٌ^(٣) كَأَرْزِيْزِ الْمَرْجَلِ^(٤)، يَعْنِي: يَبْكِي.
- [٦٣٠٠] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ، عَنْ ضَمْرَةَ، عَنْ (السَّرِيِّ) بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ (رَاشِدِ)^(٥)، عَنْ ابْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يُسْمَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ (أَرْزِيْزٌ)^(٦).....

(١) النائية: المصيبة. (انظر: لسان العرب، مادة: نوب).

(٢) وقع في (م)، (ط): «الفضل»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر: «التحفة»، و«المجتبى».

* [٦٢٢٨] [التحفة: م س ١٢٤٥٤] [المجتبى: ١٢٢٣]

(٣) أَرْزِيْزٌ: صَوْتٌ. (انظر: لسان العرب، مادة: أَرْز).

(٤) المرجل: إناءٌ من حديد أو نحاس أو حجارة أو خَرْفٌ يُغْلَى فِيهِ الْمَاءُ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨٦/٣).

* [٦٢٢٩] [التحفة: د تم س ٥٣٤٧] [المجتبى: ١٢٢٨]

(٥) في (ح): «رُشِيدٌ»، وجاء في «التقريب»: «عبدالكريم بن رُشيد، أو ابن راشد».

(٦) في (م): «أَرْزِيْزًا»، وفي (ط) بالرفع والنصب وضح عليها، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «كذا وقع منصوبا، ووجهه الرفع في الإعراب»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(بالدعاء)^(١) وهو ساجد كأزير المزجل .

١٧- (باب) النفخ في الصلاة

- [٦٣١] أَخْبَرَنَا (محمد بن العلاء)^(٢)، قال: نا أبو بكر، قال: نا أبو إسحاق، عن السائب بن مالك، عن عبد الله، (هو: ابن عمرو)^(٣)، قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين، فجعل يتقدم وينفخ ويتأخر، (ويتقدم) وينفخ ويتأخر، فانصرف حين انصرف وقد تَجَلَّتْ .

١٨- (باب) كيف النفخ

- [٦٣٢] أَخْبَرَنَا يحيى بن أيوب (العَلَّافُ)، قال: نا (أبو صالح)^(٤)، قال: نا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ كان ساجداً في آخر سجوده في صلاة الآيات، فنفخ في آخر (سجدة)^(٥) فقال: «أَفْ أَفْ أَفْ»^(٦).

(١) كذا في النسخ الخطية، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٢٤٨/١٨)، (٢٤٩): «رواه - أي: النسائي - عن عيسى بن يونس الرملي عن ضمرة بن ربيعة فوقع لنا بدلا عاليا وعنده بالبكاء - أي: بدل الدعاء - وهو الصواب والله أعلم». اهـ.

* [٦٣٠] [التحفة: د تم س ٥٣٤٧]

(٢) كذا في جميع النسخ، ووقع في «التحفة»: «محمد بن عبد الأعلى».

(٣) من (ح)، وقال في «التحفة»: «وكان في الأصل (ابن عمر)، وهو وهم». اهـ.

* [٦٣١] [التحفة: د تم س ٨٦٣٩]

(٤) كتب في حاشية (هـ): «هو الحراني» وفوقها: «ن».

(٥) في (ح): «سجوده».

(٦) أف: حكاية صوت النافخ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١١٥/٤).

ثم قال: «رب، ألم تعدني (أن لا) ^(١) تُعذِّبهم وأنا فيهم! رب، ألم تعدني (أن لا) ^(١) تُعذِّبهم وهم يستغفرون!؟»

١٩- (باب) النهي عن النفخ في الصلاة

• [٦٣٣] أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْقُومِيَّ (الْبِسْطَامِيُّ) ^(٢)، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيْبَةَ وَعَفَّانُ بْنُ (سَيَّارٍ)، عَنْ عُبَيْسَةَ بْنِ الْأَزْهَرِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِغُلَامٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ رِيَّاحٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَنَفَخَ فِي سَجُودِهِ، فَقَالَ لَهُ: «يَا رِيَّاحُ، لَا تَنْفُخْ؛ إِنْ مِنْ نَفَخٍ فَقَدْ تَكَلَّمْ».

٢٠- (باب) لعن إبليس والتعوذ بالله منه (في الصلاة)

• [٦٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ معاوية بن صالح قال: حدثني ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قام رسول الله ﷺ يصلي فسمعناه يقول: «أعوذ بالله منك». (ثلاث مرات)، ثم قال: «ألعنك بلعنة الله» ثلاثاً، وبسط (يده) ^(٣) كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله، قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك! قال: «إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعل في وجهي، فقلت: أعوذ بالله منك، ثلاث مرات، ثم قلت: ألعنك

(١) في (هـ)، (ت)، (ج): «ألا». * [٦٣٢] [التحفة: دتم س ٨٦٣٩]

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط) بفتح الموحدة، وسقطت هذه الكلمة من (ج).

(٣) في (ج): «يديه».

* [٦٣٣] [التحفة: س ١٨٢٠٨]

⊞ [م: ٧/ب]

بلعنة الله (الثَّامَّة) فلم يستأخر، (ثلاث مرات) ^{لا}، ثم أردت (أن) آخذه، والله، لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح مؤثقا يلعب به ولدان أهل المدينة.

٢١- (باب) الأخذ بحلق الشيطان وحنقه في الصلاة

• [٦٣٥] أخبرنا عمرو بن عثمان، قال: نا بَقِيَّة (بن الوليد) قال: حدثني الرُّبَيْدِيُّ، قال: أخبرني الزهري، عن سعيد، عن أبي هُرَيْرَةَ، (أن) النبي ﷺ قال: «بيننا أنا قائم أصلي (اعترض) ^(٢) (لي) ^(٣) الشيطان فأخذت بحلقه فحنقته، حتى إنني لأجد بزْد ^(٤) لسانه على إبهامي، (فرحم) ^(٥) الله سليمان لولا دعوته أصبح مربوطاً تنظرون إليه».

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه أبو سلمة في لفظه:

• [٦٣٦] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا الفضل بن موسى، قال: نا محمد بن عمرو، قال: نا أبو سلمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «اعترض ^{صحته} (لي) الشيطان في مُضَلَّي فأخذت بحلقه فحنقته، حتى وجدت بزْد لسانه على كفي، ولولا ما كان من دعوة أخي سليمان لأصبح مربوطاً تنظرون إليه».

* [٦٣٤] [التحفة: م س ١٠٩٤٠] [المجتبى: ١٢٢٩]

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «عن».

(٢) ليس في (ت)، (هـ)، (ح).

(٤) برد: لعاب. (انظر: لسان العرب، مادة: برد).

(٥) في (ح) كأنها: «فيرحم».

* [٦٣٥] [التحفة: م س ١٣٢٦٤]

* [٦٣٦] [التحفة: م س ١٥٠٨٦]

٢٢- (باب) الأمر بالسكون في الصلاة

• [٦٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا (عَبَّسٌ)، (و) هُوَ: ابْنُ الْقَاسِمِ (أَبُو زُبَيْدِ الْكُوفِيِّ)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ - يَعْنِي - (رَافِعِي) ^(١) أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ (رَافِعِينَ) أَيْدِيكُمْ فِي الصَّلَاةِ كَأَنَّهَا أذُنَابُ الْخَيْلِ الشُّمْسِ! اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ».

• [٦٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ. (وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ سَفِيَانَ، قَالَ: ثَنَا الزَّهْرِيُّ) ^(٢)، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ ^(٣) لَهَا أَعْلَامٌ قَالَ: «شَعَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَيَّ (أَبِي جَهْمٍ) ^(٤) وَاتَّوْنِي (بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ) ^(٥)».

(١) في (هـ)، (ت): «رافعوا»، وصححا على الألف الأخيرة.

* [٦٣٧] [التحفة: م د س ٢١٢٨] [المجتبى: ١١٩٨]

(٢) سقط من (ح)، ووقع بعد كلمة «سفيان» في الإسناد الأول علامة إلهاق، وكتب في الحاشية كلاما غير واضح، المقروء منه: «وأنا أحمد قال: ...»، وكأنه تحويل إلى إسناد آخر محي في التصوير، ولعله هو الكلام الساقط من متن (ح)، وأحمد هو: النسائي المصنف.

(٣) خميصه: كساء أسود مربع. (انظر: لسان العرب، مادة: خصص).

(٤) في (ح): «جهيم».

(٥) في (هـ)، (ت): «بأنبجانيته» بكسر الباء المثناة المشددة بعدها هاء الضمير، وفوق كل من الباء والهاء: «صح»، وكذا وقعت في (ح) بياء فهاء، لكن بدون ضبط. وهي: كساء يتخذ من الصوف وهي من الثياب الغليظة (انظر: لسان العرب، مادة: نيج).

* [٦٣٨] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٤] [المجتبى: ٧٨٤]

٢٣- (باب) الرخصة في الكلام في الصلاة

- [٦٣٩] أَخْبَرَنَا كَثِيرٌ بْنُ عُيَيْنَةَ الْحَمَاصِيُّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَمْنَا مَعَهُ فَقَالَ أَعْرَابِي وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تُزَحِّمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتُ»^(١) «وَاسْعًا»^(٢). يَرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ. (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): خَالَفَهُ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ:

- [٦٤٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، قَالَ: أَحْفَظُهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تُزَحِّمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتُ»^(٣) «وَاسْعًا».

٢٤- (باب) نَسْخُ ذَلِكَ وَتَحْرِيمُهُ

- [٦٤١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: نَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ^(٤)، قَالَ:

(١) تَحَجَّرْتُ: ضَيِّقْتُ. (انظر: لسان العرب، مادة: حجر).

(٢) كتب في حاشية (م)، (ط): «لأنه دعا بما لا يصلح من تحجير الرحمة، فصار كلامًا خارجًا عن معنى الدعاء، والله أعلم».

* [٦٣٩] [التحفة: س ١٥٢٦٧] [المجتبى: ١٢٣٠]

(٣) في (ح): «حجرت».

* [٦٤٠] [التحفة: دت س ١٣٩١٣] [المجتبى: ١٢٣١]

(٤) في (ح): «أمية»، وهو خطأ.

حدثني عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، (فحدقني) ^(١) القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل ^(٢) (أميأ) ما لكم تنظرون إلي؟! قال: فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يسكتوني لكني (سكت) ^(٣) فلما انصرف رسول الله ﷺ دعاني - بأبي وأمي هو - ما ضربتني ولا كهرني ^(٤) ولا سببني، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، قال: «إن صلاتنا هذه لا يضلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن». قال: ثم (اطلعت) ^(٥) غييمة لي... فذكر الحديث. مختصر.

٢٥- (باب) تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينٌ﴾ ^(٦) [البقرة: ٢٣٨]

• [٦٤٢] أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن (شبل) ^(٧)، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: كنا في

(١) في (هـ)، (ت): «فحدقني» بالذال المعجمة والفاء. ومعنى فحدقني القوم: نظروا إلي بشدة (انظر: لسان العرب، مادة: حدق).

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط) بفتح الميم المشددة، وصحح على آخرها، ووقع في (ح): «أميأه». ومعناها: فقدتني أمي، يدعو على نفسه بالموت. وأميأ: أصله أمي، والألف لمد الصوت (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٠/٥).

(٣) صحح قبلها في (ت)، ووقعت في (م)، (ط): «ما سكت»، والمثبت من باقي النسخ، وهو الصواب.

(٤) كهرني: كلمني كلاماً سيئاً أو استقبلني بوجه عبوس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٧/٣).

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وفي (ط) بألف مهموزة وضم التاء، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [٦٤١] [التحفة: م دس ١١٣٧٨] [المجتبى: ١٢٣٢]

(٦) قانتين: ج. قانت، وهو: الطائع. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٩٨/٨).

(٧) في (ح): «شبل»، وهو تصحيف.

عهد رسول الله ﷺ (يُكَلِّمُ) ^(١) أحدنا صاحبه في الصلاة في حاجته ، حتى نزلت هذه الآية ﴿ حَنْفُظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فأمرنا حينئذ بالسكوت ^(٢) .

٢٦- (باب) ذكر ما (نُسِخَ) ^(٣) من الكلام في الصلاة

- [٦٤٣] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِيِّ ، قَالَ : ثنا ابن أبي (عَنْتِيَّة) ^{ص:هـ} والقاسم ، (يعني : ابن يزيد الجزمي) ، عن سفيان ، عن الزبير بن عدي ، عن كلثوم ، عن عبد الله بن مسعود - وهذا حديث القاسم - قال : كنت آتي النبي ﷺ وهو يصلي فأسلم عليه (فبرد) ^(٤) عَلَيَّ ، فَأْتَيْتُهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَصَلِّي فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ أَشَارَ إِلَى الْقَوْمِ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ - يَعْنِي - أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ (أَنْ لَا) ^(٥) تَكَلَّمُوا إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ ، وَمَا يَنْبَغِي لَكُمْ ، (وَأَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) . ^{ص:ت هـ}

٢٧- (باب) ذكر الوقت الذي نُسِخَ فيه الكلام في الصلاة

- [٦٤٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : أَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَرِدُ عَلَيْنَا السَّلَامَ حَتَّى قَدَمْنَا مِنْ

(١) في (م) : «يعلم» ، والتصويب من بقية النسخ .

(٢) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» للنسائي في «الصلاة» بل عزاه «للتفسير» فقط ، وسيأتي فيه برقم (١١١٥٧) .

* [٦٤٢] [التحفة: خ م د ت س ٣٦٦١]

(٣) في (ح) : «أبيح» كذا ، وهو بعيد فيها ترجم له . (٤) في (ح) : «ويرد» .

(٥) في (هـ) ، (ت) ، (ج) : «ألا» . * [٦٤٣] [التحفة: س ٩٥٤٣]

أرض الحبشة فسلمت عليه فلم يرد عليّ، فأخذني ما (قرب) ^(١) وما بعد، فجلست حتى إذا قضى الصلاة قال: «إن الله يُحدث من أمره ما يشاء، و(إنه) قد أحدث من أمره أن لا يتكلم في الصلاة».

٢٨- (باب) ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة

في قصة ذي اليمين

• [٦٤٥] أخبرنا سليمان بن عبيد الله (الغيلاني) ^(٢)، قال: نا بهز، قال: نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، أنه سمع أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى الظهر ركعتين، ثم سلّم فقالوا: أفصرت الصلاة؟ فقام فصلى ركعتين ثم سلّم ثم سجد سجدة. قال لنا ^(٣) أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً ذكر عن أبي سلمة في هذا الحديث: ثم سجد سجدة، غير سعد.

• [٦٤٦] أخبرنا عيسى بن حماد، قال: أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى يوماً فسلم في ركعتين ثم انصرف فأذركه ذو (الشمالين) ^{صحت هـ} فقال: يا رسول الله،

(١) في (م)، (ط): «قدم».

* [٦٤٤] [التحفة: دس ٩٢٧٢] [المجتبى: ١٢٣٥]

(٢) في (م)، (ط): «الكيلاني»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، وليست في (ح).

(٣) ليست في (ح)، (هـ).

* [٦٤٥] [التحفة: نخ دس ١٤٩٥٢] [المجتبى: ١٢٤١]

(أَنْقِصَتْ) ^(١) (الصلاة) أم نَسِيتَ؟ فقال «لم تُنْقِصِ الصلاة ولم أنس». قال: بلى والذي بعثك بالحق. قال رسول الله ﷺ: «أَصْدَقَ ذُو (اليدين) ^(٢)؟» قالوا: نعم. فصلى بالناس ركعتين.

• [٦٤٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: (نا) ^{لاه} شَيْبَانٌ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَصَلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ (فَسَلِمَ) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (أَقْصُرْتَ) ^(٤) الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ تُقْصِرْ وَلَمْ أَنْسَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: نعم. (فَقَامَ) ^{ت ح ه} فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ.

(١) كذا ضبطت في (هـ)، (ط) بالبناء للمجهول، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٢) كتب في حاشية (هـ)، (ت): «ذو اليدين الذي في حديث أبي هريرة اسمه: «ذو الشمالين» أيضا، وقد جُمع بينهما في حديثه، وليس «ذا الشمالين» الذي قُتل يوم بدر، ومن هنا أخطأ بعض الناس، فقال: «ذو الشمالين» في حديث أبي هريرة وهم، وإنما الصحيح «ذو اليدين»؛ لأن «ذا الشمالين» قتل يوم بدر، و«ذو اليدين» عُمر طويلا، وأبو هريرة شهد قصة «ذو اليدين»، وكان إسلام أبي هريرة عام خيبر بعد بدر بستين، إلى هنا من كلامه، والتحقيق ما ذكر أولا، والله أعلم». زاد في (ت) عقب هذا: «ابن الفصيح»، وانظر ما يأتي في حاشية الحديث رقم (٦٥٠).

* [٦٤٦] [التحفة: س ١٤٩٩١] [المجتبى: ١٢٤٢]

(٣) في (ح): «سلم».

(٤) ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ) على البناء للفاعل، وتروى أيضا بضم القاف وكسر المهملة على البناء للمفعول، قال ابن حجر في «الفتح» (٣/١٠٠) عن البناء للفاعل إنه الأكثر والأرجح ونسبه للنووي، ولكن ما قاله النووي (٥/٦٨) أن البناء للمفعول هو الأشهر والأصح!

* [٦٤٧] [التحفة: س ١٥٣٧٦]

• [٦٤٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ (سَعِيدٍ) (الرَّبَاطِيِّ)، قَالَ: نَا (حَبَّانَ) ^(١) بِنِ هَلَالٍ، قَالَ: نَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، وَكَانَ طَوِيلَ الْيَدَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (أَقْصُرْتَ) ^(٢) الصَّلَاةَ (أُم) ^(٣) نَسِيَتْ؟ قَالَ: «مَا قَصُرْتَ الصَّلَاةَ وَمَا (نَسِيَتْ) ^(٤)». (قَالَ): «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: صَدَقَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ.

• [٦٤٩] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ مُوسَى (الْقُرَوِيِّ)، قَالَ: نَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فِي سَجْدَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو (الشَّمَالَيْنِ) ^{ص: ه}: أَقْصُرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَصَدَقَ) ^(٥) ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ.

• [٦٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ سَلِيحَانَ بْنِ أَبِي (حُثْمَةَ) ^(٦)،

(١) ضبطت في (ط) بكسر الخاء، وفي (هـ)، (ت) بفتحها، وهو الصواب.

(٢) في (ح): «قصرت» بدون همزة.

(٣) في (ح): «أو».

(٤) صحح في (هـ)، (ت) بينها وبين الكلمة التالية.

* [٦٤٨] [التحفة: س ١٥٣٥٩] (٥) في (ح): «أصدق».

* [٦٤٩] [التحفة: س ١٥٣٤٤] [المجتبى: ١٢٤٣]

(٦) في (م): «حثمة» بالخاء المعجمة، والتصويب من بقية النسخ.

عن أبي هريرة^(١) قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر (أو)^(٢) العصر فسلم في ركعتين، فقال له ذو الشمالين بن عمرو: (أَنْقَصَ)^(٣) الصلاة أم نَسِيتَ؟ فقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليمين؟» قالوا: صدق يا نبي الله، فأتهم الركعتين اللَّتَيْنِ (نَقَصَ)^{صحت هـ}.

- [٦٥١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نَا يَعْقُوبُ، قَالَ: نَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَنَ سَلِيمَانَ بْنَ أَبِي (حُثْمَةَ)^(٤) أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ... نَحْوَهُ^(٥).
- [٦٥٢] قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي هَذَا الْخَبْرَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِيهِ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَهُوَ: ابْنُ هِشَامٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ (بَنَ عَبْدِ اللَّهِ)^{لا: >}.

(١) كتب في حاشية (م)، (ط): «فائدة: اختلاف هذه الأسانيد أن ذا الشمالين وذا اليمين واحد، والصحيح أنها اثنان، فأما ذو اليمين فرجل من بني سليم اسمه الخرباق وهو المخاطب، عاش حتى روى عنه المتأخرون من التابعين، قاله ابن عبد البر. وذا الشمالين اسمه: عمير بن عبد عمرو بن نضلة بن غيشان الخزاعي، شهد بدرًا وقتل بها شهيدًا، هـ، والله تعالى أعلم».

(٢) في (م)، (ط): «و»، وصحح في (ط) على الواو.

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، (ط)، وصححا عليها، وضبطها في (ت) بضم القاف وكسرها، وصحح عليها، ووقعت في (ح): «أنقصت».

* [٦٥٠] [التحفة: س ١٤٨٥٩-س ١٥٢٩٦] [المجتبى: ١٢٤٤]

(٤) في (م): «حُثْمَةَ» بالخاء المعجمة، والتصويب من بقية النسخ.

(٥) سيأتي الحديث بنفس الإسناد والمتن برقم (١٢٤٦).

* [٦٥١] [التحفة: س ١٤٨٥٩-س ١٩٥٦٤] [المجتبى: ١٢٤٥]

* [٦٥٢] [التحفة: د س ١٣١٨٠] [المجتبى: ١٢٤٦-١٢٤٧]

- [٦٥٣] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعَيْب، قال: أنا اللَّيْث، عن عَقِيل، قال: حدثني ابن شهاب، عن سعيد وأبي سَلَمَةَ وأبي بكر بن عبد الرحمن وابن أبي (حُثْمَةَ) ^(١)، عن أبي هُرَيْرَةَ أنه (قال:) لم يسجد رسول الله ﷺ يومئذ قبل (السلام) ^(٢) ولا بعده.
- [٦٥٤] أخبرنا سُؤيد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن عكرمة بن عَمَّار، قال: أنا ضَمَضَم بن (جَوْس) ^(٣)، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ (سجد) ^(٤) سجدي السهو وهو جالس ثم سَلَّمَ. ذكره في حديث ذي اليمين.
- [٦٥٥] أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: أخبرني الحسن بن موسى، قال: أنا شَيْبان، قال: (نا) ^{لا: ط} يحيى بن أبي كثير، حدثني ضَمَضَم بن جَوْس، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يقول: (ثم) سجدا رسول الله ﷺ سَجْدَتَيْنِ ^{لا: ت ه}.
- [٦٥٦] أخبرنا عمرو بن سَوَّاد بن الأسود بن عمرو، قال: أنا (عبد الله) ^{لا: ح} بن وَهْب، قال: أنا اللَّيْث (بن سعد) ^{لا: ح}، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن جعفر بن ربيعة، عن عِرَّاك بن مالك، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ سجد يوم ذي ^{صحت ه} (اليمين) سَجْدَتَيْنِ بعد السلام.

(١) في (م): «خُثْمَةَ» بالخاء المعجمة، والتصويب من بقية النسخ.

(٢) في (ح): «التسليم».

* [٦٥٣] [التحفة: دس ١٣٢٢٢-س ١٤٨٦٠-س ١٤٨٦٩-س ١٥٢٢٨] [المجتبى: ١٢٤٨]

(٣) على السين في (ط) علامة الإهمال، ووقع في (ح): «جوش».

(٤) في (ح): «ثم سجد».

* [٦٥٤] [التحفة: دس ١٣٥١٤] [المجتبى: ١٣٤٧]

* [٦٥٥] [التحفة: دس ١٣٥١٤]

* [٦٥٦] [التحفة: دس ١٤١٥٩] [المجتبى: ١٢٤٩]

• [٦٥٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَّاد، قال: (أنا) ابن وَهْب، قال: أنا عمرو بن الحارث، قال: حدثني قتادة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ... بمثله.

• [٦٥٨] أَخْبَرَنَا محمد بن سَلَمَةَ، قال: أنا ابن القاسم، عن مالك قال: حدثني أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليمين: أَقْصَرْتَ الصلاة أم نَسِيتَ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَمِينِ؟» فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلّى اثنتين ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه، ثم (سجد) ^(١) مثل سجوده (الأول) أو أطول، ثم رفع.

• [٦٥٩] أَخْبَرَنَا حُمَيْد بن مَسْعَدَةَ، قال: نا يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: نا (ابن) عَوْن، عن محمد بن سيرين قال: قال أبو هريرة: صلى بنا النبي ﷺ إحدى صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ ^(٢)، قال: قال أبو هريرة: ولكنني نَسِيتُ قال: فصلّى بنا ركعتين ثم سَلَّمَ، فانطلق إلى خَشْبَةَ معروضة في المسجد فقال بيده عليها كأنه غضبانُ، (وخرجت) ^{صحت هـ} (السَّرْعَانَ) ^(٣) من أبواب المسجد، فقالوا: قَصُرَتِ الصلاة، وفي

* [٦٥٧] [التحفة: س ١٤٤٩٨] [المجتبى: ١٢٥٠]

(١) في (هـ)، (ت): «فسجد».

* [٦٥٨] [التحفة: خ د ت س ١٤٤٤٩] [المجتبى: ١٢٣٩]

(٢) صَلَاتِي الْعِشِيِّ: الظُّهْر والعصر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٣٨).

(٣) كذا ضبطت في (ت)، (هـ)، (ح)، وضبطت في (ط) بضم السين وفتحها معاً، وكتب في حاشية (م)،

(ط): «كذا ضبط في «ض»، «ع» في الأصلين المسموعين، عن ابن أحر والباجي، والله أعلم».

والسرعان: أوائل الناس الذين يُسرعون إلى الشيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سرع).

القوم أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلمها ، وفي القوم رجل في يديه طول قال : وكان يُسَمَّى (ذا) ^(١) اليدين ، فقال : يا رسول الله ، أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال : «لم أنس ولم تُقصِر الصلاة» . قال : وقال : «أكما (يقول) ^(٢) ذو اليدين؟» قالوا : نعم ، فجاء فصلى الذي كان ترك ثم سلّم ، ثم كَبَّرَ ، ثم (سجد) ^(٣) مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكَبَّرَ ، ثم كَبَّرَ فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه فكبر .

• [٦٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ : أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسَيْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» . فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

• [٦٦١] أَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، قَالَ : نَا خَالِدَ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فِي) ^(٤)

(١) في (ح) : «ذو» .

(٢) في (ح) : «قال» .

(٣) في (ح) : «فسجد» .

* [٦٥٩] [التحفة : خ د س ق ١٤٤٦٩] [المجتبى : ١٢٣٨]

* [٦٦٠] [التحفة : م س م ١٤٩٤٤] [المجتبى : ١٢٤٠]

(٤) في (هـ) ، (ت) : «من» .

(ثلاث) ركعات من العصر فدخل ، فقام إليه رجل يقال له (الخزْباق) فقال : الصلاة يا رسول الله ، فخرج (مُغْضَبًا) ^(١) يجر رداءه فقال : «أَصْدَق؟» قالوا : نعم ، فقام فصلى تلك الركعة ثم سَلَّمَ ، ثم سجد سجدةٍ ثم سَلَّمَ ^(٢) .

٢٩- ما يَفْعَلُ من صلي (سَنًا) ^(٣)

• [٦٦٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ (الرَّبَاطِيُّ) ، قَالَ : نَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : نَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، يُحَدِّثُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) ، أَنَّهُ صَلَّى خَمْسًا فَذَكَرَ فِي السَّادَةِ فَجَلَسَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَقَالَ : هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٣٠- (بَابُ) مَا يَفْعَلُ (مَنْ) صَلَّى خَمْسًا ^(٤)

(وَذَكَرَ الْاِخْتِلَافَ عَلَيَّ مُغْيِرَةً) ^{لا}

• [٦٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : أَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : نَا شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ وَمُغْيِرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى

(١) صحح في (ط) على فتحتي التنوين ، وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «وقع في أصل «ض» مرفوع ومنصوب ، ووقع في أصل «ع» مغضبٌ مصلح ، والله أعلم» .

(٢) زاد في (ح) : «أرسله . . .» ، وموضع النقط كلمة ذهب أكثرها في التصوير ، وكأنها «الأعمش» .

* [٦٦١] [التحفة : م د س ق ١٠٨٨٢] [المجتبى : ١٢٥٣]

(٣) في (م) ، (ط) : «خمسًا» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، وصحح عليه فيها ، وفي (ح) سقطت الترجمة بأكملها ؛ فاندرج الحديث التالي تحت الترجمة السابقة .

(٤) في (ح) : «إذا» .

* [٦٦٢] [التحفة : س ٩٤٣٧]

بهم الظهر خَمْسًا فقالوا: إنك صليت خَمْسًا، فسجد سَجْدَتَيْنِ بعدما سَلَّمَ وهو جالس.

- [٦٦٤] (أخبرنا) ^(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا أبو عَوَاثَةَ، عن مُعِيرَةَ، عن إبراهيم، أن النبي ﷺ صلى... (مرسل) ^(٢).
- [٦٦٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بن نصر، قال: أنا عبد الله، (هو: ابن المبارك)، عن أبي بكر النَّهْسَلِيِّ، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صلى إحدى صَلَاتَيْ (العَشِيِّ) ^(٣) خَمْسًا فقليل له: أزيد في الصلاة؟ فقال: «وما ذلك؟» فقالوا: صليت خَمْسًا فقال: «إنا أنا بشر أنسى كما نُنْسُونَ وأذُكَّر كما تُذَكَّرُونَ». فسجد سَجْدَتَيْنِ ثم انْقَطَلَ ^(٤).

٣١- (باب) التَّحَرِّيِ ^(٥)

- [٦٦٦] أنا الحسن بن إسماعيل (بن سليمان) ^{لاح} قال: أنا فُضَيْلٌ، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة فزاد فيها أو

* [٦٦٣] [التحفة: ع ٩٤١١-٩٤٤٩] [المجتبى: ١٢٧١]

(١) في (ح): «حدثنا».

(٢) كذا في (م)، (ط)، (ح)، وعلى آخرها في (ط) ضمتا تنوين، وصحح عليها، ووقع في (هـ)، (ت): «مرسلا»، وصححا على آخرها.

* [٦٦٤] [التحفة: م ٩٤٤٩-١٨٤١٦]

(٣) وقع في (م)، (ط): «العشا»، وفوقها في (م): «عا»، وكتب في حاشيتيهما: «العشي»، وفوقها: «ض».

(٤) انفتل: انصرف. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٧٨/١٠).

* [٦٦٥] [التحفة: م ٩١٧١] [المجتبى: ١٢٧٥]

(٥) التحري: طلب ما هو أحرى إلى الصواب. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٤٧/٢).

نَقَصَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَلْنَا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، هَلْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي فَعَلَ ، فَثَنَى رِجْلَهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ (سَجْدَتِي) ^(١) السُّهُو ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « لَوْ حَدَّثَ (فِي الصَّلَاةِ) شَيْءٌ لَأَنْبَأْتُكُمْ بِهِ » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ ، فَأَيْتُكُمْ مَا نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ شَيْئًا (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٢) الَّذِي يَرَى أَنَّهُ هُوَ صَوَابٌ ثُمَّ يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتِي السُّهُو » .
 (خالفه) ^(٣) شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو) ^(٤) وَائِلٌ ؛ فَجَعَلَ التَّحَرِّيَّ مِنْ (قَوْلِ) ^(٥) عَبْدِ اللَّهِ :

- [٦٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (عُثْرٌ) ^{لا} قَالَ : نَا شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا وَهَمَ أَحَدُكُمْ فِي (صَلَاتِهِ) ^(٦) (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٧) الصَّوَابَ ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَمَا يَفْرُغُ .

٣٢- (بَابُ) (تَمَامِ) ^(٨) الْمَصْلِيِّ عَلَى مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَ

- [٦٦٨] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ : نَا عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : نَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ

(١) فِي (ح) : «سَجْدَتَيْنِ» .

(٢) فَوْقَهَا فِي (م) : «عَضُ» ، وَوَقَعَ فِي (ط) : «فَلْيَتَحَرَّ» ، وَصَحَّحَ عَلَى آخِرِهَا .

(٣) فِي حَاشِيَةِ (م) : «لَعَلَّهُ خَالَفَ» . (٤) فِي (ح) : «ابْنٌ» وَهُوَ خَطَأٌ .

(٥) فِي (ح) : «قِيلَ» .

* [٦٦٦] [التحفة: ح م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٩]

(٦) فِي (هـ) ، (ت) : «الصَّلَاةُ» .

(٧) فِي (م) ، (ط) : «فَلْيَتَحَرَّ» ، وَفَوْقَهَا فِي (م) : «ض ع» .

(٨) فِي (ح) : «إِتْمَامٌ» .

عطاء بن يسار، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أصلى ثلاثاً أو أربعاً فليتم فليركع - يعني - ركعة ويسجد سجدةً، فإن كانت خامسة شفعها بسجدةً، وإن كانت رابعة كانت (السجدة) (١) (ترغيمًا) (٢) للشيطان».

• [٦٦٩] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: نا خالد، وهو: ابن الحارث، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء (بن يسار)، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا شك أحدكم في صلاته (فليتم) (٣) الشك (وليتم) (٤) على اليقين، فإذا استيقن بالتمام فليسجد سجدةً وهو قاعد» (٥).

• [٦٧٠] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا يحيى بن محمد، هو: (ابن) (٦) قيس (أبو) (٧) (زكثير) (٨)، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا شك أحدكم فلم يدر أصلى ثلاثاً»

(١) في (م)، (ط): «السجدة»، وفوقها في (م): «ض ع»، ووقع في (ح): «سجدة».

(٢) في (م)، (ط)، (ح): «ترغيم»، وفوقها في (م): «ض ع». ومعناها: إغاطة وإذلالا (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦٠/٥).

* [٦٦٨] [التحفة: ص ٥٩٨] (٣) في (ح): «فليتم».

(٤) في (هـ)، (ت): «وليتم».

* [٦٦٩] [التحفة: م د ص ق ٤١٦٣] [المجتبى: ١٢٥٤]

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وألحقها في حاشية (ح) بخط مخالف، وصحح عليها، وكلمة: «هو» ليست في (ت)، (هـ)، (ح).

(٧) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، وقد ذهب من مصورة (ح) من الحاشية.

(٨) كذا ضبطت في (هـ)، (ط) بضم أولها، وعلى الراء في (ط) علامة إهمال وصحح عليها، ووقعت في (ح):

«زهير».

• [م: ١/٨]

أم أربعاً فليُصَلِّ ركعة تامة، ثم يسجد سَجْدَتَيْن وهو جالس، فإن كانت
 (تلك) الركعة خامسة (شفع) ^{صحة: هـ} (بهاتين) ^{لا: ح} (١) السجديتين، وإن كانت رابعة
 (كانتا) ^{لا: ح} (٢) (ترغيمًا) ^{صحة: هـ} (٣) للشيطان.

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه عياض بن هلال (هلال) في لفظه:

• [٦٧١] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، يعني: ابن الحارث، قال:
 نا هشام، (هو: الدسثوثي)، عن يحيى، (هو: ابن أبي كثير)، عن (عياض) ^{صحة: هـ}
 قال: سألت أبا سعيد الخُدري قلت: يصلي أحدنا فلا يدري كم صلى؟ قال:
 قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى فليسجد سَجْدَتَيْن وهو
 جالس».

• [٦٧٢] (أخبرني) ^{صحة: هـ} (٤) إبراهيم بن يعقوب، قال: نا الحسن بن موسى، قال: نا
 شيبان، عن يحيى قال: حدثني (عياض بن هلال) الأنصاري، قال: سمعت
 أبا سعيد الخُدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فنسي - أو قال:
 فلم يدر (زاد) ^{صحة: هـ} (٥) (أو) ^{صحة: هـ} (٦) نقص - فليسجد سَجْدَتَيْن وهو جالس».

(١) في (م): «بهابن»، وفي (ط) غير منقوطة.

(٢) في (م)، (ط): «كانت».

(٣) في (ح): «ترغيم».

* [٦٧١] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦]

* [٦٧٠] [التحفة: م د س ق ٤١٦٣]

(٥) في (ح): «أزاد».

(٤) في (ح): «أنا».

(٦) في (هـ)، (ت)، (ح): «أم».

* [٦٧٢] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦]

(باب) ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث

• [٦٧٣] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبٍ (شُعَيْب) ^{صحة: طه} بن إسحاق، قال: نا عبد الوهَّاب، قال: نا (شُعَيْب) ^{صحة: هـ} قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، أن (عياض بن زهير) ^(١) حدثه، قال: سمعت أبا سعيد يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، (فلا يدري) ^(٢) زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». (قال أبو عبد الرحمن): خالفه بَقِيَّةٌ:

• [٦٧٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) عمرو بن عثمان، عن بَقِيَّةٍ، عن الأوزاعي، عن يحيى أن عياض بن أبي زهير حدثه، قال: سمعت أبا سعيد الخُدْرِيَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، (فلا) ^{صحة: هـ} يَدْرِي زَادَ، أَوْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». (خالفهم) ^{صحة: هـ} عكرمة بن عَمَّار ^(٤):

• [٦٧٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: نا عكرمة بن

(١) كذا في (م)، (ط)، (ح)، و«التحفة»: «عياض بن زهير»، ومن ترجم له ذكر في اسمه: (عياض بن أبي زهير) - كما سيأتي في الحديث التالي - وليس: (عياض بن زهير)، ووقع في (هـ)، (ت): «عياض بن هلال»، وصحح عليها؛ وهو الراجح في اسمه، وانظر مصادر ترجمته.

(٢) في (هـ)، (ت): «فلم يدري».

* [٦٧٣] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦] (٣) في (ح): «أنا».

(٤) أي أن عكرمة خالف كلا من: هشام وشيبان والأوزاعي.

* [٦٧٤] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦]

عَمَّار، (قال: نا يحيى) ^(١)، قال: حدثني (هلال بن عياض) (الأنصاري) ^(٢)،
قال: حدثني أبو سعيد الخُدْرِيّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ،
فَلَا يَدْرِي أَزَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يُسَلِّمْ» ^(٣).

• [٦٧٦] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ (عَبْدِ اللَّهِ) ^(٤)، وَهُوَ: ابْنُ
سَمَاعَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ وَيَحْيَى، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَبَسَ ^(٥) الشَّيْطَانُ عَلَيَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ،
فَلَمْ يَدْرِ أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

٣٣- (باب) مَا يَفْعَلُ إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَجَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ

• [٦٧٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ) ^(٦) مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ (لِيَصَلِّيَ) ^(٧) جَاءَهُ

(١) سقط من (ح)، ولم يذكره المزي في «التحفة»، وذكر مغلطاي أنه ليس في «السنن الكبرى» ذكر يحيى، حكاه عنه
الحافظ في «النكت الظراف» (٤٧٦/٣)، قال الحافظ: «وهو كما قال». اهـ. والواقع أنه مذكور في النسخ
الأربع: (م)، (ط)، (هـ)، (ت)، وهي من رواية ابن الأحرر، والأوليان من رواية ابن سيار أيضا،
وتفردت (ح) بعدم ذكره، وهي من رواية حمزة الكناني، وسيأتي عقب الحديث تصريح حمزة بأنه سقط عليه.
(٢) كتب في حاشية (هـ)، (ت): «هلال بن عياض الأنصاري اختلف في اسمه، فقيل: هلال بن عياض،
وقيل: عياض بن هلال، وهو الأشهر»، وكتب عقبه في (ت): «ابن الفصيح».

(٣) زاد في (ح): «قال حمزة بن محمد: سقط عليّ يحيى».

* [٦٧٥] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦]

(٤) في (م)، (ط): «عبيد»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

(٥) لبس: خَلَطَ. انظر: حاشية السندي على النسائي (٢٨٢/٧).

* [٦٧٦] [التحفة: س ١٥٢٠٦-س ١٥٤٠٠] (٦) في (ح): «قال: نا».

(٧) في (م)، (ط)، (ح): «يصلّي»، والمثبت من (هـ)، (ت).

صحت: هـ

الشیطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك (أحدكم) فليسجد سجدةً وهو جالس.

٣٤- (باب) من شك في صلاته

• [٦٧٨] أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، وهو: ابن المبارك، عن ابن جرير قال: حدثني عبدالله بن مسافع، عن عتبة بن محمد بن الحارث، عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «من شك في صلاته فليسجد سجدةً بعدما يسلم».

٣٥- (باب) ما يفعل من نسي شيئاً من صلاته

• [٦٧٩] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: أنا شعيب بن الليث، قال: نا الليث، (عن ابن عجلان) ^(١)، عن محمد بن يوسف مولى عثمان، عن أبيه، أن معاوية صلى (إمامهم) ^(٢) فقام في الصلاة وعليه جلوس، فسبح الناس (فتم) ^(٣) على قيامه، ثم سجد بنا سجدةً وهو جالس بعد أن أتم الصلاة، ثم قعد على

* [٦٧٧] [التحفة: خ م دس ١٥٢٤٤]

* [٦٧٨] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٦]

(١) ليس في (م)، (ط)، (هـ)، (ت) - وكلها من رواية ابن الأحرر - وأضيف من (ح)، وهو مذكور أيضاً في «المجتبى» (١٢٦٠)، و«التحفة».

(٢) كذا في (ط) بكسر الهمزة، ووقع في (هـ)، (ت): «أمامهم» بفتح الهمزة، وصححا على الهمزة، وفي (م)، (ح) غير مهموز، قال السندي في «حاشيته على المجتبى» (٣/٣٣): «بفتح الهمزة، أو كسرهما، والنصب على الحال بتأويل إماما لهم، أو على أن الإضافة لفظية؛ فإنه بمعنى يومهم». اهـ.

(٣) فوقها في (ط): «كذا».

المنبر فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نسي من صلاته شيئاً (فليسجد)^(١)». مثل هاتين السجديتين.

٣٦- (باب) (سجدي) ^(٢) السهو بعد السلام والكلام

• [٦٨٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنْ حَفْصِ، (هُوَ: ابْنُ غِيَاثَ)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (سَلَّمَ) ثُمَّ تَكَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهُوِ.

٣٧- (باب) مَا يَفْعَلُ مَنْ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَشَهَّدْ

• [٦٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةَ، عَنْ (عَبْدِ رَبِّهِ) ^(٣) بِنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ مَالِكِ (ابْنِ) ^(٤) بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فِي الشُّفْعِ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، فَسَبَّحْنَا فَمَضَى، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

(١) في (م): «فيسجد»، والمثبت من بقية النسخ.

* [٦٧٩] [التحفة: س ١١٤٥٢] [المجتبى: ١٢٧٦]

(٢) في (هـ)، (ت): «سجدتنا».

* [٦٨٠] [التحفة: م ت س ٩٤٢٦] [المجتبى: ١٣٤٦]

(٣) في (ط): «عبد رب»، وفوق لفظه: «رب»: «صح كذا»، وكتب بحاشيتها: «والمعروف عبد ربه»، وكذا وقع في حاشية (م).

(٤) ضبب على أولها في (هـ)، (ت)، وضححا على آخرها، وألحقها في حاشية (هـ)، وفي (م)، (ح): «بن».

قال (لنا) ^(١) أبو عبد الرحمن : (كذا يقول شُعْبَةُ : مالك ابن بُحَيْنَةَ) هذا خطأ ،
والصواب : عبدالله بن مالك (ابن) ^(٢) بُحَيْنَةَ .

- [٦٨٢] (و) ^{لات هـ} أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : نَا وَهَبُ ، قَالَ : نَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ ، (فَسَبَّحُوا) ^{ص:ط} فَمَضَى ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .
- [٦٨٣] أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بَنٍ عَرَبِيٍّ ، قَالَ : نَا حَمَّادٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ .
- [٦٨٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ (بَنٍ سُؤَيْدٍ) ^{لات هـ} قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَيْرٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فَاسْتَمَّ قَائِمًا ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .
قال لنا أبو عبد الرحمن : هذا الصواب .

(١) ليست في (ح) ، (هـ) .

(٢) ضيب على أولها في (هـ) ، (ت) ، وصححا على آخرها ، وفي (م) ، (ح) : «بن» .

* [٦٨١] [التحفة : ع ٩١٥٤]

* [٦٨٢] [التحفة : ع ٩١٥٤] [المجتبى : ١١٩٢]

* [٦٨٣] [التحفة : ع ٩١٥٤] [المجتبى : ١١٩١]

* [٦٨٤] [التحفة : ع ٩١٥٤]

• [٦٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَ(نَظَرْنَا) تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

• [٦٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ. وَأَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سَلَمٍ، قَالَ: أَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ (ابْنِ)^(٣) بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ وَنَسِيَ أَنْ يَقْعُدَ فَمَضَى فِي قِيَامِهِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ^(٢).

• [٦٨٧] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: نَا أَبُو زَيْدٍ (الْهَرَوِيُّ) سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَلَمْ يَقْعُدَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ (فَسَجَدَ) سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

(١) ليس في (ح)، وألحق بعده بحاشية (ط): «بن مالك».

(٢) في (ح) كتب هذا الحديث في الحاشية وطمس أكثره.

* [٦٨٥] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٣٦]

(٣) صحح عليه في (هـ)، ووقع في (ح): «بن» بلا ألف.

* [٦٨٦] [التحفة: ع ٩١٥٤]

* [٦٨٧] [التحفة: دس ١٣٥١٤]

٤٠ - (باب) التسليم بعد سجدي السهو

- [٦٩٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، (هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فَسَجَدَ، ثُمَّ سَلَّمَ.
- [٦٩١] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ (عَرَبِيٍّ) ^(١)، قَالَ: (نَا) ^(٢) حَمَّادٌ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثًا (ثُمَّ سَلَّمَ) فَقَالَ الْخَزْبَاقُ: إِنَّكَ صَلَّيْتَ ثَلَاثًا. فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ثُمَّ سَلَّمَ.

٤١ - (باب) تَطْفِيفُ الصَّلَاةِ

- [٦٩٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: نَا مَالِكٌ، (هُوَ: ابْنُ مِعْوَلٍ)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَصَلِّي فَطَفَّفَ، فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: مِنْذُ كَمْ تَصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: مِنْذُ أَرْبَعِينَ عَامًا، قَالَ: مَا صَلَّيْتَ مِنْذُ أَرْبَعِينَ (سَنَةً) ^{صَحِيحٌ}، وَلَوْ مِتَّ وَأَنْتَ تَصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ لَمِتَّ عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ الرَّجُلَ لِيُخَفِّئُ (و) يَتَمَّ وَيُحْسِنُ ^{صَحِيحٌ}.

* [٦٩٠] [التحفة: دت س ١٠٨٨٥] [المجتبى: ١٢٥٢]

(١) في (م)، (ط): «عدي»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، والكلمة ليست في (ح).
(٢) في (ح): «عن».

* [٦٩١] [التحفة: م د س ق ١٠٨٨٢] [المجتبى: ١٣٤٨]

* [٦٩٢] [التحفة: خ س ٣٣٢٩] [المجتبى: ١٣٢٩]

٤٢- باب تخفيف الصلاة (في تمام) ^{لا ت}

- [٦٩٣] أخبرنا أحمد بن سليمان (الرهاوي) ^{لا ت}، قال: نا يزيد، قال: أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ من أخف الناس صلاة في تمام.
- [٦٩٤] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى (الصنعاني) ^(١)، قال: نا خالد، عن شعبة، عن حمزة ^(٢) قال: سمعت أنسا يقول: ما صليت (وراء) ^(٣) إنسان قطُّ أخف صلاة من رسول الله ﷺ.

٤٣- (باب) (في) نُقْصَانُ الصَّلَاةِ ^{لا ت}

وذكر اختلاف عبيد الله بن (عمر) ^(٤) ومحمد بن عجلان
على سعيد بن أبي سعيد في (خبر) ^(٥) عمّار بن ياسر فيه

- [٦٩٥] أخبرنا عمرو (بن علي، قال: نا يحيى، وهو: القَطَّان، قال: نا عبيد الله، قال: حدثني سعيد) ^{لا ت} بن أبي سعيد، عن (عمر) ^(٦) بن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، أن عمّار بن ياسر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل

* [٦٩٣] [التحفة: س ١٢٨٩]

(١) صحح عليها في (ط)، وليست هذه اللفظة في (ح).

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشيتها: «حمزة هذا هو الضبي العائذي» زاد عقبه في (ت): «ابن الفصيح».

(٣) في (ح): «خلف».

(٤) في (ت): «عمرو».

* [٦٩٤] [التحفة: س ٥٥٨]

(٥) أشار بحاشية (م) أن في نسخة: «في حديث»، وكذا وقع في (ح): «حديث».

(٦) في (ح): «محمد»، والصواب: «عمر» كما في بقية النسخ وكما في «التحفة»، وهو الموافق لما في كتب الرجال، انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨١/٢١)، «التقريب» (ص: ٤١٠).

ليصلي ولعله (أن لا) ^(١) يكون له من صلاته إلا عُشْرُهَا أو تُسْعُهَا أو ثُمْنُهَا أو سُبْعُهَا . . حتى انتهى إلى آخر العدد .

- [٦٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا بَكْرٌ، (هو: ابن مَضْرٍ) ^(٢)، عن ابن عَجْلَانَ، عن سعيدٍ، (هو: ابن أبي سعيد) ^(٣) الْمُقْبِرِيِّ، عن عمر بن الحكم، عن عبد الله بن (عَمَمَةَ) ^(٤)، أن عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كَتَبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، خُمْسُهَا، زُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا» .

(باب) ذكر اختلاف عمرو بن الحارث وخالد بن يزيد

على سعيد بن أبي هلال في هذا الحديث

- [٦٩٧] (أَخْبَرَنَا) ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (المصري) قال: نَا ابْنُ وَهْبٍ، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحكم الأنصاري، عن أبي (اليسر) ^(٦) صاحب النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «منكم من

(١) في (هـ)، (ت): «ألا»، وفي (ح): «لا» . * [٦٩٥] [التحفة: ص ١٠٣٧٣]

(٢) ليس في (ح)، وصحح عليها في (ت)، (هـ) .

(٣) من (هـ)، (ت)، وضيحا على ألف: «ابن» .

(٤) كذا ضبطت في (ط)، وكتب بحاشيتي (م)، (ط): «كذا قيده عند «ض» وعليه تمرىض، وعند «ع» بغير تمرىض، والصواب سكون النون»، ووقع في (هـ)، (ت) بسكون النون. وفي «الإكمال» لابن ماکولا (١٤٣/٦)، و«التهذيب» (٥/ ٣٤٥)، و«التقريب» (ص: ٣١٦) بفتحها، وحكى ابن ماکولا السكون، قال: «وليس بشيء» . اهـ. ووقع في (ح): «عُتْبَةُ»، وهو خطأ .

* [٦٩٦] [التحفة: دس ١٠٣٥٩] (٥) في (ح): «حدثنا» .

(٦) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، (ح)، وصحح عليها في (ت)، (هـ) .

يصلي الصلاة كاملة، ومنكم من يصلي النصف والثُلث، والرَّبع والخمسة... حتى بلغ العُشر.

- [٦٩٨] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن عبد الله (بن عبد الحكم، عن شُعَيْب قال: نا اللَّيْث، قال: نا خالد، عن ابن أبي هلال، عن سعيد) بن أبي سعيد المَقْبُرِيِّ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ (قال): «إِن الْعَبْدَ لِيَصِلِي فَمَا يُكْتَبُ لَهُ (إِلَّا) عُسْرُ صَلَاتِهِ فَالتُّسْعُ فَالتَّمْنُ فَالتَّسْعُ، حَتَّى (تُكْتَبَ) صَلَاتُهُ تَامَةً».

(بَابٌ) ذِكْرُ اخْتِلَافِ شُعْبَةَ وَاللَّيْثَ عَلَى عَبْدِ رَبِّهِ

فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ

- [٦٩٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ (بن سُؤَيْدٍ)، قال: أنا عبد الله، (هو: ابن المبارك)، عن أيث بن سعد قال: حدثني عبد ربه بن سعيد، عن (عِمْرَانَ) ^(٢) ابن (أبي) أنس، عن عبد الله بن نافع بن العَمِيَاءِ، عن ربيعة بن الحارث، (عن الفضل بن العباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة مثني) (مثني)، (تَشَهَّدُ) ^(٣) في كل ركعتين، وَتَضَرَّعُ وَتُخَشَّعُ ^(٤) وَتَمَسَّكُنُ وَتُقْنَعُ) ^(٥) يَدِيكَ

* [٦٩٧] [التحفة: س ١١١٢٦] (١) في (ح): «أنا».

* [٦٩٨] [التحفة: س ١٤٣٠٣]

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (هـ): «عمران كنيته أبو دينار».

(٣) كذا ضبط في (ت)، (هـ)، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٤) تخشع: تذلَّل. (انظر: لسان العرب، مادة: خشع).

(٥) كذا ضبط في (هـ)، وضبط في (ط) بضم أولها وفتح ثانيها، وكسر النون المشددة، وكتب بحاشية (ط):

«وتقنع» بفتح النون، وفوقها: «خف معاً» يعني أنه ورد بالتشديد والتخفيف.

- يقول : (تَرْفَعُهَا) ^(١) - إلى ريك ، مُسْتَقْبِلًا ببطونها وجهك ، وتقول : يارب ، يارب ، فمن لم يَفْعَلْ ذلك (كذا) وكذا^{ص:هـ} . يعني : (خِداج) ^(٢) .
(قال أبو عبد الرحمن) : خالفه شُعْبَةُ :

• [٧٠٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قال : أنا سعيد بن عامر ، قال : نا شُعْبَةُ ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أنس بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن الحارث ، عن الْمُطَلِّبِ ، عن رسول الله ﷺ قال : «الصلاة مثني (مثني) ^{ص:ت هـ} ، و(تَشَهَّدُ) ^(٣) في كل ركعتين ، و(تَبَاءَسُ) ^(٤) وَتَمَسْكُنُ ، و(تُفْنِعُ) ^(٥) يدك وتقول : اللّهُمَّ (اللّهُمَّ) ^{ص:ت هـ} ، فمن لم يَفْعَلْ ذلك فهي خِداج» ^(٦) .

(١) في (م) : «يرفعها» ، وفي (ط) ، (ح) غير منقوطة ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .

(٢) في جميع النسخ : «خِداج» بدون ألف في آخرها ، وعلى آخرها في (ط) فتحتان وصرح عليها ، وفي (هـ) ، (ت) ضمتان ، ولم تضبط في (م) ، (ح) . وخِداج : نُقْصَان .

* [٦٩٩] [التحفة : ت س ١١٠٤٣]


(٣) كذا ضبط في (ط) ، (ت) ، (هـ) ، وصرح على آخرها في (هـ) ، (ت) .

(٤) في (هـ) : «وتبأس» بالهمزة المشددة بعد الموحدة . ومعناها : تظهر الاحتياج إلى الله ﷻ (انظر : لسان العرب ، مادة : بأس) .

(٥) كذا ضبط في (هـ) ، وضبط في (ط) بضم أولها وفتح ثانيها ، وكسر النون المشددة . وتُفْنِعُ : تَزْفَعُ (انظر : لسان العرب ، مادة : قنع) .

(٦) زاد في (هـ) ، (ت) عقب الحديث : «تم كتاب السهو بحمد الله وعونه ، والصلاة على سيدنا محمد عبده ورسوله وحببيه ، يتلوه كتاب الجنائز» . كذا على ترتيب (هـ) ، (ت) ، أما على الترتيب الذي اعتمدهنا من النسخة (م) ، والنسخة (ط) فيتلوه كتاب «التطيق» ، وأما في (ح) فيتلوه كتاب «الاستعاذة» . وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «تمام أحاديث السهو والشك والعمل في الصلاة مستوفاة في أول الجزء السادس ، وفي آخره وقع في بعض الأصول كتاب السهو الذي هنا وأحاديثه» ، لكن سقط من (ط) أول ثلاث كلمات .

* [٧٠٠] [التحفة : د س ق ١١٢٨٨]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤- (كتاب) (١) (التطبيق) (٢)

- [٧٠١] أنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، عن شُعْبَةَ، عن سليمان قال: سمعت إبراهيم يُحَدِّثُ عن علقمة والأسود، أنها كانا مع عبد الله في بيته، فقال: أَصَلَّى هؤُلاءِ؟ (قالا) (٣): نعم، فأَمَّهَما ثم قام بينهما بغير أذان ولا إقامة، وقال: إذا كنتم ثلاثة فاصنعوا هكذا، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، (وَلْيُفْرِشْ) (كفيه) فَيَحْدِيهِ، فكانما أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ (٤).
- [٧٠٢] (أخبرنا أبو عبد الله محمد بن رافع، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا مفضل بن مهلهل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، أنها دخلا على عبد الله قال: صلي هؤلاء خلفكم؟ قالوا: قلنا: لا. قال: فصلوا. قال: فقام بيننا، ثم صلي، فلما ركعنا وضعنا أيدينا على الرُكْب نضربها، فإذا هو قد طَبَّقَ،

(١) زيادة من عندنا للإيضاح، وهكذا جاء في حاشيتي (م)، (ط).

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح) باب: التطبيق. وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «وقع كتاب التطبيق في أصل ض المسموع على ابن أحمرو الباجي في أول الجزء الخامس، ووقع في هذه النسخة هنا» والرمز: «ض» بياض في (ط). وكتب في حاشية (م) أيضا: «التطبيق أول الجزء الخامس من كتاب الصلاة في أصل ض». وفي (ح) وقع باب: التطبيق عقب أبواب: صفة الصلاة. والتطبيق: إصااق باطني الكفين وجعلهما بين الفخذين في الركوع (انظر: تحفة الأحوذني) (١٠٢/٢).

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «قال» والمثبت من (هـ)، (ت).

(٤) هذا الحديث بهذا الإسناد لم يعزه المزني في «التحفة»، ولم يستدركه الحافظ في «النكت الظراف».

* [٧٠١] [التحفة: م س ٩١٦٤-٩١٦٥ د س ٩٤٣٣] [المجتبى: ١٠٤٢]

فلما قضى الصلاة قال: إنها ستكون أمراء يُميتون الصلاة، يَحْتَقُونَهَا (شَرَقَ الموتى) ^(١)، وتلك صلاة من لا يجد (بُذًا) ^(٢) ومن هو شر من حمار، فصلوا الصلاة لميقاتها، وصلوا معهم سُبْحَةً ^(٣)، فإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليضع يديه بين ركبتيه أو بين فخذيّه، و (لِيَجِبَ) ^(٤)، فكأنى أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ ^(٥).

• [٧٠٣] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ (الْمَوْزِيّ) الرَّبَاطِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، (وَهُوَ: الدُّشْتُكِيُّ)، قَالَ: أَنَا عَمْرُو، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي قَيْسٍ)، عَنْ الزَّبِيرِ، وَهُوَ: ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا: صَلِينَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي بَيْتِهِ، فَقَامَ بَيْنَنَا، فَوَضَعْنَا - يَعْنِي - أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا فَتَزَعَهَا، فَخَالَفْنَا بَيْنَ أَصَابِعِنَا وَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

• [٧٠٤] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ (الْقُومِيّ)، قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلِمْنَا

(١) كتب في حاشية (م): «يريد: لم يبق من الوقت سوى مقدار ما يغص ميت إذا تَوَيَّ. انتهى». ومعناها: أنهم يؤخرون الصلاة فلا يبقى من وقتها إلا ما يبقى من حياة الشَّرْقِ بريقه إلى أن يموت، والشَّرْقُ: وقوف ريق المقبل على الموت في حلقه إذا أراد أن يبلعه (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شرق).

(٢) في (م)، (ط): «بد»، وضبط في (ط) بضم أولها وبفتحتي تنوين على المهملة بدون ألف.

(٣) سبحة: نافلة. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٢/١٢٠).

(٤) في (م)، (ط): «وَأَلْيَجِيّ»، والضبط من (ط) وصحح على آخرها، والمثبت من حاشيتها.

(٥) هذا الحديث ليس في (هـ)، (ت)، (ح)، ولم يعزه المزي في «التحفة» ولم يستدركه الحافظ ابن حجر في «النكت».

* [٧٠٢] [التحفة: م من ٩١٦٤م - ٩٤٣٣م]

* [٧٠٣] [التحفة: دس من ٩١٦٥م - ٩٤٣٣م] [المجتبى: ١٠٤٣]

رسول الله ﷺ الصلاة، فقام فكبر، (فلما) أراد أن يركع طَبَّقَ يديه بين ركبتيه وركع، فبلغ ذلك سعدًا فقال: صدق أخي، قد كنا نفعل هذا، ثم أمرنا بهذا، يعني: الإمساك بالركب.

١- (باب) نَسْخَ ذَلِكَ

- [٧٠٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي (يَعْقُور) ^(١)، عَنْ مِصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي (قَالَ) ^(٢): وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رِكْبَتَيْ، فَقَالَ لِي: اضْرِبْ بِكَفَيْكَ عَلَى رِكْبَتَيْكَ قَالَ: ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَضْرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَا قَدْ نُهَيْنَا عَنْ هَذَا، وَأَمْرُنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرَّكْبِ.
- [٧٠٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي خَالِدٍ)، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مِصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَكَعْتُ فَطَبَّقْتُ فَقَالَ (أَبِي) ^{صحت هـ}: هَذَا شَيْءٌ كُنَّا نَفْعَلُهُ، ثُمَّ ارْتَفَعْنَا إِلَى الرَّكْبِ.

٢- (باب) الإمساك بالركب في الركوع

- [٧٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نَا (شُعْبَةَ) ^(٣)، عَنْ

* [٧٠٤] [التحفة: دس ٣٩٠٧-دس ٩٤٦٩] [المجتبى: ١٠٤٤]

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشيتها: «اسمه واقد، ولقبه وَقْدَان»، زاد في (ت) عقبه: «ابن الفصيح».

(٢) تكررت في (م). * [٧٠٥] [التحفة: ع ٣٩٢٩] [المجتبى: ١٠٤٥]

* [٧٠٦] [التحفة: ع ٣٩٢٩] [المجتبى: ١٠٤٦]

(٣) في (م)، (ط): «شعيب»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).

الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبد الرحمن، (عن عمر قال: سُنَّتْ لَكُمْ الرُّكْبُ، فَأَمْسَكُوا بِالرُّكْبِ.

- [٧٠٨] أنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) (السُّلَيْمِيِّ) قَالَ: قَالَ عُمَرُ: (إِنَّهَا)^(٢) السَّنَةُ: الْأَخْذُ بِالرُّكْبِ.

٣- (بَابُ) مَوْضِعِ الرَّاحَتَيْنِ فِي الرُّكُوعِ

- [٧٠٩] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءٍ، (وَهُوَ: ابْنُ السَّائِبِ)، عَنْ سَالِمٍ، (وَهُوَ: الْبَرَادِ)، قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا مَسْعُودٍ فَقَلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَكَبَّرَ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ (رَاحَتَيْهِ) عَلَى رِكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَافَى^(٣) بِمِرْمَقَيْهِ^(٤) حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقَامَ حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ.

* [٧٠٧] [التحفة: ت ١٠٤٨٢] [المجتبى: ١٠٤٧]

(١) من قوله: «عن عمر» في الحديث السابق حتى هنا سقط من (م)، (ط) فدخل لها بذلك حديث في حديث.

(٢) صحح عليها في (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «أما»، ووقع في (ح)، وكذا في «المجتبى»، «التحفة»: «إنها».

* [٧٠٨] [التحفة: ت ١٠٤٨٢] [المجتبى: ١٠٤٨]

(٣) جافى: باعد. (انظر: لسان العرب، مادة: جفا).

(٤) بمرمقيه: المرفق: مؤصل الذراع في العُضُد. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٣٥٦).

* [٧٠٩] [التحفة: دس ٩٩٨٥] [المجتبى: ١٠٤٩]

٤- (باب) موضع أصابع اليدين في الركوع

- [٧١٠] أخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : ثنا حسين ، عن زائدة ، عن (عطاء) ^(١) ، عن سالم أبي (عبدالله) ^(٢) ، عن عُقْبَةَ بن (عمرو) ^(٣) قال : ألا أصلي كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي ؟ فقلنا : بلى ، فقام فلما ركع وضع راحتيه على ركبتيه ، وجعل أصابعه من وراء ركبتيه ، وجافي إبطيه حتى استقر كل شيء منه ، (ثم رفع رأسه فقام حتى استقر كل شيء منه ، ثم سجد فجافي إبطيه حتى استقر كل شيء منه) ، ثم قعد حتى استقر كل شيء منه ، ثم صنع كذلك أربع ركعات ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي ، وهكذا كان يصلي بنا .

٥- (باب) التجافي في الركوع

- [٧١١] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم (الدَّورَقِيُّ) ، عن ابن عُلَيْيَّةَ ، عن عطاء بن السائب ، عن سالم البرّاد (قال) : قال أبو مسعود ، وهو : الأنصاري : ألا أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يصلي ؟ (فقلنا) ^(٤) : بلى . فقام فكبر فلما ركع ﴿ جافي بين إبطيه ، حتى لما استقر كل شيء منه رفع رأسه ، فصلى أربع ركعات هكذا ، وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي .

(١) في (م) ، (ط) : «عاصم» ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «التحفة» ، و«المجتبى» ، وعطاء هنا هو : ابن السائب ، كما مر في الحديث الذي قبل هذا .
(٢) كتب بحاشيتي (م) ، (ط) : «هو البراد» . (٣) في (ح) : «عمر» .

* [٧١٠] [التحفة : دس ٩٩٨٥] [المجتبى : ١٠٥٠]

(٤) في (ح) : «قلنا» . ﴿ م : ٨ / ب ﴾

* [٧١١] [التحفة : دس ٩٩٨٥] [المجتبى : ١٠٥١]

٦- (باب) الاعتدال في الركوع

- [٧١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى، قَالَ: نَا (عَبْدُ الْحَمِيدِ) ^(١) بِنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ اعْتَدَلَ، فَلَمْ (يُضَبِّ) ^(٢) رَأْسَهُ وَلَمْ (يُقْنِعْهُ) ^(٣) وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

٧- (باب) النهي عن القراءة في الركوع

- [٧١٣] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد (السَّرْحَسِيُّ أَبُو قُدَامَةَ) ^{لا:ح}، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعُودَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ (عَبِيدَةَ) ^{ص:ه}، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ (الْقَسِيِّ) ^(٤) وَالْحَرِيرِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ. وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: وَأَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا.
- [٧١٤] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا، وَعَنِ الْقَسِيِّ وَالْمُعْصَفْرِ ^(٥).

(١) في (ح): «عبدالمجيد»، وهو تصحيف.

(٢) كذا ضبطها في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٣) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وضبطت في (ط) بضم أولها وفتح ثانيها، وكسر النون المشددة. ويقنعه: يرفعه. (انظر: لسان العرب، مادة: قنع).

* [٧١٢] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١٠٥٢]

(٤) كذا ضبطها في (هـ)، وصحح عليها في (هـ)، (ت). وهي: ثياب مخططة بالحرير (انظر: لسان العرب، مادة: قسس).

* [٧١٣] [التحفة: س ١٠٢٣٨-١٩٠٠١] [المجتبى: ١٠٥٣]

(٥) المعصفر: ثياب مصبوغة بالمعصفر، وهو صبيغ أحمر. (انظر: لسان العرب، مادة: عصفر).

* [٧١٤] [التحفة: م س ١٠١٩٤] [المجتبى: ١٠٥٤]

• [٧١٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُتَكَدِّرِيُّ، قَالَ: نَا ابْنَ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عَثْمَانَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ حُثَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَلِيِّ، (هُوَ: ابْنُ أَبِي طَالِبٍ) قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَا أَقُولُ نَهَاكُم - عَنِ تَحْتُمِ الذَّهَبَ، وَعَنِ لُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ لُبْسِ (الْمُقَدَّمِ) ^(١) وَالْمُعْصَفَرِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا.

• [٧١٦] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ زُرْعَةَ ^(٢)، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ يَزِيدَ، (عَنْ) ^(٣) إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ (حَدَّثَهُ)، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ (لُبْسِ) ^(٤) الْقَسِّيِّ وَالْمُعْصَفَرِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ.

• [٧١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ قَالَ: (نَهَانِي) ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعْصَفَرِ، وَعَنِ تَحْتُمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

(١) كتب بحاشية (م): «ثوب مقدم: مشبع بالحمرة».

* [٧١٥] [التحفة: م س ١٠١٩٤] [المجتبى: ١٠٥٥]

(٢) في (هـ)، (ت): «... حماد ابن زُرْعَةَ» بتووين «حماد»، وصحح عليها، وبرقع «ابن»، وإثبات ألفها، وصحح عليها أيضا؛ تنبيهها على أن «ابن» صفة لـ «عيسى» لا «حماد».

(٣) في (ح)، (هـ)، (ت): «أن».

(٤) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها. واللبوس: الثياب (انظر: لسان العرب، مادة: لبس).

* [٧١٦] [التحفة: م د ت س ق ١٠١٧٩] [المجتبى: ١٠٥٦]

(٥) في (ح): «نهى».

* [٧١٧] [التحفة: م د ت س ق ١٠١٧٩] [المجتبى: ١٠٥٧]

٨- (باب) تعظيم الرب تبارك وتعالى في الركوع

- [٧١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ سُوَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (عَبْدِ اللَّهِ) ^(١) بْنِ (مُعْبَدٍ) بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتَارَةَ وَالنَّاسَ صَفُوفَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرَّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا إِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرَّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودَ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، (قَمِينَ) ^(٢) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

٩- (باب) الذكر في الركوع

- [٧١٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ابْنُ) ^(٣) (رَاهَوِيَّة) ^(٤)، قَالَ: أَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، قَالَ: نَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُشْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُرَّارٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَعَ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». وَفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى».

(١) في (م): «عبد».

(٢) ضبطت في (هـ) بفتح الميم وكسرها، وكتب فوقها: «صح معاً». وقمن: جدير (انظر: لسان العرب، مادة: قمن).

* [٧١٨] [التحفة: م د س ق ٥٨١٢] [المجتبى: ١٠٥٨]

(٣) كذا في (هـ) برفع «ابن» وإثبات ألفها، وصحح عليها؛ تنبيهاً على أنها صفة لـ «إسحاق».

(٤) كذا في (هـ)، (ت): «راهويته» بفتح الهاء الأولى والواو، وسكون الياء، وكسر آخرها، وكتب في حاشية (هـ): «راهويه لقب إبراهيم»، ولذا زُفعت «ابن»، وأثبت ألفها، وليس في (ح) قوله: «ابن راهويه».

* [٧١٩] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [المجتبى: ١٠٥٩]

نوع آخر (من) ^(١) الذكر في الركوع

- [٧٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: ثنا خَالِدٌ وَيَزِيدٌ، قَالَا: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

نوع آخر من الذكر في الركوع

- [٧٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نا خَالِدٌ، قَالَ: (حدثنا) ^(٢) شُعْبَةُ، قَالَ: أَنبَأَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُطَّرَفٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ ^(٣) قُدُّوسٌ ^(٤) رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

(نوع آخر من الذكر في الركوع)

- [٧٢٢] (أنا) عمرو بن منصور، قال: نا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا الليث، عن معاوية، يعني: ابن صالح، عن ابن قيس الكندي قال: سمعت عاصم بن حميد، سمعت عوف بن مالك يقول: قمت مع رسول الله ﷺ ليلة، فلما ركع

(١) في (م): «في»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ج)، وغير واضحة في (ط).

* [٧٢٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٥] [المجتبى: ١٠٦٠]

(٢) في (ح): «عن».

(٣) سبوح: المبرأ من النقائص والشريك وكل ما لا يليق بالإلهية. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٢٠٥).

(٤) قدوس: مطهر ومنزه عن كل ما لا يليق بالخالق. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/٢٠٥).

* [٧٢١] [التحفة: م د س ١٧٦٦٤] [المجتبى: ١٠٥٦]

فمكث راکعًا قَدَّر سورة البقرة يقول في ركوعه: «سبحان ذي الجبروت^(١) والملكوت^(٢) والكبرياء والعظمة»^(٣).

نوع آخر من الذكر في الركوع

- [٧٢٣] أُخْبِرْنَا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: ثنا عبدالعزيز بن أبي (سَلَمَةَ)^(٣)، قال: حدثني عمي (الماجشون)^(٤) بن أبي سَلَمَةَ، عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي (بن أبي طالب) ^{لا-}، أن رسول الله ﷺ كان إذا ركع قال: «اللَّهُمَّ لك ركعت، ولك أسلمت، وبك آمنت، خشع لك سمعي وبصري وعظامي ومُخِّي وعصبي».
- [٧٢٤] أُخْبِرْنَا (يحيى)^(٥) بن عثمان الحمصي، قال: نا أبو حَيَّوَةَ، قال: ثنا شُعَيْب، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، بنحو أن النبي ﷺ كان إذا ركع قال: «اللَّهُمَّ لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، أنت ربي، خشع سمعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعصبي لله رب العالمين».

(١) الجبروت: القَهْر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩٢/٢).

(٢) الملكوت: المُلْك والعز والسلطان. (انظر: لسان العرب، مادة: ملك).

* [٧٢٢] [التحفة: دتم س ١٠٩١٢] [المجتبى: ١٠٦٢]

(٣) زاد في (ح): «ابن أبي رافع»، وهو سهو. (٤) صحح في (هـ) على الجيم المكسورة.

* [٧٢٣] [التحفة: م دت س ق ١٠٢٢٨] [المجتبى: ١٠٦٣]

(٥) كذا في جميع النسخ و«المجتبى»، وجعله المزني في «التحفة» من رواية عمرو بن عثمان الحمصي، وهو أخو يحيى المذكور.

* [٧٢٤] [التحفة: س ٣٠٤٩] [المجتبى: ١٠٦٤]

- [٧٢٥] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: نَا ابْنُ (حَمِيرٍ) ^{صحت طه} قَالَ: نَا شُعَيْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ - وَذَكَرَ آخِرَ قَبْلِهِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (مَسْلَمَةَ) ^{صحت هـ}، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يَصَلِي تَطَوُّعًا يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعَتْ، وَبِكَ آمَنْتَ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعْتُ (جَمِيعًا) ^(١) سَمِعِي وَبَصْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَمُخِّي وَعَصْبِي اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ».
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ الَّذِي قَبْلَهُ؛ حَدِيثُ الْمَاجِشُونِ).

١٠- (بَابُ) الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الذِّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

- [٧٢٦] (أَخْبَرَنَا) ^(٢) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا بَكْرٌ، (وَهُوَ: ابْنُ مُضَرٍّ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الرَّزْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ ^(٣) وَلَا يَشْعُرُ، ثُمَّ انصَرَفَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ»، قَالَ: لَا أَدْرِي فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ، قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَهَدْتُ فَعَلَّمَنِي وَأَرْنِي، قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ الوُضُوءَ، ثُمَّ قُمْ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب بحاشيتها: «سقط عند ض وثبت عند ع»، والرمز الأخير غير واضح في (ط)، ولم ترد هذه الكلمة في (ح).

* [٧٢٥] [التحفة: س ١١٢٣٠] [المجتبى: ١٠٦٥]

(٢) في (ح): «نا».

(٣) يرمقه: ينظر إليه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩٣/٢).

تطمئن راکعًا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع رأسك حتى تطمئن قاعدًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، فإذا صنعت ذلك (فقد) قضيت صلواتك^{ت ح} ، وما انتقصت من ذلك فإنما تنتقصه من صلواتك .

١١- (باب) الأمر بإتمام الركوع

- [٧٢٧] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، عن خالد قال : نا شُعْبَةَ ، عن قتادة قال : سمعت أنسًا ، يُحَدِّثُ عن النبي ﷺ قال : «أتموا الركوع والسجود إذا ركعتم وسجدتم» .

١٢- (باب) رفع اليدين عند الرفع من الركوع

- [٧٢٨] أخبرنا سُؤيد بن نصر ، قال : أنا عبد الله ، (وهو : ابن المبارك) عن قَيْس بن سُلَيْم العَبْرِي قال : حدثني علقمة بن وائل ، قال : حدثني أبي ، قال : صليت خلفَ رسول الله ﷺ ، فرأيتُه يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا ركع وإذا قال : «سمع الله لمن حمده» . هكذا ، فأشار قَيْسُ إلى نحو (الأذنين)^(١) .

* [٧٢٦] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى : ١٠٦٦]

* [٧٢٧] [التحفة : خم م ١٢٦٣-١٢٩٢] [المجتبى : ١٠٦٧]

(١) في (ج) : «أذنيه» .

* [٧٢٨] [التحفة : س ١١٧٧٩] [المجتبى : ١٠٦٨]

١٣- (باب) رفع اليدين حذا فروع^(١) الأذنين عند الرفع من الركوع

- [٧٢٩] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: نا سعيد، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، أنه حدثهم عن مالك بن الحُوَيْرِث، أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، حتى يُحاذي بهما فروع أُذُنَيْهِ.

١٤- (باب) رفع اليدين (حَدَو) ^(٢) المُنْكَبِينَ ^(٣) عند الرفع من الركوع

- [٧٣٠] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه إذا دخل الصلاة حَدَوَ مَنكَبَيْهِ، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك، وإذا قال: «سمع الله لمن حمده» قال: «ربنا لك الحمد»، وكان لا يرفع ^{لا} يديه بين السجدين.

١٥- (باب) الرخصة في (ترك) ذلك ^{لا}

- [٧٣١] أخبرنا محمود بن غَيْلان (المُرُوزِيّ)، قال: نا وَكَيْع، قال: نا سفيان، عن عاصم بن كُثَيْب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله، أنه قال: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ، فصلى فلم يرفع ^{لا} يديه) إلا مرة.

(١) فروع: أعالي. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٢/٢).

* [٧٢٩] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١٠٦٩]

(٢) في (ح): «حذا».

(٣) المنكبين: ث. منكب، وهو: ما بين الكف والرقبة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نكب).

* [٧٣٠] [التحفة: خ س ٦٩١٥] [المجتبى: ١٠٧٠]

* [٧٣١] [التحفة: د ت س ٩٤٦٨] [المجتبى: ١٠٧١]

١٦- (باب) ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع

- [٧٣٢] أَخْبَرَنَا سُؤْيِدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ اللَّهِ، (يعني: ابن المبارك)، عن مالك (ابن أنس)، عن ابن شهاب، عن سالم، (يعني: ابن عبد الله) عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وإذا كَبَّرَ للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضًا، وقال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا وَلِكِ الْحَمْدُ» وكان لا يَفْعَلُ ذلك في السجود^(١).
- [٧٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: نَا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركعة قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلِكِ الْحَمْدُ».

١٧- (باب) ما يقول المأموم

- [٧٣٤] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ سقط من (فرس) على شِقِّهِ الأيمن، فدخلوا عليه يعودونه فحضرت الصلاة، فلما قضى الصلاة قال: «إِنَّمَا (الإمام) لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد».

(١) سبق بنحوه من وجه آخر عن مالك برقم (٧٣٠)

* [٧٣٢] [التحفة: خ س ٦٩١٥] [المجتبى: ١٠٧٢]

* [٧٣٣] [التحفة: س ١٥٢٩٥] [المجتبى: ١٠٧٣]

* [٧٣٤] [التحفة: خ م س ق ١٤٨٥] [المجتبى: ١٠٧٤]

- [٧٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ) قَالَ: نَا ابْنَ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الْمُجَمِّرُ)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نَصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ (الرُّكْعَةِ) قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» (فَقَالَ) (١) رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ التَّكَلَّمَ أَنْفَاءً؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتَ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَّبِعُونَهَا» (٢) أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا.

١٨ - (بَابُ) ثَوَابِ قَوْلِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ

- [٧٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقِ قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ غُفْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
- [٧٣٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ حَدَّثَ، أَنَّهُ شَهِدَ أَبَا مُوسَى قَالَ: «إِنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنْ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلِمْنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ

(١) فِي (م)، (ط)، (ح): «قَالَ».

(٢) يَتَّبِعُونَهَا: أَيِ يَسْتَبِقُونَ فِي كِتَابَتِهَا يَرِيدُ كُلُّ مِنْهُمْ أَنْ يَسْبِقَ صَاحِبَهُ فِي ذَلِكَ. (انظر: حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ عَلَى النَّسَائِيِّ) (٢/١٩٦).

* [٧٣٥] [التحفة: خ م د س ٣٦٠٥] [المجتبى: ١٠٧٥]

* [٧٣٦] [التحفة: خ م د س ١٢٥٦٨] [المجتبى: ١٠٧٦]

فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فإذا كَبَّرَ الإمام فكبروا ، (وإذا)^(١) قرأ ﴿عَبَّرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضْأَلِينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فقولوا : آمين ، (يُجِبْكُمْ)^(٢) الله ، فإذا كَبَّرَ وركع فكبروا واركعوا ، فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم . قال نبي الله ﷺ : «فتلك بتلك ، و (إذا)^(١) قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يسمع الله لكم ، فإن الله (تبارك وتعالى) قال على لسان نبيه : سمع الله لمن حمده ، فإذا كَبَّرَ وسجد فكبروا واسجدوا ، فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم . قال نبي الله ﷺ : «فتلك بتلك ، فإذا كان عند القعدة فليكن من (أول)^(٣) قول أحدكم : التحيات الطيبات الصلوات لله ، سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، سبع كلمات ، وهي تحية الصلاة .»

(١) في (ح) : «فإذا» .

(٢) في (م) ، (ط) : «يجيبكم» ، بمثابة تحية بعد الجيم ، وفوقها في (م) : «ع» ، وكتب في الحاشية : «يجيبكم» بحاء مهملة فموحدتين ، وفوقها : «ض معاً» .

(٣) على أولها في (م) : «ع» ، وكتب في الحاشية : «من قول» يعني بدون «أول» ، وفوقها : «ض» .

* [٧٣٧] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى: ١٠٧٧]

١٩- (باب) قَدْرُ الْقِيَامِ بَيْنَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ (وَبَيْنَ) ^(١) السُّجُودِ

- [٧٣٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ رُكُوعَهُ، (و) ^(٢) إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودِهِ، وَمَا بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، (قَرِيبًا) ^(٣) مِنَ السَّوَاءِ.

٢٠- (باب) مَا يَقُولُ فِي قِيَامِهِ ذَلِكَ

- [٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ (سَلِيمَانَ بْنِ سَيْفِ الْحَرَّانِيِّ) ^{لا:}، قَالَ: نَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» قَالَ: «اللَّهُمَّ رِنَا لَكَ الْحَمْدُ وَمِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ».
- [٧٤٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا يَحْيَى، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي بَكَيْرٍ)، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ: ابْنُ نَافِعٍ، عَنِ وَهْبِ بْنِ (مِينَاسٍ) ^(٤).

(١) كَذَا فِي النُّسخِ سَوِيًّا (ح)، وَفَوْقَهَا فِي (م): «ع صَح»، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ: «وَمِنْ ض»، وَوَقَعَ فِي (ح): «وَمِنْ».

(٢) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط).

(٣) فِي (م)، (ط): «قَرِيبٌ»، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَتَيْهَا: «صَوَابُهُ قَرِيبًا».

* [٧٣٨] [التحفة: خم دت س ١٧٨١] [المجتبى: ١٠٧٨]

* [٧٣٩] [التحفة: م س ٥٩٥٤] [المجتبى: ١٠٧٩]

(٤) كَذَا ضَبَطَتْ فِي (ط)، (هـ)، وَصَحَّحَ عَلَيَّ آخِرَهَا فِي (ط).

العَدَنِيّ، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان إذا أراد السجود بعد الركعة يقول: «اللَّهُمَّ لك الحمد مِلءَ السموات، ومِلءَ الأرض، ومِلءَ ما شئت من شيء بعد».

• [٧٤١] (أنا يحيى بن عثمان الحمصي، قال: نا ابن حَمِيْر، قال: نا شُعَيْب، وهو: ابن أبي حمزة، عن محمد بن المُتَكْدِر - وذكر آخر قبله - عن عبدالرحمن بن هُزْمُر الأعرج، عن محمد بن مَسْلَمَةَ، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تَطَوُّعًا يقول إذا ركع: «اللَّهُمَّ لك» ووصف القول، ثم رفع رأسه فيقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد مِلءَ السموات، ومِلءَ الأرض، ومِلءَ ما شئت من شيء بعد»^(١).

• [٧٤٢] (أنا يحيى بن عثمان، قال: نا أبو حَيَّوَة، قال شُعَيْب بن أبي حمزة، عن محمد بن المُتَكْدِر، يُحَدِّث عن جابر، عن النبي ﷺ، بنحو حديث محمد بن مَسْلَمَةَ، أن النبي ﷺ كان يرفع رأسه من الركوع فيقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد مِلءَ السموات، ومِلءَ الأرض، ومِلءَ ما شئت من شيء بعد»^(٢).

* [٧٤٠] [التحفة: س ٥٦٤٢] [المجتبى: ١٠٨٠]

(١) هذا الحديث زيادة من (ح)، وقد تقدم بنفس الإسناد برقم (٧٢٥)، وسيأتي بنفس الإسناد كذلك برقم (٨٠٢).

* [٧٤١] [التحفة: س ١١٢٣٠]

(٢) هذا الحديث من (ح)، وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٤)، وسيأتي برقم (٨٠١).

* [٧٤٢] [التحفة: س ٣٠٤٩]

• [٧٤٣] أخبرني عمرو بن هشام الحَرَائِي (أبو أمية) ^(١) قال: نا مُحَمَّد، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قيس، عن قرعة بن يحيى، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان يقول (حين يقول) ^{لا:} «سمع الله لمن حمده: ربنا لك الحمد وملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد» ^(٢)، (حق) ^(٣) ما قال العبد، كلنا لك عبد، لا (نازع) ^(٤) لما أعطيت، ولا ينفع ذا الجدد منك الجدد ^(٥).

• [٧٤٤] أخبرنا حميد بن مسعدة (البصري) ^{لا:}، قال: نا يزيد بن زريع، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة، عن رجل من بني عبس عن حذيفة، أنه صلى مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فسمعه حين كبر قال: «الله أكبر (ذو)» ^(٦) الجبروت (والملكوت) ^(٧) والكبرياء والعظمة. وكان يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم» (فإذا) ^(٨) رفع رأسه (من الركوع) ^ت قال: «لربي الحمد»

(١) ليس في (ح)، وصحح على «أبو» في (هـ)، (ت).

(٢) في (ح): «والحمد».

(٣) في (م): «أحق»، والمثبت من بقية النسخ، والضبط من (هـ)، وصحح فيها على آخرها.

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وعلل آخرها في (هـ): «كذا»، وكتب في حاشيتها: «مانع»، وصحح عليها، ورمز في (ت) إلى ورودها هكذا في نسخة.

(٥) لا ينفع ذا الجدد منك الجدد: لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك حظ أي لا ينجيه حظك منك، وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/٥٩).

* [٧٤٣] [التحفة: م دس ٤٢٨١] [المجتبى: ١٠٨١]

(٦) كذا في (م)، (ط)، ووفقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتها: «ذا»، ووفقها: «ض»، ووقع في (هـ)، (ت)، (ح): «ذا»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٧) في (م)، (ط): «والملك». (٨) في (هـ)، (ت): «وإذا».

صحت طه
 (لربي) الحمد، وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى» (وبين) ^{لا ح} (١) السجدين: «رب اغفر لي»، (رب اغفر لي) وكان قيامه وركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع ^{صحت هـ} وسجوده وما بين السجدين، قريباً من السواء (٢).

٢١- (باب) القنوت (٣) بعد الركوع

• [٧٤٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن أنس بن مالك قال: قنت رسول الله ﷺ (شهرًا بعد الركوع) (٤) يدعو على رِعل وذكوان وعصية (٥) عصت الله ورسوله.

٢٢- (باب) القنوت في صلاة الصبح

• [٧٤٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا حماد، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن

(١) في (م): «وفي بين»، وفي (ط): «وفي السجدين»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ج).
 (٢) وقع في (ح) عقب الحديث: «قال حمزة: كان في كتابي عن أبي حمزة رجل من بني عبس فأحسبه سقط علي (عن) فنظرت في حديث شعبة، عن [كذا، ولعلها: عند] أبي عبد الرحمن النسائي، عن عمرو بن مرة فإذا فيه: عن أبي حمزة، عن رجل من بني عبس، وهو الصواب، فألحقت فيه (عن)، والحمد لله كثيرًا»، ووقع عقب «أبي حمزة» الأولى علامة إلحاق، وكتب في الحاشية: «عن»، وإلحاق «عن» هنا خطأ، فإن حمزة قصد بيان سقوطها سهواً من كتابه. وقد ورد الحديث في موضع آخر من (ح) على الصواب الذي رجع إليه حمزة رحمه الله. وسيأتي برقم (١٠٥٨)

* [٧٤٤] [التحفة: د تم م ٣٣٩٥] [المجتبى: ١٠٨٢]

(٣) القنوت: الدعاء. (انظر: القاموس المحيط، مادة: قنت).

(٤) في (م): «بعد الركوع شهرًا»، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) رعل وذكوان وعصية: قبائل من بني سليم. (انظر: لسان العرب، مادة: رعل، وعصا).

* [٧٤٥] [التحفة: خ م س ١٦٥٠] [المجتبى: ١٠٨٣]

أنس بن مالك سئل : هل قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح؟ فقال : نعم . فقيل له : قبل الركوع أو (بعد)^(١)؟ فقال : بعد الركوع .

• [٧٤٧] (أخبرنا)^(٢) إسماعيل بن مسعود ، قال : نا بشر بن الْمُفَضَّل ، عن يونس ، عن ابن سيرين قال : حدثني بعض من صلى مع النبي ﷺ (صلاة) الصبح فلما قال : «سمع الله لمن حمده» في الركعة الثانية قام هُنَيْهَةً .

• [٧٤٨] أخبرنا محمد بن منصور ، قال : نا سفيان ، قال : حفظناه من الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة قال : لما رفع النبي ﷺ رأسه من الركعة الثانية من صلاة الصبح قال : «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتِكَ^(٣) عَلَى مُضَرَ ، واجعلها عليهم (سنين) (كسني)^(٤) يوسف» .

• [٧٤٩] أخبرنا عمرو بن (عثمان)^(٥) ، قال : نا بَقِيَّةٌ ، عن ابن أبي حمزة قال : حدثني محمد ، (وهو : الزهري) ، قال : حدثني سعيد بن المسيَّب وأبو سلمة بن

(١) صحح على آخرها في (ط) ، ووقع في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «بعده» .

* [٧٤٦] [التحفة : خم م دس ق ١٤٥٣] [المجتبى : ١٠٨٤]

(٢) في (ح) : «نا» .

* [٧٤٧] [التحفة : دس ١٥٦٦٧] [المجتبى : ١٠٨٥]

(٣) وطأتك : أي : شدتك ، وأصلها من الوطء بالقدم والمراد الإهلاك ؛ لأن من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١١ / ١٩٤) .

(٤) في (ح) : «كسنين» .

* [٧٤٨] [التحفة : خم م دس ق ١٣١٣٢] [المجتبى : ١٠٨٦]

(٥) في (ح) : «علي» ، وهو خطأ .

عبدالرحمن ، أن أبا هريرة كان يُحَدِّثُ ، أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة حين يقول : «سمع الله لمن حمده : ربنا ولك الحمد» ، ثم يقول وهو قائم قبل أن يسجد : «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَيَّ مُضَرَ ، واجعلها ^{صحت} (عليهم) كَسِنِي يَوْسُفَ» ، ثم يقول : «الله أكبر» ، فيسجد ، وضاحية ^(١) مُضَرَ يومئذ مُخَالِفُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٣- (باب) القنوت في صلاة الظهر

- [٧٥٠] أَخْبَرَنَا سَلِيحَانُ بْنُ سَلَمٍ (أبو داود) الْبَلْخِيُّ ، قَالَ : نَا النَّضْرَ ، (وهو : ابن شُمَيْلٍ) قَالَ : أَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَأَقْرَبَنَّ ^{لا} (بكم) ^(٢) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْتُلُ فِي الرُّكْعَةِ (الْآخِرَةِ) ^{لا} مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ (الْآخِرَةِ) وَصَلَاةِ الصُّبْحِ ، بَعْدَمَا يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَلْعَنُ ^(٣) الْكُفْرَةَ .

(١) ضاحية مضر : أي أهل البادية منهم . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٢٠٢) .

* [٧٤٩] [التحفة : خ س ١٣١٥٥ - خ د س ١٥١٥٩] [المجتبى : ١٠٨٧]

(٢) كذا في النسخ ، وفي «المجتبى» و«التحفة» : «لكم» .

(٣) يلعن : يدعو باللعن ، وهو : الطرد من رحمة الله . (انظر : لسان العرب ، مادة : لعن) .

* [٧٥٠] [التحفة : خ م د س ١٥٤٢١] [المجتبى : ١٠٨٨]

٢٤- (باب) القنوت في صلاة المغرب

- [٧٥١] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، عن عبدالرحمن قال: ثنا سفيان وشُعْبَةَ، عن عمرو بن مَرْة. وأخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا يحيى، عن شُعْبَةَ وسفيان، قالا: ثنا عمرو بن مَرْة، عن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ كان يفتن في الصبح والمغرب.

٢٥- (باب) اللعن في القنوت

- [٧٥٢] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: نا أبو داود، قال: نا شُعْبَةَ، عن قتادة. (وحدثنا هشام، عن قتادة^{لا})، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قنت شهراً قال شُعْبَةَ: لعن وقال هشام: يدعو على أحياء من أحياء العرب، ثم تركه بعد الركوع. هذا قول هشام، وقال شُعْبَةَ، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ قنت شهراً يلعن رِعْلاً ودُكْوَانًا ولِحْيَانًا^(١).

٢٦- (باب) لعن المنافقين في القنوت

- [٧٥٣] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ؑ قال: أنا عبدالرزاق، قال نا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ حين رفع رأسه في صلاة

* [٧٥١] [التحفة: م د ت س ١٧٨٢] [المجتبى: ١٠٨٩]

(١) لحيان: حي من هذيل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦/٧٣).

* [٧٥٢] [التحفة: م س ١٢٧٣-م ق ١٣٥٤] [المجتبى: ١٠٩٠]

⬆ [م: ١/٩]

(الصحيح) ^(١) من الركعة الآخرة قال: «اللَّهُمَّ العن فلانًا وفلانًا.» دعا على ناس من المنافقين، فأنزل الله ﷻ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

قال لنا أبو عبد الرحمن: لم يرو هذا الحديث أحد من الثقات إلا معمر^{لا}.

٢٧- (باب) ترك القنوت

- [٧٥٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أبنا معاذ، (وهو: ابن هشام)، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قنت شهرًا يدعو على حيٍّ من أحياء العرب، ثم تركه.
- [٧٥٥] أخبرنا قتيبة بن سعيد، (عن) ^(٢) خلف، (وهو): ابن خليفة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه قال: صليت خلف النبي ﷺ فلم يقنت، وصليت خلف أبي بكر فلم يقنت، وصليت خلف عمر فلم يقنت، وصليت خلف عثمان فلم يقنت، وصليت خلف علي فلم يقنت، ثم قال: يا بني، إنها بدعة.

٢٨- (باب) تبريد الحصى للسجود عليه

- [٧٥٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا عباد، (وهو: ابن عباد المهلبى)، عن

(١) في (ح): «الظهر».

* [٧٥٣] [التحفة: خ م س ٦٩٤٠] [المجتبى: ١٠٩١]

* [٧٥٤] [التحفة: خ م س ق ١٣٥٤] [المجتبى: ١٠٩٢]

(٢) في (هـ)، (ت): «نا».

* [٧٥٥] [التحفة: ت س ق ٤٩٧٦] [المجتبى: ١٠٩٣]

محمد بن عمرو، عن سعيد بن الحارث، عن جابر قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ (الظهر) فأخذ قبضة من حصي^{لا} في كفي^{وصح: ط} (أبرّده)، ثم أحوله في كفي الآخر، فإذا سجدت (وضعت^(١)) لجبهتي.

٢٩- (باب) التكبير للسجود

• [٧٥٧] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي (البصري) ^{لا} قال: نا حماد، عن غيلان، عن مطرف قال: صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب، فكان إذا سجد كَبَّرَ، وإذا رفع رأسه من السجود كَبَّرَ، وإذا نهض من الركعتين كَبَّرَ، فلما قضى صلاته أخذ عمران بيدي، (ثم قال) ^(٢): لقد دَكَّرَني هذا (قَبَّل) (قال كلمة) يعني: صلاة محمد ﷺ.

• [٧٥٨] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا معاذ ويحيى، قالا: نا زُهَيْر، قال: حدثني أبو إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود، عن عبدالله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ في كل خفض ورفع ويُسَلِّمُ، عن يمينه وعن يساره، وكان أبو بكر وعمر يفعلانه.

(١) في (م)، (ط)، (ح): «وضعت»، وفوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «وضعت»، وفوقها في (م): «ض»، وصحح على آخرها في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٧٥٦] [التحفة: دس ٢٢٥٢] [المجتبى: ١٠٩٤]

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «فقال».

* [٧٥٧] [التحفة: خ م دس ١٠٨٤٨] [المجتبى: ١٠٩٥]

* [٧٥٨] [التحفة: ت س ٩١٧٤-ت س ٩٤٧٠] [المجتبى: ١٠٩٦]

٣٠- (باب) كيف يَخِرُّ للسجود

- [٧٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَوْسُفَ، (وَهُوَ: ابْنُ مَاهَكَ)، يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمٍ، (وَهُوَ: ابْنُ حِرَامٍ)، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُخِرَ^(١) إِلَّا قَائِمًا.

٣١- (باب) رفع اليدين للسجود

- [٧٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (سَعِيدٍ)^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ (الْحُوَيْرِثِ)، (أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ سَجُودِهِ، حَتَّى يُحَازِي بِهَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.
- [٧٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ (يُرْفَعُ)^(٣) يَدَيْهِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(١) آخر: أسقط إلى السجود (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٢٠٥).

* [٧٥٩] [التحفة: س ٣٤٣٧] [المجتبى: ١٠٩٧]

(٢) كذا في النسخ: «سعيد»، ووقع في «التحفة»، و«المجتبى»: «شعبة»، وهو تصحيف، انظر «التعليقات السلفية على سنن النسائي» (١/١٢٩).

* [٧٦٠] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١٠٩٨]

(٣) فوقها في (م): «ع»، وفي الحاشية: «رفع»، وفوقها: «ض». ووقع في (هـ)، (ت): «رفع».

* [٧٦١] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١٠٩٩]

- [٧٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا (رَفَعَ) رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ. ^{صَحِيحٌ}

٣٢- (بَابُ) تَرْكِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ السُّجُودِ

- [٧٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: نَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

٣٣- (بَابُ) (أَوَّلُ) ^(١) مَا يَصِلُ إِلَى الْأَرْضِ مِنَ الْإِنْسَانِ فِي سَجُودِهِ

- [٧٦٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى (الْقُوسِيّ السِّسْطَامِيّ) ^(٢)، قَالَ: نَا يَزِيدُ، (وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ)، قَالَ: أَنَا (شَرِيكُ) ^(٣)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ،

* [٧٦٢] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١١٠٠]

* [٧٦٣] [التحفة: س ٦٩٦٢] [المجتبى: ١١٠١]

(١) في (م): «أقل»، وفوقها: «ع»، وفي الحاشية: «أول»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «أول»، وفي (ط) غير واضح.

(٢) في (ط) بفتح الموحدة، ورجح ابن الأثير في «اللباب» (١٥٣/١) وغيره الكسر، ووقع في (هـ): «السِّسْطَامِيّ» بكسر الفاء، وصحح على الفاء، وفي (ت): «السِّسْطَامِيّ» بكسر القاف، وصحح عليها، وكلاهما تصحيف، وما بين القوسين ليس في (ح).

(٣) ضبب عليها في (ح)، وكتب في الحاشية: «قال حمزة: ولا أعلم أحدًا رواه غير يزيد بن هارون عن شريك».

عن وائل بن حُجْر قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه .

• [٧٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا عبد الله بن نافع ، عن محمد بن عبد الله بن (حسن) ، عن أبي الزُّنَاد ، عن الأَعْرَج ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : **يَعْمَدُ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ^(١) الْجَمَلُ** . (وقال مرة أخرى : **يَعْمَدُ أَحَدَكُمْ فَيَبْرُكُ فِي صَلَاتِهِ بَرَكُ الْجَمَلِ**) .

• [٧٦٦] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بن محمد (بن بَكَّار) بن بلال من كتابه ، قال : نا مَرْوَانَ بن (محمد)^(٢) قال : نا عبدالعزيز بن محمد ، قال : نا محمد بن (عبد)^(٣) (الله)^(٤) ، عن أبي الزُّنَاد ، عن الأَعْرَج ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : **إِذَا سَجَدَ أَحَدَكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رِكْبَتَيْهِ ، وَلَا يَبْرُكْ بِرُوكِ الْبَعِيرِ** .

٣٤- (باب) وضع اليدين مع الوجه في (السجود)^(٥)

• [٧٦٧] أَخْبَرَنَا زِيَاد بن أيوب (دَلُّوَيْهِ)^(٦) ، قال : نا ابن عُلَيْيَةَ ، قال : نا أيوب ، عن

* [٧٦٤] [التحفة: دت س ق ١١٧٨٠] [المجتبى: ١١٠٢]

(١) يبرك: ينزل. انظر: لسان العرب، مادة: برك).

* [٧٦٥] [التحفة: دت س ١٣٨٦٦] [المجتبى: ١١٠٣]

(٢) زاد بعدها في (م): «ابن محمد»، وهو خطأ ليس في بقية النسخ.

(٣) صحح على آخرها في (ط)، ووقع في (ح): «عبيد» وهو خطأ.

(٤) زاد بعده في (م)، (ط): «بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عنه»، وليس ذلك في (هـ)، (ت)، (ح)،

والصواب أنه: محمد بن عبد الله بن حسن، كما في الرواية السابقة، وانظر: «التحفة»، و«المجتبى» .

* [٧٦٦] [التحفة: دت س ١٣٨٦٦] [المجتبى: ١١٠٤]

(٥) في (ح): «للسجود» .

(٦) الضبط من (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «دَلُّوَيْهِ»، بفتح اللام المشددة والواو، وسكون الياء، وكسر =

نافع، عن ابن عمر، رفعه قال: «إنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه، (فإذا) ^(١) (رفعه) ^(٢) فليرفعهما».

٣٥- (باب) على كم السجود

• [٧٦٨] أُخْبِرْنَا قُتَيْبَةَ بن سعيد، قال: نا حَمَّاد، (وهو: ابن زيد)، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عباس قال: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ ^(٣)، وَلَا يَكْفُ شَعْرَهُ وَلَا ثِيَابَهُ.

٣٦- (باب) تفسير ذلك

• [٧٦٩] أُخْبِرْنَا قُتَيْبَةَ بن سعيد، قال: نا بكر، (وهو: ابن مَضَرَّ)، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبدالمطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا (معه) ^(٤) سَبْعَةَ آرَابٍ ^(٥): وَجْهَهُ، وَكَفَاهُ، وَرِكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ».

= آخرها، وصحح عليها، وكتب في حاشيتها كالأول: «ذَلُوتُهُ»، وفوقها: «صح أيضا»، ولم تذكر هذه الكلمة في (ح).

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «وإذا».

(٢) صحح عليها في (ط)، ووقع في (ح): «رفع».

* [٧٦٧] [التحفة: دس ٧٥٤٧] [المجتبى: ١١٠٥]

(٣) أعظم: ج. عَظْمٌ، والمقصود: أعضاء. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٢٠٨).

* [٧٦٨] [التحفة: ع ٥٧٣٤] [المجتبى: ١١٠٦]

(٤) في (ح): «منه».

(٥) آراب: أعضاء، ج. إرَب. (انظر: لسان العرب، مادة: أرب).

* [٧٦٩] [التحفة: مدت س ق ٥١٢٦] [المجتبى: ١١٠٧]

٣٧- (باب) السجود على الجبين

- [٧٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: (فَبَصُرْتُ) ^(١) عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى جَبِينِهِ وَأَنْفَهُ أَثْرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ لَيْلَةٍ (إِحْدَى) ^(٢) وَعِشْرِينَ. (مُخْتَصَرًا).

٣٨- (باب) السجود على الأنف

- [٧٧١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ السَّرْحِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمْرُتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى (سَبْعِ) ^{صَحِيحَاتُ ط هـ}، لَا (أَكْفَيْتُ) ^(٣) الشَّعْرَ وَلَا الشَّيْبَ: (الْجَبْهَةَ) وَالْأَنْفَ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ».

(١) فِي (هـ)، (ت): «بَصُرْتُ».

(٢) فِي (م)، (ط): «أَحَدٌ»، وَفَوْقَهَا فِي (م): «ع»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (هـ)، (ت)، (ح)، وَحَاشِيَتِي (م)، (ط)، وَفَوْقَهَا فِي (م): «ض»، وَكَذَا وَقَعَ فِي (هـ)، (ت)، (ح): «إِحْدَى».

* [٧٧٠] [التحفة: خم م د س ق ٤٤١٩] [المجتبى: ١١٠٨]

(٣) صَحَّحَ عَلَى آخِرِهَا فِي (هـ)، (ت). وَمَعْنَاهَا: أَضْمَ وَأَجْمَعَ (انظُر: لِسَانَ الْعَرَبِ، مَادَّة: كَفْتُ).

* [٧٧١] [التحفة: خم م س ق ٥٧٠٨] [المجتبى: ١١٠٩]

٣٩- (باب) السجود على اليدين

- [٧٧٢] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور ^{لا:ح} (النَّسَائِي)، قال: نا المَعْلَى بن أسد، قال: نا (وَهَيْب)، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ (إِلَى) ^(١) أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ».

٤٠- (باب) السجود على الركبتين

- [٧٧٣] أَخْبَرَنَا محمد بن منصور وعبدالله بن محمد (البصري) ^{لا:ح}، قالوا: نا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس: ^{ص:ت:هـ} «أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى (سَبْعِ) ^{ص:ت:هـ}، وَنُهِِيَ أَنْ يَكْفِتَ ^(٢) الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ: (عَلَى) يَدَيْهِ، وَرَكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ. قَالَ (لَنَا) سَفِيَانُ: قَالَ لَنَا ابْنُ طَاوُسٍ: وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَمَرَهَا عَلَى أَنْفِهِ. قَالَ: هَذَا وَاحِدٌ. وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ.

٤١- (السجود على القدمين) ^{لا:ح}

- [٧٧٤] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شُعَيْبِ، عن اللَّيْثِ، قال: أنا

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «على».

* [٧٧٢] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٨] [المجتبى: ١١١٠]

(٢) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [٧٧٣] [التحفة: خ م س ق ٥٧٠٨] [المجتبى: ١١١١]

ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن (عباس) بن عبدالمطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبته، وقدماه»^(١).

٤٢- (باب) نصب القدمين في السجود

• [٧٧٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدة، قال: نا (عبيدالله)^(٢) بن عمر، عن محمد بن يحيى بن (حبان)^(٣)، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة، فانتَهَيْتُ إليه وهو ساجد وقدماه منصوبتان وهو يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وبمعافاتك من (عقوبتك)، لا أخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أنت كما أثْنَيْتَ على نفسك»^(٤).

٤٣- (باب) (فَتَح) أصابع الرجلين في السجود

• [٧٧٦] أخبرنا محمد بن بشار، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي قال: كان النبي ﷺ

(١) سبق من طريق ابن الهاد برقم (٧٦٩).

* [٧٧٤] [التحفة: م د ت س ق ٥١٢٦] [المجتبى: ١١١٢]

(٢) في (ح): «عبدالله».

(٣) كذا ضبطت في (ط)، (ج)، (هـ)، (ت)، بفتح أولها، وصحح على أولها في (هـ)، (ت).

(٤) تقدم من وجه آخر عن عبيدالله العمري برقم (٢٠٢)، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٨٩٩).

* [٧٧٥] [التحفة: م د س ق ١٧٨٠٧] [المجتبى: ١١١٣]

(٥) في (م)، (ط)، (ت)، (ح): «فتح» بالخاء المهملة، والمثبت بالخاء المعجمة من (هـ)، وفوق الخاء: «صح».

(إذا هوى) ^(١) إلى الأرض ساجدًا جافًا عَضْدِيهِ ^(٢) عن إِبْطَيْهِ، (وَفَتَحَ) ^(٣) أصابع رجله .

٤٤ - (باب) مكان اليدين في السجود

- [٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَاصِحٍ، قَالَ: نَا ابْنَ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُثَيْبٍ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ: لِأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى (رَأَيْتُ إِهَامِيَهُ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَكَانَتْ (يَدَاهُ) ^(٤) مِنْ أُذُنَيْهِ عَلَى (الموضع) ^{صحت} الذي (استقبل) ^(٥) بهما الصلاة .

(١) في (هـ)، (ت): «إذا هوى»، وصحح على آخر «إذا» فيها. وأهوى يعني: سقط (انظر: لسان العرب، مادة: هوا).

(٢) عضديه: ث. عضد، وهو: الساعد وهو ما بين المرفق إلى الكتف. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: عضد).

(٣) في (م)، (ط)، (ت)، (ح): «وفتح» بالخاء المهملة، وفي (ت) فوق الخاء: «صح». ووقع في (هـ) بالخاء المعجمة، وفوقها: «صح»، وهو الأشبه المؤيد بكلام العلماء في شرحهم للحديث. قال السيوطي في «زهر الربى» (٢/٢١١): «وافتح... بفاء ومثناة فوقية وخاء معجمة، قال في «النهاية»: (أي: نصبها وغمز مواضع المفصلات، وثناها إلى باطن الرجل، وأصل الفتخ: اللين). اهـ. ونسخة (ت) لا تكاد تخالف (هـ)، وهي فيما يظهر منقولة منها، فكان التصحيح في (ت) إنما هو لإعجام الخاء، مثلما وقع في (هـ)، لكن لم يتنبه ناسخ (ت) إلى إعجامها ونقلها مهملة، وانظر «العون» (٣/١٧١).

* [٧٧٦] [التحفة: خذت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١١١٤]

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «يديه»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) في (ح): «يستقبل».

* [٧٧٧] [التحفة: دس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ١١١٥]

٤٥- (باب) النهي عن بسط الذراعين في السجود

- [٧٧٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا يُزِيدُ، (وهو: ابن هارون)، قَالَ: نَا أَبُو الْعَلَاءِ، (واسمه: أيوب بن أبي مسكين)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَرِشُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي السُّجُودِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ»^(١).

٤٦- (باب) صِفَةُ السُّجُودِ

- [٧٧٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: وَصَفَ لَنَا الْبِرَاءُ السُّجُودَ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ (بِالْأَرْضِ)^(٢) وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ^(٣)، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ.
- [٧٨٠] أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ (الْمُرْزُوقِيُّ) قَالَ: نَا ابْنُ سُمَيْلٍ، قَالَ: أَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ)، عَنْ الْبِرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى (جَحَّعَ)^(٤).

(١) افتراش الكلب: جعل الكلب ذراعيه على الأرض كالفراش والبساط. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/١١٧).

* [٧٧٨] [التحفة: س ١١٤٣] [المجتبى: ١١١٦]

(٢) صحح على الباء في (هـ).

(٣) عجيزته: مؤخرته. (انظر: لسان العرب، مادة: عجز).

* [٧٧٩] [التحفة: دس ١٨٦٤] [المجتبى: ١١١٧]

(٤) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت)، و صحح على الخاء في (هـ)، (ت)، و كتب في حاشية (م): «أي: تمكن واسترخى»، وفي حاشية (ت): «قوله جَحَّعَ: أي بالجيم والحاء، أي: فتح عضديه عن جنبه، ويروى جحجى بالياء الأشهر...» وآخرها غير واضح. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جحج).

* [٧٨٠] [التحفة: س ١٩٠٢] [المجتبى: ١١١٨]

• [٧٨١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا بَكْرٌ، (وهو: ابن مُضَرِّ)، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ (ابن) ^(١) بُحَيْثَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى (فَرَجَ) ^(٢) بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضَ إِبْطَيْهِ.

• [٧٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (بَرِيعِ) ^(٣)، قَالَ: نَا مُعَمَّرُ بْنُ سَلِيْمَانَ، عَنْ عِمْرَانَ، (وهو: ابن حُدَيْرٍ)، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَوْ كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَبْصُرَتْ (إِبْطَيْهِ) ^(٤). قَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: كَأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ فِي صَلَاةٍ.

• [٧٨٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ (بْنِ جَعْفَرٍ)، قَالَ: نَا دَاوُدُ، (يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (أَقْرَمَ) ^(٥)، عَنْ (أَبِيهِ) ^(٦) قَالَ:

(١) في (هـ): «ابن» بالرفع وإثبات الألف في أولها، وصحح على الضمة؛ وذلك لأن بحية هي أم عبدالله بن مالك، وفي بقية النسخ أثبت الألف في أولها غير (ح).

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح على آخرها في (ط).

* [٧٨١] [التحفة: خ م س ٩١٥٧] [المجتبى: ١١١٩]

(٣) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت) بفتح أولها، وصحح عليها في الآخرين.

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «إبطه»، وفوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتها: «إبطه»، وفوقها في (م): «ض».

* [٧٨٢] [التحفة: د س ١٢٢١٥] [المجتبى: ١١٢٠]

(٥) صحح عليها في (ت)، وفي (ح): «أرقم»، وهو خطأ.

(٦) كتب في حاشية (م)، (ط): «أرقم بن زيد الخزاعي روى عن النبي ﷺ أنه نظر إليه بالقاع من نمرة يصلي

قال: فكأنني أنظر إلى عفرتي إبطي رسول الله ﷺ إذا سجد. له ولابنه عبدالله بن أرقم الخزاعي صحبة

ورواية. وقال بعضهم: أرقم الخزاعي، ولا يصح، والصواب: أرقم».

صليت مع رسول الله ﷺ فكنت أرى عُفْرَةَ^(١) (إبطه)^(٢) إذا سجد .

٤٧- (باب) النهي عن نُفْرَةِ الْعُرَابِ

- [٧٨٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ (بن عبد الله)^(٣) بن عبد الحكم ، عن (شُعَيْب)^(٤) ، عن اللَّيْثِ قال : حدثنا خالد ، عن ابن أبي هلال ، عن جعفر بن عبد الله ، أن تَمِيمَ بن محمود أخبره ، أن عبد الرحمن بن سِنْبَلٍ أخبره ، أن رسول الله ﷺ نهى عن ثلث : عن نُفْرَةِ الْعُرَابِ ، وافتراش السبع ، وأن يُوطَّنَ الرجلُ المقامَ للصلاة كما يُوطَّنُ البعيرُ .

٤٨- (باب) التجافي في السجود

- [٧٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا سفيان ، عن (عُبَيْدِ اللَّهِ)^(٥) ، (وهو : ابن عبد الله بن الأصمِّ) ، عن عمه يزيد ، عن مَيْمُونَةَ ، أن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى يديه ، حتى لو أن بِهِمَّةً^(٦) أرادت أن تَمُرَّ تحت (يديه) (لَمَرَّتْ)^(٧) .

(١) عفرة : بياضٌ ليس بالنَّاصِعِ . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥/٢٢١) .

(٢) في (ح) : «إبطه» .

* [٧٨٣] [التحفة : ت س ق ٥١٤٢] [المجتبى : ١١٢١]

(٣) سقطت من (ت) . (٤) في (ح) : «شعبة» ، وهو تصحيف .

* [٧٨٤] [التحفة : درس ق ٩٧٠١]

(٥) في (م) ، (ط) : «عبد الله» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وهو الأصح ، وانظر : «التحفة» ، و«النكت الظرف» .

(٦) بهمة : الواحدة من أولاد الغنم ، وتطلق على الذكر والأنثى . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٤/٢١١) .

(٧) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «مرت» .

* [٧٨٥] [التحفة : م درس ق ١٨٠٨٣] [المجتبى : ١١٢٣]

٤٩- (باب) الاعتدال في السجود

- [٧٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَبْدُة، قَالَ: نَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، (يُحَدِّثُ) ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ بِسَاطٍ ^(٢) الْكَلْبِ». اللفظ لإسحاق ^(٣).

٥٠- (باب) إقامة الصُّلْبِ ^(٤) في السجود

- [٧٨٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَنَا عَيْسَى، (وهو: ابن يونس)، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لَا يَتَّقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

(١) من (ح)، وصحح على موضعها في (ط).

(٢) في (هـ)، (ت): «بسط». وهي: افتراش (انظر: لسان العرب، مادة: بسط).

(٣) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٧٨) وسيأتي من طريق سعيد وحماد بن سلمة، عن قتادة برقم

(١١٩٣)، والحديث عزاه المزني في «التحفة» لكتاب الصلاة عن محمد بن عبد الأعلين، وإسماعيل بن

مسعود، فرقهما، كلاهما عن خالد بن الحارث، وقد خلت عنه النسخ الخطية من رواية الأول.

* [٧٨٦] [التحفة: س ق ١١٩٧ - س م د ت س ١٢٣٧] [المجتبى: ١١٢٤]

(٤) الصُّلْبُ: فقار الظهر. (انظر: لسان العرب، مادة: صلب).

* [٧٨٧] [التحفة: د ت س ق ٩٩٩٥] [المجتبى: ١١٢٥]

٥١- (باب) النهي عن كَفِّ الشعر في السجود

- [٧٨٨] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، (وهو: ابن زُرَيْعٍ)، قَالَ: نَا شُعْبَةَ وَرَوْحَ، (يعني: ابن القاسمِ)، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

٥٢- (باب) مثل الذي يصلي ورأسه مَعْقُوصٌ^(١)

- [٧٨٩] أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ سَوَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو (السَّرْحِيّ)^(٢) قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ (ورأسه)^(٣) مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحْتُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مِثْلُ (الذي يصلي ورأسه مَعْقُوصٌ)^(٤) مِثْلُ الَّذِي يَصَلِي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

* [٧٨٨] [التحفة: ع ٥٧٣٤] [المجتبى: ١١٢٦]

(١) معقوص: مَلُوبٍ وَمُضْفُورٍ. (انظر: لسان العرب، مادة: عقص).

(٢) صحح عليها في (ط)، وفي (هـ)، (ت): «السرخسي»، وهو خطأ، انظر: «التحفة»، «اللباب» (١١٢/٢)، وليست هذه اللفظة في (ح).

(٣) هكذا في النسخ، ووقع في «التحفة»، و«المجتبى»: «... أنه رأى عبدالله بن الحارث يصلي ورأسه...».

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «هذا»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٧٨٩] [التحفة: م دس ٦٣٣٩] [المجتبى: ١١٢٧]

٥٣- (باب) النهي عن كَفِّ الثياب في السجود

- [٧٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ (١).

٥٤- (باب) السجود على الثياب

- [٧٩١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وهو: ابن المبارك)، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهَائِرِ (٣) سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ.

٥٥- (باب) الأمر بإتمام السجود

- [٧٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا) (٤) عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا (الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ)» (٥) فَوَاللَّهِ إِنِّي

(١) تقدم من وجه آخر عن عمرو بن دينار برقم (٧٦٨).

* [٧٩٠] [التحفة: ج ٥٧٣٤] [المجتبى: ١١٢٨] (٢) في (ح): «عن».

(٣) بالظُّهَائِرِ: ج. الظُّهَيْرَةُ، وهي: شدة الحر نصف النهار، والمراد: صلاة الظهر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/٢١٦).

* [٧٩١] [التحفة: ج ٢٥٠] [المجتبى: ١١٢٩]

(٤) في (ح): «نا». (٥) في (ح): «السجود والركوع».

لأراكم خلفَ ظهري في ركوعكم وسجودكم»^(١).

٥٦- (باب) النهي عن القراءة في السجود

- [٧٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: نَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: أَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (حُثَيْنٍ)^(٢)، (عَنْ أَبِيهِ)^{لَا حَاحَ}، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي حِجْبِي^(٣) عَنْ ثَلَاثٍ، لَا أَقُولُ نَهَى النَّاسَ: (نَهَانِي) عَنْ تَحْتُمُ الذَّهَبَ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ الْمُعْضَفَةِ الْمُقَدَّمَةِ^(٤)، وَلَا أَقْرَأُ سَاجِدًا وَلَا رَاكِعًا^(٥).
- [٧٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ السَّرْحِ قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ (أَخْبَرَنِي)^(٦) يُونُسُ. وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (بْنُ)^(٧) عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأُ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

(١) لم يعزه المزي في «التحفة» للنسائي من هذا الوجه، ولم يستدركه الحافظ ابن حجر، وعزاه في «كتر العمال» (٤٥٠/٧، ٤٥٤) للنسائي من حديث أنس، ولفظه قريب من لفظ النسائي.

* [٧٩٢] [التحفة: م ١٢٠٧] [المجتبى: ١١٣٠]

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها.

(٣) حبيبي: حبيبي. (انظر: لسان العرب، مادة: حيب).

(٤) صحح على آخرها في (ط)، وصحح بينها وبين الكلمة السابقة في (هـ). المقدم: الثوب المشيع من الصبغ الأحمر (انظر: لسان العرب، مادة: قدم).

(٥) تقدم من وجه آخر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين برقم (٧١٤)، (٧١٥).

* [٧٩٣] [التحفة: م ١٠١٩٤] [المجتبى: ١١٣١]

(٦) في (هـ)، (ت): «وأخبرني» بزيادة الواو، والصواب بدونها، انظر: «التحفة»، «المجتبى».

(٧) في (ت): «عن»، وهو خطأ.

* [٧٩٤] [التحفة: م ١٠١٧٩] [المجتبى: ١١٣٢]

٥٧- (باب) الأمر بالاجتهاد (في الدعاء) ^(١) (في السجود) ^{لا:}

- [٧٩٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلَ، (وهو: ابن جعفرٍ)، قَالَ: نَا سَلِيمَانَ بْنَ سُوَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ ^{ص:ط} (٢) وَرَأَسَهُ مَعْصُوبًا ^(٣) - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ^{لا:} - فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ، «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّوْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْعَبْدُ أَوْ تُرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ» ^(٤) «عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتَ فَعِظَّمُوا (الرَّبَّ)» ^{ت:}، «وَإِذَا» ^(٥) «سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ فَإِنَّهُ قِمٌّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

٥٨- (باب) الدعاء في السجود

- [٧٩٦] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ^(٦)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ، (وهو: كُرَيْبٌ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِئْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَبَاتَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، فَرَأَيْتُهُ قَامَ لِحَاجَتِهِ فَأَتَى

(١) في (هـ)، (ت): «بالدعاء»، وصحح على الباء في (هـ).

(٢) الستر: الستارة التي تكون على باب البيت والدار. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٩٧).

(٣) معصوب: مربوط بيمينه أو غيره. (انظر: لسان العرب، مادة: عصب).

(٤) كذا في (ط) بضم أولها على البناء للمفعول، ووقع في (هـ)، (ت): «نَهَيْتُ» بفتح أولها على البناء للفاعل،

وصحح عليها في (هـ).

(٥) في (ح): «فإذا».

* [٧٩٥] [التحفة: م د س ق ٥٨١٢] [المجتبى: ١١٣٣]

(٦) من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «وهو: ابن مسروق».

القربة^(١) فحلَّ شناقها^(٢) فتوضأ وتوضأ بين الوضوءين ، ثم أتى فراشه فنام ، ثم قام قومةً أخرى فأتى القربة فحلَّ شناقها ، ثم توضأ وتوضأ هو الوضوء ، ثم قام يصلي ، وكان يقول في سجوده : «اللَّهُمَّ اجعل في قلبي نورًا ، واجعل في سمعي نورًا ، واجعل في بصري نورًا ، واجعل من تحتي نورًا ، و (اجعل) من فوقي نورًا ، وعن يميني نورًا ، وعن يساري نورًا ، واجعل أمامي نورًا ، واجعل خلفي نورًا ، وأعظم لي نورًا» . ثم نام حتى نفخ^(٣) فأتاه بلال فأيقظه للصلاة^(٤) .

نوع آخر (من الدعاء في السجود)

- [٧٩٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، (وهو : ابن المبارك) ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» . يتأول القرآن .

نوع آخر (من الدعاء في السجود)

- [٧٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ ، قَالَ : نَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ

(١) القربة : وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء أو اللبن أو الزيت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرب) .

(٢) شناقها : الخيط الذي تعلق به القربة أو الذي يربط به فمها . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٢١٨) .

(٣) نفخ : ارتفع صوت نفسه وهو نائم . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٦١) .

(٤) سبق من وجه آخر عن ابن كهيل برقم (٤٨١) .

* [٧٩٦] [التحفة : مخ م د تم س ق ٦٣٥٢] [المجتبى : ١١٣٤]

* [٧٩٧] [التحفة : مخ م د س ق ١٧٦٣٥] [المجتبى : ١١٣٥]

ص:ط صد:ط
 (يَسَافُ) ، (قالت) عائشة : فقدت رسول الله ﷺ من مَضَجِّه فجعلت أَلْتَمِسُه ،
 وظننت أنه أتى بعض جواريه ، فوقعت يدي عليه وهو ساجد (وهو) يقول :
«اللَّهُمَّ اغفر لي ما أسرت وما أعلنت» .

• [٧٩٩] (أَخْبَرَنَا محمد بن المُنْثَرِي ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن منصور ، عن هلال بن يَسَافُ ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : فقدت رسول الله ﷺ فظننت أنه أتى بعض جواريه ، فطلبتَه فإذا هو ساجد يقول : «رب اغفر لي ما أسرت وما أعلنت»^(١) .

نوع آخر^(٢)

• [٨٠٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : نا عبدالرحمن (بن مَهْدِي) قال : نا عبدالعزيز بن أبي سَلْمَةَ ، قال : حدثني عمي الماَجِشُونُ بن أبي سَلْمَةَ ، عن عبدالرحمن الأعرج ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بن أبي رافع ، عن علي ، أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد لله قال : **«اللَّهُمَّ لك سجدت ولك أسلمت وبك آمنت ، سجد وجهي للذي خلقه (فَصَوْرَةٌ) فأحسن (صَوْرَةٌ) وشق سمعه وبصره ، تبارك الله أحسن الخالقين»**^(٤) .

* [٧٩٨] [التحفة : س ١٧٦٧٨] [المجتمعي : ١١٣٧]

(١) هذا الحديث من (ح) ، ولم يذكره المزي في «التحفة» ، ولم يستدركه الحافظ في «النكت» .

* [٧٩٩] [التحفة : س ١٧٦٧٨]

(٢) بدل هذه الترجمة في (ح) : «باب الذكر في السجود» .

(٣) في (ح) : «عبدالله» ، وهو تصحيف . [٩/ب]

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٣) وسيأتي كذلك برقم (١٠٦٣) .

* [٨٠٠] [التحفة : م د ت س ق ١٠٢٢٨] [المجتمعي : ١١٣٨]

نوع آخر

• [٨٠١] أَخْبَرَنَا (يحيى) ^(١) بن عثمان، قال: نا أبو حيوة، قال: نا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، بنحو (أن) النبي ﷺ كان يقول في سجوده: «اللَّهُمَّ لك سجدت وبك آمنت، ولك أسلمت وأنت ربي، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين» ^(٢).

• [٨٠٢] أَخْبَرَنَا يحيى بن عثمان، قال: ثنا ابن حمير قال: نا شعيب (بن أبي حمزة)، عن (محمد) ^(٣) بن المنكدر - وذكر آخر قبله - عن عبدالرحمن بن هزمر الأعرج، عن محمد بن مسلمة، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعاً قال إذا سجد: «اللَّهُمَّ لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، اللَّهُمَّ أنت ربي، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين» ^(٤).

نوع آخر (من الذكر في السجود)

• [٨٠٣] أَخْبَرَنَا سَوَّار بن عبدالله بن سَوَّار (القاضي) ^{لاح} و (محمد) ^ح بن بشار، عن

(١) كذا في جميع النسخ، وفي «المجتبى»، ووقع في «التحفة»: «عمر بن عثمان»، وكلاهما يروي عن أبي حيوة عند النسائي فالله أعلم.

(٢) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٤).

* [٨٠١] [التحفة: س ٣٠٥٠] [المجتبى: ١١٣٩]

(٣) في (ط): «بكر»، وهو خطأ.

(٤) سبق بنفس الإسناد برقم (٧٢٥) (٧٤١) وسيأتي كذلك برقم (١٠٦٢).

* [٨٠٢] [التحفة: س ١١٢٣٠] [المجتبى: ١١٤٠]

عبد الوهَّاب قال : نا خالد ، عن أبي العالية ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل : «سجد وجهي للذي خلقه وشقَّ سمعه وبصره بحوله وقوته» .

نوع آخر^(١)

- [٨٠٤] أخبرنا إسحاق (بن إبراهيم) ، قال : أنا جرير ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عائشة قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فوجدته وهو ساجد ، وصدور قدميه نحو القبلة ، فسمعتة يقول : «أعوذ برضاك من سَخَطِكَ ، وأعوذ - (يعني) - بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أخصي ثناءً عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك» .

نوع آخر (من التسبيح في السجود)

- [٨٠٥] أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : نا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ^(٢) اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» . يتأول القرآن .

* [٨٠٣] [التحفة : دت س ١٦٠٨٣] [المجتبى : ١١٤١]

(١) بدل هذه الترجمة في (ح) : «باب التعوذ في السجود» .

* [٨٠٤] [التحفة : ت س ١٧٥٨٥] [المجتبى : ١١٤٢]

(٢) فوقها في (م) : «ع» ، وكتب في الحاشية : «ولك ا...» ، وفوقها : «ض» . ووقع في (هـ) ، (ت) بدله :

«ولك الحمد» ، ولعله يتبين ما في حاشية (م) .

* [٨٠٥] [التحفة : خ م د س ق ١٧٦٣٥] [المجتبى : ١١٣٦]

نوع آخر (من التسييح)

- [٨٠٦] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: نَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِعِضِ نِسَائِهِ، (فَتَحَسَّسْتُهُ) ^(١) فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». (فَقُلْتُ) ^(٢): بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِي لَفِي شَأْنٍ، وَإِنَّكَ لَفِي آخِرٍ. (مَخْتَصَرٌ) ^(٣).

نوع آخر (من التسييح في السجود)

- [٨٠٧] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: نَا لَيْثٌ، عَنْ معاوية، (يعني: ابن صالح)، عن عمرو بن قيس (الكندي)، أنه سمع عاصم ابن حميد يقول: سمعت عوف بن مالك يقول: قمت مع النبي ﷺ فبدأ فاستأذنتك وتوضأ، ثم قام فصلى فبدأ فاستفتح من البقرة، لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف (يَتَعَوَّذُ) ^(٤)، ثم ركع فمكث راکعًا بقدر قيامه، يقول في ركوعه: «سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة»، ثم

(١) في (م)، (ط): «فتجسسته» بالجيم، وكلاهما بمعنى. ومعناها: بحثت عنه (انظر: لسان العرب، مادة: حسس).

(٢) في (م)، (ح): «فقلت».

(٣) من (ح)، وعزاه المزي في «التحفة» لكتاب الصلاة، وعشرة النساء، عن إسحاق بن منصور، وليس عندنا موضع كتاب الصلاة، ويأتي موضع كتاب عشرة النساء برقم (٩٠٥٧)، وذكر الخلاف على عبدالرزاق فيه.

* [٨٠٦] [التحفة: م س ١٦٢٥٦] [المجتبى: ١١٤٣]

(٤) صحح عليها في (هـ)، ووقع في (ح): «فتعوذ».

ص:ط (سجد) (بقدر) ^(١) (ركوعه) يقول في سجوده: «سبحان ذي الجبروت
والملكوت (والكبرياء) والعظمة». ، ثم قرأ (آي) ^(٢) آل عمران، ثم سورة
ص:ط هـ (سورة) فعل مثل ذلك ^(٣) .

نوع آخر (من التسييح في السجود)

• [٨٠٨] أخبرنا إسحاق (بن إبراهيم)، قال: أنا جرير، عن الأعمش، عن
(سعد) ^(٤) بن (عبيدة)، عن المُسْتَوْرِد، (هو: ابن الأحنف)، عن صلّة، عن
حُدَيْفَةَ قال: صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فافتتح (سورة) ^(٥) البقرة، فقرأ
بهائة آية لم يركع، فمضى فقلت: يختمها في الركعتين، فمضى فقلت: يختمها ثم
يركع، فمضى حتى قرأ سورة النساء، ثم آل عمران، ثم ركع نحوًا من قيامه
يقول: «سبحان ربي العظيم (سبحان ربي العظيم)» ^(٦) ثم رفع رأسه فقال:
«سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد». وأطال ^(٧) القيام، ثم سجد فأطال
السجود، يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى». لا يمر

(١) في (م)، (ط)، (ح): «بعد».

(٢) صحح عليها في (ط)، ولم تذكر في (هـ)، (ت)، (ح).

(٣) سبق من وجه آخر عن الليث برقم (٧٢٢).

* [٨٠٧] [التحفة: د تم من ١٠٩١٢] [المجتبى: ١١٤٤]

(٤) كتب في حاشيتي (م)، (ط): «يكنى أبا حمزة، حدث عن ابن عمر وابن عازب وأبي عبدالرحمن السلمي،
خرج عنه البخاري ومسلم، وهو ختن أبي عبدالرحمن السلمي».

(٥) في (ح): «بسورة».

(٦) سقط من (م)، وأضيف من بقية النسخ، وفوق «سبحان» في (هـ): «صح».

(٧) في (ح): «فأطال».

بآية تخويف أو تعظيم لله إلا ذكره^(١).

نوع آخر (من التسييح في السجود)

- [٨٠٩] أَخْبَرَنَا (بُئْدَار) ^(٢) بن بَشَّار، (عن) ^(٣) يحيى (بن سعيد القَطَّان) وابن أبي عَدِيٍّ، عن (سعيد) ^(٤)، عن قتادة، عن مُطَرِّف، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» ^(٥).

٥٩- (باب) عدد التسييح في السجود

- [٨١٠] أَخْبَرَنَا محمد بن رافع، قال: نا عبدالله بن إبراهيم بن عمر بن كَيْسَانَ، قال: حدثني أبي، عن وَهْب بن (مأنوس) ^(٦) قال: سمعت سعيد بن جُبَيْر قال:

(١) سبق برقم (٧١٩).

* [٨٠٨] [التحفة: م د ت س ق ٣٣٥١] [المجتبى: ١١٤٥]

(٢) في (ح): «محمد»، وهو محمد بن بشار، وبندار لقبه.

(٣) في (ح): «قال: نا».

(٤) كذا في جميع النسخ، ووقع في «التحفة»: «شعبة»، وفي «المجتبى»: «عن شعبة قالوا: حدثنا سعيد»، وفي طبعة النسائي مع التعليقات السلفية (١١٣٥): «قالا: عن شعبة، عن قتادة»، والصواب ما في نسخ الكبرى، فقد رواه أحمد في «مسنده» (١٩٣/٦)، وأبو عوانة (٤٨٧/١، ١٦٧/٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٣٤/١) من طريق يحيى القطان، عن سعيد، وزاد أبو عوانة والطحاوي: «ابن أبي عروبة»، وكذا وردت رواية أحمد في «أطراف المسند» بلفظ: «عن سعيد بن أبي عروبة».

(٥) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٢١)، وسيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٨٧٤).

* [٨٠٩] [التحفة: م د س ١٧٦٦٤] [المجتبى: ١١٤٦]

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «مانوس: وقع عند ض بنقطة واحدة وعليه تمرىض، وعند ع بنقطين من غير تمرىض»، وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» الخلاف فيه فقال: «وهب بن مانوس، ويقال: ابن مابوس، ويقال: ابن ماهنوس، ويقال: ابن ميناس». اهـ.

سمعت (أنسًا) ^(١) يقول: ما رأيت أحدًا أشبهه (صلاة) ^(٢) برسول الله ﷺ من هذا الفتى، يعني: عمر بن عبدالعزيز، (فحزَّزنا) ^(٣) في ركوعه عشر تسييحات، وفي سجوده عشر تسييحات.

٦٠- (باب) الرخصة في ترك الذكر في السجود

• [٨١١] أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد أبو يحيى بن المقرئ - (وهو بصري) - لا: قال: نا أبي، قال: ثنا همام، قال: نا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أن علي بن يحيى بن خلاد بن مالك بن رافع بن مالك حدثه، عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع قال: بينما رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله إذ دخل رجل فأتى القبلة فصلى، فلما قضى صلاته جاء فسلم على (رسول الله) ^(٤) ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «(وعليك) اذهب فصل فإنك لم تصل». (فذهب فصلي) ^{لا:} فجعل رسول الله ﷺ يَزُمُّ صلاته فلا (ندري) ^(٥) ما يعيب منها، فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال (له) ^(٦) رسول الله

(١) في (ح): «أنس بن مالك».

(٢) في (م) وقع فوق صلاة: «ع»، وفي (ط) فوق باء «برسول»: «ع»، وكتب في حاشيتهما: «بصلاة»، و فوقها: «ض»، و وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «بصلاة رسول» بدل: «برسول».

(٣) بينها وبين الكلمة التالية في (هـ)، (ت): «صح». وحزنا: أي قَدَّرنا (انظر: لسان العرب، مادة: حزر).

* [٨١٠] [التحفة: دس ٨٥٩] [المجتبى: ١١٤٧]

(٤) في (م): «النبى»، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) في (ط) بالنون والياء المثناة التحتية، و فوقها: «معًا».

(٦) سقطت من (م)، وأثبتت من بقية النسخ.

ﷺ: «اذهب فصل فإنك لم تصل». فأعادها مرتين أو ثلاثاً، فقال الرجل: يا رسول الله، ما عبت من صلاتي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنها لم تتم صلاة أحدكم حتى يُسبغ^(١) الوضوء كما أمره الله تعالى، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين، ثم يكبر الله ويحمده ويمجده». قال همام: وسمعتة يقول: «ويحمد الله ويمجده ويكبره». قال: فكلاهما قد سمعتة يقول. قال: «ويقرأ ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه، ثم يكبر فيركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، ثم يستوي قائماً حتى يُقيم صُلبه، ثم يكبر فيسجد حتى يُمكن وجهه - وقد سمعتة يقول: جنبته - حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ويكبر فيرفع حتى يستوي قاعداً على مقعدته ويُقيم صُلبه، ثم يكبر فيسجد حتى يُمكن وجهه (ويسترخي)^(٢)، فإذا لم يفعل هكذا لم تتم صلاته»^(٣).

(١) يسبغ: يتم ويكمل. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢٤٠).

(٢) زاد في (م)، (ط)، (ح) بعد قوله: «ويسترخي»: «أو يطمئن، ثم يكبر فيرفع حتى يستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه، ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي، أو يطمئن، ثم يكبر - زاد في (ح): فيرفع - حتى يستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه، ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي». وليست هذه الزيادة في (هـ)، (ت)، وجاء هذا الحديث بنفس السند في «المجتبى»، وذكر في «التعليقات السلفية» (١/١٣٣)، أن هذه الزيادة إلى قوله: «ويسترخي» المذكورة أولاً وقعت في الطبعة الهندية، وكتب عليها علامة نسخة، قال: «وليست في المصرية والقلمية، فهي غلط من قلم الناسخ؛ لأن ثبوتها هنا يقتضي ثلاث سجودات في ركعة كما ترى». اهـ. والزيادة الواقعة هنا تقتضي أن يكون في الركعة أربع سجودات. (٣) تقدم برقم (٧٢٦).

٦١- (باب) أقرب ما يكون العبد من الله جل ثناؤه

- [٨١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: نَا ابْنَ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، (وهو: ابن الحارث)، عَنْ عُمَارَةَ، (وهو: ابن غَزِيَّةَ)، عَنْ سُمَيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَافْكَرُوا (مَنْ) الدَّعَاءَ».

٦٢- (باب) فضل السجود

- [٨١٣] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ (هِقْلٍ)^(١)، (وهو: ابن زياد الدمشقي)، قَالَ: نَا الْأَوْزَاعِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوهُ^(٢) وَبِحَاجَتِهِ فَقَالَ: «سَلْنِي»، (فقلت)^(٣): «مُرَافَقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: «(أَوْغَيْرِ)^(٤) ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ (ذَلِكَ)^(٥)، قَالَ: «فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

٦٣- (باب) ثواب من سجد لله ﷻ سجدة

- [٨١٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ (الْمُرُوزِيُّ)^{لا}، قَالَ: أَنَا الْوَلِيدُ بْنُ

* [٨١٢] [التحفة: م د س ١٢٥٦٥] [المجتبى: ١١٤٩]

(١) كذا ضبطها في (هـ)، (ت)، (ط)، وضحح على أولها في (هـ)، (ت).

(٢) بوضوئه: الوضوء بالفتح: الماء الذي يوضأ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضأ).

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «قلت».

(٥) في (ح): «ذلك».

(٤) في (ح): «وغير».

* [٨١٣] [التحفة: م د ت س ق ٣٦٠٣] [المجتبى: ١١٥٠]

مُسْلِم، قال: حدثني الأوزاعي، قال: حدثني الوليد بن هشام المعِطِيّ، قال: حدثني معدان بن طلحة اليعمريّ قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت: دُئني على عمل ينفعني أو يدخلني الجنة، (فَأَسْكَّتْ) عني (ثلاثاً) ^{صحة} (١)، ثم التفت إليّ فقال: عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وخطأ عنه بها خطيئة». قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته عمّا سألت عنه ثوبان، فقال: عليك بالسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وخطأ عنه بها خطيئة».

٦٤- (باب) موضع السجود

• [٨١٥] أخبرنا محمد بن سليمان لُوَيْن (بالمِصْبِصَةِ) ^(٢)، عن حماد بن زيد، عن معمر والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد قال: كنت جالساً إلى أبي هريرة وأبي سعيد فحدث أحدهما حديث الشفاعة (والآخر) ^(٣) مُصَبِّتٌ قال: «فتأتي الملائكة فتشفع ^(٤) وتشفع الرسل». وذكر الصراط، قال رسول الله ﷺ: «فأكون أول من يُجيز، فإذا فرغ الله تبارك وتعالى من القضاء بين خلقه،

(١) كذا في جميع النسخ عدا (ح)، وكتب بحاشية (م)، (ط): «ملياً وقع في أصل ض وعليه تصحيح، ومرض على ثلاثا، ووقع عند ثلاثا لا غير، وملياً أشبه بالمعنى وأقرب»، و«ملياً» هي المثبتة في (ح).

* [٨١٤] [التحفة: م ت س ق ٢١١٢-٢١١٣ م ١٠٩٦٥] [المجتبى: ١١٥١]

(٢) بالمبصصة: مدينة على شاطئ جيحان من ثغور الشام بين أنطاكية وبلاد الروم. (انظر: معجم البلدان) (١٤٥/٥).

(٣) في (ح): «وآخر».

(٤) فتشفع: تشال الله تخفيف الأمر. (انظر: لسان العرب، مادة: شفع).

وأخرج من النار من يريد أن يخرج ، أمر الله الملائكة والرسول أن تشفع ، فيعزفون بعلاماتهم : (إن) ^(١) النار تأكل كل شيء من (ابن) ^(٢) آدم إلا موضع السجود ، فيصب عليهم من ماء (الجنة) ^(٣) فيثبتون كما ثبتت (الحبّة) ^(٤) في السيل .

٦٥- (باب) هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة

• [٨١٦] أخبرنا عبدالرحمن بن محمد بن سلام (الطرسوسي) ، قال : نا يزيد بن هارون ، قال : أنا جرير بن حازم ، قال : نا محمد بن أبي يعقوب (البصري) ، عن عبدالله بن شداد ، عن أبيه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ في إحدى صلاتي العشي وهو حامل حسنا أو حسينا ، فتقدم النبي ﷺ فوضعه ثم كبر للصلاة ، فصلى فسجد بين ظهرني صلاته سجدة أطاها ، قال أبي : (رفعت) ^(٥) رأسي فإذا الصبي على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد فرجعت إلى سجودي ، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال الناس : يا رسول الله ، إنك سجدت بين ظهرني صلاتك سجدة

(١) في (هـ) : «أن» بفتح الهمزة ، وصحح عليها .

(٢) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وكتب في حاشيتهما : «بني» ، وفوقها : «ض» .

(٣) فوقها في (ط) : «ع» ، وفي حاشية (م) ، (ط) : «الحياة ووقع عند ض ممرض عليه وصحح على الجنة ، ووقع عند الجنة لا غير» ، وصحح عليها في (هـ) .

(٤) كذا ضبطت في (هـ) ، (ط) بكسر الحاء المهملة ، وصحح عليها في (ط) ، (هـ) ، (ت) . والحبة : بؤر

البثول (انظر : شرح مسلم للنووي) (٣/٢٣) .

* [٨١٥] [التحفة : خ م س ١٤٢١٣] [المجتبى : ١١٥١]

(٥) في (ح) : «رفعت» .

أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر (أو أنه)^(١) يُوحَى إليك . قال : « كل ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني »^(٢) فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته^(٣) .

٦٦- (باب) التَّكْبِيرُ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ

• [٨١٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (أَنَا)^(٤) الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَيُحْيَى بْنُ أَدَمَ ، قَالَا : نَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ)^(٥) ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ ، (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ)^(٦) قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» ، حَتَّى (أَرَى)^(٧) بَيَاضَ خَدَيْهِ . قَالَ : وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ^(٨) .

(١) في (هـ) ، (ت) : «وأنه» .

(٢) ارتحلني : ركب فوق ظهري . (انظر : لسان العرب ، مادة : رحل) .

(٣) يقضي حاجته : يتهيأ مما يريد . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : حوج) .

* [٨١٦] [التحفة : ص ٤٨٣٢] [المجتبى : ١١٥٣]

(٤) فوقها في (ط) : «ع» ، وفي الحاشية : «ثنا» ، وفوقها : «ض» .

(٥) في (ح) : «قال : نا ابن الأسود» .

(٦) في (م) ، (ط) : «عن أبيه» ، وهو خطأ ، والتصويب من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «التحفة» (٩١٧٤) ، و«المجتبى» .

(٧) غير واضحة في (م) ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وفوقها في (ط) : «ع» ، وكتب في الحاشية : «يُرَى» بضم الياء ، وفوقها : «ض» . وكذا وقع في (ح) : «يُرَى» .

(٨) تقدم من وجه آخر عن زهير برقم (٧٥٨)

* [٨١٧] [التحفة : ص ٩١٧٤-ت ص ٩٤٧٠] [المجتبى : ١١٥٤]

٦٧- (باب) رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى

- [٨١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ، كَأَنَّهُ - يَعْنِي - رَفَعَ يَدَيْهِ ^(١).

٦٨- (باب) ترك ذلك بين السجدين

- [٨١٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَبَعْدَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ ^(٢).

٦٩- (باب) الدعاء بين السجدين

- [٨٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي هَمْزَةَ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبَسَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْعِظْمَةِ». ثُمَّ قَرَأَ بِالْبَقْرَةِ ثُمَّ رَكَعَ، فَكَانَ رُكُوعَهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَقَالَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ (سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ)». وَقَالَ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ:

(١) سبق من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٢٩)، وبنفس الإسناد والمتن برقم (٧٦٢).

* [٨١٨] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١١٥٥]

(٢) تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٧٣٠)

* [٨١٩] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦] [المجتبى: ١١٥٦]

«لربي الحمد (لربي) الحمد». وكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى»^{ص:هـ}
 «سبحان ربي الأعلى»^(١)، وكان يقول بين السجدين: «رب اغفر لي (رب)»^{ص:هـ}
 «اغفر لي»^(٢).

٧٠- رفع اليدين بين السجدين تلقاء^(٣) (وجهه)^(٤)

• [٨٢١] أخبرنا موسى بن عبدالله بن موسى البصري، قال: ثنا النضر بن كثير أبو سهل الأزدي، قال: صلى إلى جنبي عبدالله بن طاوس (بمنى)^(٥) في مسجد الخيف^(٦)، فكان إذا سجد (سجدة) الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه، فأنكرت أنا ذلك فقلت لو هيب بن خالد: إن هذا يصنع شيئاً لم أر أحداً يصنعه! فقال له وهيب: تصنع شيئاً لم نر أحداً يصنعه؟! فقال عبدالله بن طاوس: رأيت أبي يصنعه. وقال: إني رأيت ابن عباس يصنعه. (وقال عبدالله بن عباس): رأيت النبي ﷺ يصنعه.

(١) من (هـ)، (ت)، وصحح علي «سبحان» في (هـ).

(٢) تقدم من وجه آخر عن شعبة برقم (٧٤٤).

* [٨٢٠] [التحفة: د تم س ٣٣٩٥] [المجتبى: ١١٥٧]

(٣) تلقاء: حذاء (محاذاة). (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: لقي).

(٤) في (هـ)، (ت): «الوجه»، وهذه الترجمة ليست في (ح).

(٥) في (ح): «هنا».

(٦) مسجد الخيف: مسجد بمنى. (انظر: معجم البلدان) (٢/٤١٢).

(٧) من (هـ)، (ت)، وصحح علي أولها في (هـ)، وأشار في الحاشية إلى أن في نسخة: «أبي»، وهو خطأ، ولعل

ما في الحاشية متعلق بقول ابن طاوس المتقدم وهو يحكي قول أبيه: «وقال: إني رأيت...»، فكأنه ورد في

نسخة أخرى: «وقال أبي: رأيت...».

* [٨٢١] [التحفة: د س ٥٧١٩] [المجتبى: ١١٥٨]

٧١- (باب) كيف الجلوس بين السجدين

- [٨٢٢] أَخْبَرَنَا عبدالرحمن بن إبراهيم دُحَيْم (الدَّمَشْقِي)، قال: نا مَرْوان (بن معاوية الفَزَارِي)، قال: نا عبيدالله (بن عبدالله) ^(١) بن الأصم، قال: حدثني يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد (خَوِي) ^(٢) (بيديه) ^(٣) حتى يُرَى (وَضَح) ^(٤) إِبْطَيْهِ من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فَخْذِهِ الْيُسْرَى ^(٥).

٧٢- (باب) قَدْرُ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

- [٨٢٣] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قال: نا يحيى، عن شُعْبَةَ قال: حدثني الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن البراء قال: (كان) ^{صحت طه} صلاة رسول الله ﷺ - (ركوعه) ^(٦) وسجوده وقيامه بعدما يرفع رأسه من الركوع وبين السجدين - (قريباً) ^(٧).

(١) ليس في (م)، وأضيف من بقية النسخ.

(٢) صحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت). وخوي بيديه: أبعده بطنه عن الأرض ورفعها، وباعد عضديه عن جنبه. (انظر: شرح سنن النسائي للسيوطي) (٢/٢٣٢).

(٣) صحح عليها في (هـ)، وفي (م)، (ط)، (ج): «بيده».

(٤) في (هـ)، (ت): «بياض»، وصحح عليها، وكتب في حاشيتها: «وَضَح»، وفوقها: «صح خ». ووضع أي: بياض (انظر: شرح سنن النسائي للسيوطي) (٢/٢٣٢).

(٥) سبق من وجه آخر عن عبيدالله الأصم برقم (٧٨٥) (٨٢٢).

* [٨٢٢] [التحفة: م: ١٨٠٨٣] [المجتبى: ١١٥٩]

(٦) في (ج): «في ركوعه»، والأشبه بدون «في» كما في بقية النسخ، وكما في «المجتبى» أيضا.

(٧) في (م)، (ط)، (ج): «قريب»، وعلى آخرها في (ط) فتحتا تنوين بدون ألف، وصحح عليها، والمثبت من (هـ)، (ت).

من السواء^(١) .

٧٣- (باب) التَّكْبِيرُ لِلسُّجُودِ

• [٨٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَ(وَضَعٌ) ^{صَدَقَتْ} وَقِيَامٍ وَقَعُودٍ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ} .^(٢)

• [٨٢٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا حُجَّيْنٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٣) عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ»، حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ ^(٤) التَّسْتَيْنِ) ^(٤) بَعْدَ الْجُلُوسِ .

(١) سبق من وجه آخر عن شعبة برقم (٧٣٨)

* [٨٢٣] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١] [المجتبى: ١١٦٠]

(٢) تقدم برقم (٧٥٨) (٨١٧) . كما سيأتي برقم (١٣٣٥) .

* [٨٢٤] [التحفة: ت س ٩١٧٤-ت س ٩٤٧٠] [المجتبى: ١١٦١]

(٣) في (ح): «عن» . (٤) في (ح): «الائتئين» .

* [٨٢٥] [التحفة: خ م د س ١٤٨٦٢] [المجتبى: ١١٦٢]

٧٤- (باب) الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدين

- [٨٢٦] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ (دَلُّوِيَه) ^(١)، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (وَهُوَ: ابْنُ عُلَيْيَّةَ)، قَالَ: نَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: (جَاءَنَا) ^(٢) أَبُو سَلِيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى مَسْجِدِنَا فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي، قَالَ: فَقَعَدْتُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْآخِرَةِ.
- [٨٢٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا هُسَيْنٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي، فَإِذَا كَانَ فِي وَثْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا.

٧٥- (باب) الاعتماد على الأرض عند النهوض

- [٨٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فَيَقُولُ: (أَلَا أُحَدِّثُكُمْ) ^(٣) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَصَلِي فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ الرُّكْعَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ.

(١) الضبط من (ط) ووقع في (هـ)، (ت): «دَلُّوِيَه» بفتح اللام المشددة والواو وسكون الياء وكسر آخرها، وصحح عليها، وكتب في حاشية (هـ): «دلويه» كالأول، وفوقها: «صح أيضًا»، والكلمة ليست في (ح).
(٢) في (ح): «جاء».

* [٨٢٦] [التحفة: خ دس ١١١٨٥] [المجتبى: ١١٦٣]

* [٨٢٧] [التحفة: خ دت س ١١١٨٣] [المجتبى: ١١٦٤]

(٣) في (ح): «لأحدثنكم».

* [٨٢٨] [التحفة: خ دس ١١١٨٥] [المجتبى: ١١٦٥]

٧٦- (باب) رفع اليدين قبل الركبتين

- [٨٢٩] أَخْبَرَنَا (إسحاق) ^(١) بن منصور، قال: نا يزيد بن هارون، قال: أنا شريك، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجر قال: رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ^(٢).

٧٧- (باب) التكبير للهوض

- [٨٣٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، أن أبا هريرة كان يصلي بهم فيكبر كُلِّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فإذا انصرف قال: والله، إني لأشبهُكُمْ صلاة برسول الله ﷺ.
- [٨٣١] أَخْبَرَنَا نصر بن علي وسَوَّار بن عبدالله بن سَوَّار، (قالا) ^(٣): ثنا عبدالأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن، أنهما صليا ۞ خلفَ أبي هريرة فلما ركع كَبَّرَ، فلما رفع رأسه قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، ثم سجد وكَبَّرَ ورفع رأسه وكَبَّرَ، ثم كَبَّرَ حين قام من الركعة، ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شَبَّهَا برسول الله ﷺ، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا.

(١) كذا في جميع النسخ، و«المجتبى»، ووقع في «التحفة»: «أحمد بن منصور»، وهو خطأ.

(٢) تقدم برقم (٧٦٤).

* [٨٢٩] [التحفة: دت س ق ١١٧٨٠] [المجتبى: ١١٦٦]

* [٨٣٠] [التحفة: خ م س ١٥٢٤٧] [المجتبى: ١١٦٧]

(٣) في (هـ)، (ت): «قال».

اللفظ لسَوَّار .

٧٨- (باب) كيف الجلوس للتشهد الأول

- [٨٣٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى، (وهو: ابن سعيد)، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عبد) اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُضْجَعَ رِجْلُكَ الْيُسْرَى وَتُنْصَبَ الْيَمْنَى .

٧٩- (باب) الاستقبال بأطراف أصابع القدم القبلة

عند القعود للتشهد

- [٨٣٣] أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى، أَنَّ الْقَاسِمَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ يُنْصَبَ الْقَدَمُ الْيَمْنَى، وَاسْتِقْبَالَه (بأصابعه) ^(١) الْقِبْلَةَ، وَالْجُلُوسَ عَلَى الْيُسْرَى ^(٢) .

٨٠- (باب) الإشارة بالإصبع في التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ

- [٨٣٤] أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: نَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ،

* [٨٣١] [المجتبى: ١١٦٨]

* [٨٣٢] [التحفة: خ د س ٧٢٦٩] [المجتبى: ١١٦٩]

(١) في (هـ)، (ت): «بأصابعها»، ووقع في (ح): «بإصبعها» .

(٢) تقدم برقم (٨٣٢) .

* [٨٣٣] [التحفة: خ د س ٧٢٦٩] [المجتبى: ١١٧٠]

قال : أنا محَرَمَةٌ بن بُكَيْرٍ ، قال : نا عامر بن عبدالله بن الزبير ، عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الثُّنَيْنِ أو في الأربع يضع يديه على ركبتيه ، ثم أشار بأصبعه .

٨١- (باب) موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول

- [٨٣٥] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالله بن يزيد (المُقَرِّي)، قال : نا سفيان ، قال : نا عاصم بن كُلَيْبٍ ، عن أبيه ، عن وائل بن حُجْرٍ قال : أتيت رسول الله ﷺ فرأيتَه يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حتى يُحاذي مَنكَبَيْهِ ، وإذا أراد أن يركع ، وإذا جلس في الركعتين أضجع اليُسْرَى ونصب اليمنى ، ووضع اليمنى (على فَخِذِهِ اليمنى) ، ونصب أصبعه (الدَّعَاءَ) ^(١) ، ووضع يده اليُسْرَى على رجله اليُسْرَى . قال : ثم أتيتهم من (قابلٍ) ^(٢) فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس ^(٣) .

٨٢- (باب) موضع البصر في التَّشَهُد

- [٨٣٦] أَخْبَرَنَا علي بن حُجْرٍ ، قال : (أنا) ^(٤) إسماعيل ، (وهو : ابن جعفرٍ) ، عن

* [٨٣٤] [التحفة : ص ٥٢٦٥]

(١) في (هـ) ، (ت) : «الدَّعَاءُ» . والدعاء : الذي يشار به أثناء الدعاء ، والمراد السَّجْدَةُ (انظر : الفائق في غريب الحديث والأثر) (٢١٧/٣) .

(٢) ضبطها في (ط) بفتح آخرها وكذا في (ح) ، وأيضًا بالجر مع التنوين ، وكذا في (هـ) . وقابل أي : عام قادم (انظر : لسان العرب ، مادة : قَبِلَ) .

(٣) البرانس : ح . بُرْنَسٌ ، وهو : كل ثوب رأسه منه ومُلْتَصِقٌ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : برنس) .

* [٨٣٥] [التحفة : دس ١١٧٨٣] [المجتبى : ١١٧٢]

(٤) في (ح) : «حدثنا» .

مُسْلِم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمن (المُعَاوِيَّ) ^(١)، عن عبدالله بن عمر، أنه رأى رجلا يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة فلما انصرف قال له عبدالله: لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان، ولكن اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، (قال: وكيف كان يصنع؟) قال: فوضع يده اليمنى على فخذِه، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ^{ص:هـ} (في) القبلة ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

٨٣- (باب) التَّشَهُدُ الْأَوَّلُ

• [٨٣٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدَّوْرَقِيِّ)، عَنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ سَفْيَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقُولَ إِذَا جَلَسْنَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ: «(التَّحِيَّاتِ) لِلَّهِ (و) الصَّلَوَاتِ (و) الطَّيِّبَاتِ (السَّلَامِ)» ^{ص:ت هـ} ^{ص:ت هـ} ^{ص:ت هـ} ^(٢) عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، (السَّلَامِ) ^(٣) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

(١) في (هـ)، (ت): «المُعَاوِيَّ»، وفي حاشية (هـ): «هو أنصاري قوي، والصواب المُعَاوِيَّ»، وفي حاشية (ت): «المُعَاوِيَّ كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَصَوَابُهُ الْمُعَاوِيَّ. قَالَ فِي التَّرْتِيبِ [صَوَابُهُ: «التَّهْذِيبُ»]: الْمُعَاوِيَّ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَضْمُ الْمِيمِ وَفَتْحُ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، بَطْنٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ السَّمْعَانِيُّ: مِنْهُمْ جَابِرُ بْنُ عَتِيكَ شَهِدَ بَدْرًا، وَرَوَى عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيَّ».

* [٨٣٦] [التحفة: م د س ٧٣٥١] [المجتبى: ١١٧٣] (٢) صحح على «ال» في (هـ).

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «سلام»، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [٨٣٧] [التحفة: ت س ق ٩١٨١] [المجتبى: ١١٧٤]

- [٨٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، غَيْرَ أَنْ نَسْبِحُ وَنُكْبِرُ وَنُحَمِّدُ رَبَّنَا، وَإِنْ مُحَمَّدًا عَلَّمَهُ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَ(خَوَاتِمَهُ) ^(١) فَقَالَ: «إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (وَبَرَكَاتُهُ)»، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَلِيَتَّخِرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدَّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ (فَيَدْعُو) ^(٢) (اللَّهُ) ^(٣).
- [٨٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا عَبَّئَرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ وَالتَّشَهُدَ فِي الْحَاجَةِ فَقَالَ: «التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».
- [٨٤٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (نَا) يَحْيَى، (يَعْنِي: ابْنَ آدَمَ)، وَسَمِعْتُ سَفِيَانَ يَتَشَهَّدُ بِهَذَا فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالتَّطَوُّعِ وَيَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ...

(١) فِي (ح): «وَأَخْوَاتِمَهُ».

(٢) فِي (هـ)، (ت): «فَلْيَدْعُوا بِهِ».

(٣) فِي (هـ)، (ت)، (ط) عَلَى آخِرِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ: «صَحَّ»، وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ الْجَلَالَةِ فِي (ح).

* [٨٣٨] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٥] [المجتبى: ١١٧٥]

* [٨٣٩] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٥] [المجتبى: ١١٧٦]

* [٨٤٠] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٥] [المجتبى: ١١٧٧]

- [٨٤١] وحدثنا منصور وحمّاد، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ^(١) ...
- [٨٤٢] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، (وهو: ابن الحارث)، أن زيد بن (أبي) أنيسة الجزري حدثه، أن أبا إسحاق حدثه، عن الأسود وعلقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: كنا مع رسول الله ﷺ لا نعلم شيئاً، فقال لنا رسول الله ﷺ: «قولوا في كل جلسة: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، و (أشهد) أن محمدًا عبده ورسوله».
- [٨٤٣] أخبرني محمد بن جبلة، قال: حدثنا العلاء بن هلال، قال: نا عبيد الله، (وهو: ابن عمرو)، عن زيد، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله قال: كنا لا ندري ما نقول إذا صلينا، فعلمنا نبي الله ﷺ جوامع (الكلام) فقال لنا: «قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، (السلام)^(٢) علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله». قال عبيد الله: قال زيد: عن حمّاد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: لقد رأيت ابن مسعود يعلمنا هؤلاء الكلمات كما يعلمنا القرآن.

(١) انظر ما سيأتي برقم (١٢٩٣).

* [٨٤١] [التحفة: خ س ق ٩٢٤٢ - م س ق ٩٢٩٦] [المجتبى: ١١٧٨]

* [٨٤٢] [التحفة: ت س ق ٩١٨١ - س ٩٤٧٢] [المجتبى: ١١٧٩]

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «سلام» وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [٨٤٣] [التحفة: س ٩٤١٣] [المجتبى: ١١٨٠]

• [٨٤٤] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ (الْقَطَّانَ) الرَّقِّيُّ، قَالَ: نَا (حَارِثَ) ^(١) بِنِ عَطِيَّةٍ - وَكَانَ مِنْ زُهَّادِ النَّاسِ - عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

• [٨٤٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: نَا هِشَامَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا ^(٢) اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب بحاشية (م)، (ط): «حارث في أصل ض، وعند ع: حرب»، والرمز «ع» غير واضح في (ط).

* [٨٤٤] [التحفة: ص ٩٤١٣] [المجيب: ١١٨٢]

(٢) سقط من (ح) وأثبتناه من النسخ الأخرى.

* [٨٤٥] [التحفة: ص ٩٢٤٢] [المجيب: ١١٨٣]

• [٨٤٦] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ، قَالَ: أَنَا عُثْدَرٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ وَمَنْصُورٍ وَحَمَّادٍ وَمُغِيرَةَ وَأَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي التَّشَهُّدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١).

• [٨٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: ثَنَا سَيْفُ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: عَلِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ، (وَكَفَّهُ) ^{صَدَقَتْ} بَيْنَ يَدَيْهِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

نوع آخر من التَّشَهُّدِ

• [٨٤٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلِمْنَا سِتْنًا، وَبَيْنَ لَنَا صَلَاتِنَا فَقَالَ: «أَقِيمُوا

(١) انظر ما سيأتي برقم (١٢٩٣) (١٢٩٥) (١٣١٤) (٧٨٥١) (١١٦٩٦).

* [٨٤٦] [التحفة: خ س ق ٩٢٤٢ - خ م د س ق ٩٢٤٥ - خ م س ق ٩٢٩٣ - م س ق ٩٢٩٦ - م س ق ٩٣١٤] [المجتبى:

صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فإذا كَبَّرَ فكبروا ، وإذا قال : ﴿ وَلَا آصَافِينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] فقولوا : آمين ؛ يُجِبُّكُمْ اللَّهُ ، وإذا كَبَّرَ الإمام (وركع) فكبروا واركعوا ؛ فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم . قال نبي الله ﷺ : «فتلك بتلك ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا لك الحمد ، يسمع الله لكم ، فإن الله قال على لسان نبيه ﷺ : سمع الله لمن حمده ، ثم إذا كَبَّرَ الإمام وسجد فكبروا واسجدوا ، فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم» . قال نبي الله ﷺ : «فتلك بتلك ، فإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله (وبركاته) ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، (وأن) ^(١) محمدًا عبده ورسوله» ^(٢) .

نوع آخر من التَّشَهُّد

- [٨٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ (أحمد بن المقدم العجليّ) ، قال : نا المَعْتَمِر ، قال : سمعت أبي ، يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ (أبي غَلَّابِ) ^(٣) ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُمْ صَلَّوْا مَعَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

(١) في (ح) : «أشهد أن» ، وصحح على الواو في أولها في (هـ) .

(٢) قد سبق من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٣٧)

* [٨٤٨] [التحفة : م دس ق ٨٩٨٧] [المجتبى : ١١٨٦]

(٣) كتب بحاشية (م) ، (ط) : «اسمه يونس بن جبير الباهلي» .

ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله»^(١).

نوع آخر من التَّشَهُد

- [٨٥٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التَّشَهُد كما يعلمنا القرآن (وكان)^(٢) يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، (سلام) عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، (سلام) علينا وعلى عباد الله الصالحين، (و)^(٣) أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا (رسول الله)^(٤)».

نوع آخر (من التَّشَهُد)

- [٨٥١] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا المعتَمِر، قال: سمعت (أيمن)^(٥) يقول: حدثني أبو الزبير، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التَّشَهُد كما يعلمنا السورة من القرآن: «باسم الله وبالله، التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله

(١) انظر الذي قبله.

* [٨٤٩] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى: ١١٨٧]

(٢) في (ح): «فكان».

(٣) صحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت)، وليست في (ح).

(٤) في (ح): «عبده ورسوله».

* [٨٥٠] [التحفة: م د ت س ق ٥٦٠٧-٥٦٠٨ م د ت س ق ٥٧٥٠] [المجتبى: ١١٨٨]

(٥) في (ح): «أي»، وهو خطأ.

الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار» .

٨٤- (باب) التخفيف في التَّشَهُدِ (الأول)

- [٨٥٢] أَخْبَرَنِي الهيثم بن أيوب الطَّالِقَانِي، قال: ثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عَوْفٍ، قال: ثنا أبي، عن أبي (عُبَيْدَةَ) بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: كان النبي ﷺ في الركعتين كأنه على (الرَّضْفِ) ^(١)، قلت: حتى يقوم؟ قال: ذاك يريد .

٨٥- (باب) ترك التَّشَهُدِ الأول

- [٨٥٣] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بن حَبِيب بن عربي، قال: نا حَمَّاد، (وهو: ابن زيد)، عن يحيى، (وهو: ابن سعيد)، عن عبدالرحمن الأعرج، عن ابن بُحَيْئَةَ، أن النبي ﷺ صلى، فقام في الشَّفْعِ ^(٢) الذي كان يريد أن يَجْلِسَ (فيه) فمضى في صلاته، حتى إذا كان في آخر صلاته (سجد) ^(٣) سَجَدَتَيْنِ قبل أن يُسَلِّمَ، ثم سَلَّمَ ^(٤) .

* [٨٥١] [التحفة: س ق ٢٦٦٥] [المجتبى: ١١٨٩]

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (ت): «الرضف: الحجارة المحماة، الواحدة رضفة، مثل: ثمرة وتمر. مصباح، مادة: رضف» .

* [٨٥٢] [التحفة: دت س ٩٦٠٩] [المجتبى: ١١٩٠]

(٢) الشفع: الركعة الثانية. (انظر: لسان العرب، مادة: شفع).

(٣) في (ح): «صلن» .

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٣). وانظر ما سبق برقم (٦٨١).

* [٨٥٣] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١١٩١]

- [٨٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ فَسَبَّحُوا فَمَضَى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(١).

(١) زاد في (هـ)، (ت) عقب هذا الحديث: «تم الجزء الثاني من الصلاة، يتلوه الجزء الثالث: الفضل في بناء المساجد»، وكذا وقع عقبه في (م)، (ط): «باب الفضل في بناء المساجد» مع سائر أبواب المساجد، وأما في (ح) فوقع عقبه كتاب الجمعة، ووقعت أبواب المساجد في (ح) عقب أبواب الأذان، وهذا الحديث قد

سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٢)

* [٨٥٤] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١١٩٢]



(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥- [كِتَابُ الْمَسَاجِدِ] (٢)

١- (باب) الفضل في بناء المساجد

- [٨٥٥] أَخْبَرَنِي عمرو بن عمرو بن عثمان (بن سعيد) بن كثير بن دينار (الحمصي)، قال: نا بَقِيَّةَ بن الوليد، عن (بَجِير) (٣)، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن كثير بن مِرَّة، عن عمرو بن عَبَسَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «من بنى مسجداً (لِيُذَكَّرَ) الله فيه بنى الله له بيتاً في الجنة».

٢- (باب) المباهاة في المساجد

- [٨٥٦] أَخْبَرَنَا سُؤيد بن نصر، قال: أنا عبد الله، يعني: ابن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن من أشراط (٤) الساعة أن يتباهى الناس في المساجد».

(١) كتب قبلها في حاشية (م): «أول الجزء الثالث من الصلاة في أصل ض»، والبسمة ليست في (ح).

(٢) زيادة من عندنا للإيضاح.

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، والضبط منها.

* [٨٥٥] [التحفة: س ١٠٧٦٧] [المجتبى: ٧٠١]

(٤) أشراط: علامات. (انظر: لسان العرب، مادة: شرط).

* [٨٥٦] [التحفة: دس ق ٩٥١] [المجتبى: ٧٠٢]

٣- (باب) ذكر أي مسجد وُضِعَ أولُ

- [٨٥٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرَّانِ فِي (السُّكَّةِ) ^{صَحِيحَتُهَا}، فَإِذَا قَرَأْتُ السُّجْدَةَ سَجَدَ، فَقُلْتُ: يَا (أَبْتَ) ^(١)، أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». فَقُلْتُ: ثُمَّ (أَي) ^(٢)؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى». قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ، فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ».

٤- (باب) فضل الصلاة في المسجد الحرام

- [٨٥٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ مَعْبُدٍ) ^{صَحِيحٌ} بِنِ عِبَّاسٍ ^(٣)، أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: صَلَّيْتُ فِي

(١) من (هـ)، (ت)، وفي (م)، (ط): «يا أبته»، وفي (ح): «يا به»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومكرر الحديث، وما في «صحيح مسلم» (٥٢٠).

(٢) زاد بعدها في (ح): «مسجد».

* [٨٥٧] [التحفة: خ م س ق ١١٩٩٤] [المجتبى: ٧٠٣]

(٣) قال الحافظ المزي في «التحفة»: «هكذا ذكر أبو القاسم هذا الحديث في هذه الترجمة - أي: ترجمة إبراهيم بن عبدالله بن معبد بن عباس، عن ميمونة، وأخذت رمز (م س) - وهكذا وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود، وهكذا ذكر أبو بكر بن منجويه في ترجمة إبراهيم بن عبدالله بن معبد من رجال مسلم: أنه يروي عن ميمونة في الحج. وكذلك رواه النسائي عن قتبية لم يذكر فيه: عن ابن عباس، وهو في أوائل كتاب المساجد من «السنن»، وكل ذلك وهم ممن قاله والله يغفر لنا ولهم، وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم»: عن ابن عباس، عن ميمونة. وكذلك ذكره خلف في ترجمة ابن عباس، عن ميمونة. وكذلك وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود في ترجمة ابن عباس، عن =

مسجد الرسول ﷺ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا (مسجد)»^(١) (الكعبة)». ^{صحت}

٥- (باب) الصلاة في الكعبة

• [٨٥٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة، فأغلقوا (عليهم)^(٢) فلما (فتحوا)^(٣) كنت أول من ولج^(٤)، فلقيت بلالاً فسألته: هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، صلى بين العمودين (اليمانين)^(٥).

= ميمونة. وكذلك حديث ابن جريج عند النسائي، هو في جميع النسخ: عن ابن عباس، عن ميمونة، ولفظه عن ابن جريج، سمعت نافعاً يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد أن ابن عباس حدثه أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت. وهذا لفظ صريح في أن الحديث عن إبراهيم، عن ابن عباس، عن ميمونة، لا عن إبراهيم، عن ميمونة، والله أعلم. اهـ.

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «المسجد»، وصحح على أولها في (هـ).

* [٨٥٨] [التحفة: م من ١٨٠٥٧] [المجتبى: ٧٠٤]

(٢) ضرب على آخرها في (ح)، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٣) زاد بعدها في حاشية (ح): «الباب».

(٤) ولج: دخل. (انظر: القاموس المحيط، مادة: ولج).

(٥) الضبط من (هـ)، (ت)، وكتب فوقها في (هـ): «خف»، والحديث عزاه الحافظ المزني في «التحفة» في

الموضع (٢٠٣٧) إلى كتاب الحج وحده، واستدرك في الموضع (٦٩٠٨) وعزاه إلى كتابي الحج

والصلاة، والثابت في أصولنا أنه في الصلاة فقط، وكذا في «المجتبى»، ولذا يستدرك في الحج، وينظر

التقرير المعد في زيادات «التحفة» على أصولنا، والله أعلم.

* [٨٥٩] [التحفة: خ م دس في ٢٠٣٧-خ م من ٦٩٠٨] [المجتبى: ٧٠٥]

٦- (باب) فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه

- [٨٦٠] أَخْبَرَنِي عمرو بن منصور (النَّسَائِيُّ)، قال: نا أبو مُشْهَر، قال: نا سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن ابن الدَّبَّيْمِيِّ، عن عبدالله بن عمرو، (هو: ابن العاصي)، عن رسول الله ﷺ: «أن سليمان بن داود لما بنى مسجد بيت المقدس سأل الله خِلافاً (ثلاثة)»^(١): «سأل الله حُكْمًا يُصَادَفُ حُكْمَهُ فَأَوْتِيَهُ، وسأل الله مُلْكًا لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَوْتِيَهُ، وسأل الله حين فَرَعٌ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَرُهُ»^(٢) إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ، أَنْ يَخْرُجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

٧- (باب) فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه

- [٨٦١] أَخْبَرَنَا كَثِيرٌ بِنِ عُبَيْدِ (الْحَمَاصِيِّ)، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزُّبَيْدِيِّ، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي عبدالله الأعمش مولى الجُهَيْنِيِّينَ، وكانا من أصحاب أبي هريرة، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، ومسجده آخر المساجد. قال أبو سلمة

(١) في (م): «ثلاث»، وفي (هـ)، (ت): «ثلاثا»، والمثبت من (ط)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وانظر «التحفة».

(٢) الضبط من (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، وكتب بحاشيتيها: «يُنْهَرُهُ» بضم أولها وكسر ثالثها، وفوقها في حاشية (هـ): «خ ص»، وفوقها في حاشية (ت): «نح»، وضبطها في (ط) بالضبطين. وينهزه أي: يدفعه ويحركه (انظر: لسان العرب، مادة: نهز).

* [٨٦٠] [التحفة: س ق ٨٨٤٤] [المجتبى: ٧٠٦]

وأبو عبدالله: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول: عن حديث رسول الله ﷺ،
فمنعنا أن نستثبت أبا هريرة (عن) ذلك الحديث، حتى إذا تُوفِّي أبو هريرة
ذكرنا ذلك، وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى (يسنده) ^(١)
إلى رسول الله ﷺ إن كان سمعه منه، فبيننا نحن على ذلك جالسنا عبدالله بن
إبراهيم بن قارظ، فذكرنا ذلك الحديث والذي فرطنا فيه من نص أبي هريرة
فقال لنا عبدالله بن إبراهيم: أشهد أنني سمعت أبا هريرة يقول: قال
رسول الله ﷺ: «فإني آخر الأنبياء، وإنه آخر المساجد».

- [٨٦٢] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن
تميم، عن عبدالله بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومبيري
روضة ^(٢) من رياض الجنة».
- [٨٦٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عمّار الدهني، عن
أبي سلمة، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ قال: «إن قوائم مبيري هذا
رواتب ^(٣) في الجنة».

(١) في (هـ)، (ت): «نسنده»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

* [٨٦١] [التحفة: م س ١٣٥٥١] [المجتبى: ٧٠٧]

(٢) روضة: الأرض ذات الزرع الأخضر. (انظر: لسان العرب، مادة: روض).

* [٨٦٢] [التحفة: م س ٥٣٠٠] [المجتبى: ٧٠٨]

✽ [م: ١٠/ب]

(٣) رواتب: ج. راتبة، أي: متصّبات. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٦/٢).

* [٨٦٣] [التحفة: م س ١٨٢٣٥] [المجتبى: ٧٠٩]

٨- (باب) المسجد الذي أُسِّسَ (بنيانُهُ) على التقوى

- [٨٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ (ابن) أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: تَمَارِي^(١) رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ^(٢)، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»^(٣).

٩- (باب) فضل مسجد قُبَاءَ (و الصلاة فيه)

- [٨٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.
- [٨٦٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ الْكِرْزَمَانِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ، مَسْجِدَ قُبَاءَ، (فصلًا) فِيهِ كَانَ لَهُ عِدْلٌ^(٤) عُمْرَةً».

(١) تماري: المهارة: الجدل والخصام. (انظر: تحفة الأحوذى) (١١١/٦).

(٢) قباء: موضع على بُعد ميلين أو ثلاثة من المدينة به المسجد المشهور. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٩٩/٨).

(٣) كذا وقع هذا الحديث في أصولنا في كتابي: الصلاة، والتفسير، وعزاه المزي في «التحفة» لكتاب التفسير وحده، والذي سيأتي برقم (١١٣٣٨)، ولم يعزه لهذا الموضوع من كتاب الصلاة، وفيه وقع في «المجتبى» أيضا.

* [٨٦٤] [التحفة: م ت م ٤١١٨] [المجتبى: ٧١٠]

* [٨٦٥] [التحفة: م م س ٧٢٣٩] [المجتبى: ٧١١]

(٤) عدل: ويثل. (انظر: لسان العرب، مادة: عدل).

* [٨٦٦] [التحفة: م س ق ٤٦٥٧] [المجتبى: ٧١٢]

١٠- (باب) مَا تُشَدُّ الرَّحَالُ^(١) إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ

• [٨٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: نَاسِفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ^(٢) الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ^(٣)»: (مسجد) الحرام، ومسجدي هذا، و(مسجد) الأقصى^{ص: هـ}.

١١- (باب) اتِّخَاذُ الْبَيْعِ^(٤) (مَسَاجِدَ)^(٥)

• [٨٦٨] أَخْبَرَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ مُلَازِمٍ، (هو: ابن عمرو)^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (بَدْرٍ)^(٧)، عَنِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنِ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: خَرَجْنَا وَفَدَا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا وَصَلِينَا مَعَهُ، وَأَخْبَرَنَا أَنْ بَارِضَنَا بَيْعَةً لَنَا، وَاسْتَوْهَبَنَا^(٨) (من) فَضْلٍ^(٩) (طَهْرَهُ)^(١٠)، فَدَعَا بِهَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَتَمَضَّمْضَ، ثُمَّ

(١) الرحال: ج. راحلة، وهي: الجمل القوي على الأسفار والأحمال، والدُّكْرُ والأُنثَى فيه سَوَاءٌ، والهَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

(٢) كتب بحاشية (م): «نشد».

(٣) في (م)، (ط): «من المساجد»، وعلى أولها في (ط): «ع»، وكتب بحاشية (م): «ثلاثة مساجد»، ووفقها: «ض ز». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى».

* [٨٦٧] [التحفة: ج ٤ ص ١٣٠] [المجتبى: ٧١٣]

(٤) البيع: ج. بَيْعَةٌ بِالْكَسْرِ مُتَعَبَّدَةٌ النَّصَارَى (الكنائس). (انظر: القاموس المحيط، مادة: بيع).

(٥) في (م): «مساجدا» بألف في آخرها، وكتب في الحاشية: «هكذا جاء مصروفاً، والصحيح عدم الصرف. انتهت»، وفي (ط) ليس بواضح، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) ليست في (ح).

(٧) في (م): «زيد»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

(٨) استوهبناه: طلبنا منه على سبيل الهبة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: وهب).

(٩) فضل: باقي. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: فضل).

(١٠) في (م)، (ط): «طهور» بدون هاء في آخرها، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح). والطهور: ما يتطهر

به، والمراد: ماء الوضوء (انظر: لسان العرب، مادة: طهر).

صبه لنا في إداوة^(١) ، وأمرنا فقال : « اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم وانضحوا^(٢) مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجداً . فقلنا له : إن البلد بعيد والحر شديد والماء (ينشُف) ^{صحت:} . قال : «مُدَّوه من الماء ؛ فإنه لا يزيده إلا طيباً» . فخرجنا حتى قدمنا بلدنا فكسرنا بيعتتنا ، ثم نضحنا مكانها واتخذناها مسجداً ، فناديناه فيه بالأذان . قال : والراهب رجل من طيئ فلما سمع الأذان قال : دعوة حق ، ثم استقبل تلعة من (تلاعنا)^(٣) فلم نره بعد .

١٢ - (باب) نَبْشُ الْقُبُورِ^(٤) وَاتِّخَاذُ أَرْضِهَا مَسْجِدًا

• [٨٦٩] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : نَا عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فِي (عُرْضِ)^(٥) الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى (مَلَأِ)^(٦) مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا (مُتَقَلِّدِينَ)^(٧) سَيُوفَهُمْ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ^(٨) ، وَالْمَلَأُ بَنُو النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى

(١) إداوة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : لسان العرب ، مادة : أدا) .

(٢) انضحوا : اغسلوا ، والنضح يكون غسلاً ويكون رشاً . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٣/٢١٣) .

(٣) في (م) ، (ط) : «تلاعنا» ، والضبط من (ط) ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وهو موافق لما في «المجتبى» . وتلاعنا : ج . تلعة ، وهي : مسيل الماء من فوق إلى أسفل . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٥٧٠) .

* [٨٦٨] [التحفة : ص ٥٠٢٨] [المجتبى : ٧١٤]

(٤) نبش القبور : حفرها واستخراج ما فيها . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نبش) .

(٥) صحح عليها في (هـ) ، (ت) . وعُرْضُ أَي : جَانِبٌ وَنَاحِيَةٌ . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٣٩/٢) .

(٦) في (م) : «ملأه» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٧) في (ح) : «متقلدي» . ومتقلدين سيوفهم أي : حاملين سيوفهم على مناكبهم . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢/٨٦) .

(٨) رديفه : راكب خلفه على الدابة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢٢٦) .

(ألقى)^(١) بفناء أبي أيوب، وكان يصلي حيث أدرگته الصلاة فيصلي في مَرَابِضٍ^(٢) الغنم، ثم (أمر)^(٣) بالمسجد فأرسل إلى (ملا)^(٤) بني النَّجَّار فجاءوا، فقال: «يا بني النَّجَّار، ثامنوني^(٥) بحائطكم هذا». فقالوا: (لا) والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، قال أنس: وكانت فيه قبور المشركين، (وكانت)^(٦) فيه (خرب)^(٧) وكان فيه نخل، فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فُنِيسَتْ، وبالنخل فُقُطِعَتْ، و(بالخرب)^(٨) فُسُوِّتْ، فصَفُّوا النخل قِبْلَةَ المسجد، وجعلوا عِضَادَتَيْهِ^(٩) الحجارة، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون^(١٠) ورسول الله ﷺ معهم وهم يقولون:

(١) في (هـ)، (ت): «ألقى».

(٢) مَرَابِضٌ: ج. مِرْبِضٌ، وهي: أماكن إقامة الغنم ومبيتها. (انظر: لسان العرب، مادة: ربيض).

(٣) في (هـ)، (ت): «أمرنا».

(٤) في (م): «ملا»، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) ثامنوني: اذكروا لي ثمنه لأذكر لكم الثمن الذي أختاره قال ذلك على سبيل المساومة فكانه قال: ساوموني في الثمن. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٥٢٦).

(٦) في (م)، (ط): «وكان».

(٧) كذا ضبطت في (هـ)، (ت) بكسر الخاء وفتح الراء، وصححا عليها، ووقع في (م)، (ط): «حرث»

بالحاء المهملة والشاء، وكتب في حاشيتهما: «خرب، كذا قيده البخاري ومسلم»، وضبطت بفتح الخاء في (ط)، وفوقها في (م): «خ»، ولم تنقط في (ح). قال السيوطي: «قال ابن الجوزي: (المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة؛ ككلم وكلمة). وحكى الخطابي أيضا كسر أوله وفتح ثانيه جمع خربة، كعنب وعنبه». اهـ. انظر: «زهر الربن» (٢/٤٠). والخرب: ج. خربة، وهي: موضع الخراب، والخراب ضد العمران. (انظر: لسان العرب، مادة: خرب).

(٨) في (م)، (ت)، (ح): «وبالحرث»، وكتب فوقها في (ط): «بخرب»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وصحح عليها فيها.

(٩) عِضَادَتَيْهِ: خشبتان منصوبتان عن يمين الداخل منه وشماله. (انظر: لسان العرب، مادة: عضد).

(١٠) يرتجزون: يقولون رجزاً وهو ضرب من الشعر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٢٦٦).

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ^{صح: ح هـ} (فَأَنْصُرِ) الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

١٣- (باب) النهي عن اتخاذ القبور (مساجد) ^(١)

• [٨٧٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بِ بْنِ الْمُبَارَكِ)، عَنْ مَعْمَرٍ وَيُونُسَ، قَالَ الزَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نُزِّلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ ^(٢) يَطْرَحُ خَمِيصَةً ^(٣) لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ ^(٤) كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، قَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ (مَسَاجِدَ)» ^(٥).

• [٨٧١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: نَا يَحْيَى، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبِشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَوْلَيْتُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنُو عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّورَ؛ أَوْلَيْتُكَ شِرَارَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٤- (باب) الفضل في إتيان المساجد

• [٨٧٢] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا ابن أبي ذئب، قال:

* [٨٦٩] [التحفة: خ م د س ق ١٦٩١] [المجتبى: ٧١٥]

(١) في (م): «مساجدا» مصروفًا، وكتب في الحاشية: «كذا وجد مصروفًا، والصحيح عدم الصرف».

(٢) طفق: أخذ. (انظر: لسان العرب، مادة: طفق).

(٣) خميصه: كساء أسود مربع له علمان. (انظر: لسان العرب، مادة: خصص).

(٤) اغتم: احتبس نفسه عن الخروج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غمم).

(٥) في (م)، (ط): «مساجدا» مصروفًا، وفوقها في (ط): «كذا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [٨٧٠] [التحفة: خ م س ٥٨٤٢-خ م س ١٦٣١٠] [المجتبى: ٧١٦]

* [٨٧١] [التحفة: خ م س ١٧٣٠٦] [المجتبى: ٧١٧]

حدثني الأسود بن العلاء بن (جارية) ^(١) الثَّقَفِيُّ ، عن أبي سلمة ، وهو : ابن عبد الرحمن ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، عن النبي ﷺ قال : « (حين) يخرج الرجل من بيته إلى (مسجدي) فرجلٌ تكتب حسنةً ورجلٌ تمحو سيئةً . »

١٥- (باب) النهي عن منع النساء عن إتيان (المساجد) ^(٢)

• [٨٧٣] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها » .

١٦- (باب) من يُمنع من المسجد

• [٨٧٤] أخبرنا إسحاق بن منصور ، قال : أنا يحيى ، عن ابن جُرَيْج قال : نا عطاء ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « من أكل من هذه الشجرة » قال أول يوم : « (الثوم) » ثم قال : « الثوم والبصل والكراث - فلا يقربنا في مساجدنا ؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنس » .

١٧- (باب) من يُخرج من المسجد

• [٨٧٥] أخبرنا محمد بن المنثري ، قال : نا يحيى بن سعيد ، قال : نا هشام ، قال :

(١) في (هـ) ، (ت) : « حارثة » ، وصححا عليها ، وهو خطأ ، والمثبت موافق لما في « المجتبى » .

* [٨٧٢] [التحفة : ص ١٤٩٤٧] [المجتبى : ٧١٨]

(٢) في (ح) : « المسجد » .

* [٨٧٣] [التحفة : خ م ص ٦٨٢٣] [المجتبى : ٧١٩]

* [٨٧٤] [التحفة : خ م ت ص ٢٤٤٧] [المجتبى : ٧٢٠]

نا قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب قال: إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين ما أراهما إلا (خبيثتين) ^{ص:هـ}: هذا (البصل) والثوم، ولقد رأيت نبي الله ﷺ إذا وجد (ريحهما) ^(١) من الرجل أمر به، (فأخرج) ^(٢) إلى البقيع ^(٣)، فمن (أكلهما فليمتهما) ^(٤) طَبَخًا.

١٨ - (باب) ضرب الخبء في المسجد

- [٨٧٦] أخبرنا أبو داود، قال: نا يعلی، قال: نا يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل في المكان الذي يريد أن يعتكف فيه، فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فأمر فضرب له خبء ^(٥)، وأمرت حفصة فضرب لها خبء، فلما رأت زينب خبءها أمرت فضرب لها خبء، فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ قال: «البرُّ يُردُّن؟» فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشرًا من شؤال.
- [٨٧٧] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: نا عبدالله بن نُمير، قال: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أصيب سعدٌ يوم الخندق، رماه رجل من

(١) في (م)، (ط): «ريحها»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى».

(٢) صحح فوقها في (ط)، وزاد بعدها فيها وفي (م): «به»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٣) البقيع: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٣٦٤).

(٤) في (م)، (ط): «أكلها فليمتها»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «المجتبى».

* [٨٧٥] [التحفة: م ص ق ١٠٦٤٦] [المجتبى: ٧٢١]

(٥) خبء: خيئة من صوف أو وبر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧/١٥٣).

* [٨٧٦] [التحفة: ع ١٧٩٣٠] [المجتبى: ٧٢٢]

قريش (رماه) في الأَكْحَل^(١)، فضرِب عليه - تعني رسول الله ﷺ - خَيْمَةً في المسجد لِيَعُودَهُ من قريب .

١٩- (باب) إدخال الصبيان المساجد

• [٨٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، قال : نا اللَّيْثُ ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عمرو بن سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، أنه سمع أبا قتادة يقول : بَيْنَا نحن جلوس في المسجد خرج علينا رسول الله ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بنت أبي العاصي بن الربيع ، وأُمها زينب بنت رسول الله ﷺ ، وهي (صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا) على عاتقه^(٢) ، فصلان رسول الله ﷺ وهي على عاتقه ، يضعها إذا ركع ويعيدها إذا قام ، حتى قضى صلاته يَفْعَلُ ذلك بها^(٣) .

٢٠- (باب) ربط الأسير بسارية^(٤) المسجد

• [٨٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا اللَّيْثُ ، عن سعيد بن أبي سعيد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : بعث رسول الله ﷺ خَيْلاً قَبِيلَ نَجْدٍ^(٥) فجاءت برجل

(١) الأَكْحَل: عرق في وسط الذراع ، وهو عرق الحياة إذا قطع لم يرقأ الدم . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٤١٣) .

* [٨٧٧] [التحفة : خ م د س ١٦٩٧٨] [المجتبى : ٧٢٣]

(٢) عاتقه : العاتق : ما بين المنكب والرقبة . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : عتق) .

(٣) سبق برقم (٦٠٦) .

* [٨٧٨] [التحفة : خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى : ٧٢٤]

(٤) بسارية : السارية : العمود . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : سري) .

(٥) نجد : من بلاد العرب وهو خلاف الغور فالغور تَهَامَةٌ وكل ما ارتفع عن تَهَامَةِ إلى أرض العراق فهو نَجْدٌ . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : نجد) .

من بني حَنِيفَةَ يقال له : ثُمَامَةُ بنُ أُثَالِ سيد أهل اليمامة ، فربطوه بسارية من سَوَارِي المسجد . مختصر (١) .

٢١- (باب) إدخال البعير المسجد

- [٨٨٠] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ ، عن ابن وَهَبٍ ، قال : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عن ابن شَهَابٍ ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عباس ، أن رسول الله ﷺ طاف في حَجَّةِ الْوُدَاعِ (على بعير) ، يستلم الركن بِمِخْجَنٍ (٢) .

٢٢- (باب) النهي عن الشراء والبيع في المسجد وعن التحلق (٣)

(فيه) قبل صلاة الجمعة

- [٨٨١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبرَاهِيمَ ، قال : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ ، عن ابن عَجْلَانَ ، عن عمرو بن شُعَيْبٍ ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي ﷺ نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ، وعن الشراء والبيع في المسجد .

٢٣- (باب) النهي عن تناشد (الأشعار) (٤) في المسجد

- [٨٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ ، قال : نا اللَّيْثُ ، عن ابن عَجْلَانَ ، عن عمرو بن

(١) سبق بنفس الإسناد ومتن مطول برقم (٢٤٣) .

* [٨٧٩] [التحفة : خ م د س ١٣٠٠٧] [المجتبى : ٧٢٥]

(٢) بمخجن : عضا معوجة الرأس . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٣٣) .

* [٨٨٠] [التحفة : خ م د س ق ٥٨٣٧] [المجتبى : ٧٢٦]

(٣) التحلق : الجلوس في مجالس على شكل الحلقة . (انظر : لسان العرب ، مادة : حلق) .

* [٨٨١] [التحفة : د ت س ق ٨٧٩٦] [المجتبى : ٧٢٧]

(٤) في (هـ) ، (ت) : «الشعر» ، وصححا عليها ، وكتب في حاشيتها : «الأشعار» ، وفوقها فيها : «أصح» .

شُعَيْب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ نهى عن تناشد الأشعار في المسجد^(١).

٢٤- (باب) الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد

- [٨٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا (سَفِيَّانَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ)^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُتَشَدُّ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ^(٣) إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ أَنْشَدْتَ (و)^(٤) فِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَسْمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيَّدْ بَرُوحَ الْقُدُسِ؟»^(٥) قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

٢٥- (باب) النهي عن (إنشاد)^(٦) الضالة^(٧) في المسجد

- [٨٨٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ

(١) تقدم في سابقه، والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠١١١).

* [٨٨٢] [التحفة: دت م ق ٨٧٩٦] [المجتبى: ٧٢٨]

(٢) في (م)، (ط): «الليث، عن ابن عجلان»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، و«التحفة».

(٣) فلحظ: نُظِرَ إِلَيْهِ بِطَرَفِ عَيْنِهِ. (انظر: لسان العرب، مادة: لحظ).

(٤) ليس في (ح)، وصحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت)، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

(٥) بروح القدس: جبريل عليه السلام. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قدس).

* [٨٨٣] [التحفة: خ م د م س ٣٤٠٢-خ م ١٣١٤٠] [المجتبى: ٧٢٩]

(٦) صحح عليها في (هـ) وكتب في الحاشية: «قوله: إنشاد الضالة هو مصدر أنشد إذا دخل في الشدة، مثل أنجد أي دخل في نجد؛ لأن الإنشاد من غير هذا المعنى مخصوص بإنشاد الشعر».

(٧) الضالة: الضائع مما يكون عند الإنسان من الحيوان وغيره. (انظر: لسان العرب، مادة: ضلل).

قال : حدثني زيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : جاء رجل (يُشَدُّ) ^(١) ضالة في المسجد فقال له رسول الله ﷺ : «لا وجدت» .

٢٦- (باب) إظهار السلاح في المسجد

• [٨٨٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الزَّهْرِيُّ) وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، (قَالَ) ^(٢) : نَا سَفِيَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو : أَسْمَعْتَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْ بِنِصَالِهَا» ^(٣) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٧- (باب) تشبيك الأصابع في المسجد

• [٨٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ ، قَالَ : نَا الْأَعْمَشَ ، عَنْ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَنَا : أَصَلَّيْ هُوَ لَاءَ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : قَوْمُوا فَصَلُّوا . فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ فَجَعَلَ أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ ، فَصَلَّى بِغَيْرِ أَدَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، وَجَعَلَ إِذَا رَكَعَ (شَبَّكَ) ^(٤) بَيْنَ أَصَابِعِهِ (فَجَعَلَهُمَا) ^{صحت هـ} بَيْنَ رِكْبَتَيْهِ ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ^(٥) .

(١) صحح عليها في (هـ) . وينشد ، أي : يطلب ويبحث عن . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نشد) .

* [٨٨٤] [التحفة : ص ٢٧٤٢] [المجتبى : ٧٣٠]

(٢) في (م) : «قال» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٣) بنصها : ج نصل ، وهو : حديدة الرمح والسهم والسكين ما لم يكن لها مَقْبِضٌ . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نصل) .

(٤) في (ح) : «يشبك» .

* [٨٨٥] [التحفة : ص م ق ٢٥٢٧] [المجتبى : ٧٣١]

(٥) تقدم من وجه آخر عن الأعمش برقم (٧٠٢) .

* [٨٨٦] [التحفة : م س ٩١٦٤] [المجتبى : ٧٣٢]

- [٨٨٧] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا النَّضْر، قال: ثنا شُعْبَة، عن سليمان قال: سمعت إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبدالله... فذكر نحوه^(١).

٢٨- (باب) الاستلقاء في المسجد

- [٨٨٨] أخبرنا قُتَيْبَة (بن سعيد)^{لا:}، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه، أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

٢٩- (باب) النوم في المسجد

- [٨٨٩] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أنه كان (ينام)^(٢) وهو شاب عَزَبَ لا أهل له، على عهد رسول الله ﷺ، في مسجد النبي ﷺ.

٣٠- (باب) البزاق في المسجد

- [٨٩٠] أخبرنا قُتَيْبَة بن سعيد، قال: نا أبو عَوَاثَة، عن قتادة، عن أنس، قال:

(١) سبق برقم (٧٠١) من طريق شعبة.

* [٨٨٧] [التحفة: دس ٩١٦٥-٩٤٣٣ م] [المجتبى: ٧٣٣]

* [٨٨٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٢٩٨] [المجتبى: ٧٣٤]

(٢) بعده في (ح): «في المسجد»، والأولى عدم إثباتها، وانظر «التحفة»، و«المجتبى».

* [٨٨٩] [التحفة: خ م س ٨١٧٣] [المجتبى: ٧٣٥]

قال رسول الله ﷺ: «البُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكُفَّارَتُهَا^(١) دَفْنُهَا» .

٣١- (بَابُ) النَّهْيِ عَنْ أَنْ يَتَنَخَّمَ^(٢) الرَّجُلُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

- [٨٩١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ رأى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ^(٣)، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَصِلِي فَلَا يَبْزُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَبَلَ وَجْهَهُ إِذَا صَلَّى»^(٤).

٣٢- (بَابُ) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ

أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ فِي (صَلَاتِهِ)^(٥)

- [٨٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن حُمَيْدِ بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، أن النبي ﷺ رأى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ، وَنَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» .

(١) كفارتها: مغفرتها. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: كفر).

* [٨٩٠] [التحفة: م د ت س ١٤٢٨] [المجتبى: ٧٣٦]

(٢) في (م): «يتنخم» بتقديم النون على التاء، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) بدون

إعجام. ويتنخم: أي يبزق من أقصى الحلق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نخم).

(٣) فحكه: فشره وكشطه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حكك).

(٤) تقدم من وجه آخر عن نافع برقم (٦١٣).

* [٨٩١] [التحفة: خ م س ٨٣٦٦] [المجتبى: ٧٣٧]

(٥) في (ح): «الصلاة».

* [٨٩٢] [التحفة: خ م س ق ٣٩٩٧] [المجتبى: ٧٣٨]

٣٣- (باب) الرخصة للمصلي في أن يَبْرِقَ خلفه أو تلقاء شماله

- [٨٩٣] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، قال: نا يحيى، عن سفيان قال: حدثني منصور، عن ربيعي، عن طارق بن عبدالله المحاربي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتَ تَصَلِي فَلَ تَبْرِقْ بَيْنَ يَدَيْكَ وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَابْرِقْ خَلْفَكَ أَوْ تَلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِعًا، وَإِلَّا فَهَكَذَا». وبرزق (يحيى) تحت رجله ودلكه.

٣٤- (باب) بأي الرجلين يدلُّك بُرُاقُه

- [٨٩٤] أَخْبَرَنَا سُؤيد بن نصر، قال: نا عبدالله، عن سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء بن الشَّخِير، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ (يَسْتَنَعُ) ^(١) (فَدَلِكُهُ) ^(٢) برجله اليُسْرَى ^(٣).

٣٥- (باب) تخليق ^(٤) (المسجد) ^(٥)

- [٨٩٥] أَخْبَرَنَا إِسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عائذ بن حبيب، قال: نا حُميد

* [٨٩٣] [التحفة: دت س ق ٤٩٨٧] [المجتبى: ٧٣٩]

(١) في (ح): «تستنع»، وكذا هي في «المجتبى». (٢) في (ح): «فدلك».

(٣) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» إلى النسائي، ولم يستدركه الحافظ في «النكت».

* [٨٩٤] [التحفة: م د ٥٣٤٨] [المجتبى: ٧٤٠]

(٤) تخليق: التطيب بالخلوق؛ والخلوق: طيب يصنع من زعفران وغيره. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩/٢٣٣).

(٥) في (هـ)، (ت)، (ح): «المساجد».

الطويل ، عن أنس بن مالك قال : رأى رسول الله ﷺ نُخَامَةً في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه ، فقامت امرأة من الأنصار فحكَّتْها وجعلت (في) مكانها خلوقاً ، قال رسول الله ﷺ : « ما أحسن هذا! »^(١) .

٣٦- (باب) القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه

• [٨٩٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَيْلَانِيُّ (بصري) ، قال : نا أبو عامر ، قال : نا سليمان ، (يعني : ابن بلال) ، عن ربيعة ، (وهو : ابن أبي عبد الرحمن) عن عبد الملك بن سعيد ، قال : سمعت أبا حميد وأبا أسيد يقولان : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللَّهُمَّ (افتح) (لي) أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللَّهُمَّ إني أسألك من فضلك » .

٣٧- (باب) الأمر بالصلاة قبل الجلوس (فيه) ^{صح: ت هـ}

• [٨٩٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قال : نا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن (يُجْلِسَ) »^(٢) .

(١) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الطهارة ، ولم يعزه لهذا الموضع من كتاب الصلاة ، وكذا هو مثبت في أصول «المجتبى» في كتاب الصلاة وحده .

* [٨٩٥] [التحفة : س ق ٦٩٨] [المجتبى : ٧٤١]

* [٨٩٦] [التحفة : م دس ١١١٩٦-م دس ق ١١٨٩٣] [المجتبى : ٧٤٢]

(٢) زاد بعدها في (م) ، (ط) : «فيه» ، والمثبت موافق لما في «المجتبى» ، والحديث سبق برقم (٦٠٤) .

* [٨٩٧] [التحفة : ع ١٢١٢٣] [المجتبى : ٧٤٣]

٣٨- (باب) الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة

• [٨٩٨] أخبرنا سليمان بن داود، قال: نا ابن وهب، عن يونس، قال: قال ابن شهاب: (و) أخبرني عبدالرحمن بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك يُحَدِّثُ حَديثَهُ حين تَخَلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قال: وَصَبَّحَ رسول الله ﷺ قادمًا، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك (جاءه) ^(١) المُخَلَّفُونَ (فَطَفِقُوا) ^(٢) يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بِضَعَةِ وثمانين رجلا، فقبل رسول الله ﷺ علانيتهم وباعيتهم واستغفر لهم، (وَوَكَّلَ) ^(٣) سرائرهم ^(٤) إلى الله - جل وعز - (حتى جئت) فلما سلمت تبسم تَبَسُّمَ (المُغْضَبِ) ^(٥) ثم قال: «تعال». فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال (لي): «ما خَلَّفَكَ، ألم تكن ابتعت ظَهْرَكَ» ^(٦)؟. قلت: يا رسول الله، إني - والله - لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنني سأخرج من سَخَطِهِ؛ لقد أُعْطِيتُ جَدَلًا، ولكن - والله - لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني (ليُوشِكُ أن الله ﷻ) ^(٧) يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، ولئن حدثتك حديث صدق تُجِدُ ^(٨)

(١) في (م)، (ط): «جاء».

(٢) فوقها في (ط): «خف».

(٤) سرائرهم: ج. سريرة، وهي كل ما يكتُم. (انظر: لسان العرب، مادة: سرر).

(٥) في (هـ)، (ت): «الغضب».

(٦) ظهرك: الظهر: الدابة التي تستعمل للركوب أو حمل الأثقال. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ظهر).

(٧) في (هـ)، (ت): «ليُوشِكَنَّ اللهُ»، والمثبت من بقية النسخ.

(٨) تجد: تغضب. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٩١/١٧).

عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ ، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتَ عَنْكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، قَمِ حَتَّى (يُقْضَى)»^(١) فِيكَ . (فَقَمْتَ) فَمَضَيْتَ . مَخْتَصِرٌ .

٣٩- (بَابُ) صَلَاةِ الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ

• [٨٩٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، قَالَ : نَا اللَّيْثُ ، قَالَ : نَا خَالِدٌ ، (وَهُوَ : ابْنُ يَزِيدَ) ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَرْوَانَ بْنَ عَثْمَانَ ، أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ حُثَيْنٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ : كُنَّا نَغْدُو (إِلَى) السُّوقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ .

٤٠- (بَابُ) التَّرْغِيبِ فِي الْجُلُوسِ (فِي الْمَسْجِدِ)^(٢) وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ فِيهِ

• [٩٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ (يُحْدِثْ)^(٣) : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارحمه .

(١) صحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وفي (ج) : «يقضي الله» وهو موافق لما في «المجتبى» .

* [٨٩٨] [التحفة: خ م د س ١١١٣٢] [المجتبى: ٧٤٤]

* [٨٩٩] [التحفة: س ١٢٠٤٨] [المجتبى: ٧٤٥]

(٢) في (ج) : «في الصلاة» .

(٣) صحح على آخرها في (هـ) ، (ت) . والحدث : ما يخرج من الشخص ينقض طهارته ويستوجب الوضوء أو الغسل . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : حدث) .

* [٩٠٠] [التحفة: خ م د س ١٣٨١٦] [المجتبى: ٧٤٦]

- [٩٠١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَابِرُ بْنُ كَيْسَانَ، يَعْنِي: ابْنَ مُضَرَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عُقَبَةَ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَيْمُونٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ (سَهْلًا) ^(١) السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ فِي مَسْجِدٍ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي (الصَّلَاةِ)» ^(٢).

٤١- (بَابُ) ذِكْرِ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ ^(٣) الْإِبِلِ

- [٩٠٢] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، عن أشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن مَعْقَلٍ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة في أعطان الإبل.

٤٢- (بَابُ) الرخصة في ذلك

- [٩٠٣] أَخْبَرَنَا الحسن بن إسماعيل بن سليمان (المجالدِيّ)، قال: أنا هُشَيْمٌ، قال: أنا سَيَّارٌ، عن يزيد (الفقيه)، عن جابر بن عبد الله قال: قال (لي) رسول الله ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا ۖ وَطَهْرًا، فَأَيْنَمَا أَدْرَكَ (رجل)» ^(٤).

(١) في (ح): «سهل بن سعد».

(٢) في (م)، (ط): «صلاة»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «الصلاة»، وفوقها في حاشية (م): «ض». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو موافق لما في «المجتبى»، وزاد في (هـ)، (ت) عقب هذا الحديث: «انتهى. آخر كتاب المساجد».

* [٩٠١] [التحفة: س ٤٨٠٨] [المجتبى: ٧٤٧]

(٣) أعطان: ج. عطن، وهو: موضع إقامة الجمال حول الماء. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٥٨/١).

* [٩٠٢] [التحفة: س ق ٩٦٥١] [المجتبى: ٧٤٨]

﴿ م / ١١ / أ ﴾

(٤) في (هـ)، (ت): «رجلاً» بالنصب على المفعولية، وبرفع «الصلاة» على الفاعلية.

من أمتي الصلاة صلي» .

٤٣- (باب) الصلاة على الحصير

- [٩٠٤] أخبرنا سعيد بن يحيى بن سعيد (الأُمويّ) قال : نا أبي ، قال : نا يحيى بن سعيد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، أن أم سُلَيْم سألت رسول الله ﷺ أن يأتيها فيصلي في بيتها فتتخذهُ مُصَلًّى ، فأتاها فعمدَتْ إلى حصير فنضحته بماء فصلي عليه وصلَّوا معه .

٤٤- (باب) الصلاة على الحُمْرَة^(١)

- [٩٠٥] أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، قال : نا خالد ، عن شُعْبَةَ ، عن سليمان ، عن عبد الله بن شدَّاد ، عن مَيْمُونَةَ ، أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الحُمْرَة .

٤٥- (باب) الصلاة على المنبر

- [٩٠٦] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا يعقوب بن عبد الرحمن ، قال : حدثني أبو حازم بن دينار ، أن رجلاً أتوا سَهْل بن سعد الساعديّ وقد امْتَرَوْا في المنبر (وَمِمَّ)^(٢) عوده ، فسألوه عن ذلك فقال : والله ، إني لأعرف مما هو ، ولقد

* [٩٠٣] [التحفة : خ م س ٣١٣٩] [المجتبى : ٧٤٩]

* [٩٠٤] [التحفة : س ٢٢٠] [المجتبى : ٧٥٠]

(١) الحُمْرَة : السجادة التي يسجد عليها المصلي . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/٣٥٣) .

* [٩٠٥] [التحفة : خ م س ق ١٨٠٦٢] [المجتبى : ٧٥١]

(٢) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وفي حاشيتها : «عما» ، وفوقها في (م) : «ض» .

رأيته أول يوم وُضِعَ وأول يوم جلس عليه رسول الله ﷺ، أرسل (رسول الله ﷺ) إلى فلانة - امرأة قد سماها سهل - «أن مري غلامك التجار (أن) يعمل لي أعوادا أجلس (عليهن)»^(١) إذا كلمت الناس. فأمرته (فعملها) من طوفاء الغابة^(٢) ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ فأمر بها فوضعت هاهنا، ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها، وكبر وهو عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري^(٣) فسجد في أصل المنبر ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس، فقال: «(يا) أيها الناس، (إنما)^(٤) صنعت هذا (لتأتموا)^(٥) ولتعلموا صلاتي».

٤٦ - (باب) الصلاة (على الحمار)^(٦)

• [٩٠٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عمرو بن يحيى، عن سعيد ابن يسار، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر.

قال أبو عبد الرحمن: لم يتابع عمرو بن يحيى على قوله: يصلي على حمار، وإنما

(١) في (ح): «عليها».

(٢) طوفاء الغابة: موضع قريب من المدينة، وبها أموال لأهلها. (انظر: لسان العرب، مادة: غيب).

(٣) القهقري: المثنى إلى الخلف والوجه للأمام. (انظر: لسان العرب، مادة: قهقر).

(٤) في (هـ)، (ت): «إني».

(٥) صحح عليها في (ط)، وزاد بعدها في (م): «بي»، والمثبت موافق لما في «الصحیح» من حديث قتيبة.

* [٩٠٦] [التحفة: خ م دس ٤٧٧٥] [المجتبى: ٧٥٢]

(٦) في (هـ)، (ت): «على المحمل»، وضبطها بفتح الميمين وسكون الحاء، وصححا عليها.

(يقولون) ^(١): (يصلي) ^(٢) على راحلته .

- [٩٠٨] أخبرنا محمد بن منصور (الطُّوسِيّ)، قال : نا إسماعيل بن عمر ، قال : نا داود بن قيس ، عن محمد بن عَجْلان ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس بن مالك ، أنه رأى النبي ﷺ يصلي على حمار وهو راكب إلى خَيْبَر ، والقبلة خلفه . قال أبو عبد الرحمن : (هذا خطأ ، و) الصواب موقوف .

٤٧- (باب) سُتْرَةُ الْمَصْلِيِّ

- [٩٠٩] أخبرنا العباس بن محمد (الدُّورِيّ)، قال : نا عبدالله بن يزيد ، (وهو : الْمُقْرِيّ) قال : نا حَيَّوَة بن شُرَيْح ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوك عن سُتْرَةِ الْمَصْلِيِّ فقال : «مثل (مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ)» ^(٣) .

٤٨- (باب) الصَّلَاةُ إِلَى الْحَرْبَةِ

- [٩١٠] أخبرنا عبيدالله بن سعيد ، قال : نا يحيى ، عن عبيدالله ، قال : أخبرني

(١) في (م) ، (ط) ، (ح) : «يقولوا» ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وصحح عليها في (ط) ، وكتب في حاشيتهما : «يقولون» ، وفوقها : «ن» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .

(٢) في (هـ) ، (ت) : «صلى» ، ولم تذكر في (ح) .

* [٩٠٧] [التحفة : م د س ٧٠٨٦] [المجتبى : ٧٥٣]

* [٩٠٨] [التحفة : س ١٦٦٥] [المجتبى : ٧٥٤]

(٣) كذا ضبط الخاء في (هـ) ، (ت) ، وفي (ط) بكسرها . ووقع في (ح) : «مؤخر» بدون هاء في آخرها . ومؤخرة الرحل : هي الخشبة التي تكون خلف راكب الجمل أو الناقة يسند عليها ظهره . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١/٢٣١) .

* [٩٠٩] [التحفة : م د س ١٦٣٩٥] [المجتبى : ٧٥٩]

نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، أنه كان يركُز الحربة ثم يصلي إليها .

٤٩- (باب) الصلاة إلى الشجرة

- [٩١١] أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : نا محمد ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مُضَرَّب ، عن علي قال : لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا إنسان إلا نائم ، إلا رسول الله ﷺ ؛ فإنه كان يصلي إلى شجرة ويدعو حتى أصبح .

٥٠- (باب) الأمر بالدُّنُو (من) الشُّرَّة

- [٩١٢] أخبرنا علي بن حُجْر وإسحاق بن منصور ، قالا : أنا سفيان ، عن صفوان ابن سُليم ، عن نافع بن جُبَيْر ، عن سَهْل بن أبي (حُثْمَةَ) ^(٢) قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا صلى أحدكم إلى شُرَّة فليدُنْ منها ؛ لا يقطع الشيطان عليه صلاته» .

٥١- (باب) مقدار ذلك

- [٩١٣] أخبرنا محمد بن سَلْمَة والحارث بن مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمع - ، عن (ابن القاسم) ^(٣) قال : حدثني مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة

* [٩١٠] [التحفة : خ ص ٨١٧٢] [المجتبى : ٧٦٠]

* [٩١١] [التحفة : ص ١٠٦١]

(١) في (ح) : «إلى» .

(٢) في (م) : «خثمة» ، بالخاء المعجمة ، وصوابه بالخاء المهملة كما في بقية النسخ .

* [٩١٢] [التحفة : د ص ٤٦٤٨] [المجتبى : ٧٦١]

(٣) في (م) ، (ط) : «أبي القاسم» ، وهو خطأ ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر : «المجتبى» ، و«التحفة» .

الْحَجَبِيِّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَسَأَلْتُ بِلَا آ حِينَ خَرَجَ: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ (نَحْوًا) ^(١) مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ ^(٢).

٥٢- (بَابُ) ذِكْرٍ مَنْ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ وَمَنْ لَا يَقْطَعُهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ

بَيْنَ يَدَيْ الْمَصْلِيِّ سُتْرَةٌ

- [٩١٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يزيد، (وهو: ابن زُرَيْعٍ) قال: نا يونس، عن حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عن أَبِي دَرَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ (قَائِمًا) ^(٣) يَصَلِي، فَإِنَّهُ يَسْتَرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتِهِ: الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قُلْتُ: مَا بَأْسُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَصْفَرِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟! قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».
- [٩١٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا شُعْبَةَ وَ (هشام) ^(٤)، عن

(١) في (ط): «نحو» منونًا بدون ألف، وصحح عليها، وهي لغة.

(٢) كذا ورد الحديث في أصولنا، وفي «المجتبى» (٧٤٩) في كتاب الصلاة وحده، وعزاه في «التحفة» الموضع (٢٠٣٧) لكتاب الحج وحده، واستدرك في الموضع (٨٣٣١) وعزاه للحج والصلاة معا، وموضع الحج مما فاتنا، وقد استدركتناه وينظر في ذلك التقرير الخاص بما زادته «التحفة» على أصولنا.

* [٩١٣] [التحفة: خ م د س ق ٢٠٣٧-خ م د س ٨٣٣١] [المجتبى: ٧٦٢]

(٣) في (ط): «قائم» منونًا بدون ألف، وصحح عليها، وهي لغة.

* [٩١٤] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٣٩] [المجتبى: ٧٦٣]

(٤) في (م)، (ط): «وهمام»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ج)، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة».

قتادة قال : قلت لجابر بن زيد : ما يقطع الصلاة؟ قال : كان ابن عباس يقول :
المرأة الحائض والكلب .
قال يحيى : رفعه شُعْبَة .

- [٩١٦] أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، قال : نا الزهري، قال : أخبرني عبيدالله (بن عبدالله)، عن ابن عباس قال : جئت أنا والفضل علي أتان^(١) لنا ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بعرفة - ثم ذكر كلمة معناها - فمررنا علي بعض الصف فنزلنا وتركناها تززع^(٢)، فلم يقل لنا رسول الله ﷺ شيئاً .
- [٩١٧] أخبرنا عبدالرحمن بن خالد (القطان الرقي)، قال : نا حجاج، قال : قال ابن جريج : أخبرني محمد بن عمر بن علي، (عن)^(٣) عباس بن (عبيدالله)^(٤) ابن عباس، عن الفضل بن عباس قال : زار رسول الله ﷺ عباساً في بادية لنا، ولنا كلبية وجمارة ترعى، فصلى النبي ﷺ العصر وهما بين يديه، فلم يترجرا ولم يؤخرأ^(٥) .
- [٩١٨] أخبرنا أبو الأشعث، قال : نا خالد، قال : نا شُعْبَة، أن الحكم أخبره،

* [٩١٥] [التحفة : دس ق ٥٣٧٩] [المجتبى : ٧٦٤]

(١) أتان : أنثى الحمار . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٦٤) .

(٢) ترزع : الرقع : الطواف في العشب والأكل منه . (انظر : لسان العرب، مادة : رقع) .

* [٩١٦] [التحفة : ع ٥٨٣٤] [المجتبى : ٧٦٥]

(٣) في (م)، (ط) : «بن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح) .

(٤) في (م)، (ط) : «عبدالله»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر : «المجتبى»، و«التحفة» .

(٥) في (هـ)، (ت) : «ترجرا ولم تؤخرأ» بالمشناة الفوقية .

* [٩١٧] [التحفة : دس ١١٠٤٥] [المجتبى : ٧٦٦]

قال: سمعت يحيى، (وهو: ابن الجرّار)، يُحَدِّثُ عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى حِمَارٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصِلِي، فَزَلُّوا وَدَخَلُوا مَعَهُ فَصَلُّوا، فَلَمْ يَنْصَرَفْ، وَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَسْعِيَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَأَخَذَتَا (بِرَكْبَتِهِ) ^(١)، (فَفَرَعًا) ^(٢) بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَنْصَرَفْ.

• [٩١٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصِلِي، فَإِذَا أُرِدْتُ أَنْ أَقُومَ، كَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَمَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ، (أَنْسَلْتُ أَنْسَلًا) ^(٣).

٥٣- (بَابُ) التَّشْدِيدِ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي (وَبَيْنَ سِتْرَتِهِ) ^{لا تـ}

• [٩٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ (بُشَيْرِ) ^{صحت هـ} بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي (جُهَيْمٍ) ^{ت ح هـ} ^(٤) يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ (مَنْ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) فِي (ح): «بِرَكْبَتِهِ».

(٢) كَذَا ضَبَطْتُ فِي (هـ)، (ت)، وَعَلَى الرَّاءِ فِي (هـ) عِلَامَةٌ إِهْمَالٍ، وَصَحَّحْتُ عَلَيْهَا، وَضَبَطْتُ فِي (ط) بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ، قَالَ السَّنْدِيُّ: «وَفِي الرَّاءِ يَجُوزُ التَّخْفِيفُ وَالتَّشْدِيدُ». اهـ. وَفَرَعٌ: حِجْزٌ وَفَرَقٌ. (أَنْظُرْ: حَاشِيَةُ السَّنْدِيِّ عَلَى النَّسَائِيِّ) (٢/٦٥).

* [٩١٨] [التحفة: دس ٥٦٨٧] [المجتبى: ٧٦٧]

(٣) قَالَ السَّنْدِيُّ: «أَيُّ: خَرَجْتَ بَتَّانٍ وَتَدْرِيجٍ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهَا: فَمَاذَا تَفْعَلِينَ؟ قَالَتْ: أَنْسَلْتُ...» إِيخ (أَنْظُرْ حَاشِيَةُ السَّنْدِيِّ عَلَى النَّسَائِيِّ) (٢/٦٥).

* [٩١٩] [التحفة: خ م س ١٥٩٨٧] [المجتبى: ٧٦٨]

(٤) فِي (م): «جُهَمٌ»، وَالمُثَبِّتُ مِنْ بَقِيَةِ النِّسْخِ، وَأَنْظُرْ: «المجتبى»، وَ«التحفة»، وَمَا تَقْدَمُ بِرَقْمِ (٣٧٧).

ﷺ في الماز بين يدي المصلي . فقال (لي) أبو (جُهَيْم)^ت(^١) : قال رسول الله ﷺ :
 «لو يعلم الماز بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن
 يمر بين يديه» .

• [٩٢١] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبدالرحمن
 ابن أبي سعيد ، عن أبي سعيد ، أن رسول الله ﷺ قال : «إذا كان أحدكم يصلي ،
 فلا يدع أحداً يمر بين يديه ، فإن أبى فليقاتله ؛ فإن معه القرين» .

٥٤ - (باب) الرخصة في ذلك

• [٩٢٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عيسى بن يونس ، قال : نا
 عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُرَيْج ، عن (كثير)^(٢) بن (كثير)^{صحت} - (مكي)^(٣) -
 عن أبيه ، عن جده قال : رأيت رسول الله ﷺ طاف بالبيت (سَبْعاً)^(٤) ، ثم
 صلى ركعتين (بحذاه)^(٥) في حاشية^(٦) المقام ، وليس بينه وبين الطواف أحد .

(١) في (م) : «جهم» ، والمثبت من بقية النسخ ، وانظر : «المجتبى» ، و«التحفة» .

* [٩٢٠] [التحفة : ع ١١٨٨٤] [المجتبى : ٧٦٩]

* [٩٢١] [التحفة : م دس ق ٤١١٧] [المجتبى : ٧٧٠]

(٢) زاد بعدها في (م) ، (ط) : «بن يحيى» ، وهي مقحمة ، والتصويب من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وانظر :
 «المجتبى» ، و«التحفة» .

(٣) صحح على آخرها في (هـ) ، (ت) ، وليست في (ح) .

(٤) كذا ضبطها في (هـ) ، (ت) ، وضبطت في (ط) بضم فضم .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «بحذائه» .

(٦) حاشية : جانب أو طرف . (انظر : لسان العرب ، مادة : حشا) .

* [٩٢٢] [التحفة : دس ق ١١٢٨٥] [المجتبى : ٧٧١]

٥٥- (باب) الرخصة في الصلاة خلف النائم

- [٩٢٣] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد ، قال : نا يحيى ، عن هشام ، قال : أخبرني أبي ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل وأنا راقدة مُعْتَرِضَةٌ^(١) بينه وبين القبلة على فراشه ، فإذا أراد أن يُوتِرَ أيقظني فأوترت .

٥٦- (باب) النهي عن الصلاة (إلى)^(٢) القبر

- [٩٢٤] أَخْبَرَنَا علي بن حُجْر ، قال : نا الوليد ، عن ابن جابر ، عن بُشَيْرِ بن عبيدالله ، عن واثلة بن الأسقع ، عن أبي مَرْثَدِ العَنَوِيِّ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تُصَلُّوا إلى القبور ، ولا تجلسوا عليها » .

٥٧- (باب) الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير

- [٩٢٥] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالأعلى ، قال : نا خالد ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، قال : سمعت القاسم ، يُحَدِّثُ عن عائشة ، قالت : كان في بيتي ثوب فيه تصاوير فجعلته (إلى)^(٣) سَهْوَةً^(٤) في البيت ، فكان رسول الله ﷺ يصلي إليه ، ثم قال : « يا عائشة ، أخريه عني » . فنزعته فجعلته وسائد .

(١) معترضة : نائمة بالعرض . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٤٩٢) .

* [٩٢٣] [التحفة : خ س ١٧٣١٢] [المجتبى : ٧٧٢]

(٢) في (م) ، (ط) : « على » ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) ، وهو الموافق للفظ الحديث ، ولما في «المجتبى» .

* [٩٢٤] [التحفة : م د ت س ١١١٦٩] [المجتبى : ٧٧٣]

(٣) في (هـ) ، (ت) : « على » .

(٤) سهوة : الرف أو الطاق في الحائط يوضع فيه الشيء (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سها) .

* [٩٢٥] [التحفة : م س ١٧٤٩٤] [المجتبى : ٧٧٤]

٥٨- (باب) في المصلي (تكون) ^(١) بينه وبين الإمام سُترة

- [٩٢٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرَةٌ يَبْسُطُهَا - تُعْنِي - بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُ ^(٢) بِهَا (بِاللَّيْلِ) ^(٣) فَيَصِلِي فِيهَا، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُمُ الْحَصِيرَةُ، فَقَالَ: «اَكْلَفُوا» ^(٤) مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمِلُ ^(٥) حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْعَمَلُ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَدُومَهُ وَإِنْ قَلَّ. ثُمَّ تَرَكَ مُصَلَّاهُ ذَلِكَ فَمَا عَادَ لَهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَكَانَ إِذَا عَمَلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ.

٥٩- (باب) الصلاة في الثوب الواحد

- [٩٢٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: «أَوَّلَكُمْ ثُوبَانِ؟».

(١) في (هـ)، (ت): «يكون».

(٢) يحتجر: يُقيم به حاجزا بينه وبين الآخرين. (انظر: لسان العرب، مادة: حجر).

(٣) في (هـ)، (ت): «الليل»، و«صحح في (هـ) بينها وبين «بها».

(٤) اكلفوا: خذوا وتحملوا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/٢١٣).

(٥) يميل: في رواية لمسلم: «لا يسأم الله حتى تسأموا» والمعنى: لا يقطع الإقبال بالإحسان عنكم.

(انظر: حاشية السندي على النسائي) (٦٨/٢).

* [٩٢٦] [الصحفة: خم م س ق ١٧٧٢٠] [المجتبى: ٧٧٥]

* [٩٢٧] [الصحفة: خم م د س ١٣٢٣١] [المجتبى: ٧٧٦]

٦٠- (باب) إذا صلى في ثوب واحد كيف يفعل

- [٩٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصِلِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرْفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ.

٦١- (باب) الصلاة في قميص واحد

- [٩٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا الْعَطَّافُ، (هو: ابن خالد) عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّيْدِ وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلَّا قَمِيصٌ فَأَصِلِي فِيهِ، قَالَ: «(زُرَّة)»^(١) عَلَيْكَ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ.

٦٢- (باب) الصلاة في الإزار^(٢)

- [٩٣٠] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد، قال: نا يحيى، عن سفيان قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: كان رجال يصلون مع رسول الله ﷺ (عاقدي)^(٣) أُرِّهَمُ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رِءُوسَكُنَّ حَتَّى

* [٩٢٨] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٦٨٤] [المجتبى: ٧٧٧]

(١) كذا ضبطت في (ط)، وكتب فوقها: «معا»، مما يدل على وجود ضبط آخر ليس بواضح في مصورة (ط)، وضبطها في (هـ)، (ت) بضم الراء والتشديد. ورُزَّة: أي اشدد ثوبك واجمع بين طرفيه حتى لا تبدو عورتك. (انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري) (١/٤٦٦).

* [٩٢٩] [التحفة: د س ٤٥٣٣] [المجتبى: ٧٧٨]

(٢) الإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).
(٣) في (م): «عاقدين»، وكذا هي في «المجتبى»، والمثبت من بقية النسخ.

يستوي الرجال جلوسًا .

- [٩٣١] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ يَوْسُفَ، قَالَ: نَا يَزِيدُ، (وهو: ابن هارون)، قَالَ: نَا عَاصِمٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (سَلِيمَةَ) ^(١) قَالَ: لَمَّا رَجَعَ (قَوْمِي) ^(٢) مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ (قَالُوا: قَالَ) ^(٣): «إِنَّهُ لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةً لِلْقُرْآنِ». قَالَ: فَدَعَوْنِي فَعَلَّمُونِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَكُنْتُ أَصْلِي بِهِمْ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ مَفْتُوقَةٌ فَكَانُوا يَقُولُونَ لِأَبِي: أَلَا تَعْطِي عَنَا اسْتِ ابْنِكَ .

٦٣- (باب) صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته

- [٩٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا وَكَعْبٌ، قَالَ: نَا طَلْحَةَ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ ^(٤) بَعْضُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٦٤- صلاة الرجل في (الثوب الواحد) ^(٥) ليس على عاتقه منه شيء

- [٩٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: (نَا) سَفِيَانُ، (قَالَ: نَا أَبُو) ^(٦) الزُّنَادُ،

* [٩٣٠] [التحفة: خ م د س ٤٦٨١] [المجتبى: ٧٧٩]

(١) الضبط من (ط) وصرح عليها . (٢) في (ح): «قومنا» .

(٣) في (م)، (ط): «قالوا»، وفي (ح): «قال»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في «التحفة» .

* [٩٣١] [التحفة: خ م د س ٤٥٦٥] [المجتبى: ٧٨٠]

(٤) مرط: المزط: كساء من صوف، وقد يكون من غيره . (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٥/١٦٩) .

* [٩٣٢] [التحفة: م د س ق ١٦٣٠٨] [المجتبى: ٧٨١]

(٥) في (هـ)، (ت)، (ح): «ثوب واحد» .

(٦) في (ح): «عن أبي» .

عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء » .

٦٥- (باب) الصلاة في الحرير

- [٩٣٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد وعيسى بن حماد ، عن الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عتبة بن عامر قال : أهدى لرسول الله ﷺ (فَرُوجٌ) ^(١) حرير فلبسه ، ثم صلى فيه ، ثم انصرف فنزعه نزاعاً شديداً - كالكاره له ، ثم قال : « لا ينبغي هذا للمتقين » .

٦٦- (باب) الصلاة في خميصة لها أعلام

- [٩٣٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد - واللفظ له - عن سفيان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام ثم قال : « سَعَلْتَنِي أَعْلَامَ هَذِهِ ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ (وَاتْتَوَى) ^(٢) (بَأَنْبِجَانِيَّةِ) ^(٣) » .

* [٩٣٣] [التحفة: م دس ١٣٦٧٨] [المجتبى: ٧٨٢]

(١) كتب في حاشية (ت) : « الفروج : هو القباء الذي فيه شق من خلفه . «نهاية» .

* [٩٣٤] [التحفة: خ م س ٩٩٥٩] [المجتبى: ٧٨٣]

(٢) في (ح) : « وابتوا » .

(٣) الضبط من (هـ) ، وصحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وفي (م) : « بأنبجانيته » ، والمثبت من بقية النسخ ، ومكرر الحديث ، والذي سبق برقم (٦٣٨) ، وهو الموافق لما في «المجتبى» . والكساء الأنبجاني : كساء منسوب إلى مئيج المدينة المعروفة وهو من الصوف له خفَلٌ ولا عَلمٌ له وهي من أدون الثياب الغليظة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أنبجان) .

* [٩٣٥] [التحفة: خ م دس ق ١٦٤٣٤] [المجتبى: ٧٨٤]

٦٧- (باب) الصلاة في الثياب الحُمْر

- [٩٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ ^(١) حَمْرَاءَ فَرَكَّرَ عَنزَةً ^(٢) يَصِلِي إِلَيْهَا، يَمْرُ مِنْ وَرَائِهَا الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.

٦٨- (باب) الصلاة في الشُّعَارِ ^(٣)

- [٩٣٧] أَخْبَرَنَا (عمرو) بن منصور، قال: نا هشام بن عبد الملك (الطيالسي) ^{ص:ط}، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: حدثني جابر بن ^{ص:ط} (صُبْح) قال: سمعت خِلاصَ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ غَسَلَ مَا أَصَابَهُ، لَمْ يَعْذُهُ إِلَى غَيْرِهِ وَصَلَى فِيهِ (ثم يعود معي، فإن أصابه مني شيء فعل مثل ذلك لم يَعْذُهُ إِلَى غَيْرِهِ) ^(٤).

(١) حلة: الحلة: الثوب الجيد الجديد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حلل).

(٢) عنزة: عصا في أسفلها حديدة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢١٩/٤).

* [٩٣٦] [التحفة: س ١١٨٠٨] [المجتبى: ٧٨٥]

(٣) الشعار: الثوب الذي يلتصق بالجسد، سمي شعارا لأنه يلي شعر الجسد. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٣/٧).

(٤) ليس في (ح)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «كذا وجد»، وتحتها: «قال خ: قال لنا محمد: حدثناه أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، قال: نا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي بإسناده نحوه. انتهى»، والحديث تقدم برقم (٣٤٢)، عن ابن المثني، عن يحيى به دون هذه الزيادة الأخيرة، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

* [٩٣٧] [التحفة: دس ١٦٠٦٧] [المجتبى: ٧٨٦]

٦٩- (باب) الصلاة في الحُفَّين^(١)

- [٩٣٨] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلَى، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن سليمان، (عن)^(٢) إبراهيم، عن هَمَّام قال: رأيت جَرِيْرًا بال، ثم دعا بهاء فتوضأ ومسح على خُفَّيه، ثم قام فصلًا، فسئل عن ذلك فقال: رأيت رسول الله ﷺ صنع مثل هذا).

٧٠- (باب) الصلاة في النَّعْلَيْنِ^(٣)

- [٩٣٩] (أخبرنا عمرو بن علي، عن يزيد، وهو: ابن زُرَّيْع، وَعَسَّان بن مُضَرَّ)^(٤) (بصري ثقة)^(٥) قالوا: ثنا أبو مَسْلَمَةَ، وهو: سعيد بن يزيد، قال: سألت (أنسًا)^(٦): أكان رسول الله ﷺ يصلي في النَّعْلَيْنِ؟ قال: نعم.

(١) الحُفَّين: ث. الحُفَّت، وهو: ما يلبس في الرجل من جلد رقيق. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خفف).

(٢) في (ح): «بن»، وهو خطأ.

* [٩٣٨] [التحفة: خم م ت س ق ٣٢٣٥] [المجتبى: ٧٨٧]

(٣) النعْلَيْن: ث. نعل، وهو: الحذاء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعل).

(٤) في (م): «نصر»، والتصويب من بقية النسخ.

(٥) من (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «غسان بن مضر، بصري ثقة، قاله النسائي». وفي «المجتبى» (٧٧٥) وقع قوله: «بصري ثقة» بعد سعيد بن يزيد، لا غسان بن مضر، والمذكور في «التحفة» (٨٦٦) يوافق ما في «الكبرى».

(٦) في (ط): «أنس» بدون ألف، وفوقها: «كذا صح»، وهي لغة.

* [٩٣٩] [التحفة: خم م ت س ٨٦٦] [المجتبى: ٧٨٨]

٧١- (باب) أين يضع الإمام نعلَيْه إذا صلى بالناس

- [٩٤٠] أخبرنا عبيد الله بن سعيد وشُعَيْب بن يوسُف (أبو عمر النَّسائي) (١)، عن يحيى، عن ابن جُرَيْج قال: أخبرني محمد بن عَبَّاد، عن عبد الله بن سفيان، عن عبد الله بن (السائب) ^{لا}، أن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح فوضع نعلَيْه عن يساره.

(باب) ذكر الإمامة والجماعة

٧٢- إمامة أهل العلم والفضل

- [٩٤١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وهنَّاد بن السَّرِيّ، عن حسين بن علي الجُعْفِيّ، عن زائدة، عن عاصم، عن زَرِّ، عن عبد الله قال: لما قُبِضَ رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. فأتاهم عمر فقال: أَلستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ فأَيُّكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

٧٣- (باب) الصلاة مع أئمة الجور

- [٩٤٢] أخبرنا زياد بن أيوب، قال: نا إسماعيل بن عُلَيْتَةَ، قال: نا أيوب، عن

(١) من (ح)، وقيل في كنيته أيضا: أبو عمرو، كما في «تهذيب الكمال» للمزي.

* [٩٤٠] [التحفة: دس ق ٥٣١٤] [المجتبى: ٧٨٩]

* [٩٤١] [التحفة: س ١٠٥٨٧] [المجتبى: ٧٩٠]

أبي العالية البراء قال: أَخَّرَ زِيَادُ الصَّلَاةِ فَاتَانِي (يعني عبدالله) بن الصَّامِتِ فَأَلْقَيْتَ لَهُ (كُرْسِيًّا) ^(١) فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَذَكَرْتَ لَهُ (صَنَع) ^(٢) زِيَادًا، فَعَضَّ عَلَيَّ (شَفَّتَهُ) ^(٣) وَضَرَبَ (بِيَدِهِ) فَخَذِي، وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَمَّا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخَذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخَذَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فَخَذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخَذَكَ، وَقَالَ ﷺ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتْكَ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي صَلَّيْتُ فَلَا أَصِلِي».

٧٤- (باب) من أحق بالإمامة

• [٩٤٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا الْفُضَيْلُ، (وهو: ابن عياض) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، ﴿فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ فِي الْمُهْجَرَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْمُهْجَرَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سِنًا، وَلَا تَوَّمٌ﴾ ^(٤) الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَقْعُدُ عَلَيَّ تَكْرِمَتَهُ ^(٥) فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ».

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «في أصل الباجي وابن أحمَر: كرسِي. انتهى».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «صنِع».

(٣) في (م): «شفتيه»، وكذا هو في «المجتبى»، والمثبت من بقية النسخ، وهو موافق لما في «صحيح مسلم» (٦٤٨).

* [٩٤٢] [التحفة: م من ١١٩٤٨] [المجتبى: ٧٩١] ﴿ [م: ١١/ب] ﴾

(٤) في (ح) بضم أولها وبغير نقط.

(٥) تكرمته: فراشه وسريره وما يُعَدُّ لإكرامه من جلوس ونحوه. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود)

(٢٠٤/٢).

* [٩٤٣] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [المجتبى: ٧٩٣]

٧٥- (باب) تقديم ذي السن

- [٩٤٤] أَخْبَرَنِي حَاجِبُ بْنُ (سَلِيمَانَ) ^(١) (الْمُبِجِيِّ)، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي - وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَنَا وَصَاحِبُ لِي - فَقَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَدُّنَا وَأَقِيْمَا، وَلِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرَكُمَا».

٧٦- (باب) اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء

- [٩٤٥] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد، عن يحيى، عن هشام قال: ناقتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلِيُؤْمِهِمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُم بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ».

٧٧- (باب) اجتماع القوم وفيهم الوالي

- [٩٤٦] أَخْبَرَنَا إبراهيم بن محمد (الثَّيْمِيُّ قَاضِي الْبَصْرَةِ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ (أَبِي مَسْعُودٍ) ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمُ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ،

(١) وقع في «التحفة»: «الوليد»، وهو خطأ.

* [٩٤٤] [التحفة: ع ١١١٨٢] [المجتبى: ٧٩٤]

* [٩٤٥] [التحفة: م س ٤٣٧٢] [المجتبى: ٧٩٥]

(٢) كتب في حاشية (م)، (ط): «أبو مسعود هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدرى صحابي جليل. انتهى».

ولا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(١).

٧٨- (باب) إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجُلُ مِنَ الرَّعِيَةِ ثُمَّ جَاءَ الْوَالِيَّ هَلْ يَتَأَخَّرُ

• [٩٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا يَعْقُوبُ، (وهو: ابن عبدالرحمن الزهري) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بَنَ عَوْفَ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ، فَحُجِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُجِسَ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَتَوَمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصَّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، وَأَخَذَ النَّاسَ (فِي التَّصْفِيقِ)^(٢)، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا (أَكْثَرَ)^(٣) النَّاسَ التَّفْتِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ أَنْ يَصِلِي، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى (وراءه) حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى (لِلنَّاسِ)^(٤)، فَلَمَّا فَرَعَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، (مَا لَكُمْ)^(٥) حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ؟ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ،

(١) سبق من طريق الأعمش عن ابن رجاء مطولاً برقم (٩٤٣).

* [٩٤٦] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦] [المجتبى: ٧٩٦]

(٢) في (هـ)، (ت): «بالتصفيق»، وصححا عليها، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٣) في (هـ)، (ت): «كثّر» بتشديد الناء المثلثة، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٤) في (م) كأنها: «بالناس» كما في «المجتبى»، والمثبت من بقية النسخ.

(٥) في (هـ)، (ت): «ما بالكم».

من نابه^(١) شيء في صلاته فليقل : سبحان الله ، فإنه لا يسمعه أحد حين يقول : سبحان الله إلا التفت ، يا أبا بكر ، ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك؟ فقال أبو بكر : ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يتقدم^(٢) بين يدي رسول الله ﷺ .

٧٩- (باب) صلاة الإمام خلف رجل من رعيته

- [٩٤٨] أخبرنا علي بن حُجْر ، قال : نا إسماعيل ، قال : نا حُميد ، عن أنس قال : آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم صلى في ثوب واحد مَوْشَحًا^(٣) خلف أبي بكر .
- [٩٤٩] أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثني بكر بن عيسى ، قال : سمعت شُعْبَةَ يذكر ، عن نُعَيْم بن أبي هِنْدٍ ، عن أبي وائل ، عن مَسْرُوق ، عن عائشة ، أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله ﷺ في الصف .

(١) نابه : أصابه . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٦٨/٢) .

(٢) في (ح) : «يصلي» .

* [٩٤٧] [التحفة : خ م س ٤٧٧٦] [المجتبى : ٧٩٧]

(٣) مَوْشَحًا : ملتصقًا بثوبه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وشح) .

* [٩٤٨] [التحفة : س ٥٩٤] [المجتبى : ٧٩٨]

* [٩٤٩] [التحفة : ت س ١٧٦١٢] [المجتبى : ٧٩٩]

٨٠- (باب) إمامة الزائر

- [٩٥٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (يعني: ابن المبارك) عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: نَا بُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: نَا أَبُو عَطِيَّةَ مَوْلَى لَنَا، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يَصِلِينَ بِهِمْ».

٨١- (باب) إمامة الأعمى

- [٩٥١] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَا مَعْنٌ، قَالَ: نَا مَالِكٌ وَ(أَنَا) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ (ابن) الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى وَأَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرٌ^(٢) الْبَصَرِ، فَصَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تَحِبُّ أَنْ أَصِلِيَ؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى (فيه)^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* [٩٥٠] [التحفة: دت س ١١١٨٦] [المجتبى: ٨٠٠]

(١) في (م)، (ط): «أبي»، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة».

(٢) ضيرير: أعمى. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ضرر).

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «فيها»، وفوقها في (ط): «ض ع»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو موافق لما في «المجتبى»، و«صحيح البخاري» (٦٦٧) من طريق مالك.

* [٩٥١] [التحفة: خ م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى: ٨٠١]

٨٢- (باب) إمامة الغلام قبل أن يحتلم

- [٩٥٢] أخبرنا موسى بن عبدالرحمن المشروقي الكوفي، قال: نا حسين بن علي، عن زائدة، عن سفيان، عن أيوب قال: حدثني عمرو بن (سَلَمَة) (١) الجَزَمِي، قال: كان يمر علينا الرُّكبان (٢) فتتعلّم منهم القرآن، فأتى أبي النبي ﷺ فقال: «ليؤمكم أكثركم قرآناً». فجاء أبي فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «يؤمكم أكثركم قرآناً». فنظروا فكنتم أكثرهم قرآناً، فكنتم أؤمهم وأنا ابن (ثمان) (٣) (سنين) (٤).

٨٣- (باب) قيام الناس إذا رأوا الإمام

- [٩٥٣] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: ثنا هُشَيْم، عن هشام بن أبي عبدالله وحجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه (قال): (قال) رسول الله ﷺ: «إذا نُودِيَ بالصلاة فلا تقوموا حتى تُروني».

(١) الضبط من (ط)، وضبطها في (ت) بفتح اللام، وصحح عليها في (ط)، (هـ)، (ت).

(٢) الركبان: ج. الراكب، وهو: كل من ركب دابة. (انظر: تحفة الأحوذى: ٥/ ٢٦١).

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «ني»، يعني: ثاني، وفوقها: «ض». ووقع في

(هـ)، (ت): «ثاني».

(٤) سبق من وجه آخر عن عمرو بن سلمة برقم (٩٣١).

* [٩٥٢] [التحفة: خ دس ٤٥٦٥] [المجتبى: ٨٠٢]

* [٩٥٣] [التحفة: خ م دت س ١٢١٠٦] [المجتبى: ٨٠٣]

٨٤- (باب) الإمام تُعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةَ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

- [٩٥٤] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ (دَلُوبِيَّةً)، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (نَجِيًّا) ^(١) لِرَجُلٍ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

٨٥- (باب) الإمام يذكر بعد قيامه في مُصَلَاةٍ أَنَّهُ عَلِيٌّ غَيْرُ طَهَارَةٍ

- [٩٥٥] (أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ وَ(حَدَّثَنَا) الْوَلِيدُ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صَفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَاةٍ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ فَقَالَ لِلنَّاسِ: «مَكَانَكُمْ». ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَخَرَجَ (عَلَيْنَا) ^(٢) يَنْطُفُ ^(٣) رَأْسَهُ (قَدْ اغْتَسَلَ) وَنَحْنُ صَفُوفٌ) ^(٤).

(١) فِي (ح): «نَجِيًّا». وَالْمَعْنَى: يَكْلِمُهُ سِرًّا. (انظر: لسان العرب، مادة: نجا).

* [٩٥٤] [التحفة: م س ١٠٠٣] [المجتبى: ٨٠٤]

(٢) فِي (م): «إِلَيْنَا»، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَتَيْهَا: «عَلَيْنَا»، وَالثَّبْتُ مِنْ بَقِيَةِ النُّسخِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي «الْمَجْتَبَى».

(٣) يَنْطُفُ: يَنْطُفِرُ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نطف).

(٤) هَذَا الْحَدِيثُ عِزَاهُ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ فِي «التَّحْفَةِ» إِلَى كِتَابِ الطَّهَارَةِ وَهُوَ عِنْدَنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ كَمَا فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ الَّتِي لَدَيْنَا، وَقَدْ اسْتَدْرَكَهُ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «النُّكْتِ» بِقَوْلِهِ: «بَلْ هُوَ فِي الصَّلَاةِ». وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنَ الْوَجْهَيْنِ فِي الصَّلَاةِ وَكَذَا اسْتَدْرَكَهُ عَلَيْهِ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ فِي «الإِطْرَافِ» (٤٤٧، ٤٤٨)؛ وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّهُ مِنَ الْوَجْهَيْنِ فِي الصَّلَاةِ.

وَالْحَدِيثُ سِيَّاتِي مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِرَقْمِ (٩٧١).

* [٩٥٥] [التحفة: م د س ١٥٢٠٠-د س ١٥٢٦٤] [المجتبى: ٨٠٥]

٨٦- (باب) استخلاف الإمام إذا غاب

• [٩٥٦] أخبرنا أحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد - وذكر كلمة معناها - حدثنا أبو حازم قال: قال سهل بن سعد: كان قتال بين بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك النبي ﷺ فصلى الظهر ثم أتاهم ليصلح بينهم، ثم قال لبلال: «يا بلال إذا (حضر) العصر ولم آت فمُرْ أبا بكر (فليُصَلِّ)»^(١) (بالناس)^(٢).
فلما (حضرت) أذن بلال ثم أقام، فقال لأبي بكر: تقدم، فتقدم أبو بكر فدخل في الصلاة، ثم جاء رسول الله ﷺ فجعل يشق الناس حتى قام خلف أبي بكر، و(صَفَّحَ)^(٣) (٤) القوم، وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت، فلما رأى أبو بكر التَّصْفِيحَ لا يُمَسِّكُ عنه التفت، فأومأ إليه رسول الله ﷺ بيده، فحمد الله على قول رسول الله ﷺ له امضْ، ثم مشى أبو بكر القَهْقَرَى على عَقْبِيهِ^(٥) فتأخر، فلما رأى ذلك النبي ﷺ تقدم فصلى بالناس، فلما قضى صلاته قال: «يا أبا بكر، ما منعك إذ أومأت^(٦) إليك أن لا تكون مضيت؟» فقال: لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤمَّ رسول الله ﷺ، وقال للناس: «إذا نابكم شيء فليصَّح الرجال^(٧) و(ليصَّح) النساء^(٨)».

(١) في (ج): «فليصلي». (٢) في (هـ)، (ت): «للناس».

(٣) صفح: صَفَّقَ. (انظر: لسان العرب، مادة: صفح). (٤) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٥) عقبيه: العقب: عظم مؤخر القدم، والمراد: رجع إلى الوراء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: عقب).

(٦) أومأت: أشرت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: وما).

(٧) فليصَّح الرجال: يقولوا: سبحان الله. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: سبح).

(٨) في (ج): «وليصفق».

٨٧- (باب) الاتِّمَامُ بِالْإِمَامِ

- [٩٥٧] (أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، (فَدَخَلُوا) ^(١) عَلَيْهِ (يَعُودُونَهُ) ^(٢)) فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ^(٣).

٨٨- الاتِّمَامُ بِمَنْ يَأْتَمُّ بِالْإِمَامِ

- [٩٥٨] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، (وَيُكْنَى: أبا الْأَشْهَبِ)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا فَقَالَ: «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي، (فَلْيَأْتَمَّ) ^(٤) بَكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ، وَلَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ».
- [٩٥٩] (أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ... نحوه).

(١) فِي (ح): «فَدَخَلْنَا».

(٢) فِي (ح): «نَعُودُهُ».

(٣) سَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٧٣٤).

* [٩٥٧] [التحفة: م س ق ١٤٨٥] [المجتبى: ٨٠٧]

(٤) كَذَا فِي (م)، (ط) وَفَوْقَهَا فِي (ط): «ز ع»، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ: «وَلْيَأْتَمَّ». وَكَذَا هُوَ فِي (هـ)، (ت): «وَلْيَأْتَمَّ»، وَوَقَعَ فِي (ح): «فَلْيَتَمَّ».

* [٩٥٨] [التحفة: م د س ق ٤٣٠٩] [المجتبى: ٨٠٨]

* [٩٥٩] [التحفة: م س ٤٣٣١] [المجتبى: ٨٠٩]

- [٩٦٠] أَخْبَرَنَا محمود بن غَيْلان، قال: حدثني أبو داود، قال: أنا شُعْبَةُ، عن موسى بن أبي عائشة قال: سمعت عبيدالله بن عبدالله، يُحَدِّثُ عن عائشة، أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالت: وكان النبي ﷺ بين يدي أبي بكر فصلى قاعداً، وأبو بكر يصلي بالناس والناس خلفت أبي بكر.
- [٩٦١] أَخْبَرَنِي عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم، قال: أنا يحيى، يعني: ابن يحيى (التَّيْسَابُورِي)، قال: أنا حُمَيْد بن عبدالرحمن بن حُمَيْد الرُّوَاسِي، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر وأبو بكر خلفه، فإذا كَبَّرَ رسول الله ﷺ كَبَّرَ أبو بكر لِيُسْمِعَنَا.

٨٩- (باب) مَوْقِفُ الإِمَامِ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً

وذكر الاختلاف في ذلك .

- [٩٦٢] أَخْبَرَنَا محمد بن عُبَيْد (المُحَارِبِي الكوفي)، عن محمد بن فَضَيْل، عن هارون بن عنترة، عن عبدالرحمن بن الأسود، (عن الأسود) ^{لابطه} وعلقمة، قالوا: دخلنا على عبدالله نصف النهار فقال: إنه سيكون أمراء يُشْعَلُونَ عن وقت الصلاة فصلوها لوقتها. ثم قام فصلى بيني وبينه وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.
- [٩٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بن عبدالله، قال: أنا زيد، (وهو: ابن الحُبَاب) قال:

* [٩٦٠] [التحفة: س ١٦٣١٩] [المجتبى: ٨١٠]

* [٩٦١] [التحفة: م س ٢٧٨٦] [المجتبى: ٨١١]

* [٩٦٢] [التحفة: د س ٩١٧٣-ت س ٩٤٧٠] [المجتبى: ٨١٢]

حدثنا أفلح بن سعيد، قال: حدثني بُرَيْدَةُ بن سفيان بن فزوة الأسلمي، عن غلام لجدّه يقال له: مسعود، قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال لي أبو بكر: يا مسعود، ائت أبا تميم، يعني: مولاه، فقل له يحملنا على بعير ويبعث إلينا بزاد ودليل يدُلُّنا. فجئت إلى مولاي فأخبرته، فبعث معي ببعير ووطب^(١) من لبن، فجعلت آخذ بهم في (أخفى)^(٢) الطريق، وحضرت الصلاة فقام رسول الله ﷺ يصلي وقام أبو بكر عن يمينه، وقد عرفت الإسلام وأنا معها، فجئت فقممت خلفها، فدفعت رسول الله ﷺ في صدر أبي بكر فقمنا خلفه.

٩٠ - (باب) إذا كانوا ثلاثة وامرأة

• [٩٦٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن جدته مَلَيْكَةَ دَعَتْ رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل منه، ثم قال: «قوموا (فالأصلي)»^(٣) بكم. قال أنس: فقممت إلى حصير لنا قد اسودَّ

(١) وطب: وعاء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وطب).

(٢) في (ط) بهمزة من فوق وفي آخرها ألف مقصورة، ووقع في (هـ)، (ت): «إخفاء»، وضبطت في (هـ) بكسر الهمزة الأولى والأخرة، وصحح على أولها، ووقع في (ح): «اخفا». قال السندي في «حاشيته على المجتبى» (٢/٨٥): «هو مصدر أخفى كما هو المضبوط، أي في طريق تخفيها على الناس، ولو جعل اسم تفضيل من الخفاء لكان له وجه».

* [٩٦٣] [التحفة: س ١١٢٦٤] [المجتبى: ٨١٣]

(٣) في (هـ)، (ت): «فالأصل».

من طول ما لَبَسَ فنضحته بهاء ، فقام رسول الله ﷺ وصَفَقْتُ أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا ، فصلينا لنا ركعتين ثم انصرف .

٩١- (باب) إذا كانوا رجلين وامرأتين

• [٩٦٥] أَخْبَرَنَا سُؤيد بن نصر ، قال : أنا عبد الله ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس قال : دخل علينا رسول الله ﷺ وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي قال : «قوموا (فالأصلي)»^(١) . قال : في غير وقت صلاة ، قال : فصلينا بنا .

• [٩٦٦] أَخْبَرَنَا محمد بن بشار ، قال : نا محمد ، قال : نا شُعْبَةَ ، قال : سمعت عبد الله بن مختار ، يُحَدِّثُ عن موسى بن أنس ، عن أنس ، أنه كان هو ورسول الله ﷺ وأمه وخالته فصلينا رسول الله ﷺ ، فجعل (أنسا)^(٢) عن يمينه وأمه وخالته خلفها .

٩٢- (باب) مَوْقف الإمام إذا كان معه صَبِيٌّ وامرأة

• [٩٦٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : نا يحيى ، عن شُعْبَةَ ، عن عبد الله بن المختار ،

* [٩٦٤] [التحفة : خ م د ت س ١٩٧] [المجتبى : ٨١٤]

(١) في (هـ) ، (ت) : «فالأصل» .

* [٩٦٥] [التحفة : م س ٤٠٩] [المجتبى : ٨١٥]

(٢) في (م) ، (ط) : «أنس» ، وفي (ط) على آخرها فتحتان بدون ألف ، وصحح عليها ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

* [٩٦٦] [التحفة : م د س ق ١٦٠٩] [المجتبى : ٨١٦]

عن موسى بن أنس ، عن أنس قال : صلى بي رسول الله ﷺ وبامرأة من أهلي ، فأقامني عن يمينه والمرأة خلفنا .

٩٣- (باب) مَوْقِفُ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ صَبِيٍّ

• [٩٦٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : نَا ابْنَ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : (كُنْتُ)^(١) عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلِي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَمْتُ (عَنْ) ^(٢) شِمَالَهُ ، فَقَالَ (بِي) ^(٣) هَكَذَا ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

٩٤- (باب) مَنْ يَلِي الْإِمَامَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ

• [٩٦٩] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي معاوية ، عن الأعمش ، عن عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مَنَاكِبَنَا^(٤) فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ : « لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، (لَيْلِي) ^(٥) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ ^(٦) وَالنُّهَى ^(٧) ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » .

* [٩٦٧] [التحفة: م د س ق ١٦٠٩] [المجتبى: ٨١٨]

(١) في (ح): «بت» .

(٢) في (ح): «على» .

(٣) في (هـ)، (ت): «لي» .

* [٩٦٨] [التحفة: خ س ٥٥٢٩] [المجتبى: ٨١٩]

(٤) مناكبنا: ج. مكعب ، وهو: ما بين الكتف والرقبة . (انظر: النهاية في غريب الحديث ، مادة: نكب) .

(٥) في (ح): «ليليني» .

(٦) الأحلام: ج. حلم ، وهو: العقل . (انظر: القاموس المحيط ، مادة: حلم) .

(٧) النهي: العقول . (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٥) .

قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافاً.

- [٩٧٠] أخبرنا محمد بن (عمر) ^(١) بن علي بن (مُقَدَّم) ^(٢) قال: نا يوسف بن يعقوب، قال: نا التَّيْمِيّ، عن أبي مِجْلَز، عن قَيْس بن (عُبَاد) ^(٣) قال: بيّنا أنا في المسجد بالمدينة في الصف المقَدَّم (فَجَبَدَنِي) ^(٤) رجل من خلفي (جَبَدَةٌ) ^(٥) فَتَحَّانِي، وقام مقامي، فوالله ما عَقَلْتُ صلاتي، فلما انصرف إذا هو أُبَيّ بن كَعْب فقال: يا فتى، لا يسوءك الله، إن هذا عهد من النبي ﷺ إلينا أن نَلِيه، ثم استقبل القبلة، فقال: هلك أهل (العُقَد) ^(٦) ورب الكعبة - ثلاثاً - ثم قال: والله، ما عليهم (آسَى) ^(٧) ولكن آسَى على من أضلوا. قلت: يا أبا يعقوب، ما يعني (به) ^(٨) أهل العُقَد؟ قال: الأمراء.

* [٩٦٩] [التحفة: م د س ق ٩٩٩٤] [المجتبى: ٨٢٠]

- (١) في (ح): «عمرو»، وهو تصحيف.
- (٢) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصححا على آخرها.
- (٣) فوقها في (هـ): «خف»، وفي (ط): «خف صح».
- (٤) في (ح): «فجذبني» وجذبني: أي شدي وجري بقوة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٨/٢).
- (٥) في (ح): «جذبة».
- (٦) ضبطت في (ط): «العُقَد» بضم العين ففتح، وصحح على آخرها، وضبطت في (هـ) بفتح العين فسكون.
- (٧) في (م): «اسا»، وفي (ط): «أسأ»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح). وآسَى أي: أحزن. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٤٩/٦).
- (٨) صحح عليها في (ط)، وكتب في الحاشية: «بأهل».

* [٩٧٠] [التحفة: س ٧٢] [المجتبى: ٨٢١]

٩٥- (باب) إقامة الصفوف قبل خروج الإمام

- [٩٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، قَالَ: نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقَمْنَا (فَعُدَلَتِ) ^(١) الصَّفُوفُ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، (فَأَتَانَا) ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَاهِ، قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَاَنْصَرَفَ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَائِكُمْ» فَلَمْ تَزَلْ قِيَامًا (تَنْظُرُهُ) ^{صَحِيحٌ ط} حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا قَدْ اغْتَسَلَ يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً فَكَبَّرَ فَصَلَّى.

٩٦- (باب) كيف يُقَوِّمُ الإمام الصفوف

- [٩٧٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ النِّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَوِّمُ الصَّفُوفَ كَمَا (تُقَوِّمُ) ^(٣) الْقِدَاحُ ^(٤)، فَأَبْصَرَ رَجُلًا خَارِجًا صَدْرَهُ مِنَ الصَّفِّ، فَلَقَدْ (رَأَيْتَ النَّبِيَّ) ^(٥) ﷺ يَقُولُ: «لَتُقِيمَنَّ صَفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ (وَجُوهِكُمْ)».

(١) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها.

(٢) في (هـ)، (ت): «فأتى».

* [٩٧١] [التحفة: مخ م د س ١٥٣٠٩] [المجتبى: ٨٢٢]

(٣) في (ط) بالتاء والياء معا في أولها، وصحح على آخرها.

(٤) القِدَاحُ: هي خشب السهام حين تنحت وتبرى. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٥٧).

(٥) في (ح): «رأيت».

* [٩٧٢] [التحفة: م د ت س ق ١١٦٢٠] [المجتبى: ٨٢٣]

• [٩٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ (نَاحِيَّتِهِ) ^(١) إِلَى (نَاحِيَّتِهِ) ^(١) يَمْسَحُ مَتَاكِينَا وَصُدُورِنَا، وَيَقُولُ: «لَا تَتَخَلَّفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبِكُمْ». وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصِلُونَ عَلَى الصَّفُوفِ الْمَقْدِمَةِ».

٩٧- (بَابٌ) مَا يَقُولُ الْإِمَامُ إِذَا تَقَدَّمَ فِي تَسْوِيَةِ (الصَّفِّ) ^(٢)

• [٩٧٤] (أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ (العسكري) قَالَ: أَنَا عُثْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَوَاتِقِنَا وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَتَخَلَّفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبِكُمْ، وَ(لَيْلِيَنِي) ^(٣) مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالثَّهْنَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ^(٤)).

٩٨- (بَابٌ) كَمْ مَرَّةً يَقُولُ اسْتَوُوا

• [٩٧٥] أَخْبَرَنَا (أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ) ^(٥) بْنُ نَافِعٍ بَصْرِيٌّ، قَالَ: نَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ،

(١) فِي (ح): «نَاحِيَّة».

* [٩٧٣] [التحفة: دس ١٧٧٦] [المجتبى: ٨٢٤] (٢) فِي (هـ)، (ت): «الصَّفُوف».

(٣) فِي (هـ)، (ت): «وَلَيْلِيَنِي»، قَالَ السَّنْدِيُّ (٨٧/٢): «بِكسْرِ لَامِيْنٍ وَخَفَةِ نُونِ بِلَا يَاءٍ قَبْلَهَا وَيَجُوزُ إِثْبَاتُ الْيَاءِ وَتَشْدِيدُ النُّونِ عَلَى التَّأَكِيدِ، وَالْوَلِيُّ: الْقَرَبُ». هـ. وَالْمَعْنَى: لِيَقْتَرِبَ مِنِّي. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٦/٢).

(٤) تَقَدَّمَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِرَقْم (٩٦٩).

* [٩٧٤] [التحفة: م دس ق ٩٩٩٤] [المجتبى: ٨٢٥]

(٥) فِي (م)، (ط): «أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ»، وَزِيَادَةُ «بِنِ» خَطَأً، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ (هـ)، (ت)، وَفِي (ح): «أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ» بِدُونِ لَفْظَةِ «مُحَمَّدٌ»، وَانظر «المجتبى»، وَ«التحفة».

قال: نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يقول: «اسْتَوُوا (اسْتَوُوا)»^{صحت هـ} (١)، فوالذي نفسي بيده، إني لأراكم من خلفي كما أراكم بين يدي».

٩٩- (باب) حَثَّ الإمام على رصِّ الصفوف والمقاربة بينها

- [٩٧٦] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أنا إسماعيل، عن حُمَيْد، عن أنس قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه حين قام إلى الصلاة قبل أن يُكَبِّرَ فقال: «أقيموا صفوفكم وترضُّوا؛ فإني (أراكم)»^(٢) من وراء ظهري ﴿٥﴾.
- [٩٧٧] أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك (المُحَرَّمِيّ) قال: نا أبو هشام، قال: نا أبان، قال: نا قتادة، قال: نا أنس، أن نبي الله ﷺ قال: «راضُّوا صفوفكم (وقاربوا بينها) وحاذوا بالأعناق، (والذي نفسي بيده، إني لأرى الشياطين تدخل من خلل الصفوف كأنها الحَدَفُ)»^(٣).
- [٩٧٨] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا الفُضَيْل، (وهو: ابن عِيَاض) عن الأعمش، عن المُسَيَّب بن رافع، عن تَمِيم، وهو: ابن طَرْفَةَ، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «ألا تُصَفُّون كما تُصَفُّ الملائكة

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وليست في (ح).

* [٩٧٥] [التحفة: س ٣٨١] [المجتبى: ٨٢٦]

(٢) في (م): «لأراكم»، والمثبت من بقية النسخ. ﴿٥﴾ [م: ١٢/أ]

* [٩٧٦] [التحفة: س ٥٩٥]

(٣) الحذف: أَلْعَمَّ الصَّغَارَ الْحِجَازِيَّةَ ج. حَذَفَ. (انظر: لسان العرب، مادة: حذف).

* [٩٧٧] [التحفة: دس ١١٣٢] [المجتبى: ٨٢٨]

عند ربهم؟! قالوا: وكيف تُصَفّ الملائكة عند ربهم؟ قال: «يُتِمُّونَ الصَّفَّ الأول، (و) يَتَرَاوِنُونَ فِي الصَّفِّ».

١٠٠- (باب) ذكر فضل الصف الأول على الثاني

- [٩٧٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ (الحمصي) ^{لا:} قَالَ: نَا بَقِيَّةَ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عِزْبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ، (عَنْ) ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (أَنَّهُ) كَانَ يَصِلِي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ (ثَلَاثَةً) ^(٢)، وَعَلَى الصَّفِّ الثَّانِي وَاحِدَةً.

١٠١- (باب) الصف المؤخر

- [٩٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدِ قَالَ: نَا سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَإِنْ كَانَ نَقْصٌ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُوَخَّرِ».

١٠٢- ثواب من وصل (صفاً) ^(٣)

- [٩٨١] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (مُثَرِّودٍ) ^{ص:ط}، (وَمُضَرِّي لَا بِأَسَ بِهِ) ^(٤) قَالَ:

* [٩٧٨] [التحفة: م د س ق ٢١٢٧] [المجتبى: ٨٢٩]

(١) فِي (ح): «أَنْ» . فِي (هـ)، (ت)، (ح): «ثَلَاثًا» .

* [٩٧٩] [التحفة: س ق ٩٨٨٤] [المجتبى: ٨٣٠]

* [٩٨٠] [التحفة: د س ١١٩٥] [المجتبى: ٨٣١]

(٣) فِي (ح): «الصَّفِّ» .

(٤) مِنْ (هـ)، (ت)، وَكُتِبَ بِحَاشِيَةِ (م)، (ط): «قَالَ النَّسَائِيُّ لَا بِأَسَ بِهِ» .

نا عبدالله بن وهب، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مروة، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من وصل صفاً وصله الله، ومن قطع صفاً قطعه الله».

١٠٣- (باب) ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال

- [٩٨٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها».

١٠٤- (باب) الصف بين السَّواري

- [٩٨٣] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: نا أبو نعيم، عن سفيان، عن يحيى بن هانئ، عن عبد الحميد بن محمود قال: كنا مع أنس، فصلينا مع أمير من الأمراء، فدفعونا حتى قمنا بين الساريتين، فجعل أنس يتأخر، وقال: قد كنا نتقي^(١) هذا على عهد رسول الله ﷺ.

١٠٥- (باب) المكان الذي يُسْتَحَبُّ من الصف

- [٩٨٤] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، عن مسعر، عن ثابت بن

* [٩٨١] [التحفة: دس ٧٣٨٠] [المجتبى: ٨٣٢]

* [٩٨٢] [التحفة: م س ١٢٥٩٦] [المجتبى: ٨٣٣]

(١) نتقي: الاتقاء: التجنب والابتعاد. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٣١).

* [٩٨٣] [التحفة: دت س ٩٨٠] [المجتبى: ٨٣٤]

عُبَيْد، عن ابن البراء، عن البراء قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببت أن أكون عن يمينه.

١٠٦- (باب) ما على الإمام من التخفيف

- [٩٨٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنْ فِيهِمُ السَّقِيمُ^(١) وَالضَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ، (وَإِذَا)^(٢) صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ».
- [٩٨٦] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَخْفَى النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامِ)^(٣).
- [٩٨٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ فَأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ^(٤) فِي صَلَاتِي كِرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ».

* [٩٨٤] [التحفة: م د س ق ١٧٨٩] [المجتبى: ٨٣٥]

(١) السقيم: المريض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سقم).

(٢) في (ج): «فإذا».

* [٩٨٥] [التحفة: خ د س ١٣٨١٥] [المجتبى: ٨٣٦]

(٣) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٦٩٣).

* [٩٨٦] [التحفة: م ت س ١٤٣٢] [المجتبى: ٨٣٧]

(٤) فأتمجوز: فأخفف. (انظر: القاموس المحيط، مادة: جوز).

* [٩٨٧] [التحفة: خ د س ق ١٢١١٠] [المجتبى: ٨٣٨]

١٠٧- (باب) الرخصة للإمام في التطويل

- [٩٨٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَأْمُرُ) ^{صحة: ت هـ} بِالْتَخْفِيفِ وَيُؤْمِنَا بِالصَّافَاتِ.

١٠٨- (باب) ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة

- [٩٨٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا سَفْيَانٌ، عَنْ عِثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُؤْمُّ النَّاسَ وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتِ أَبِي الْعَاصِيِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، (فَإِذَا) ^(١) فَرَعَّ مِنْ سَجُودِهِ أَعَادَهَا.

١٠٩- (باب) مبادرة الإمام

- [٩٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَلَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَحُولَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟».
- [٩٩١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

* [٩٨٨] [التحفة: س ٦٧٤٩] [المجتبى: ٨٣٩]

(١) فوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشية (م)، (ط): «وإذا»، وفوقها: «ض»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [٩٨٩] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ٨٤٠]

* [٩٩٠] [التحفة: م ت س ق ١٤٣٦٢] [المجتبى: ٨٤١]

أبي إسحاق قال : سمعت عبد (الله) بن يزيد يخطب ، قال : نا البراء - وكان غير كدُوب - أنهم كانوا إذا صَلَّوْا مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه من الركوع قاموا قيامًا حتى (يَرَوْه) ^(١) ساجدًا ، ثم (يسجدون) ^(٢) .

• [٩٩٢] (أخبرنا مؤمل بن هشام ، قال : نا إسماعيل ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حِطَّان بن عبد الله قال : صلى بنا أبو موسى ، فلما كان في القعدة قال رجل من القوم : (أَقْرَت) ^(٣) الصلاة بالبرِّ والزكاة ، فلما سلّم أبو موسى ، أقبل على القوم فقال : أيكم القائل هذه الكلمة؟ (فَأَرَمَ) ^(٤) (القوم) قال : يا حِطَّان ، لعلك قلتها؟ (قال) ^(٥) : لا ، وقد خَشِيتُ أن (تَبْكَعَنِي) ^(٦) بها ، فقال : إن رسول الله ﷺ كان يعلمنا صلاتنا وسنتنا فقال : «إنا الإمام لِيُؤْتَمَّ به ، فإذا كَبَّرَ فكبروا ، وإذا قال : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فقولوا : آمين ، يُجِئِكُمُ اللهُ ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فقل : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا لك الحمد ، يسمع الله لكم ، فإذا سجد فأسجدوا ، فإذا رفع فارفعوا ؛ فإن الإمام

(١) في (ح) : «يرونه» .

(٢) في (م) ، (ط) ، (ح) : «يسجدوا» ، وضح عليها في (ط) ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، وانظر ما سبق برقم (٦١٦) .

* [٩٩١] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧٢] [المجتبى : ٨٤٢]

(٣) في (م) : «أُبرت» ، وفي (ح) : «أقرنت» ، وكذا وقع في حاشية (م) ، (ط) : «أقرنت» ، وفوقها : «ض» .

(٤) كذا ضبطت في (ط) ، (هـ) ، (ت) بفتحات وتشديد الميم ، وكتب في حاشية (ط) : «فَأَرَمَ» بكسر الراء ، وفوقها : «معاصح» . والمعنى : فسكت ولم يجب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رمم) .

(٥) في (هـ) ، (ت) : «قلت» .

(٦) صحح عليها في (ط) ، (هـ) ، (ت) . والمعنى : توبخني وتعاتبني . (انظر : شرح النووي على مسلم (١١٩/٤) .

يسجد قبلكم ويرفع قبلكم». قال رسول الله ﷺ: «فتلك بتلك»^(١).

١١٠ - (باب) خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته

في ناحية من المسجد

• [٩٩٣] أَخْبَرَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا ابْنَ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى خَلْفَ مُعَاذٍ، فَطَوَّلَ بِهِمْ، فَانصرفت الرجل، فصلّى في ناحية المسجد، ثم انطلق فلما قضى مُعَاذُ الصَّلَاةَ قِيلَ لَهُ: إِنَّ فَلَانًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُعَاذٌ: لَنْ أَصْبَحْتَ لِأَذْكَرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (وَأَتَى مُعَاذُ النَّبِيِّ ﷺ) فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى (الَّذِي)^(٢) صَنَعْتَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمِلْتُ عَلَى نَاضِحٍ^(٣) (مَنْ) النَّهَارَ فَجِئْتُ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ كَذَا وَكَذَا وَطَوَّلَ، فَانصرفت فصليت في ناحية المسجد. فقال رسول الله ﷺ: «(أَفْتَانًا) يَا مُعَاذُ؟ (أَفْتَانًا) يَا مُعَاذُ؟»^(٤).

(١) تقدم بنحوه من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٣٧).

* [٩٩٢] [التحفة: م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى: ٨٤٣]

(٢) في (م): «ما»، والمثبت من بقية النسخ، ومن حاشية (م)، وصحح عليه.

(٣) ناضح: الناضح: ما استعمل من الإبل في سقي النخل والزرع. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٠٠).

(٤) كتب بحاشية (ح): «قال أحمد: أبو صالح اسمه: ذكوان... صالح مولى أم هانئ. اختلف في اسمه فقيل...»، وموضع النقاط بياض.

* [٩٩٣] [التحفة: م س ٢٢٣٧ - م س ٢٥٨٢] [المجتبى: ٨٤٤]

١١١ - (باب) الاهتمام بالإمام يصلي قاعدًا

• [٩٩٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَضَرَعَ عَنْهُ (فَجَحِشَ) ^(١) شِقُّهُ الأيمن، فصلًا صلاة من الصلوات وهو قاعد، وصلينا وراءه قعودًا، فلما انصرف قال: «إنما جُعِلَ الإمام لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا (ولك) ^(٢) الحمد، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا (أجمعون) ^(٣)».

• [٩٩٥] أخبرنا أبو كُرَيْبٍ محمد بن العلاء (الكوفي) قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: لما ثَقُلَ ^(٤) رسول الله ﷺ جاء بلال يؤذنه ^(٥) بالصلاة، فقال: «مُرُوا أبا بكر فليُصَلِّ (بالناس) ^(٦)». قالت: فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أَسِيفٌ ^(٧)، وإنه متى يقيم مقامك لا يُسْمَعُ الناس، فلو أَمَرْتُ عمر، قال: «مُرُوا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس». فقلت لحفصة: قولي له فقالت له، فقال: «إنكن لأنتن

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت). والمعنى: فخذش. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/٢٩١).

(٢) في (هـ) صحح على الواو.

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت) وهذا الحديث تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٧٣٤) (٩٥٧).

* [٩٩٤] [التحفة: م د س ١٥٢٩] [المجتبى: ٨٤٥]

(٤) ثقل: اشتد مرضه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٠١).

(٥) يؤذنه: يُغْلِمُه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أذن).

(٦) في (ح): «لنناس».

(٧) أسيف: سريع الحزن والبكاء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٤٠، ١٤١).

(صَوَاحِبَات) ^(١) يوسُف، مُرُوا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس. قالت: فأمرُوا أبا بكر، فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله ﷺ من نفسه خِفةً، قالت: فقام يُهادي ^(٢) بين رجلين، ورجلاه تَخْطَان في الأرض. قالت: فلما دخل المسجد سمع أبو بكر حِسَّهُ، فذهب ليتأخر، فأومأ إليه رسول الله ﷺ، أن (قم) كما أنت. قالت: فجاء رسول الله ﷺ حتى (قام) عن يسار أبي بكر (جالسًا)؛ فكان رسول الله ﷺ يصلي بالناس (جالسًا) وأبو بكر (قائمًا)؛ يقتدي أبو بكر برسول الله ﷺ، والناس يقتدون (بصلاة أبي بكر) ^(٣).

• [٩٩٦] أخبرنا العباس بن عبد العظيم (العُبَيْرِي)، قال: نا عبد الرحمن بن مَهْدِي، قال: نا زائدة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله قال: دخلت على عائشة فقلت: ألا تحذيني عن مَرَض رسول الله ﷺ، فقالت: بلى، ثَقُل رسول الله ﷺ، فقال: «أصَلَّى الناس؟» قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله. قال: «(ضعوا)» ^(٤) لي ماء في المِخْضَب ^(٥). ففعلنا، فاعْتَسَلَ ثم ذهب لِينُوء ^(٦) فأغْمِي عليه ثم أفاق فقال: «أصَلَّى الناس؟» قلنا: لا، هم

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت). وصواحيب: ج. صواحب، والمراد أنهم مثل صواحب يوسف (النساء اللاتي راودنه) في كثرة الإلحاح في غير الصواب. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٣/٤٥).
(٢) يهادي: يُؤخِّذ من جانبيه يَمْتَمُّ به إلى المسجد من ضَعْفه وتمايله. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٩/٢).
(٣) في (هـ)، (ت): «بأبي بكر».

* [٩٩٥] [التحفة: خ م س ق ١٥٩٤٥] [المجتبى: ٨٤٦]

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «دعوا»، وفوقها في (م): «ض ع»، وكتب بحاشية (م)، (ط): «صوابه: ضعوا»، والمثبت من (هـ)، (ت).
(٥) المِخْضَب: إناء تغسل فيه الثياب من أي جنس كان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠١/١).
(٦) لينوء: ليقوم بمشقة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠١/٢).

ينتظرونك يا رسول الله . قال : «(ضعوا)»^(١) لي ماء في المِخْضَبِ . ففعلنا ،
 فاغْتَسَلَ ثم ذهب لينوء فأُعْمِيَ عليه ثم أفاق فقال : «أصَلَّى الناس؟»^{صحت هـ} (قلنا) :
 لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله . (ثم)^(٢) قال الثالثة مثل قوله ، قالت : والناس
 عُكُوفٌ^(٣) في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء ، فأرسل رسول الله
 ﷺ إلى أبي بكر^{ت ح هـ} (أن) يصلي بالناس ، فجاءه الرسول ، فقال : إن رسول الله ﷺ
 يأمرك أن تصلي بالناس ، وكان أبو بكر رجلاً رقيقاً . فقال : يا عمر ، صل
 بالناس . فقال : أنت أحق (بذلك)^(٤) . فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ، ثم إن
 رسول الله ﷺ وجد من نفسه خِفَّةً فجاء يُهَادِي بين رجلين ، أحدهما العباس
 لصلاة الظهر ، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر ، فأومأ إليه رسول الله ﷺ أن
 لا (تتأخر)^(٥) وأمرهما فأجلساه إلى جنبه فجعل أبو بكر يصلي قائماً ، والناس
 يصلون بصلاة أبي بكر ، ورسول الله ﷺ يصلي قاعداً ، فدخلت على ابن
 عباس فقلت : ألا أعرضُ عليك ما حدثتني عائشة عن مَرَضِ رسول الله ﷺ؟
 قال : نعم ، فحدثته فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال : سَمَّتُ لك الرجل الذي كان
 مع العباس؟ قلت : لا . قال : هو علي .

(١) في (م) ، (ط) ، (ح) : «دعوا» ، وكتب بحاشية (ط) : «صوابه : ضعوا» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) .
 (٢) لفظة «ثم» سقطت من (هـ) ، وصُحِّح فوق «قال» ، وسقطت أيضاً من (ت) حتى قوله :
 «لصلاة العشاء» .

(٣) عكوف : مقيمون . (انظر : لسان العرب ، مادة : عكف) .

(٤) في (ح) : «بذاك» .

(٥) في (ط) بالتاء والياء في أولها ، وفوقها : «معا» ، وفي (هـ) ، (ت) : «يتأخر» بالياء التحتية ، ولم
 تنقط في (ح) .

قال أبو عبد الرحمن: موسى بن أبي عائشة ثقة، كان سفيان الثوريّ يُحسِنُ الشَّاءَ على موسى بن أبي عائشة، (وهو) كوفي^{لا}.

١١٢ - (باب) اختلاف نية الإمام والمأموم

• [٩٩٧] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان مُعَاذٌ يصلي مع النبي ﷺ، ثم يرجع إلى قومه يؤمُّهم، فأخر ذات ليلة الصلاة فصلى مع النبي ﷺ، ثم رجع إلى قومه يؤمُّهم، فقرأ بسورة البقرة، فلما سمع ذلك رجل من القوم تأخر فصلى، ثم خرج فقالوا: نافقت يا فلان. فقال: والله، ما نافقت، ولأتينا النبي ﷺ فأخبره، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن مُعَاذًا يصلي معك، ثم يأتينا فيؤمنا، وإنك أخوت الصلاة البارحة، فصلى معك، ثم رجع فأمننا فاستفتح سورة البقرة، فلما سمعت ذلك تأخرت فصليت، وإنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا، فقال له النبي ﷺ: «يا مُعَاذُ، أفتان أنت؟ اقرأ بسورة كذا وسورة كذا».

• [٩٩٨] أخبرنا بشر بن هلال (البصري)، قال: نا يحيى، هو: القَطَّان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ، أنه صلى صلاة الخوف فصلى بالذين خلفه ركعتين، وبالذين جاءوا ركعتين، فكانت للنبي ﷺ

* [٩٩٦] [التحفة: خ م س ١٦٣١٧] [المجتبى: ٨٤٧]

* [٩٩٧] [التحفة: م د س ٢٥٣٣] [المجتبى: ٨٤٨]

أربعًا (ولهم) وهؤلاء (ركعتين) (ركعتين) (١).

١١٣- (باب) فضل الجماعة

- [٩٩٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفرد (بسبع) وعشرين درجة».
- [١٠٠٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده (خمسة) وعشرين جزءًا».
- [١٠٠١] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: نا يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن عمار (٣) قال: حدثني القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفرد (خمسة) وعشرين (درجة)» (٥).

(١) صحح عليها في (هـ)، وسقطت من (ت)، وسبق الحديث من وجه آخر عن الأشعث برقم (٦٠١) وسيأتي كذلك برقم (٢١٤٨)، وقال المزي في «التحفة»: «وفي نسخة عن عمرو بن علي يدل بشر بن هلال». اهـ.

* [٩٩٨] [التحفة: دس ١١٦٦٣] [المجتبى: ٨٤٩]

(٢) الفرد: المنفرد. (انظر: هدي الساري) (ص: ١٦٦).

* [٩٩٩] [التحفة: خ م س ٨٣٦٧] [المجتبى: ٨٥٠]

* [١٠٠٠] [التحفة: م ت س ١٣٢٣٩] [المجتبى: ٨٥١]

(٣) كأنه ضيب عليها في (ح)، وكتب في الحاشية: «عامر».

(٤) في (ح): «خمس».

(٥) في (م)، (ط): «جزءًا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو موافق لما في «المجتبى»، ولم تذكر هذه

اللفظة ولا تلك في (ح).

* [١٠٠١] [التحفة: س ١٧٤٧١] [المجتبى: ٨٥٢]

١١٤ - (باب) الجماعة إذا كانوا ثلاثة

- [١٠٠٢] (أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا أَبُو عَوَانَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن أَبِي سَعِيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمِمِهِمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحْقَهُم بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ»^(١)).

١١٥ - (باب) الجماعة إذا كانوا ثلاثة رجل وصبي وامرأة

- [١٠٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلَ بن إِبرَاهِيمَ، قال: ثنا حَجَّاجٌ، قال: قال ابن جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، (أَنْ)^(٢) قَرَّعَةَ مَوْلَى لِعَبْدِ الْقَيْسِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَكْرَمَةَ قال: قال ابن عباس: صليت إلى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ، وعائشة خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أصلي معه.

١١٦ - (باب) الجماعة إذا (كانوا)^(٣) اثنين

- [١٠٠٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بن نصر، قال: أنا عبد الله، (قال: نا)^(٤) عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: صليت مع رسول الله ﷺ ليلة، فقامت عن يساره، (فأخذني بيده)^(٥) اليُسْرَى حتى أقامني عن يمينه.

(١) سبق من وجه آخر عن قتادة برقم (٩٤٥).

* [١٠٠٢] [التحفة: م س ٤٣٧٢] [المجتبى: ٨٥٣]

(٢) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح)، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

* [١٠٠٣] [التحفة: م س ٦٢٠٦] [المجتبى: ٨٥٤]

(٣) في (ح): «كانا».

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «عن».

(٥) في (م)، (ط): «فأخذ بيدي»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٠٠٤] [التحفة: م د س ٥٩٠٨] [المجتبى: ٨٥٥]

• [١٠٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي (بَصِيرٍ) ^(١)، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشْهَدُ فُلَانٌ الصَّلَاةَ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنْ ^(٢) هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لِأَثْوَمَاهَا وَلَوْ حَبْوًا ^(٣)، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ ابْتَدَرْتُمُوهُ ^(٤)، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى ^(٥) مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ (صَلَاتِهِ) ^(٦) مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَانُوا أَكْثَرَ (فَهُوَ) ^(٧) أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ».

١١٧ - (الجماعة للنافلة من الصلاة) ^{لا}

• [١٠٠٦] (أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نَصْرٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ،

(١) كَذَا ضَبَطَتْ فِي (هـ)، (ت)، وَصَحَّ عَلَيْهَا فِي (ط).

(٢) فِي (ح): «فَإِنْ».

(٣) حَبْوًا: زَحْفًا عَلَى الْيَدَيْنِ وَالرِّكْبَتَيْنِ. (انظر: لسان العرب، مادة: حبا).

(٤) ابْتَدَرْتُمُوهُ: أَي: سَبَقَ كُلُّ مِنْكُمْ لِتَحْصِيلِهِ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٥/٢).

(٥) أَزْكَى: أَكْثَرُ أَجْزَاءً. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٥/٢).

(٦) فِي (ح): «صَلَاةً».

(٧) فِي (م)، (ط): «فَهُمْ»، وَالْمُثَبَّتِ مِنْ (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٠٠٥] [التحفة: دس ق ٣٦] [المجتبى: ٨٥٦]

عن الزهري، عن محمود، عن عَثْبَانَ بن مالك أنه قال: يا رسول الله، إن الشُّيُولَ تحول بيني وبين مسجد قومي، فأحب أن تأتيني فتصلي في مكان من بيتي أتخذه مسجداً. فقال رسول الله ﷺ: «سنفعل». فلما دخل رسول الله ﷺ قال: «أين تريد؟» فأشرت له إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ (وصفنا) ^(١) خلفه، فصلى ^ت (بنا) ركعتين ^(٢).

١١٨ - (باب) الجماعة للفائت من الصلاة

• [١٠٠٧] أخبرنا هَنَّاد بن السَّرِيِّ، عن أبي زُبَيْد، واسمه: عَبَّثَر بن القاسم، عن حُصَيْن، عن (عبدالله) ^(٣) بن أبي قتادة، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ إذ قال بعض القوم: لو عَرَّسَتْ ^(٤) بنا يا رسول الله. فقال: «إني أخاف أن تناموا عن الصلاة». فقال بلال: أنا أحفظكم. فاضطجعوا فناموا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته، فاستيقظ رسول الله ﷺ وقد - يعني - طَلَعَ حاجب الشمس، فقال: «يا بلال، أين ما قلت؟» قال: ما أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مثلها قط. قال رسول الله ﷺ: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء، فردها حين شاء، قم يا بلال، (فأذن) ^(٥) الناس بالصلاة». فقام بلال فأذن،

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «فصفنا».

(٢) سبق من وجه آخر عن ابن شهاب برقم (٩٥١).

* [١٠٠٦] [التحفة: خ م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى: ٨٥٧]

(٣) في (م): «عبيدالله»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

(٤) عرست: نزلت ليلاً للنوم أو الراحة. (انظر: لسان العرب، مادة: عرس).

(٥) كذا في (م)، (ط)، وصحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «فأذن في» وفوقها: «ض» =

(فتوياً) ^(١) - يعني - حين ارتفعت الشمس ، ثم قام فصلي بهم .

١١٩ - (باب) التشديد في ترك الجماعة

• [١٠٠٨] أخبرنا سويد بن نصر ، قال : أنا عبدالله ، عن زائدة بن قدامة قال : ثنا السائب بن حيش (الكلاعي) ^(٢) ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى ؓ قال : قال لي أبو الدرداء : أين مسكنك ؟ فقلت : في قرية (دوين) ^(٣) حمص . فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان ، فعليك بالجماعة ؛ فإنما يأكل الذئب القاصية» ^(٤) . قال السائب : يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة .

١٢٠ - (باب) التشديد في التخلف عن (الصلاة) ^(٥)

• [١٠٠٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «والذي نفسي بيده ، لقد هممت أن أمر

= ووقع في (ح) ، وحاشية (م) : «فأذن في الناس» بدون همز ولا ضبط ، وفوق «فأذن» في حاشية (م) : «ز» ، ووقع في (هـ) ، (ت) : «فأذن الناس» بدون «في» ، وصحح فوق «فأذن» .
(١) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وكتب في حاشية (م) ، وفوق الكلمة في (ط) : «وتوضأ» ، وفوقها : «ض» . ووقع في (هـ) ، (ت) : «فتوضأ» .

* [١٠٠٧] [التحفة : خ دس ١٢٠٩٦] [المجتبى : ٨٥٩]

(٢) كذا في (ط) بفتح الكاف ، وكذا قال الحافظ في «التقريب» ، ووقع في (هـ) بكسرها .

﴿ م : ١٢ / ب ﴾

(٣) كذا ضبطت في (ط) ، (هـ) ، (ت) ، وصحح عليها في (ط) ، وهي تصغير كلمة «دون» .

(٤) القاصية : الشاة المنفردة عن القطيع البعيدة منه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٠٧ / ٢) .

* [١٠٠٨] [التحفة : دس ١٠٩٦٧] [المجتبى : ٨٦٠]

(٥) في (ح) : «الجماعة» .

بَحَطَبَ (فِيحَطَبٌ) ^{صحت}، ثم أمر بالصلاة فَيُؤذَنُ بها، ثم أمر رجلاً يُؤمُّ الناسَ، ثم أخالفُ إلى رجال فأحزق عليهم بئوتهم، والذي نفسي بيده، لو يعلم أحدهم أنه يجد عظاماً سميئاً أو مزماتين ^(١) حسنتين لشهد العشاء.

١٢١ - (باب) المحافظة على الصلوات الخمس حيث يُنادى بهن

• [١٠١٠] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، يعني: ابن المبارك، عن المسعودي، عن علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص، عن عبدالله أنه كان يقول: من سرّه أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس حيث يُنادى بهن؛ فإن الله شرع لنبية ﷺ سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، وإني لا أحسب منكم أحداً إلا له مسجد يصلي فيه في بيته، فلو صليتم في بيوتكم وتركتم (مساجدكم لتركتم سنن نبيكم ولو تركتم) سنن الهدى ^{لاطم} في بيوتكم وتركتم، وما من عبد مُسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يمشي إلى (صلاته) ^(٢) إلا كتب الله له بكل (خطوة) يخطوها حسنة، أو (يرفع) ^{صحت} له بها درجة، أو يكفر عنه بها خطيئة، لقد رأيتنا نقارب بين الخطأ، وقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلومٌ نفاقه، ولقد رأيت الرجل يُهادى بين (الرجلين) ^(٣) حتى يُقام في الصف.

(١) مزمتين: ث. مزامة، وهي: اللحم الموجود بين ظفري الشاة، وقيل: سهم صغير يُعلم به الرمي، وهو أحقر السهام وأرذلها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٠٧، ١٠٨).

* [١٠٠٩] [التحفة: ج ١٣٨٣٢] [المجتبى: ٨٦١]

(٢) في (هـ)، (ت): «الصلة». (٣) في (ح): «رجلين».

* [١٠١٠] [التحفة: م دس ٩٥٠٢] [المجتبى: ٨٦٢]

- [١٠١١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا مزوان بن معاوية، قال: نا عبيدالله بن عبدالله بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: جاء أعمى إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة. فسأله أن يُرخص له أن يصلي في بيته، فأذن له فلما ولي دعاه، فقال له: «هل تسمع النداء^(١) بالصلاة؟» فقال: نعم. قال: «فأجبه».
- [١٠١٢] أخبرني (هارون بن زيد بن يزيد ابن أبي الزرقاء)^(٢)، قال: نا أبي، قال: نا سفيان الثوري. وأخبرني عبدالله بن محمد بن إسحاق (الأدزمي)، قال: نا قاسم بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن (عائس)، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم أنه قال: يا رسول الله، إن المدينة كثيرة^(٣) الهوام^(٤) والسباع. فقال: «هل تسمع حيي على الصلاة حيي على الفلاح؟» قال: نعم. قال: «فحيي هلا^(٥)». ولم يُرخص له.
- (قال أبو عبد الرحمن: قد اختلف على عبدالرحمن بن أبي ليلى في هذا الحديث، فرواه بعضهم عنه مرسلًا).

(١) النداء: الأذان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٣٦٠).

* [١٠١١] [التحفة: م س ١٤٨٢٢] [المجتبى: ٨٦٣]

(٢) أبو الزرقاء اسم يزيد، فالصواب فيه: هارون بن زيد بن أبي الزرقاء يزيد، كما هو مدون في كتب التراجم.

(٣) في (م): «كثير»، والمثبت من بقية النسخ.

(٤) الهوام: ج. الهامة، وهي: كل ذات سم يقتل. مثل: العقارب والحيات. (انظر: تحفة الأحوذى) (٨/١٢٠).

(٥) فحي هلا: هي كلمة استدعاء فيها حثٌ بمعنى أقبل. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧/٣٩٩).

* [١٠١٢] [التحفة: د س ١٠٧٨٧] [المجتبى: ٨٦٤]

١٢٢- العذر في ترك الجماعة

• [١٠١٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَرْقَمٍ كَانَ يُؤْمُّ أَصْحَابَهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ^(١)، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: (إِنِّي) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ ^(٢) فَلْيُيَدِّأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ».

• [١٠١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةَ فَايْدُهُوَا بِالْعِشَاءِ».

• [١٠١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: نَا شُعْبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحُجَيْنٍ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ صَلُّوْا فِي رِحَالِكُمْ ^(٣).

١٢٣- (بَابُ) حَدِّ إِدْرَاكِ الْجَمَاعَةِ

• [١٠١٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ طَخْلَاءَ، عَنِ مُخْصِنِ بْنِ عَلِيٍّ (الْفَهْرِيِّ) ^{صحت هـ}، عَنِ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ

(١) لحاجته: يقعد للغائط أو البول. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٦٦).

(٢) الغائط: الرغبة في التبول أو التبرز. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: غوط).

* [١٠١٣] [التحفة: دت س ق ٥١٤١] [المجتبى: ٨٦٥]

* [١٠١٤] [التحفة: م ت س ق ١٤٨٦] [المجتبى: ٨٦٦]

(٣) رحالكم: المساكن والمنازل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

* [١٠١٥] [التحفة: د س ق ١٣٣] [المجتبى: ٨٦٧]

أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج عامداً إلى المسجد ووجد الناس قد صلّوا (كتب الله له)»^(١) مثل أجر من حضرها، ولا يُتقص ذلك من أجورهم شيئاً.

- [١٠١٧] أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن (الحكيم)^(٢) بن عبد الله القرشي حدثه، أن نافع بن جبير وعبد الله بن أبي سلمة حدثاه، أن معاذ بن عبد الرحمن حدثهما، عن حمران مولى عثمان (بن عفان)، عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ للصلاة (فأسبغ)^(٣) الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة، فصلّاها مع الناس، أو مع الجماعة، أو في المسجد، (غفر له ذنبه)^(٤)».

١٢٤ - (باب) إعادة الصلاة مع الجماعة

بعد صلاة الرجل (لنفسه)^(٥)

- [١٠١٨] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، (عن) زيد بن أسلم، عن رجل

(١) كذا في (هـ)، (ت)، (ح) بإثبات لفظ الجلالة، وبيناء «كتب» على الفاعل، ووقع في (م)، (ط): «كتب له» على البناء للمفعول.

* [١٠١٦] [التحفة: دس ١٤٢٨١] [المجتبى: ٨٦٨]

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، (ت) وصحح عل أولها في (هـ)، (ت)، وعل آخرها في (ط).

(٣) في (هـ)، (ت): «وأسبغ»، وأسبغ أي: أتمم وأكمل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سبغ).

(٤) في (ح): «غفر الله له تبارك وتعالى ذنبه».

* [١٠١٧] [التحفة: خ م س ٩٧٩٧] [المجتبى: ٨٦٩]

(٥) في (ح): «وحده».

(٦) في (م)، (ط): «وعن»، والصواب بدون الواو كما في بقية النسخ، وانظر «المجتبى»، و«التحفة».

من بني الدَّيْل يُقال له : (بُشْر) ^(١) بن مِخْجَن ، عن مِخْجَن ، أنه كان في مَجْلِس مع رسول الله ﷺ فَأَدَنَّ بالصلاة ، (فقام) ^(٢) رسول الله ﷺ ثم رجع ، ومِخْجَن في مجلسه ، فقال له رسول الله ﷺ : «ما منعك أن تصلي؟ ألسنت برجل مُسْلِم؟» قال : بلى ، ولكنني كنت قد صليت في أهلي فقال له رسول الله ﷺ : «إذا جئت (فصل) ^(٢) مع الناس ، وإن كنت قد صليت» .

١٢٥ - (باب) إعادة الفجر

• [١٠١٩] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : نَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : نَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ ^(٣) ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ لَمْ يَصْلِيَا مَعَهُ فَقَالَ : «عَلَيَّ بِهِمَا» . فَأْتَيْتُ بِهِمَا (تُرْعَدُ) ^(٤) فَرَأَيْتُهُمَا . فَقَالَ : «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تَصْلِيَا مَعَنَا؟» قَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا . قَالَ : «فَلَا تَفْعَلَا ، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ ، فَصَلِّيَا مَعَهُمْ ، فَإِنَّهَا (لَكُمْ) ^(٥) نَافِلَةٌ» .

(١) في (هـ) ، (ت) : «بُشْر» ، وهو خطأ .

(٢) في (ح) : «فصل» .

* [١٠١٨] [التحفة : ص ١١٢١٩] [المجتبى : ٨٧٠]

(٣) مسجد الخيف : مسجد مشهور بمني . (انظر : تحفة الأحوذى) (٣/٢) .

(٤) كذا ضبطت في (ط) ، (هـ) ، وصحح عليها في (ط) .

(٥) في (ح) : «لكم» .

* [١٠١٩] [التحفة : دت ص ١١٨٢٢] [المجتبى : ٨٧١]

١٢٦- (باب) إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها

- [١٠٢٠] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ومحمد بن إبراهيم (بن صُدْران بصري) - واللفظ له - عن خالد، (و) هو: ابن الحارث، قال: نا شُعْبَة، عن بُدَيْل قال: سمعت أبا العالية، يُحَدِّث عن عبد الله بن الصّامِت، عن أبي دَرّ قال: قال لي رسول الله ﷺ وضرب فخذي: «كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخّرون الصلاة عن وقتها؟» (قلت) ^(١): فما (تأمر) ^(٢)؟ قال: «(صل) ^(٣) الصلاة لوقتها، ثم اذهب لحاجتك، (فإن) ^(٤) أُقيمت الصلاة وأنت في (مسجد) ^(٥) فصل» ^(٦).

١٢٧- (باب) سقوط إعادة الصلاة عمّن صلاها مع (إمام) ^(٧)

وإن أتى مسجد جماعة

- [١٠٢١] (أخبرنا إبراهيم بن محمد (الثَّيْمِيّ)، قال: نا يحيى بن سعيد، عن حسين المُعَلِّم، عن عمرو بن شُعَيْب، عن سليمان مولى مَيْمُونَة قال: رأيت

(١) في (م)، (ط)، (ح): «قال»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٢) صحح عليها في (م)، (ط)، وعلى آخرها في (هـ)، (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «تأمر»، وفوقها: «ضع»، وتحتها: «وعليه عند (ز) تمرير». .

(٣) في (ط)، (ح): «صلي».

(٤) في (ح): «وإن».

(٥) في (ح): «المسجد».

(٦) سبق من وجه آخر عن أبي العالية برقم (٩٤٢).

* [١٠٢٠] [التحفة م س ١١٩٤٨] [المجتبى ٨٧٢]

(٧) في (هـ)، (ت)، (ح): «الإمام».

ابن عمر جالسًا على البلاط، والناس يصلون قلت: يا أبا عبد الرحمن، ما لك لا تصلي؟ قال: إني قد صليت؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُعاد الصلاة في يوم مرتين».

١٢٨- (باب) السعي إلى الصلاة

- [١٠٢٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الزَّهْرِيُّ)، (قال: نا) ^(١) سفيان، (قال: نا) ^(٢) الزَّهْرِيُّ، عن سعيد، (وهو: ابن المُسَيَّب) عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُتِمَّتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَشَعُّونَ، (وَأَتُوهَا) ^(٣) تَمْشُونَ (عَلَيْكُمْ) السَّكِينَةَ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا».

١٢٩- (باب) الإسراع إلى الصلاة من غير سعي

- [١٠٢٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ (سَوَّادٍ) ^{ص: ط} بِنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قال: أنا ابن وَهْب، قال: أنا ابن جُرَيْج، عن مَثْبُودٍ، عن الفضل بن عبيد الله، عن أبي رافع قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى العصر ذهب إلى بني عبد الأشهل، فيتحدث عندهم حتى ينحدر ^(٤) للمغرب. قال أبو رافع: فبينما النبي ﷺ مسرع إلى

* [١٠٢١] [التحفة: دس ٧٠٩٤] [المجتبى: ٨٧٣]

(١) في (هـ)، (ت): «عن».

(٢) في (هـ)، (ت): «عن»، وفي (ح): «قال» بدون «نا».

(٣) في (م)، (ط): «وايتوها»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٠٢٢] [التحفة: م ت س ١٣١٣٧] [المجتبى: ٨٧٤]

(٤) ينحدر: ينزل. (انظر: لسان العرب، مادة: حدر).

المُعَرَّبُ مررنا بالبقيع ، فقال : «أفَّ لك أفَّ لك» . قال : (فكسَّر) ^(١) ذلك في
ذُرْعِي فاستأخرت وظننت أنه يريدني ، فقال : «ما لك (امش) ^(٢)» فقلت :
(أأَحْدَثْتُ) ^(٣) حَدَثًا؟ (قال) ^(٤) : «ما (ذاك) ^(٥)؟» (قال) ^(٦) : أَفَفْتُ ^(٧) بي . قال :
«لا ، ولكن هذا فلان ، بعثته ساعيًا على بني فلان ففعل ^(٨) نَمْرَةً ^(٩) ، فذُرَّعٌ ^(١٠)
الآن مثلها من نار» .

• [١٠٢٤] [أنا هارون بن عبدالله ، قال : نا معاوية بن عمرو ، قال : نا أبو إسحاق ،
يعني : الفزاري ، عن ابن جُرَيْج قال : حدثني مَبُودُ رجل من آل أبي رافع ،
عن الفضل بن عبيدالله بن أبي رافع ، عن أبي رافع . . . نحوه] .

(١) كذا ضبطت في (هـ) بفتحات ، وفي (ط) بضم الكاف وكسر السين . والمعنى : فأضعف ذلك من همّتي ،
وثبطني عمًا أردته ، والذُرْعُ : الوُسع والطَّاقة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذرع) .

(٢) في (م) ، (ح) : «امشي» .

(٣) في (ح) : «أحدثت» بهمزة واحدة في أولها .

(٤) فوقها في (م) : «خ» ، وكتب في الحاشية : «قلت» ، وفوقها : «خ» .

(٥) في (م) : «ذلك» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٦) فوقها في (ط) : «خ صح» ، وكتب في الحاشية : «قلت» ، وصحح عليها ، وكذا وقع في (هـ) ، (ت) : «قلت» .

(٧) أففت : من التأنيف أي : قلت لي : أف لك . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١٥/٢) .

(٨) الغلول : الخيانة ، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٢/١) .

(٩) نمرة : بردة من صوف فيها تحطيط من سواد وبياض . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٨٢/٧) .

(١٠) فلرّع : ألبس . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١٥/٢) .

* [١٠٢٣] [التحفة : س ١٢٠٢٨] [المجتبى : ٨٧٥]

* [١٠٢٤] [التحفة : س ١٢٠٢٨] [المجتبى : ٨٧٦]

١٣٠ - (بَابُ) (التَّهْجِيرِ) ^(١) إِلَى الصَّلَاةِ

- [١٠٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: نَا عَثْمَانَ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجُ (اسْمُهُ: سَلْمَانٌ)، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُ الْمُهْجَرِ إِلَى الصَّلَاةِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي ^(٢) الْبَدَنَةَ ^(٣)»، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَقْرَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى أَثَرِهِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ.

١٣١ - (بَابُ) مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ

- [١٠٢٦] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ زَكْرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، (قَالَ: سَمِعْتُ) ^(٤) عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».
- [١٠٢٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ (يُعْرَفُ بِكُرْدِي بَصْرِيِّ) وَمُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي (ح): «الْمُهْجَر». وَالتَّهْجِيرُ: التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٥٨/٤).

(٢) يَهْدِي: يَقْدُمُ هَدْيًا، وَالْهَدْيُ: مَا يُهْدَى إِلَى الْكَعْبَةِ مِنَ النَّعْمِ لِيَنْحَرَّ عِنْدَهَا. (انظر: تحفة الأحوذِي) (٥٥٨/٣).

(٣) الْبَدَنَةُ: تَطْلُقُ عَلَى النَّاقَةِ وَالْبَقْرَةَ وَالْبَعِيرَ الذَّكَرَ مِمَّا يَجُوزُ فِي الْهَدْيِ وَالْأَضْحَايِ، سَمِيَتْ بَدَنَةً لِعَظَمَتِهَا وَسَمْنَتِهَا. (انظر: لسان العرب، مادة: بدن).

* [١٠٢٥] [التحفة: س ١٣٤٧٣ - ١٥١٨٢] [المجتبى: ٨٧٧]

(٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ تَكَرَّرَ فِي (م) سَهْوًا.

* [١٠٢٦] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٢٨] [المجتبى: ٨٧٨]

بَسَّار، قالوا: نا محمد، (وهو: ابن جعفرِ غُنْدَرٍ) قال: نا شُعْبَةَ، عن (وَزْقَاء) ^{صحت هـ}
ابن عمر، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يَسَّار، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي
ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»^(١).

• [١٠٢٨] [أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَرَأَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَصِلِي وَالْمُؤَدِّنُ يَقِيمُ، فَقَالَ: «أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟»^(٢).

١٣٢- (باب) فيمن (يصلي)^(٣) ركعتي الفجر والإمام في الصلاة

• [١٠٢٩] [أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عَرَبِي، قَالَ: نا حَمَّادٌ، قَالَ: نا عَاصِمٌ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَرَكَعَ
الرُّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، أَيُّهُمَا
صَلَاتُكَ: الَّتِي صَلَّيْتُ مَعَنَا، أَوِ الَّتِي صَلَّيْتُ لِنَفْسِكَ؟».

(١) كتب في حاشية (ح): «قال أبو عبدالرحمن: ...» وموضع النقاط بياض، وكلام غير واضح.

* [١٠٢٧] [التحفة: م د س ق ١٤٢٢٨] [المجتبى: ٨٧٩]

(٢) هذا الحديث ذكره المزي في «التحفة»، عن قتبية به. وعن محمود بن غيلان، عن وهب بن جرير، عن
شعبة بإسناده، (يعني: عن سعد بن إبراهيم، عن حفص بن عاصم، عن مالك بن بحينة) نحوه،
وقال (يعني: النسائي): «هذا خطأ، والصواب: عبدالله بن مالك ابن بحينة». اهـ. وليس في نسخنا
الخطية رواية محمود بن غيلان.

* [١٠٢٨] [التحفة: خ م س ق ٩١٥٥] [المجتبى: ٨٨٠]

(٣) في (ح): «صل».

* [١٠٢٩] [التحفة: م د س ق ٥٣١٩] [المجتبى: ٨٨١]

١٣٣- (باب) المنفرد (خلف) (١) الصف

- [١٠٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ أَبِي طَلْحَةَ)، قَالَ: سَمِعْتُ (أَنْسَا) (٢) قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، فَصَلَّيْتُ أَنَا وَوَيْتِيمٌ لَنَا خَلْفَهُ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.
- [١٠٣١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا نُوحٌ، يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ مَالِكٍ (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ) (٣)، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تَصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسَنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، (قَالَ): كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ؛ لِثَلَا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمَوْخِرِ، فَإِذَا رَكَعَ - يَعْنِي - نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَعْرِضِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

١٣٤- (باب) الركوع دون الصف

- [١٠٣٢] أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: نَا سَعِيدٌ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ قَالَ: نَا الْحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ

(١) في (م)، (ط): «دون»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «خلف»، وفوقها: «ض ز». والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح)، وهو أشبه.

(٢) في (ط): «أنس» منوناً بدون ألف، وصحح على آخرها.

* [١٠٣٠] [التحفة: ج ١ ص ١٧٢] [المجتبى: ٨٨٢]

(٣) من (هـ)، (ت)، وليست في (م)، (ط)، وكتب في حاشيتها: «يعني: عمرو بن مالك كذا عند حمزة وعليه تمرير»، ووقع في (ح): «عن مالك»، وفوق «عن» علامة لحق، وكتب في الحاشية: «ابن مالك وهو عمرو».

* [١٠٣١] [التحفة: ت ١ ص ٥٣٦٤] [المجتبى: ٨٨٣]

المسجد والنبى ﷺ راعع، فركع دون الصف، فقال النبى ﷺ: «زادك الله حرصًا، ولا (تَعُدْ)»^(١).

- [١٠٣٣] (أَجْبَنًا)^(٢) محمد بن عبد الله بن المبارك (المُحَرَّمِيّ)، قال: حدثني أبو أسامة، قال: حدثني الوليد بن كثير، (عن سعيد بن أبي سعيد)، (عن أبيه)، عن أبي هريرة قال: صلى رسول الله ﷺ يومًا، ثم انصرف، فقال: «يا فلان، ألا (تُحَسِّنُ) صلاتك؟ ألا ينظر المصلي كيف يصلي لنفسه؟ فإني أَبْصِرُ (من)^(٣) ورائي، كما أَبْصِرُ (من)^(٤) بين يدي»^(٥).

(بسم الله الرحمن الرحيم)

١٣٥ - (باب) فرض استقبال القبلة^(٦)

- [١٠٣٤] (أنا) محمد بن بشار، قال: نا يحيى، قال: نا سفيان، قال: نا أبو إسحاق، عن البراء قال: صلينا مع النبى ﷺ نحو بيت المقدس ستة عَشَرَ شَهْرًا، أو سبعة عَشَرَ شَهْرًا - سفيان شك - وصرَّفنا إلى القبلة.

(١) الضبط من (هـ)، (ط).

* [١٠٣٢] [التحفة: خ دس ١١٦٥٩] [المجتبى: ٨٨٤]

(٢) في (هـ): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

(٣) في (ط) بفتح الميم وفتح عليها، وفي (هـ) بكسر الميم.

(٤) سقطت من (ح)، ووقعت في (ط) بفتح الميم وفتح عليها، وكتب فوقها: «خ»، وفي (هـ) بكسر الميم.

(٥) زاد في (هـ)، (ت) عقب الحديث: «تم الجزء الثالث والحمد لله رب العالمين».

* [١٠٣٣] [التحفة: م س ١٤٣٣٤] [المجتبى: ٨٨٥]

(٦) في (ح): «باب فرض القبلة»، ووقعت أبواب استقبال القبلة فيها عقب أحاديث باب: فضل صلاة الفجر.

* [١٠٣٤] [التحفة: خ م س ١٨٤٩] [المجتبى: ٤٩٩]

• [١٠٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ابن عُلَيْيَّةَ)، قَالَ: نَا إِسْحَاقَ، يَعْنِي: ابْنَ يُوْسُفَ الْأَزْرَقَ، عَنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (الْمَدِينَةَ) فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدَسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ إِنَّهُ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَمَرَّ رَجُلٌ قَدْ كَانَ (صَلَّى) ^(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ (فَانْحَرَفُوا) ^{صحت هـ} إِلَى الْكَعْبَةِ.

١٣٦ - (باب) الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة

• [١٠٣٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ، حَيْثُ (مَا) تَوَجَّهَتْ بِهِ. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفَعِّلُ ذَلِكَ ^(٢).

• [١٠٣٧] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ (وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ السَّرْحِ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ -) (عَنْ) ^(٣) ابْنِ وَهْبٍ، (عَنْ) ^(٤) يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ (أَبِيهِ) ^(٥) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) من (ط)، (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «يصلِّي».

* [١٠٣٥] [التحفة: ص ١٨٣٥] [المجتبى: ٥٠٠-٧٥٥]

(٢) وقع هذا الحديث في (ح) آخر أحاديث الباب، والمثبت من باقي النسخ.

* [١٠٣٦] [التحفة: ص ٧٢٣٨] [المجتبى: ٥٠٣-٧٥٦]

(٣) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال: أنا» بدل: «عن»، والمثبت من (ح) مراعاة لزيادة (ح) المتقدمة، والتي فيها: أن اللفظ للحارث بن مسكين، فالمثبت هو لفظه، وما في الحاشية هو لفظ عيسى بن حماد.

(٤) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «قال: أخبرني»، والمثبت من (ح).

(٥) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «عبدالله» بدل: «أبيه»، والمثبت من (ح).

يُسَبِّحُ^(١) على الراحلة قَبْلَ أَي وَجْهِ (تَوَجَّهَ) وَيُؤْتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَصِلِي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

- [١٠٣٨] (أنا عمرو بن علي ومحمد بن المنزلي، عن يحيى، عن عبد الملك، يعني: ابن أبي سليمان، قال: نا سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على دابته وهو مُقْبِلٌ من مكة إلى المدينة، وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]).

١٣٧- (باب) استبانة الخطأ بعد الاجتهاد

- [١٠٣٩] أُخْبِرْنَا قُتَيْبَةَ بن سعيد، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح جاءهم آتٍ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل (القبلة)^(٢) (فاستقبلوها)^(٣)، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة.

(١) يسبح: يتنفل، والسبحة بضم السين وإسكان الباء: النافلة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦/٥).

* [١٠٣٧] [التحفة: خت م د س ٦٩٧٨] [المجتبى: ٧٥٧]

* [١٠٣٨] [التحفة: م ت س ٧٠٥٧] [المجتبى: ٥٠٢]

(٢) كذا في النسخ، و«المجتبى»، ما عدا «ح» ففيها: «الكعبة»، ولعله الأشبه، وهو الموافق لمواضع هذا الحديث في سائر الكتب، والله تعالى أعلم.

(٣) كذا في (ط) بكسر الموحدة، ووقع في (هـ)، (ت) بفتحها، وصحح عليها. قال السيوطي في «زهر الربى» (١/٢٤٥): «قال النووي: (روي فاستقبلوها بكسر الباء وفتحها، والكسر أصح وأشهر، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده)». اهـ.

* [١٠٣٩] [التحفة: خ م س ٧٢٢٨] [المجتبى: ٥٠٤-٧٥٨]

١٣٨ - (باب) (العمل) ^(١) في افتتاح الصلاة

- [١٠٤٠] أنا عمرو بن منصور، قال: نا علي بن (عَيَّاش) ^{ص:ط}، قال: نا شُعَيْب بن أبي حمزة، عن الزهري قال: (حدثني) ^(٢) سالم. وأخبرنا أحمد بن محمد الحمصي، قال: نا عثمان، عن شُعَيْب، عن محمد قال: أخبرني سالم بن عبدالله بن عمر، أن عبدالله بن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح التكبير في الصلاة رفع يديه حين يُكَبِّرُ حتى يجعلهما حَذْوً مُكَبِّئِهِ، وإذا كَبَّرَ للركوع فعل مثل ذلك، (ثم إذا) ^(٣) قال: «سمع الله لمن حمده» فعل مثل ذلك، وقال: «ربنا (و) لك الحمد»، ولا يَفْعَلُ ذلك حين يسجد، ولا حين يرفع رأسه من السجود.

١٣٩ - (باب) رفع اليدين قبل التكبير

- [١٠٤١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ حَذْوً مُكَبِّئِهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ. قَالَ: وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ للركوع، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَيَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

(١) كتب في حاشية (م): «أول الجزء الرابع من كتاب الصلاة»، وفوقها: «ض».

(٢) في (ح): «نا».

(٣) في (ح): «وإذا».

* [١٠٤٠] [التحفة: خ م س ٦٨٤١] [المجتبى: ٨٨٩]

(٤) في (ح): «نا».

* [١٠٤١] [التحفة: خ م س ٦٩٧٩] [المجتبى: ٨٩٠]

١٤٠ - (باب) رفع اليدين حذو المئكبين

- [١٠٤٢] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو مئكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك، وقال: «سمع الله لمن حمده ربنا (و) لك الحمد»^{صحت هـ}. وكان لا يفعل ذلك في السجود)^(١).

١٤١ - (باب) رفع اليدين حيال الأذنين

- [١٠٤٣] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه قال: صليت خلف رسول الله ﷺ، فلما افتتح الصلاة كَبَّرَ ورفع يديه، حتى (حاذى)^{صحت هـ} (بأذنيه)^(٣)، ثم قرأ بفاتحة الكتاب، فلما فرغ منها قال: «أمين»، (يمد)^(٤) بها صوته.
- [١٠٤٤] (أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن قتادة قال: سمعت نصر بن عاصم، عن مالك بن الحُوَيْرِثِ، وكان من أصحاب النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى رفع يديه حين يُكَبِّرُ حِيَالَ أُذُنَيْهِ، وإذا

(١) تقدم من وجه آخر عن مالك برقم (٧٣٠).

* [١٠٤٢] [التحفة: خ س ٦٩١٥] [المجتبى: ٨٩١]

(٢) حِيَال: حذاء ومقابل. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٠٦/٤).

(٣) صحح على الباء في (هـ)، ووقع في (ح): «أذنيه» بدون باء في أولها.

(٤) في (ح): «يرفع».

* [١٠٤٣] [التحفة: س ١١٧٦٣] [المجتبى: ٨٩٢]

أراد أن يركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع^(١) .

- [١٠٤٥] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : نا ابن عُلَيْتَةَ ، عن ابن أبي عَرُوبَةَ ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن مالك بن الحُوَيْرِث قال : رأيت رسول الله ﷺ حين دخل في الصلاة رفع يديه ، وحين ركع ، وحين رفع رأسه ﷻ من الركوع حتى (حاذتا) فروع^{صحة} (٢) أُذُنَيْهِ^(٣) .

١٤٢ - (باب) موضع الإبهامين عند الرفع

- [١٠٤٦] أخبرنا محمد بن رافع ، قال : نا محمد بن بِشْر ، قال : نا فِطْر بن خليفة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، أنه رأى النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تكاد (إبهاماه)^(٤) تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ .

لا:

قال أبو عبد الرحمن : عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه ، والحديث (في نفسه) صحيح^(٥) .

(١) تقدم من وجه آخر عن قتادة برقم (٧٢٩) .

* [١٠٤٤] [التحفة: م دس ق ١١١٨٤] [المجتبى: ٨٩٣]

⊕ [م: ١٣/أ]

(٢) فروع: أعالي . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٢/٢) .

(٣) تقدم من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٢٩) (٧٦٠) (٧٦١) .

* [١٠٤٥] [التحفة: م دس ق ١١١٨٤] [المجتبى: ٨٩٤]

(٤) في (م) ، (ط) : «إبهاميه» ، وفوقها: «ض ع» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ح) .

(٥) تقدم برقم (١٠٤٣) ، من وجه آخر عن عبد الجبار ، ورقم (٨٣٥) من وجه آخر عن وائل .

* [١٠٤٦] [التحفة: دس ١١٧٥٩] [المجتبى: ٨٩٥]

١٤٣- رفع اليدين مدًّا

- [١٠٤٧] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا ابن أبي ذئب، قال: حدثني سعيد بن (سَمْعَان) ^{صحة} قال: جاء أبو هريرة إلى مسجد بني زُرَيْق، فقال: ثلاث كان رسول الله ﷺ يعمل بهن، تركهن الناس: كان يرفع يديه في الصلاة مدًّا، (ويسكت) ^(١) (هُنِيَّة) ^(٢) ويكبر إذا سجد وإذا (ركع) ^(٣).

١٤٤- فرض التكبيرة الأولى

- [١٠٤٨] أخبرنا محمد بن الْمُتَنِّي، قال: نا يحيى، قال: نا عبيدالله، (وهو: ابن عمر) قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلي، ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ، فرد عليه رسول الله ﷺ وقال: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل». (فرجع، فصلي كما صلى، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك السلام، ارجع فصل؛ فإنك لم تصل»^{لا}) فعل ذلك ثلاث مرات. فقال الرجل: والذي بعثك بالحق، ما أحسن غير هذا فعلمني. قال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم (اركع) ^(٤) حتى تطمئن رакعًا، ثم

(١) في (ح): «وسكت».

(٢) في (م): «هنية»، وفي (هـ): «هُنِيَّة»، والهنية: الزمن القليل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هنا).

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «رفع».

* [١٠٤٧] [التحفة: دت س ١٣٠٨١] [المجتبى: ٨٩٦]

(٤) في (م): «ارفع»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

ارفع حتى تعتدل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها.

قال أبو عبد الرحمن: خولف يحمي في هذا الحديث فقيل: عن سعيد، عن أبي هريرة، والحديث صحيح.

١٤٥- (باب) القول الذي تُفْتَحُ بِهِ الصلاة

• [١٠٤٩] (أخبرني) ^(١) محمد بن وهب، قال: نا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثني زيد، (وهو: ابن أبي أنيسة) عن عمرو بن مرة، عن عون بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال: قام رجل خلف نبي الله ﷺ فقال: الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، وسبحان الله بكرة ^(٢) وأصيلًا. فقال نبي الله ﷺ: «من صاحب الكلمة؟» فقال رجل: أنا يا (نبي الله) ^(٣). قال: «لقد ابتدراها اثنا عشر ملكًا».

• [١٠٥٠] أخبرنا (محمد بن شجاع) ^(٤) قال: نا إسماعيل، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن عون بن عبد الله، عن ابن عمر قال: بينما نحن نصلي مع

* [١٠٤٨] [التحفة: خ م د ت م س ١٤٣٠٤] [المجتبى: ٨٩٧]

(١) في (ح): «أنا».

(٢) بكرة: أول النهار إلى طلوع الشمس. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: بكر).

(٣) في (م): «رسول الله»، وكتب في حاشيتها: «نبي الله»، وفوقها: «خ». والمثبت من بقية النسخ.

* [١٠٤٩] [التحفة: م ت م س ٧٣٦٩] [المجتبى: ٨٩٨]

(٤) زاد بعده في (ح): «المرودوي»، بيد أنه تصحيف، وصوابه: «المرودي»، كما هو مثبت في «التحفة»، و«المجتبى»، وغيرهما.

رسول الله ﷺ فقال رجل من القوم: الله أكبر كبيرًا (و) الحمد لله كثيرًا، (و) لا ت ط ه
 سبحان الله بكرةً وأصيلاً. فقال رسول الله ﷺ: «من القائل كلمة كذا وكذا؟»
 فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله. قال: «عجبتُ لها - وذكر كلمة معناها
 - فُتِحَتْ لها أبواب السماء». قال ابن عمر: (ما تركته) ^(١) منذ سمعت
 رسول الله ﷺ (يقوله) ^(٢).

١٤٦- (باب) وضع اليمين على الشمال في الصلاة

• [١٠٥١] أخبرنا سُويد بن نصر المُرُوزِيّ، قال: (أنا) ^(٣) عبدالله (بن) ^(٤) المبارك،
 عن موسى بن عمير العُتْبَرِيّ وقَيْس، (قالا) ^(٥) ثنا علقمة بن وائل، عن أبيه قال:
 رأيت رسول الله ﷺ إذا كان قائمًا في الصلاة قبض بيمينه على شماله.

١٤٧- (باب) في الإمام إذا رأى الرجل (و) قد وضع شماله

على يمينه

• [١٠٥٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا هُشَيْم، عن

(١) في (م)، (ط)، (ح): «ما تركت»، وفوقها في (م): «ض ع»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من
 (ه)، (ت).

(٢) فوقها في (م): «ض ع»، وصحح على آخرها في (ط).

* [١٠٥٠] [التحفة: م ت س ٧٣٦٩] [المجتبى: ٨٩٩]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (ح): «وهو ابن».

(٥) من (ه)، (ت) وفي (ح): «قال».

* [١٠٥١] [التحفة: س ١١٧٧٨] [المجتبى: ٩٠٠]

الحجّاج بن أبي زينب قال : سمعت أبا عثمان ، يُحدّث عن ابن مسعود قال :
 رأيت النبي ﷺ (و) قد وضعت شمالي على يميني في الصلاة ، فأخذ (يميني) ^{لأْت ح هـ} (١)
 فوضعها على شمالي .

قال أبو عبد الرحمن : غير هُشَيْم أرسل (هذا) الحديث .^{لا ح}

١٤٨ - (باب) موضع اليمين من الشمال في الصلاة

- [١٠٥٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بِابْنِ الْمُبَارَكِ) ، عَنْ زَائِدَةَ ^{ت هـ} قَالَ :
 نَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : قُلْتُ :
 لِأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَصَلِّي ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَامَ فَكَبَّرَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ
 حَتَّى (حَازَا) ^(٢) (بِأُذُنَيْهِ) ^(٣) ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى ،
 (وَالرُّضْغِ) ^(٤) وَالسَّاعِدِ ، ثُمَّ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا قَالَ : وَوَضَعَ يَدَيْهِ
 عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ (رَفَعَ) ^(٥) يَدَيْهِ مِثْلَهَا ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ كَفِّهِ
 بِحِذَاءِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ قَعَدَ وَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ كَفِّهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ
 وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ ^(٦) الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ قَبَضَ

(١) في (م) ، (ح) : «بيمينى» ، والمثبت من بقية النسخ .

* [١٠٥٢] [التحفة : دس ق ٩٣٧٨] [المجتبى : ٩٠١]

(٢) في (ح) : «حازا» .

(٣) في (ح) : «أذنيه» .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «والرُضْغِ» بالسين ، وكلاهما صحيح لغةً ، وهو : مُفْصِلٌ مَا بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ .
 انظر : لسان العرب ، مادة : رَسْغ .

(٥) في (م) ، (ط) ، (ح) : «رفع» ، وضح عليها في (ط) ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، ويوافق لفظ «المجتبى» .

(٦) مرفقه : مؤصل الذراع في العَضُد . انظر : القاموس المحيط ، مادة : رَفَق .

(اثنتين)^(١) من أصابعه وحلَّق حلقة، ثم رفع أصبعه فرأيته يركها يدعو بها.

١٤٩ - (باب) النهي عن التَّحَضُّرِ^(٢) في الصلاة

- [١٠٥٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا)^(٣) جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ. (و) أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَصِلِيَ الرَّجُلُ (مُحْتَضِرًا)^(٤).
- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (غَيْر)^(٥) هِشَامٌ قَالَ فِي (هَذَا) الْحَدِيثِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: (نَهَى)^(٦) أَنْ يَصِلِيَ (الرَّجُلُ).^{ص: ح: ط}

- [١٠٥٥] (أَخْبَرَنَا)^(٧) حُمَيْدُ بْنُ مَسْعُودَةَ، عَنْ سَفْيَانَ، وَهُوَ: ابْنُ حَبِيبٍ بَصْرِيٌّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ (صُبَيْحٍ)^ط، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍ،

(١) في (ح): «اثنتين».

* [١٠٥٣] [التحفة: درس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ٩٠٢]

(٢) التخصر: وضع اليد على الخاصرة وهي من الإنسان: جنبه ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع وهما خاضرتان. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر).

(٣) في (ح): «نا».

(٤) صحح على آخرها في (ط)، ووقع في (هـ)، (ت): «مُحْتَضِرًا»، وصحح عليها.

(٥) في (م)، (ط): «عن»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) كذا ضبطت في (هـ)، (ت) بفتح أولها وثانيها، ويؤيده أنها رسمت في (ح): «نها»، ووقعت في (ط) بضم أولها على البناء للمفعول. وهكذا ضبطها الحافظ في «الفتح».

* [١٠٥٤] [التحفة: س ١٤٥١٦ - م ١٤٥٣٢] [المجتبى: ٩٠٣]

(٧) في (ح): «أخبرني».

فوضعت يدي على خَصْرِي، فقال لي: هكذا، ضربة بيده، فلما صليت قلت لرجل: من هذا؟ فقال: عبدالله بن عمر. فقلت: يا أبا عبدالرحمن، ما رابك^(١) مني؟ قال: إن هذا (الصَّلْبُ)^(٢)،^(٣) وإن رسول الله ﷺ نهانا عنه.

١٥٠- (باب) الصف بين القدمين (في الصلاة)

- [١٠٥٦] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، عن سفيان، عن مَيْسِرَةَ، عن المُنْهَالِ بن عمرو، عن أَبِي عُبَيْدَةَ، أن عبدالله رأى رجلاً يصلي قد صَفَّ بين قدميه، فقال: خالفت السنة، لو رَاوَحْتَ^(٤) بينهما كان أفضل.
- [١٠٥٧] أَخْبَرَنَا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، عن شُعْبَةَ قال: أَخْبَرَنِي مَيْسِرَةَ بن حَبِيب، قال: سمعت المُنْهَالِ بن عمرو، يُحَدِّثُ عن أَبِي عُبَيْدَةَ، عن عبدالله، أنه رأى رجلاً قد صَفَّ بين قدميه^(٥)، قال: أخطأ السنة، لو رَاوَحَ

(١) رابك: أزعجك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ريب).

(٢) الصلْب: أي: شبه المصلوب. وهيئة الصلْب في الصلاة أن يَضَعَ يديه على خَاصِرَتَيْهِ وَيُجَافِي بَيْنَ عَضُدَيْهِ فِي الْقِيَامِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صلب).

(٣) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، وكتب بحاشية (ط): «الصلب بفتح المهملة هو...»، ولم يكمل الحاشية.

* [١٠٥٥] [التحفة: دس ٦٧٢٤] [المجتبى: ٩٠٤]

(٤) راوحت: المراوحة: الاعتماد على إحدى قدميه مرة وعلى الأخرى مرة؛ لِيُرِيحَ كُلًّا مِنْهُمَا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: روح).

* [١٠٥٦] [التحفة: س ٩٦٣١] [المجتبى: ٩٠٥]

(٥) صف بين قدميه: وصل بينهما. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٢٨/٢).

بينهما كان أعجب (يعني) إليّ .

قال أبو عبد الرحمن : أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، والحديث جيد .

١٥١ - (باب الذكر بعد افتتاح الصلاة) (١)

- [١٠٥٨] (أنا حميد بن مسعدة ، قال : نا يزيد ، وهو : ابن زريع ، نا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي حمزة ، عن رجل من بني عبس ، عن حذيفة ، أنه صلى مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فسمعه يقول حين كَبَّرَ قال : «الله أكبر ذا الجبروت (٢) والملكوت (٣) والكبرياء والعظمة» (٤) .

١٥٢ - سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة

- [١٠٥٩] أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : نا وكيع ، قال : نا سفيان ، عن عمارة ابن القَعْقَاع ، عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، أن النبي ﷺ كانت له سَكَنَةٌ إذا افتتح الصلاة (٥) .

* [١٠٥٧] [التحفة : س ٩٦٣١] [المجتبى : ٩٠٦]

- (١) هكذا وقعت هذه الترجمة ، وحديثها هنا في (ح) ، وحقها أن تندرج في الأبواب الآتية في الدعاء بين التكبير والقراءة (ك : ٥٠ ب : ١٥٣) ، لكن لم يذكر هناك حديث هذا الباب ، فحسن إيراد هذه الترجمة ، وحديثها هنا .
- (٢) الجبروت : القَهْر . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/ ١٩٢) .
- (٣) الملكوت : المُلْك والعز والسلطان . (انظر : لسان العرب ، مادة : ملك) .
- (٤) هذا الحديث هنا من (ح) فقط كما سبق ، وقد تقدم الحديث برقم (٧٤٤) ، وسيأتي مطولا في أبواب الذكر في الركوع ، وعند الرفع منه ، وفي السجود ، وبين السجدين ، وتقدم بنفس الإسناد والمتن وتقدم برقم (٧٤٤) ، ومن وجه آخر عن شعبة برقم (٨٢٠) وسيأتي برقم (١١٧٤) ، (١٤٧٢) .

* [١٠٥٨] [التحفة : د تم س ٣٣٩٥] [المجتبى : ١٠٨٢]

(٥) انظر ما سيأتي برقم (١٠٦٠) .

* [١٠٥٩] [التحفة : خ م د س ق ١٤٨٩٦] [المجتبى : ٩٠٧]

١٥٣- (باب) الدعاء بين التكبير والقراءة

- [١٠٦٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ سَكَتَ (هَيْئَةً) ^(١) فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي سَكَوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقِّي الثُّوبَ (الْأَبْيَضَ) ^(٢) مِنَ الدَّنَسِ ^(٣)، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ» ^(٤).

لا: (باب) نوع آخر من الدعاء (بين التكبير والقراءة)

- [١٠٦١] أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدِ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، (وَهُوَ: ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ) قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ (الصَّلَاةَ) كَبَّرَ،

(١) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها، وكذا في (ط)، (ت) بالياء المشددة المفتوحة، وفوقها: «ض ع»، ووقع في (م): «هنية»، وفي (ح): «هنية».

(٢) «الأبيض» ليست في (هـ)، (ت)، (ح)، وصحح على آخر «الثوب» في (هـ)، (ت).

(٣) الدنس: الوسخ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: دنس).

(٤) هذا الحديث مما فات الحافظ المزي في «التحفة»، وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩)، وانظر الحديث السابق. والبرد: ماء جامد ينزل من السحاب قطعاً صغيرة، ويُسمى: حَبَّ الغمام وَحَبَّ المُنْزَلِ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: برد).

* [١٠٦٠] [التحفة: خ م د س ق ١٤٨٩٦] [المجتبى: ٩٠٨]

(٥) في (ح): «أخبرني».

ثم قال: «إن صلاتي ونُسُكي^(١) ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرْتُ، وأنا (من)^(٢) المسلمين، اللَّهُمَّ اهْدني لأحسن الأعمال وأحسن الأخلاق لا يَهْدني لأحسنها إلا أنت، وقني سيئ الأعمال وسيئ الأخلاق لا يقي سيئها إلا أنت».

قال أبو عبد الرحمن: (هو)^(٣) حديث حمصي، (رجع)^(٤) إلى المدينة، ثم إلى مكة.

(نوع آخر)

• [١٠٦٢] (أخبرنا يحيى بن عثمان الحمصي، قال: حدثنا ابن حمير، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر - وذكر آخر قبله - عن عبدالرحمن ابن هزمر الأعرج، عن محمد بن مسلمة، أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعاً قال: «الله أكبر، وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً^(٥) مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرْتُ، وأنا أول المسلمين، اللَّهُمَّ أنت الملك لا إله إلا أنت، سُبْحانَكَ وبحمدِكَ». ثم يقرأ^(٦)).

(١) نسكي: النسك: العبادة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٨/٦).

(٢) في (هـ)، (ت): «أول» وصحح عليها.

(٣) في (ج): «هذا».

(٤) في (ح): «يرجع».

* [١٠٦١] [التحفة: ص ٣٠٤٨] [المجتبى: ٩٠٩]

(٥) حنيئاً: مائلاً إلى الإسلام ثابتاً عليه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنف).

(٦) هذا الحديث من (ح)، كتب مع ترجمة الباب بحاشية النسخة مقابل نهاية حديث جابر السابق، وسبق

بنفس الإسناد برقم (٧٢٥)، (٧٤١)، (٨٠٢).

* [١٠٦٢] [التحفة: ص ١١٢٣٠] [المجتبى: ٩١١]

نوع آخر من الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة

- [١٠٦٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن بن مهدي، قال: نا عبدالعزيز بن أبي سلمة، قال: حدثني عمي الماحشون بن أبي سلمة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ كان إذا استفتح الصلاة كَبَّرَ، ثم قال: «وجهت وجهي للذي فطَّرَ السموات والأرض حَنِيفًا (و) ما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرْتُ، وأنا (من)»^(١) المسلمين، اللَّهُمَّ أنتَ الملك، لا إله إلا أنت، أنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت (بذنبي) فاغفر لي (ذنوبي) جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يَهْدِي لأحسنها إلا أنت، (واصرف)^(٢) عني سيئها لا يَضُرُّ عني سيئها إلا أنت، لبيك وسَعْدَيْكَ^(٣) والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك»^(٤).

(١) في (هـ)، (ت): «أول».

(٢) الواو من (ح)، وفي بقية النسخ: «اصرف» بدون الواو، وصحح على أولها في (هـ)، (ت).

(٣) سعديك: مساعدة لأمرك بعد مساعدة ومتابعة لدينك بعد متابعة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٣١/١).

(٤) سبق بنفس الإسناد بذكر دعاء الركوع برقم (٧٢٣)، بذكر دعاء السجود برقم (٨٠٠).

* [١٠٦٣] [التحفة: م د ت س ق ١٠٢٢٨] [المجتبى: ٩١٠]

نوع آخر من (الذكر) ^(١) بين افتتاح الصلاة وبين القراءة

- [١٠٦٤] (أخبرنا) ^(٢) عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم، قال: (أنا) ^(٣) عبدالرزاق، قال: أنا جعفر بن سليمان، عن علي بن (علي)، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ» ^(٤)، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ.
- [١٠٦٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا زَيْدٌ، (يَعْنِي) ابْنَ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (عَلِيٍّ)، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) ^(٥) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

نوع آخر من الذكر بعد التكبير

- [١٠٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا حَجَّاجٌ، قَالَ: نَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي بِنَا إِذْ (جَاءَ) ^(٦).

(١) في (ح): «الدعاء».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ج): «أخبرني».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) تعالي جديك: علت وارتفعت عظمتك وغناك على كل عظمة وغنى. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٢/٢).

* [١٠٦٤] [التحفة: دت س ق ٤٢٥٢] [المجتبى: ٩١٢]

(٥) سقط من (م)، (ط)، وأضيف من (هـ)، (ج)، ووقع في (ت): «عن سعيد»، وانظر: «المجتبى»، و«التحفة».

* [١٠٦٥] [التحفة: دت س ق ٤٢٥٢] [المجتبى: ٩١٣]

(٦) في (هـ)، (ت): «جاءه».

رجل فدخل المسجد، وقد حَفَزَهُ النَّفْسُ^(١) فقال: الله أكبر، الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «أيكم الذي تكلم (بكلمات)؟»^(٢) فَأَرَمَ الْقَوْمَ، قال: «إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَا». قال: أنا يا رسول الله، جئت وقد حَفَزَنِي النَّفْسُ فقلتُها. قال النبي ﷺ: «لقد رأيت اثني عشر ملكًا يبتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا».

١٥٤ - (باب) (البداية)^(٣) بفاتحة الكتاب قبل السورة

- [١٠٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].
- [١٠٦٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، فَافْتَتَحُوا بِـ ﴿الْحَمْدُ﴾^(٤) (لِلَّهِ) [الفاتحة: ١].

(١) حفزه النفس: جهده من شدة السعي إلى الصلاة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٣٢/٢).

(٢) في (هـ)، (ت): «بكلمة»، وصحح عليها في (هـ).

* [١٠٦٦] [التحفة: م دس ٣١٣-م دس ٦١٢-م دس ١١٥٧] [المجتبى: ٩١٤]

(٣) في (هـ)، (ت): «البداية».

* [١٠٦٧] [التحفة: ت س ق ١٤٣٥] [المجتبى: ٩١٥]

(٤) كذا في (هـ) بالرفع، ووقعت في (ط) بالجر، وصحح على آخرها في (ط)، (هـ)، (ت).

* [١٠٦٨] [التحفة: س ق ١١٤٢] [المجتبى: ٩١٦]

١٥٥ - (باب) قراءة بسم الله الرحمن الرحيم

• [١٠٦٩] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أنا علي بن مُسَهْر، عن المختار بن فُلُقْل، عن أنس بن مالك قال: (بينما) ^(١) النبي ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ (أَغْفَى) ^(٢) إغفاءةً، ثم رفع رأسه مُبَسِّمًا، قلنا له: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «(نزلت) ^(٣) عَلَيَّ أَنْفًا ^(٤) (سورة) ^(٥) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَزْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ^(٦)﴾ [الكوثر: ١-٣]»، ثم قال: «هل تدرون ما الكوثر؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه نهر وعَدْنِيهِ ربي في الجنة، آيئته أكثر من عدد الكواكب، تَرِدُهُ عَلَيَّ أمتي، فَيُخْتَلَجُ ^(٧) العبدُ منهم، فأقول: (يا رب) ^(٨)، إنه من أمتي. (فيقول) ^(٩): إنك لا تدري ما أحدث بعدك».

(١) كتب بحاشية (م): «عند الباجي: بينا ذات»، ومثله في حاشية (ط). لكن قوله: «عند الباجي» ليس بواضح.

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت). والمعنى: نام نومة خفيفة. (انظر: لسان العرب، مادة: غفا).

(٣) في (ح): «أنزلت».

(٤) أنفا: سابقًا. (انظر: لسان العرب، مادة: أنف).

(٥) ضبطها في (هـ) بالتونين، وصحح على آخرها في (هـ)، (ت).

(٦) الأبتَر: المقطوع العقب، وقيل: المنقطع عنه كل خير. (انظر: لسان العرب، مادة: بتر).

(٧) فيختلج: يُجْتَذَبُ ويقتطع. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٣٤).

(٨) في (ح)، (هـ)، (ت) «رب».

(٩) في (هـ)، (ت): «فيقال»، وصحح عليها في (هـ).

* [١٠٦٩] [التحفة: م د س ١٥٧٥] [المجتبى: ٩١٧]

١٥٦- (باب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)

- [١٠٧٠] (أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شعيب، حدثنا الليث، حدثنا خالد، عن ابن أبي هلال، عن نعيم المجرم قال: صليت وراء أبي هريرة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، ثم قرأ بأمر القرآن حتى بلغ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فقال: آمين. ويقول كلما سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال: الله أكبر، وإذا سلم قال: والذي نفسي بيده، إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ^(١))

١٥٧- ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

- [١٠٧١] (أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعت أبي يقول: أنا (أبو حمزة)^(٢)، عن منصور بن زاذان، عن أنس بن مالك قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فلم يُسمعنا قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منها.
- [١٠٧٢] (أخبرنا عبدالله بن سعيد الأشج أبو سعيد، قال: حدثني عتبة، قال: نا شعبة، وابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: صليت خلف

(١) هذا الحديث من (ح) ألحق بحاشيتها، وبعض كلماته غير واضحة، فاستكملنا غير المقروء من رواية النسائي في «المجتبى» بنفس السند.

* [١٠٧٠] [التحفة: ص ١٤٦٤٦]

(٢) في (ح): «ابن حمزة»، وكتب في حاشية (ح): «قال حمزة: وهو السكري اسمه محمد بن ميمون».

* [١٠٧١] [التحفة: ص ١٦٠٥] [المجتبى: ٩١٩]

رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر (وعثمان) ، فلم أسمع أحدا منهم يجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١].

- [١٠٧٣] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا عثمان، وهو: ابن غياث، قال: (نا) ^(١) أبو (نعامة) الحنفي، قال: نا ابن عبدالله بن مَعْقِل قال: كان عبدالله بن مَعْقِل إذا سمع أحدا يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] يقول: صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر، فما سمعت أحدا منهم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١].

١٥٨- (باب) ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم (في فاتحة الكتاب) ^{لا}

- [١٠٧٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، أنه سمع (أبا) السائب مولى هشام بن زهرة، يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن (فهي) خِداج ^{ص: ه}، (هي) خِداج، (هي) خِداج غير تمام». فقلت: يا أبا هريرة، إني أحيانا أكون وراء الإمام. فَعَمَّرَ ذراعِي، وقال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله ﷻ: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل». قال رسول الله ﷻ (اقرأوا) يقول ^{لا} ^{ص: ط}

* [١٠٧٢] [التحفة: س ١٢١٨-م س ١٢٥٧] [المجتبى: ٩٢٠]

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «حدثني».

* [١٠٧٣] [التحفة: ت س ق ٩٦٦٧] [المجتبى: ٩٢١]

(٢) خِداج: ناقصة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٥٥/٢).

العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] يقول الله: حمدني عبدي. يقول العبد: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]. يقول الله: أثنى عليَّ عبدي. يقول العبد: ﴿(مَلِكٍ)﴾^(١) يَوْمِ الدِّينِ ﴿[الفاتحة: ٤]. يقول الله: مَجَّدَنِي عبدي. (يقول العبد): ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سألت^(٢). يقول العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٣) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا (الضَّالِّينَ)^(٤) ﴿[الفاتحة: ٦ - ٧] فهو لاء لعبدي، ولعبدي ما سألت.

١٥٩ - (باب) إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة

• [١٠٧٥] أخبرنا محمد بن منصور، (قال: نا)^(٤) سفيان، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(٥).

(١) في (ط)، (ح): «ملك».

(٢) كذا في (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى» (٩٠٩)، ووقع في (م)، (ط): «وهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سألت: إياك نعبد وإياك نستعين»، وصحح على آخر «عبدي»، و«سأل» في (ط)، وعلق على هذا الموضع في حاشية (م)، (ط) بقوله: «كذا عند ض ع، وعليه عند ض تمريرض»، ووقع في (ح): «إياك نعبد وإياك نستعين، وهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سألت».

(٣) صحح على آخرها في (هـ)، (ت).

* [١٠٧٤] [التحفة: م د ت س ق ١٤٩٣٥] [المجتبى: ٩٢٢]

(٤) في (ح): «عن».

(٥) عزاه المزي في «التحفة» للنسائي في كتاب فضائل القرآن وحده، وفاته هذا الموضع، واستدركه عليه ابن العراقي في «الإطراف» (٢٢٣) فقال: «رواية س هذه رواها هنا في الصلاة كغيرها من الروايات». اهـ. فإله أعلم.

* [١٠٧٥] [التحفة: ع ٥١١٠] [المجتبى: ٩٢٣]

- [١٠٧٦] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصّامِت قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب (فصاعداً)».

١٦٠ - (باب) فضل فاتحة الكتاب

- [١٠٧٧] أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: (نا) ^(١) يحيى بن آدم، قال: نا أبو الأحوص، عن عمّار بن (رُزَيْق) ^(٢)، عن عبد الله بن عيسى، عن سعيد ابن جبّير، عن ابن عباس قال: بيّنا رسول الله ﷺ وعنده جبريل، إذ سمع نقيضاً ^(٣) فوقه، فرجع جبريل بصره إلى السماء، فقال: هذا باب قد فُتِح من السماء ما فُتِح قطّ. قال: فنزل منه ملك، فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين (قد) أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، و(خواتيم) ^(٤) سورة البقرة، لن تقرأ حرفاً منها إلا أُعطيته ^(٥).

* [١٠٧٦] [التحفة: ع ٥١١٠] [المجتبى: ٩٢٤]

(١) في (ح): «حدثني».

(٢) كذا ضبطت في (ط)، (ت) بضم الراء وفتح الزاي، وضح على الزاي في (ط).

(٣) نقيضاً: صوتاً كصوت الباب إذا فتح. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/٩١).

(٤) في (هـ)، (ت): «خواتم».

(٥) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» للنسائي في كتاب الصلاة عن عمرو بن منصور، عن الحسن بن الربيع البوراني، عن أبي الأحوص، عن عمار بن رزيق، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سعيد بن جبّير، عن ابن عباس به وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، ويأتي حديثه في «فضائل القرآن» برقم (٨١٥٧) بهذا السند.

* [١٠٧٧] [التحفة: م س ٥٥٤١] [المجتبى: ٩٢٥]

١٦١- (باب) تأويل (قول الله) ^(١) جل ثناؤه :﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ ^(٢) [الحجر: ٨٧]

• [١٠٧٨] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا شُعْبَةَ، عن (خُبَيْب) بن عبدالرحمن قال: سمعت حُفْص بن عاصم، يُحَدِّثُ عن أبي سعيد ابن المُعَلَّى، أن النبي ﷺ مرَّ به وهو يصلي، فدعاه (قال): (فصليت) ثم أتته، فقال: «ما منعك أن تحييني؟» (قال) ^(٣): كنت أصلي فقال: «لم يقل الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] ألا أعلمك أعظم سورة قبل أن (أخرج) من المسجد؟» فقلت: (بلى) يا رسول الله، (فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله) قولك؟ (قال): ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] هي السبع المثاني الذي (أوتيت) ^(٤) والقرآن العظيم.

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «قوله».

(٢) المثاني: هي الفاتحة؛ لأنها تتلى وتكرر، أو يثنى فيها على الله ﷻ، وقيل هي السبع الطول؛ أي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، و(براءة والأنفال) سورة واحدة، ومنهم من فرق بينها وجعل مكانها سورة يونس، وقيل المثاني: ما بعد المثين. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨/٣٨٢).

(٣) في (هـ)، (ت): «قلت».

(٤) في (ح): «أوتيته».

* [١٠٧٨] [التحفة: خ دس ق ١٢٠٤٧] [المجتبى: ٩٢٦]

- [١٠٧٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي بَيِّنٍ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا (أَنْزَلَ اللَّهُ) ^(٢) فِي (التَّوْرَةِ) ^(٣) وَلَا (فِي) (الْإِنْجِيلِ) مِثْلَ أَمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي (قَالَ اللَّهُ): وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، (وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ)» ^(٤).
- [١٠٨٠] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: نَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي (الطُّوْلِ).
- [١٠٨١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَوْزِيّ، قَالَ: (أَنَا) ^(٦) شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] قَالَ: السَّبْعُ (الطُّوْلِ) ^(٧).

(١) في (ح): «حدثنا».

(٢) من (هـ)، (ت)، (ح)، وكذا وقع في «المجتبى»، والترمذي وفي (م)، (ط): «أنزل»، وفوقها «ع»، وكتب بحاشيتها: «أنزل الله»، وفوقها: «ض».

(٣) رسمت في (ط)، (هـ)، (ت): «التورية».

(٤) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب التفسير وحده، ولم يعزه لهذا الموضوع من كتاب الصلاة، مع أنه ثابت في «المجتبى» في هذا الموضوع!

* [١٠٧٩] [التحفة: ت س ٧٧] [المجتبى: ٩٢٧]

(٥) في (ح): «أنا». [م: ١٣/ب]

* [١٠٨٠] [التحفة: د س ٥٦١٧] [المجتبى: ٩٢٨]

(٦) في (ح): «نا».

(٧) ضبطت في (ط) بضم الطاء، وكسرهما، وفتح الواو، وفي (هـ)، (ت) بضم الفتح، وفتح عليها.

* [١٠٨١] [المجتبى: ٩٢٩]

١٦٢- (باب) ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يُجهر فيه

• [١٠٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، فَلَمَّا (صَلَّى) ^(١) قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١؟] قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجْنِيهَا» ^(٢).

• [١٠٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَيْكُمْ قَرَأَ بِـ» ﴿سَبَّحِ﴾ ^(٣) اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى [الأعلى: ١؟] فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجْنِيهَا».

١٦٣- (باب) ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه

• [١٠٨٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ

(١) في (ح): «قضى».

(٢) خالجنها: نازعنها. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤/١٠٩).

* [١٠٨٢] [التحفة: م د س ١٠٨٢٥] [المجتبى: ٩٣٠]

(٣) في (م)، (ط): «بسبح»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «سبح»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «سبح» بدون باء الجر.

* [١٠٨٣] [التحفة: م د س ١٠٨٢٥] [المجتبى: ٩٣١]

فقال : «هل قرأ معي أحد منكم أنفياً؟» فقال رجل : نعم يا رسول الله . قال : «إني أقول ما لي أنزع^(١) القرآن!» قال : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك .

١٦٤- (باب) قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر (به) ^(٢) الإمام

- [١٠٨٥] أخبرنا هشام بن عمار، عن صدقة، عن زيد بن واقد، عن (حرام) ^(٣) ابن حكيم، عن نافع بن محمود بن زبيعة، عن عبادة بن الصامت قال : صلي بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة . قال : «(لا يقرآن)^(٤) (أحد منكم)^(٥) إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن» .

١٦٥- (باب) تأويل (قول الله) ^(٦) جل ثناؤه : ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾

فَأَسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴿ [الأعراف : ٢٠٤]

- [١٠٨٦] أخبرنا الجارود بن معاذ (الترمذي)، قال : نا أبو خالد الأهرم، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال : قال

(١) أنزع : أداخل وأغالب . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٩٦/٢) .

* [١٠٨٤] [التحفة : دت س ق ١٤٢٦٤] [المجتبى : ٩٣٢]

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع بدلها في (ح) : «فيه» .

(٣) فوق الراء في (هـ)، (ط) علامة الإهمال، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح) : «حزام» بالزاي، وهو خطأ .

(٤) في (ح) : «لا يقرأ» . (٥) في (ح) : «أحدكم» .

* [١٠٨٥] [التحفة : دس ٥١١٦] [المجتبى : ٩٣٣]

(٦) في (هـ)، (ت)، (ح) : «قوله» .

رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رِنَا (لك) ^(١) الْحَمْدُ».

• [١٠٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الْمُخَرَّمِيُّ) ^(٢)، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ (الْأَنْصَارِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا (الْإِمَامُ) لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».

قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا نَعْلَمُ (أَنْ) أَحَدًا تَابَعَ ابْنَ عَجْلَانَ عَلَى قَوْلِهِ: وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا.

١٦٦ - (بَابُ) اِكْتِفَاءِ الْمَأْمُومِ بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ

• [١٠٨٨] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: نَا معاوية بن صالح، قال: حدثني أبو الزاهرية (حُدَيْر) ^(٤) بن كُرَيْبٍ، قال: حدثني كثير بن مَرْة الحضرمي، عن أبي الدرداء (سمعته) ^(٥) يقول: سئل رسول الله ﷺ: «أفي كل صلاة قراءة؟» قال: «نعم». قال رجل من الأنصار:

(١) في (ح): «ولك».

* [١٠٨٦] [التحفة: دس ق ١٢٣١٧] [المجتبى: ٩٣٤]

(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، ولم تذكر في (ح).

* [١٠٨٧] [التحفة: دس ق ١٢٣١٧] [المجتبى: ٩٣٥]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) زاد بعدها في (ح): «وهو».

(٥) في (ح): «سمعته».

وجبت هذه . فالتفت رسول الله ﷺ إليّ ، وكنت أقرب القوم منه ، فقال : « ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم » .

قال أبو عبد الرحمن : خولف زيد بن حباب في قوله : فالتفت رسول الله ﷺ إليّ .

١٦٧ - (باب) ما يُجزئ من (القرآن) ^(١) لمن لا يُحسِن (القرآن) ^(٢)

• [١٠٨٩] أخبرنا يوسف بن عيسى ومحمود بن غيلان ، عن الفضل بن موسى ، قال : (نا) ^{لا} مشعر ، عن إبراهيم السكسكيّ ، عن ابن أبي أوفى قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن ؛ فعلمني شيئاً يُجزئني من القرآن . قال : « قل : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

قال أبو عبد الرحمن : إبراهيم السكسكيّ ليس (بذاك) ^(٣) القوي .

١٦٨ - (باب) جهر الإمام بآمين

• [١٠٩٠] (أخبرني) ^(٤) عمرو بن عثمان ، قال : نا بَقِيَّة ، عن الزُّبَيْدِيِّ قال : أخبرني الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا

* [١٠٨٨] [التحفة: ص ١٠٩٥٩] [المجتبى: ٩٣٦]

(١) في (ح) : « القراءة » .

(٢) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : « القراءة » .

(٣) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : « بذلك » .

* [١٠٨٩] [التحفة: دس ٥١٥٠] [المجتبى: ٩٣٧]

(٤) في (ح) : « أنا » .

أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَاظَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

- [١٠٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: نَاسِفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَاظَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
- [١٠٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا (بِزِيدٍ)، (وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ) ^{ص:ط}، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(١) مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَّالِّينَ﴾ [الْفَاتِحَةُ: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: آمِينَ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ: آمِينَ، فَمَنْ وَاظَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
- [١٠٩٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَاظَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

* [١٠٩٠] [التحفة: س ١٥٢٦٦] [المجتبى: ٩٣٨]

* [١٠٩١] [التحفة: خ س ق ١٣١٣٦] [المجتبى: ٩٣٩]

(١) فِي (ح): «نَا».

* [١٠٩٢] [التحفة: س ق ١٣٢٨٧-س ١٣٣٠٩] [المجتبى: ٩٤٠]

* [١٠٩٣] [التحفة: خ م د ت س ١٣٢٣٠-خ م د ت س ١٥٢٤٢] [المجتبى: ٩٤١]

١٦٩- (باب) الأمر بالتأمين خلف الإمام

- [١٠٩٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن سُمَيِّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، (أن رسول الله ﷺ) قال: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فقولوا: آمين؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

١٧٠- (باب) فضل التأمين

- [١٠٩٥] أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

١٧١- (باب) قول المأموم إذا عطس خلف الإمام

- [١٠٩٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع، عن عم (أبيه) معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه قال: صليت خلف رسول الله ﷺ فعطست، فقلت: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركًا عليه كما يحب ربنا ويرضى. فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف، فقال: «من المتكلم في الصلاة؟» فلم يكلمه أحد، ثم (قالها) ^(١) الثانية: «من المتكلم

* [١٠٩٤] [التحفة: خ دس ١٢٥٧٦] [المجتبى: ٩٤١]

* [١٠٩٥] [التحفة: خ س ١٣٨٢٦] [المجتبى: ٩٤٢]

(١) في (هـ)، (ت): «قال».

في الصلاة؟» فقال رِفاعَة بن رافع بن عَفْرَاء: أنا يا رسول الله . قال : «كيف قلت؟» قال : قلت : الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه مباركًا عليه كما يُحِبُّ ربنا ويرضى . فقال النبي ﷺ : «والذي نفسي بيده ، لقد ابتَدَرها بِرُضْعَة و(ثلاثون)^(١) ملكًا أيهم يَضَعُ بها؟» .

• [١٠٩٧] أَخْبَرَنَا عبد الحميد بن محمد ، قال : نا مَخْلَد ، قال : نا يُونُس ، (وهو : ابن أبي إسحاق) ، (عن أبيه) ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله ﷺ ، فلما كَبَّرَ رفع يديه أسفل من أُذُنَيْهِ ، (فلما قرأ ﴿عَمْرٍو أَلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَلْضَالِينَ﴾ [الفاتحة: ٧] قال : «آمين» . فسمعتُه وأنا خلفه قال : فسمع رسول الله ﷺ رجلاً يقول : الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا (فيه) ، فلما سَلَّمَ النبي ﷺ من صلاته قال : «من صاحب الكلمة في الصلاة؟» قال الرجل : أنا يا رسول الله ، وما أردت بها بأسًا . قال النبي ﷺ : «لقد ابتَدَرها اثنا عشر ملكًا ، (فما) (تَهَنَّهَها)^(٢) شيء دون العرش» .

(١) صحح عليها في (ط) ، وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «وثلثين» ، وفوقها : «ض ع» .

* [١٠٩٦] [التحفة: دت س ٣٦٠٦] [المجتبى: ٩٤٤]

(٢) صحح عليها في (هـ) ، (ت) ، وكتب في حاشية (م) ، (ط) : «أي فما منعها» ، وفوقها في (ط) : «ع» ، وفي (ح) : «نهنها» ، وفي حاشيتها : «تَهَنَّهَها» . والمعنى : مَتَّعها وكفها عن الوُصُول إليه .
انظر : لسان العرب ، مادة : نهنه) .

* [١٠٩٧] [التحفة: س ١١٧٦٤] [المجتبى: ٩٤٥]

١٧٢ - (جامع ما جاء في القرآن)^(١)

• [١٠٩٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا)^(٢) سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ^(٣) الْجَرَسِ، فَيُفْصِمُ^(٤) عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ^(٥) عَنْهُ (مَا قَالَ) وَهُوَ (أَشَدُّه)^(٦) عَلَيَّ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صُورَةِ الْفَتَى فَيَنْبِذُهُ^(٧) إِلَيَّ»^(٨).

• [١٠٩٩] أَخْبَرَنَا (مُحَمَّدُ) بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ (أَشَدُّه)^(٦) عَلَيَّ، فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتَهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدُ فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ^(٩) عَرَقًا.

(١) في (ح): «باب ما جاء في القرآن». (٢) في (ح): «أنا».

(٣) صلصلة: صوت وقع الحديد أي طنينه. (انظر: هدي الساري) (ص: ١٤٥).

(٤) يفصم: يقلع ويتجلى ما يغشاه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٠/١).

(٥) وعيت: جمعت وحفظت وفهمت. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨٨/١٥).

(٦) في (ح): «أشد». (٧) فينبذه: فيلقيه. (انظر: لسان العرب، مادة: نبذ).

(٨) هذا الحديث مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه لهذا الموضوع.

* [١٠٩٨] [التحفة: م س ١٦٩٢٤] [المجتبى: ٩٤٦]

(٩) ليتفصد: يجري ويسيل. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٤٩/٢).

* [١٠٩٩] [التحفة: خ ت س ١٧١٥٢] [المجتبى: ٩٤٧]

• [١١٠٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (١) جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يَحْرُكُ شَفْتَيْهِ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ^{ص: هـ} إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿ [القيامة: ١٦ - ١٧] قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ (تَقْرُوهُ) ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] قَالَ: فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَا جَبْرِيلُ ^{ص: هـ} اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ قَرَأَهُ كَمَا (أَقْرَأَهُ) ^(٢).

• [١١٠١] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ^{ص: هـ} يَقْرَأُ (سُورَةَ) ^(٤) الْفِرْقَانِ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيَّهَا، قُلْتُ: مِنْ أَقْرَأِكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: كَذَبْتَ، مَا كَذَلِكَ أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَقُودَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفِرْقَانِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ يَا هِشَامُ». فَقَرَأَ كَمَا كَانَ قَرَأَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ». ثُمَّ قَالَ:

(١) فِي (هـ)، (ت): «سَعِيدُ بْنُ أَبِي جُبَيْرٍ»، وَضَبَّ فِي (هـ) عَلَيَّ «أَبِي»، وَزِيَادَةُ «أَبِي» خَطَأً.

(٢) فِي (هـ)، (ت): «قَرَأَهُ»، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا.

* [١١٠٠] [التحفة: خ م ت س ٥٦٣٧] [المجتبى: ٩٤٨]

(٣) فِي (ح)، (هـ): «نَا»، وَفِي (ت): «حَدَّثَنَا».

(٤) فِي (ح): «بِسُورَةِ».

«اقرأ يا عمر». فقرأت فقال: «هكذا أنزلت». ثم قال رسول الله ﷺ: «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف».

• [١١٠٢] أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) واللفظ له - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبدالرحمن بن عبد القاري، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها (عليه)، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها فكدت أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لبيتته بردائه^(١)، فجننت به رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنيها. فقال له رسول الله ﷺ: «اقرأ». فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت». ثم قال لي: «اقرأ». فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت؛ إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه».

• [١١٠٣] أخبرنا يونس بن عبدالأعلى، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن عبد القاري أخبراه أنها سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم (بن حزام) يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ،

* [١١٠١] [التحفة: خم م س ١٠٦٤٢] [المجتبى: ٩٤٩]

(١) لبيتته بردائه: أخذت بمجامع رداثة في عنقه وجردته به. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/٩٨).

* [١١٠٢] [التحفة: خم م س ١٠٥٩١] [المجتبى: ٩٥٠]

فاستمعت لقراءته ، فإذا هو (يقراً) ^(١) على حروف كثيرة لم يُقرئنيها رسول الله ﷺ ، فكذت أساوره ^(٢) في الصلاة فَتَصَبَّرْتُ حتى سَلَمَ ، فلما سَلَمَ لَبَّيْتُهُ بردائه ، فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها؟ قال : أقرأنيها رسول الله ﷺ . فقلت : كذبت ، فوالله إن رسول الله ﷺ لَهُوَ أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها ، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، إني سمعت هذا يقرأ (سورة) ^(٣) الفرقان على حروف لم تُقرئنيها ، وأنت أقرأني سورة الفرقان . فقال رسول الله ﷺ : «أرسله يا عمر ، اقرأ يا هشام» . فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرؤها . قال رسول الله ﷺ : «هكذا أنزلت» . ثم قال رسول الله ﷺ : «اقرأ يا عمر» . فقرأت القراءة التي أقرأني فقال رسول الله ﷺ : «هكذا أنزلت» . ثم قال رسول الله ﷺ : «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف (فاقرءوا)» ^(٤) ما تيسر منه .

- [١١٠٤] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : نا محمد ، قال : نا شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلي ، عن أبي بن كعب ، أن النبي ﷺ كان عند (أضاة) ^(٥) بني غفار ، فأناه جبريل فقال : إن الله - تبارك وتعالى - يأمرك أن (تُقرئ) ^(٦)

(١) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «يقروها» .

(٢) أساوره : آخذ برأسه . (انظر : هدي الساري) (ص : ١٣٥) .

(٣) في (ح) : «بسورة» .

(٤) في (م) ، (ط) : «اقرءوا» .

* [١١٠٣] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٩١ - خ م ت س ١٠٦٤٢] [المجتبى : ٩٥١]

(٥) كتب مقابلها في حاشية (م) ، (ط) : «أضاة : مستنقع الماء على وزن قناة ، وهو الغدير» .

(٦) في (هـ) ، (ت) ، (ح) : «تقرأ» ، وكذا في المواضع التي بعدها .

أمتك القرآن (على حرف) ^{لا ت}. قال: «أسأل الله مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنْ أَمْتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تُقْرِئَ أمتك القرآن على حرفين قال: «أسأل الله مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنْ أَمْتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثم (أتاه) ^(١) الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تُقْرِئَ أمتك القرآن على ثلاثة أَحْرُفٍ. فقال: «أسأل الله (مُعَافَاتِهِ) ^{ص:ح} (٢) وَمَغْفِرَتَهُ؛ (فَإِنْ) أَمْتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تُقْرِئَ أمتك القرآن على سبعة أَحْرُفٍ، فأَيُّهَا حَرْفٌ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا.

قال أبو عبد الرحمن: منصور خالف الحكم في هذا الحديث؛ فرواه عن مُجَاهِدٍ، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ. (مرسل) ^(٣).

• [١١٠٥] (أخبرنا) ^(٤) عمرو بن منصور، قال: نا أبو جعفر بن نُفَيْلٍ، قال: قرأتُ على مَعْقِلٍ، عن (عكرمة) ^{ص:ح} بن خالد، عن سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس، عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ قال: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ، فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ جَالِسٌ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُهَا يَخَالِفُ قِرَاءَتِي، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ عَلَّمَكَ هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: لَا تُفَارِقْنِي حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْنَاهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا خَالَفَ قِرَاءَتِي فِي السُّورَةِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي.

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «جاءه».

(٢) في (ح): «معافته».

(٣) في (ح)، (هـ)، (ت): «مرسلاً».

* [١١٠٤] [التحفة: م دس ٦٠] [المجتبى: ٩٥٢]

(٤) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

فقال رسول الله ﷺ: «اقرأ يا أباي». فقَرَأْتُهَا، فقال (لي) ^(١) رسول الله ﷺ: «أحسنت». ثم قال للرجل: «اقرأ». فخالف قراءتي، فقال له رسول الله ﷺ: «أحسنت». ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أباي، إنه قد (نزل) ^(٢) على سبعة أَحْرَفٍ (كُلُّهُنَّ) ^(٣) شَافٍ كَافٍ»..

قال أبو عبد الرحمن: معقل بن عبيد الله ليس بذاك القوي.

• [١١٠٦] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: نا يحيى، عن حميد، عن أنس، عن أبيي قال: (ما حاك) ^(٤) في صدري منذ أسلمت إلا أني قرأت آية (كذا وكذا) وقرأها آخر غير قراءتي، فقلت: أقرأنيها رسول الله ﷺ. وقال الآخر: أقرأنيها رسول الله ﷺ، ثم أتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، أقرأني آية كذا وكذا؟ قال: «نعم». وقال الآخر: ألم تُقرئني آية كذا وكذا؟ قال: «نعم»، إن جبريل وميكائيل أتاني، فقعده جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري، فقال جبريل ﷺ: اقرأ القرآن على حرف. فقال ميكائيل: (بل) ^(٥) استزده حتى بلغ سبعة أَحْرَفٍ، فكل حرف شافٍ كافٍ.

(١) من (م)، (ط)، (ح).

(٢) في (م): «أنزل».

(٣) ضبطت في (ط) بضم اللام المشددة وبكسرها أيضا.

* [١١٠٥] [التحفة: ص ٤٦] [المجتبى: ٩٥٣]

(٤) في (هـ)، (ت): «ما حك» وكلاهما صحيح وحاك الشيء في صدري: رسخ، (انظر القاموس المحيط، مادة: حوك).

(٥) ليست في (هـ)، (ت)، (ح)، وكتب بحاشية (م)، (ط): «سقط (بل) عند ض وثبت عند ع».

* [١١٠٦] [التحفة: ص ٨] [المجتبى: ٩٥٤]

- [١١٠٧] (أخبرنا) ^(١) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ» ^(٢)، (إِنْ) ^(٣) عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ (أَطْلَقَهَا) ^(٤) ذَهَبَتْ.
- [١١٠٨] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: نَا يَزِيدٌ ؓ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، (قَالَ: نَا شُعْبَةُ) ^{لَا:}، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نُسْيٍ، اسْتَذَكُرُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ (أَسْرَعُ) ^(٥) تَفْصِيًّا ^(٦) مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ ^(٧) مِنْ (عُقْلِهِ) ^(٨)».

(١) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٢) المعقلة: المشدودة بالحبال. (انظر: تحفة الأحوزي) (٢١١/٨).

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب بحاشيتها: «إذا»، وفوقها: «ض». وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «إذا».

(٤) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب بحاشيتها: «أُطْلِقْتُ»، وفوقها: «ض». وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «أُطْلِقْتُ»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١١٠٧] [التحفة: خ م س ٨٣٦٨] [المجتبى: ٩٥٥]

☞ [م: ١/١٤]

(٥) في (ح): «أشد».

(٦) تفصيا: تَفَقُّتًا وخروجًا. (انظر: هدي الساري) (ص: ١٦٧).

(٧) النعم: الإبل، وتطلق كذلك على الغنم والماعز والبقر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعم).

(٨) صحح عليها في (ط).

* [١١٠٨] [التحفة: خ م ت س ٩٢٩٥] [المجتبى: ٩٥٦]

١٧٣- (باب) القراءة في ركعتي الفجر

- [١١٠٩] (أُخْبِرْنَا) ^(١) عمران بن يزيد، قال: نا مَرْوَان، قال: نا عثمان بن حكيم، قال: أخبرني سعيد بن يَسَار، أن ابن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منها الآية التي في البقرة ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] إلى آخر الآية، وفي الأخرى ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ (بِأَنَا) مُسْلِمُونَ﴾ ^(٢) [آل عمران: ٥٢].

١٧٤- (باب) القراءة في ركعتي الفجر بـ ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمُ الْكُفْرُوتَ﴾

[الكافرون: ١] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ^(٣) [الإخلاص: ١]

- [١١١٠] (أُخْبِرْنَا) عبدالرحمن بن إبراهيم دُحَيْم، قال: ثنا مَرْوَان، قال: نا يزيد بن كَيْسَانَ، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر

(١) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٢) كذا وقع في رواية مروان الفزاري، عن عثمان بن حكيم، أن الآية الثانية قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

أخرجه مسلم (٧٢٧)، ثم أخرجه من رواية أبي خالد الأحمر عن عثمان، وفيه أن الآية الثانية هي قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمُ الْكُفْرَوتَ سَوَاءً بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] أيضا، وهي التي ذكرها النووي في شرحه.

ثم قال مسلم: «وحدثني علي بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن عثمان بن حكيم في هذا الإسناد بمثل حديث مروان الفزاري».

* [١١٠٩] [التحفة: م دس ٥٦٦٩] [المجتبى: ٩٥٧]

(٣) وقع في (م)، (ط) تقديم وتأخير بين الآيتين، والمثبت من بقية النسخ.

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

١٧٥- (باب) تخفيف ركعتي الفجر

- [١١١١] (أخبرنا) ^(١) إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا جرير، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة، عن عائشة قالت: إن كنت لأرى رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر (فيخففهما) ^(٢) حتى (أقول) ^(٣) ما قرأ (فيهما) ^(٤) بأمر الكتاب.

١٧٦- (باب) القراءة في الصبح (بالروم) لا

- [١١١٢] أخبرنا محمد بن (بشار) ^(٥)، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: (نا) سفيان، عن عبد الملك، عن شبيب أبي رزح، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم (والتبس) ^(٦) عليه، فلما صلى

* [١١١٠] [التحفة: م د س ق ١٣٤٣٨] [المجتبى: ٩٥٨]

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (م)، (ط): «فيخففهما»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٣) في (هـ)، (ت) بالرفع، وصحح على آخرها.

(٤) فوقها في (م): «ع»، وفي (ط): «صح»، وكتب في حاشيتها: «فيها»، وفوقها: «ض».

* [١١١١] [التحفة: خ م د س ١٧٩١٣] [المجتبى: ٩٥٩]

(٥) في (ت): «يسار»، وهو تصحيف، والصواب ما ثبت من بقية النسخ.

(٦) هكذا في (هـ) بفتح التاء والباء، وفي (ط): «والتبس» بضم التاء، وكسر الباء، وفي (ح): «فالتبس».

قال : « ما بال أقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور ^(١) ، فإنما (يَلْبَسُ) ^(٢) علينا القرآن أولئك . »

١٧٧ - (باب) القراءة في الصبح بالستين إلى المائة

- [١١١٣] (أخبرني) ^(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، قال : نا يزيد ، قال : أنا سليمان ، عن سيّار أبي المنهال ، وهو : ابن سلامة ، عن (أبي بَزْرَةَ ^{صحت هـ} ، هو : نُضَلَّة) ^(٤) بن عُبَيْد الأسلمي ، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة ^(٥) بالستين إلى المائة .

١٧٨ - (باب) القراءة في الصبح بقاف

- [١١١٤] (أخبرني) ^(٣) عمران بن يزيد ، قال : (نا) ^(٦) ابن أبي الرّجال ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمّرة ، عن أم هشام بنت (حارثة) ^(٧) بن النعمان قالت :

(١) الطهور : التَّطَهُّرُ ، والمراد الوضوء . (انظر : عون المعبود) (٤/٢٦٨) .

(٢) هكذا في (ط) ، (ح) بضم أوله ثم كسر الباء المشددة . وفي (هـ) : « يَلْبَسُ » بفتح فسكون فكسر .

والمعنى : يَخْلُط . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/١٥٦) .

* [١١١٢] [التحفة : س ١٥٥٩٤] [المجتبى : ٩٦٠]

(٣) في (ح) : « أنا » .

(٤) في (ح) : « أي بردة وأبو يرزة نضلة » كذا .

(٥) الغداة : الفجر . (انظر : لسان العرب ، مادة : غدا) .

* [١١١٣] [التحفة : م س ق ١١٦٠٧] [المجتبى : ٩٦١]

(٦) في (هـ) ، (ت) : « حدثني » .

(٧) في (ح) : « الحارثة » .

ما أخذت ﴿ق﴾^(١) وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدِ ﴿ق: ١﴾ إلا من وراء النبي ﷺ، كان يصلي بها (في) الصبح^(٢).

- [١١١٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ)^(٣): نَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ (عَمِي)^(٤) (يَقُولُ)^(٥): صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبْحَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ﴾ [ق: ١٠] قَالَ شُعْبَةُ: فَلَقِيْتَهُ فِي السُّوقِ فِي الزَّحَامِ فَقَالَ: (ق)^(٦).

١٧٩- (باب) القراءة في الصبح ب ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]

- [١١١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: نَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ وَالْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي (الْفَجْرِ) ^{صحة} ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١].

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «قاف».

(٢) نسبة المزي في «التحفة» من هذا الوجه لابن ماجه وغالب الظن أنه سبق قلم أو ذهن من المصنف. والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٦٣٢) ومن وجه آخر عن أم هشام برقم (١٨٩١).

* [١١١٤] [التحفة: م د س ق ١٨٣٦٣] [المجتبى: ٩٦٢]

(٣) في (هـ)، (ت): «قال».

(٤) في حاشية (هـ): «اسمه: قطبة بن مالك».

(٥) في (ح): «قال».

(٦) في (هـ)، (ت)، (ح): «قاف».

* [١١١٥] [التحفة: م ت س ق ١١٠٨٧] [المجتبى: ٩٦٣]

* [١١١٦] [التحفة: م س ١٠٧٢٢] [المجتبى: ٩٦٤]

١٨٠ - (باب) القراءة في الصبح بالمُعَوِّذِينَ

- [١١١٧] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ (حِرَامَ) التَّرْمِذِيُّ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(١): نَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِيَانُ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوِّذِينَ. قَالَ عُقْبَةُ: فَأَمَّا بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ (الْفَجْرِ). ^{صَحِيحٌ}

١٨١ - (باب) الفضل في قراءة المُعَوِّذِينَ

- [١١١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ (أَسْلَمَ)، ^{صَحِيحٌ} عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: اتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ فَقُلْتُ: أَقْرَأْنِي (يَا رَسُولَ اللَّهِ) سُورَةَ هُودٍ، أَوْ سُورَةَ يُونُسَ، فَقَالَ: «لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ﴿قُلْ﴾ أَعُوذُ بِرَبِّ (الْفَلَقِ) ^(٢)» ^{صَحِيحٌ} [الْفَلَقُ: ١].
- [١١١٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، قَالَ: نَا جَرِيرٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَاتُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرْ مِثْلَهُنَّ قَطُّ ﴿قُلْ﴾ ^(٣) أَعُوذُ بِرَبِّ (الْفَلَقِ) ^{صَحِيحٌ} [الْفَلَقُ: ١] (و) ﴿قُلْ﴾ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ^{لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ}» [النَّاسُ: ١].

(١) في (ج): «قَالَ».

* [١١١٧] [التحفة: س ٩٩١٥] [المجتبى: ٩٦٥-٥٤٨٠]

(٢) الفلق: الصبح. (انظر: هدي الساري) (ص: ١٦٨).

* [١١١٨] [التحفة: س ٩٩٠٨] [المجتبى: ٩٦٦-٥٤٨٥]

(٣) «قل» ليست في (هـ)، (ت)، وكتبا: «صح» قبل: «أعوذ»، وفي (ط) كتبت: «قُل» في الحاشية وكتب بجوارها: «كذا وجد بحذف قُل».

* [١١١٩] [التحفة: م ت س ٩٩٤٨] [المجتبى: ٩٦٧]

١٨٢ - (باب) القراءة في الصباح يوم الجمعة

• [١١٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ . وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْم ﴿١﴾ تَنْزِيلُ﴾ [السجدة: ١، ٢] و﴿هَلْ أَتَى﴾ [الإنسان: ١].

• [١١٢١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ . وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) شَرِيكَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ الْمُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ ^{صحة: هـ} (البَطِينِ) (كوفي) ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (كَانَ) يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الْم ﴿١﴾ تَنْزِيلُ﴾ (السجدة) ^(٣) [السجدة: ١-٢] و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

(باب) (في) سجود القرآن

١٨٣ - السجود في ص

• [١١٢٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (المُقْسَمِيُّ)، قَالَ: نَا حَجَّاجُ بْنُ

* [١١٢٠] [التحفة: خ م س ق ١٣٦٤٧] [المجتبى: ٩٦٨]

(١) في (ح): «نا».

(٢) فوقها في (ط): «ض».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١١٢١] [التحفة: م د ت س ق ٥٦١٣] [المجتبى: ٩٦٩]

(٤) في (ح): «أنا».

محمد، عن عمر بن ذرّ، عن أبيه، عن سعيد بن جبّير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سجد في ص وقال: «سجدها داود توبة، (ونسجدها)»^(١) شكرًا.

١٨٤- السجود في (و) النجم

- [١١٢٣] (أخبرني)^(٢) عبد الملك بن عبد الحميد، قال: نا ابن حنبل، قال: نا إبراهيم بن خالد، قال: نا رباح، عن معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطّلب بن أبي وداعة، عن أبيه قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة سورة النجم فسجد وسجد من عنده، فرفعت رأسي وأبيت أن أسجد. ولم يكن يومئذ أسلم (المطّلب)^(٣).
- [١١٢٤] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: نا خالد، قال: نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قرأ النجم فسجد (بها)^(٤).

(١) في (ح): «وسجدها»، ووقع في حاشية (ط): «وأسجدها»، وفوقها: «خ».

* [١١٢٢] [التحفة: س ٥٥٠٦] [المجتبى: ٩٧٠] (٢) في (ج): «أنا».

(٣) كتب في حاشية (م)، (ط): «المطلب بن أبي وداعة السهمي، واسم أبي وداعة: الحارث بن سبرة بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هيص بن كعب بن لؤي، أسلم يوم فتح مكة، ثم نزل الكوفة، ثم نزل بعد ذلك المدينة، وله بها دار، روى عنه أهل المدينة. قال مصعب الزبيري: أسر أبوه أبو وداعة يوم بدر فقال رسول الله ﷺ: تمسكوا به؛ فإن له ابنا كينسا بمكة، فخرج المطلب بن أبي وداعة سرًا حتى فدى أباه بأربعة آلاف درهم، وهو أول أسير فدي، ولامته قريش في بداره، ودفعه في الفداء فقال: ما كنت لأدع أبي أسيرًا».

* [١١٢٣] [التحفة: س ١١٢٨٧] [المجتبى: ٩٧١]

(٤) في (ح): «فيها».

* [١١٢٤] [التحفة: خ م د س ٩١٨٠] [المجتبى: ٩٧٢]

١٨٥- (باب) ترك السجود في (و) النجم

- [١١٢٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (نا) ^(١) إِسْمَاعِيلُ، (هو: ابن جعفر)، عن يزيد، وهو: ابن خُصَيْفَةَ، عن يزيد بن عبدالله بن قُسَيْطٍ، عن عطاء بن يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ. وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١] فلم يسجد.

١٨٦- (باب) السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]

- [١١٢٦] (أَخْبَرَنَا) ^(٢) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ بِهِمْ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا.
- [١١٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: (أنا) ^(٣) ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بن عبد الرحمن)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١].

(١) في (هـ)، (ت): «أخبرنا».

* [١١٢٥] [التحفة: خ م د ت س ٣٧٣٣] [المجتبى: ٩٧٣]

(٢) في (ح): «نا».

* [١١٢٦] [التحفة: م س ١٤٩٦٩] [المجتبى: ٩٧٤]

(٣) في (هـ)، (ح)، (ت): «حدثنا».

* [١١٢٧] [التحفة: س ١٤٩٨٩] [المجتبى: ٩٧٥]

- [١١٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: نَا سَفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].
- [١١٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا سَفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... مثله.
- [١١٣٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: نَا يَحْيَى، قَالَ: نَا قُرَّةٌ، وَهُوَ: ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا.

١٨٧- (بَابُ) السُّجُودِ فِي: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]

- [١١٣١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) الْمُعْتَمِرُ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

* [١١٢٨] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [المجتبى: ٩٧٦]

* [١١٢٩] [التحفة: ت س ق ١٤٨٦٥] [المجتبى: ٩٧٧]

* [١١٣٠] [التحفة: س ١٤٥٠١] [المجتبى: ٩٧٨]

(١) فِي (ج): «نَا».

* [١١٣١] [التحفة: س ١٤٥٠١] [المجتبى: ٩٧٩]

- [١١٣٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن مينا، (عن أبي هريرة). (و) (وكيع) ^{لا: صح: ه: صح: ه:}، عن (سفيان) ^(١)، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن مينا (مدني) ^{لا: ح: ه:}، عن أبي هريرة قال: سجدت مع رسول الله ﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١].

١٨٨ - (باب) (في) السجود في الفريضة ^{لا: ح: ه:}

- [١١٣٣] أخبرنا حميد بن مسعدة البصري، عن (سليم) ^{صح: ت: ه:}، وهو: ابن أخضر، عن التميمي قال: (حدثني) ^(٢) بكر بن عبدالله المزني، عن أبي رافع قال: صليت خلف أبي هريرة صلاة العشاء، يعني: العتمة، فقرا: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فسجد فيها، فلما فرغ قلت: يا أبا هريرة، هذه السجدة ما كنا نسجدها. قال: سجد بها أبو القاسم ﷺ وأنا خلفه، فلا أزال أسجد بها حتى ألقى أبا القاسم ﷺ.

١٨٩ - (باب) قراءة النهار

- [١١٣٤] (أخبرني) ^(٢) محمد بن قدامة، قال: نا جريير، عن (رقيقة) ^{صح: ت: ه:}، عن (عطاء) ^{لا: ح: ه:} قال: قال أبو هريرة: كل صلاة يقرأ فيها، فما أسمعنا رسول الله ﷺ

(١) كتب في حاشية (هـ): «سفيان الذي في السند الأول هو: ابن عيينة، والذي في الثاني هو: الثوري».

* [١١٣٢] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٠٦] [المجتبى: ٩٨٠]

(٢) في (ح): «نا».

* [١١٣٣] [التحفة: خ م د س ١٤٦٤٩] [المجتبى: ٩٨١]

أسمعناكم ، وما أخفى منا أخفينا منكم .

- [١١٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : نَا خَالِدٌ ، قَالَ : نَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ .

١٩٠- (باب) القراءة في الظهر

- [١١٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (بْنِ صُدْرَانَ) ، عَنْ سَلْمِ بْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ : نَا هَاشِمُ بْنُ (الْبَرِيدِ) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْظَهْرَ فَنَسْمَعُ مِنْهُ (الآيَةَ) بَعْدَ (الآيَاتِ) (من) ^{صحة هـ} (١) سُورَةَ لِقَاءِ وَالذَّارِيَاتِ .
- [١١٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ ، قَالَ : نَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ النَّضْرِ قَالَ : كُنَّا (بِالطَّفِّ) ^{صحة هـ} (٢) عِنْدَ أَنْسَ ، فَصَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ ، فَلَمَّا فَرَعَّ قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، فَقَرَأَ لَنَا بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١] و﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيِّ ﴾ ^(٣) [الغاشية : ١] .

* [١١٣٤] [التحفة : س ١٤١٧٧] [المجتبى : ٩٨٢]

* [١١٣٥] [التحفة : خ م س ١٤١٩٠] [المجتبى : ٩٨٣]

(١) في (ح) : «في» .

* [١١٣٦] [التحفة : س ق ١٨٩١] [المجتبى : ٩٨٤]

(٢) في حاشية (ط) : «أي : الساحل» ، ووقع في «نصب الراية» (٢/٢) : «الطائف» . والطف : أرض من ضاحية الكوفة . (انظر : معجم البلدان) (٣٦/٤) .

(٣) الغاشية : من أسماء يوم القيامة . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٧٠٠/٨) .

* [١١٣٧] [التحفة : س ١٧١٤] [المجتبى : ٩٨٥]

١٩١- (باب) طول القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر

• [١١٣٨] أَخْبَرَنَا عمرو بن عثمان، قال: نا الوليد، عن سعيد، عن عطية بن قيس، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري قال: لقد كانت صلاة الظهر تُقام فيذهب الذهاب إلى البقيع، فيقضي حاجته ثم يتوضأ، ثم يجيء ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى يطولها.

• [١١٣٩] أَخْبَرَنَا يحيى بن دُرُست البصري، قال: (نا أبو إسماعيل، وهو: ^(١)) إبراهيم بن عبد الملك بصري، قال: ^(٢): نا يحيى، أن عبد الله بن أبي قتادة حدثه، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: (كان) ^(٣) يصلي بنا الظهر، فيقرأ في الركعتين (الأوليتين) ^(٤) يُسْمِعُنَا الآية (كذلك) ^(٥)، وكان يُطِيل (الركعة) في

* [١١٣٨] [التحفة: م س ق ٤٢٨٢] [المجتبى: ٩٨٦]

(١) في (م)، (ط): «نا أبو إسماعيل وأبو إسماعيل إبراهيم...»، وصحح على «إسماعيل» في الموضوعين في (ط)، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٢) كذا وقع في جميع النسخ، وكذا هو في «التحفة» من رواية أبي إسماعيل، عن يحيى بلا واسطة، ووقع بينها في «المجتبى» زيادة: «قال: حدثنا خالد»، ونبه الحافظ في «النكت الظراف» على هذا بقوله: «قلت: وقع في رواية ابن السني هنا: «عن أبي إسماعيل، عن خالد، عن يحيى» زاد فيه: «عن خالد»، والذي في رواية ابن الأحرر ليس فيه: «عن خالد». اهـ. وليس أيضا في رواية حمزة، ولا ابن سيار، وقد جاء نحو ثلاث عشرة رواية عند النسائي، ورواية واحدة عند الترمذي كلها من رواية أبي إسماعيل القناد، عن يحيى بلا واسطة، وفي معظمها تصريح القناد بالتحديث، ولم يرد عندهما رواية القناد، عن خالد، عن يحيى سوى هذه الرواية في «المجتبى»، ولم يذكر المزي في «تهذيبه» من شيوخ القناد ولا من تلاميذ يحيى بن أبي كثير من يسمى خالداً.

(٣) زاد بعدها في (ح): «النبي ﷺ».

(٤) في (م): «الأولتين» بالمشناة الفوقية بعد اللام، وفي (ط) بنقطتين فوق وتحت الحرف بعد اللام، يعني: بياء وتاء، وكتب فوقها: «معا»، وفي (ح) غير منقوطة، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) في (م)، (ط): «لذلك»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

صلاة الظهر، و(الركعة)^(١) الأولى - يعني - في صلاة الصبح .

١٩٢- (باب) إسحاق الإمام الآية في (صلاة) الظهر

- [١١٤٠] (أخبرنا)^(٢) عمران بن يزيد بن خالد بن مُسَلِّم الدَّمَشْقِي، قال : نا إسماعيل بن عبدالله بن سَمَاعَةَ، قال : نا الأوزاعي، واسمه : عبدالرحمن بن عمرو أبو عمرو، عن يحيى، وهو : ابن أبي كثير يَمَامِي، وكنيته : أبو نصر، قال : حدثني عبدالله بن أبي قتادة، قال : (حدثني)^(٣) أبي، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ بأَم القرآن وسورتين في الركعتين الأولىين من صلاة الظهر وصلاة العصر، ويُسمِعنا الآية أحياناً، وكان يُطِيل في الركعة الأولى .

١٩٣- (باب) تقصير القيام في الركعة الثانية من صلاة الظهر

- [١١٤١] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، قال : نا مُعَاذ بن هشام، قال : حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني ابن أبي قتادة، أن أباه أخبره قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ بنا في الركعتين الأولىين من صلاة الظهر، فيُسمِعنا الآية أحياناً، ويطول في الأولى، ويُقَصِّر في الثانية، وكان يَفْعَل ذلك في صلاة الصبح (يطول) الأولى، (ويُقَصِّر) في الثانية، وكان يقرأ بنا في الركعتين الأولىين من صلاة العصر .

(١) في (م)، (ط)، (ح) : «ركعة»، وضح على آخرها في (ط) .

* [١١٣٩] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى : ٩٨٧]

(٢) في (هـ)، (ت) : «أخبرني» . (٣) في (م)، (ط) : «وحدثني» .

* [١١٤٠] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى : ٩٨٨]

* [١١٤١] [التحفة : خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى : ٩٨٩]

١٩٤ - (باب) القراءة في الركعتين (الأخريين) ^(١) من صلاة الظهر

- [١١٤٢] **أخبرنا** محمد بن المثنى، قال: ثنا عبدالرحمن بن مهدي، قال: نا أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولىين بأمر القرآن (وسورتين) ^(٢) وفي الأخريين بأمر القرآن، وكان يُسمعنا الآية أحياناً، وكان يُطيل أول ركعة من الظهر.

١٩٥ - (باب) القراءة في الركعتين الأولىين من (صلاة) ^{لا ت} (العصر) ^{لا ت} ^(٣)

- [١١٤٣] **(أخبرنا)** ^(٤) قتيبة بن سعيد، قال: نا ابن أبي عدي، عن حجاج الصّوّاف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه و ^{صحت} (عن) أبي سلمة، هو: ابن عبدالرحمن، عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولىين بفاحة الكتاب وسورتين، ^{لا ت} (و) يُسمعنا الآية أحياناً، وكان يُطيل الركعة الأولى ^(٥) (في) الظهر ويُقصر الثانية، وكذلك في الصباح.

(١) في (م)، (ت): «الأخريتين» بناء بعد الراء، وفي (ط) بناء فوقية وياء تحتية معا بعد الراء، وفي (ح) غير منقوطة، والمثبت من (ه).

(٢) في (ح): «وسورة».

* [١١٤٢] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨] [المجتبى: ٩٩٠]

(٣) في (ح): «الظهر»، وعليها علامة، وفي الحاشية: «العصر».

(٤) في (ح): «نا». (٥) في (ه)، (ت): «من».

* [١١٤٣] [التحفة: خ م د س ق ١٢١٠٨ - م د س ١٢١٣٨] [المجتبى: ٩٩١]

- [١١٤٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : نا عبدالرحمن ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن سِمَاك ، عن جابر بن سَمْرَةَ ، أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ : ﴿السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [البروج : ١] ، و﴿السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق : ١] ونحوهما .
- [١١٤٥] أَخْبَرَنَا إسحاق بن منصور ، قال : (أنا) ^(١) عبدالرحمن ، (قال : نا) ^(٢) شُعْبَةَ ، عن سِمَاك ، عن جابر بن سَمْرَةَ قال : كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل : ١] ، وفي العصر نحو ذلك ، وفي الصبح أطول من ذلك .

١٩٦ - (باب) تخفيف القيام (و) ^(٣) القراءة

- [١١٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا العَطَافُ ، عن زيد بن أسلم قال : دخلنا على أنس بن مالك ، فقال : صليتم؟ قلنا : نعم . قال : يا جارية ، هَلُمِّي ^(٤) (لي) ^(٥) وَضُوءًا ^(٦) ، ما صليت وراء إمام أشبه صلاة برسول الله ﷺ من إمامكم هذا . قال زيد : وكان (عمر) ^(٧) بن عبدالعزيز يتم الركوع والسجود ، ويخفف القيام والقعود .

* [١١٤٤] [التحفة : دت س ٢١٤٧] [المجتبى : ٩٩٢]

(١) في (ح) : «نا» . (٢) في (ح) : «عن» .

* [١١٤٥] [التحفة : دم س ق ٢١٧٩] [المجتبى : ٩٩٣]

(٣) في (ح) : «في» بدل الواو .

(٤) هلمني لي : أحضري لي . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٦٦/٢) .

(٥) في (ح) : «إلي» .

(٦) وضوءاً : الوضوء بالفتح : الماء الذي يَتَوَضَّأُ به . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وضاً) .

(٧) في (هـ) ، (ت) : «عُمَرُ» بالنصب ، وصحح على آخرها .

* [١١٤٦] [التحفة : س ٨٤٠] [المجتبى : ٩٩٤]

- [١١٤٧] (أخبرنا) ^(١) هارون بن عبدالله (الحمّال)، قال: نا ابن أبي فُدَيْك، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن بُكَيْر بن عبدالله، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة قال: ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان. قال سليمان: (كان يُطِيل) ^(٢) الركعتين الأولىين من الظهر، ويخفف الآخرين، (ويخفف) ^(٣) العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ^(٤)، ويقرأ في العشاء (بوسط) ^(٥) المفصل، ويقرأ في الصبح (بطوال) ^(٦) المفصل.

١٩٧ - القراءة في المغرب بقصار المفصل

- [١١٤٨] (أخبرنا) ^(١) عبيدالله بن سعيد (أبو قدامة)، قال: نا عبدالله بن الحارث، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن بُكَيْر بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة قال: ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان. فصلينا وراء ذلك الإنسان، فكان يطول الأولىين من الظهر، ويخفف في

(١) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٢) في (م): «كنا نطيل».

(٣) في (ح): «ويخفف».

(٤) المفصل: من سورة «ق» إلى آخر القرآن، وسمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سورته بالبسملة على الصحيح. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٥٩).

(٥) ضبطت في (ط) بفتح الواو والسين، وضح عليها، وفي (هـ)، (ت) بضم الواو وفتح السين، وضحها عليها أيضاً.

(٦) في (هـ)، (ت): «بطول»، وضبطها في (ت) بضم الطاء وسكون الواو، وفي (هـ) بضم الطاء وفتح الواو، وضحها عليها.

الأخريين، ويخفف في العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل، ويقرأ في العشاء بالشمس وضحاها (وبأشباهاها)^(١) ويقرأ في الصبح بسورتين طويلتين^(٢).

١٩٨ - (باب) القراءة في المغرب بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعل: ١]

- [١١٤٩] أخبرنا محمد بن بشار، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا سفيان، عن مُحَارِبٍ، عن جابر قال: مرَّ رجل من الأنصار بناضحين على مُعَاذٍ وهو يصلي المغرب، فافتتح (سورة)^(٣) البقرة، فصلى الرجل، ثم ذهب فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أفتان يا مُعَاذُ! أفتان يا مُعَاذُ! ألا قرأت (ب) ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعل: ١]، و﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]، (ونحوها)^(٤)».

١٩٩ - (باب) القراءة في المغرب بالمرسلات

- [١١٥٠] أخبرنا عمرو بن منصور، (وهو: أبو سعيد - نسائي ثقة ثبت)^(٥) - قال: نا موسى بن داود، قال: نا عبدالعزيز بن أبي سلمة الماحِشُون، عن حُمَيْدٍ، عن أنس، عن أم الفضل بنت الحارث قالت: صلي (بنا) رسول الله ﷺ في بيته المغرب (قرأ) (المرسلات)^(٦)، ما صلي بعدها صلاة حتى قبض ﷺ.

(١) في (هـ)، (ت): «وأشباهاها».

(٢) تقدم برقم (١١٤٧) من وجه آخر عن الضحاك بن عثمان به.

* [١١٤٨] [التحفة: س ق ١٣٤٨٤] [المجتبى: ٩٩٦]

(٣) في (ح): «بسورة».

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (ح): «ونحوهما».

* [١١٤٩] [التحفة: خ س ٢٥٨٢] [المجتبى: ٩٩٧]

(٥) في (ح): «نسائي ثقة وهو: أبو سعيد ثبت ثقة».

(٦) في (ح): «والمرسلات».

* [١١٥٠] [التحفة: س ١٨٠٥٠] [المجتبى: ٩٩٨]

- [١١٥١] (أخبرنا) ^(١) قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله (بن عبدالله)، عن ابن عباس، عن أمه، أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات.

٢٠٠ - (باب) القراءة في المغرب بالطور

- [١١٥٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن الزهري، عن محمد بن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ، عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور.

٢٠١ - القراءة في المغرب بـ ﴿حَمَّ﴾ ^(٢) [الدخان: ١] الدخان

- [١١٥٣] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالله بن يزيد (المُقَرِّي)، قال: نا أبي، قال: نا حَيَّوَةَ، وذكر آخر (قالا) ^(٣): (نا) ^(٤) جعفر بن ربيعة، أن عبدالرحمن بن هُزْمُرٍ حدثه، أن معاوية بن عبدالله بن جعفر حدثه، أن عبدالله بن عُثْبَةَ بن مسعود حدثه، أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة المغرب ﴿حَمَّ﴾ ^(٥) [الدخان: ١] الدخان.

(١) في (هـ)، (ت): «حدثنا».

* [١١٥١] [التحفة: ج ١٨٠٥٢] [المجتبى: ٩٩٩]

* [١١٥٢] [التحفة: ج ٣١٨٩] [المجتبى: ١٠٠٠]

(٢) في (م)، (ط): «بحميم»، وفوقها: «ع»، وكتب في حاشيتها: «بحم»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «بحم».

(٣) في (ح): «قال».

(٤) في (هـ)، (ح)، (ت): «أخبرنا».

✦ [م: ١٤/ب]

(٥) في (ح): «بحم».

* [١١٥٣] [التحفة: ص ٦٥٧٩] [المجتبى: ١٠٠١]

٢٠٢- (باب) القراءة في المغرب بـ ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١]

• [١١٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ (بْنِ الْحَكَمِ: يَا) ^(١) أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ، أَتَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ﴾ [الكوثر: ١]؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَحْلُوفُهُ ^(٢) لَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطَّوْلَيْنِ ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١].

• [١١٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: مَا لِي أَرَاكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ السُّورِ؟! قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا (بَطُولِي) ^(٣) الطَّوْلَيْنِ. قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا (طُولِي) ^(٤) الطَّوْلَيْنِ؟ فَقَالَ: الْأَعْرَافُ.

• [١١٥٦] (أَخْبَرَنَا) ^(٥) عَمْرِو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: نَا بَقِيَّةُ (أَبُو حَيَّةَ) ^(٦)، عَنْ

(١) من (ح)، وليست في بقية النسخ، وصحح في (هـ)، (ت) بين كلمتي «لمروان أبا»، وصحح في (ط)، (هـ)، (ت) على أول «أبا».

(٢) فمحلوفه: الذي لا يستحق الحلف إلا به. (انظر: لسان العرب، مادة: حلف).

* [١١٥٤] [التحفة: ص ٣٧٣٢] [المجتبى: ١٠٠٢]

(٣) في (ح): «بأطول». (٤) في (ح): «أطول».

* [١١٥٥] [التحفة: ص ٣٧٣٨] [المجتبى: ١٠٠٣]

(٥) في (هـ)، (ت): «أخبرني».

(٦) في (م): «حيان»، وهو خطأ، والتصويب من بقية النسخ.

(ابن أبي حمزة) ^(١) قال: (نا) هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف، (فرقها في ركعتين) ^(٢).

٢٠٣- (باب) القراءة في الركعتين بعد المغرب

• [١١٥٧] أخبرنا الفضل بن سهل الأعرج، قال: (حدثني) ^(٣) الأحوص بن جَوَّاب، قال: نا عمَّار بن رُزَيْق ^(٤)، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم، هو: ابن مهاجر، عن مُجاهد، عن ابن عمر قال: رمقت ^(٥) النبي ﷺ عشرين مرة، (فقرأ) ^(٦) في الركعتين بعد المغرب، وفي الركعتين قبل الفجر: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

٢٠٤- (باب) الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]

• [١١٥٨] أخبرنا سليمان بن داود - وهو: ابن أخي رَشْدِين بن سعد - عن ابن وهب قال: (أنا) ^(٧) عمرو (بن الحارث)، عن سعيد، أن أبا الرجال محمد بن

(١) في (م)، (ط): «أبي حمزة»، وفي (ت): «ابن حمزة»، والمثبت من (هـ)، (ح) كما في «التحفة».

(٢) في (هـ)، (ت): «بركعتين»، وصحح في (هـ) على الباء.

* [١١٥٦] [التحفة: س ١٦٩٥٩] [المجتبى: ١٠٠٤]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (م): «زريق» بتقديم الزاي، والصواب بتقديم الراء كما في (ط)، (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (ط)، وفي (ح) غير منقوطة.

(٥) رمقت: أي نظرت وتأملت. حاشية السندي على ابن ماجه (٢/٤٨٢).

(٦) في (ح): «قرأ».

* [١١٥٧] [التحفة: ت س ق ٧٣٨٨] [المجتبى: ١٠٠٥]

(٧) في (هـ)، (ت): «حدثنا».

عبدالرحمن (حدثه) ^(١)، عن أمه عَمْرَةَ، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ بعث رجلا على سرية ^(٢)، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فلما رجعوا (ذكروا) ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «سلوه لأي شيء صنع ذلك؟» فسألوه. فقال: لأنها صفة الرحمن فأنا أحب أن أقرأ بها. قال رسول الله ﷺ: «أخبروه أن الله تبارك وتعالى يحبه».

• [١١٥٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ (حُثَيْنٍ) مَوْلَى (آلِ) زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ^(٣) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٢﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا ^(٤) أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١ - ٤] فقال رسول الله ﷺ: «وجبت». فسألت: ماذا يا رسول الله؟ قال: «الجنة».

• [١١٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يَرُدُّهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى

(١) في (ح): «حدثني».

(٢) سرية: هي ما بين خمسة أنفس إلى ثلاثمائة، سميت سرية لأنها تسري ليلا في خفية لئلا ينذر بهم العدو فيحذروا أو يمتنعوا. (انظر: لسان العرب، مادة: سرا).

* [١١٥٨] [التحفة: ج م س ١٧٩١٤] [المجتبى: ١٠٠٦]

(٣) الصمد: السيد المقصود في الحوائج. (انظر: مختار الصحاح، مادة: صمد).

(٤) كفوا: مكافئا ومائلا. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣١١/٩).

* [١١٥٩] [التحفة: ت س ١٤١٢٧] [المجتبى: ١٠٠٧]

النبي ﷺ، فذكر ذلك له . فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن» .

- [١١٦١] أخبرنا محمد بن بشر، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا زائدة، عن منصور، عن هلال، عن (ربيع) ^(١) بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن (امرأة) ^{صحت}، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ثلث القرآن» .

٢٠٥- (باب) القراءة في العشاء الآخرة

ب ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]

- [١١٦٢] (أخبرنا) ^(٢) محمد بن قدامة، قال: نا جرير، عن الأعمش، عن محارب بن دثار، عن جابر قال: قام مُعَاذُ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَطَوَّلَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْتَانِ يَا مُعَاذُ؟ (أَقْتَان) يَا مُعَاذُ؟! أَيْنَ كُنْتَ عَنِ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] ﴿وَالضُّحَى﴾ [الضحى: ١]، و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ ^(٣)؟» ^(٤) [الانفطار: ١] .

* [١١٦٠] [التحفة: خ د س ٤١٠٤] [المجتبى: ١٠٠٨]

(١) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «الربيع» .

* [١١٦١] [التحفة: ت س ٣٥٠٢] [المجتبى: ١٠٠٩]

(٢) في (هـ)، (ت): «أخبرني» .

(٣) انفطرت: انشقت . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٤/٣) .

(٤) تقدم برقم (٩٩٣) . والحديث سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (١١٧٦٤) .

* [١١٦٢] [التحفة: خ س ٢٥٨٢] [المجتبى: ١٠١٠]

٢٠٦- (باب) القراءة في العشاء الآخرة

ب ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]

- [١١٦٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَانصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا، فَأُخْبِرَ مُعَاذٌ عَنْهُ (فَقَالَ) ^(١): إِنَّهُ مَنَافِقٌ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأُخْبِرُهُ بِمَا قَالَ مُعَاذٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَّتِ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١]، وَ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ^(٢) [الليل: ١]، وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]».
- [١١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ (الْحَسَنِ) بْنِ شَقِيقٍ، ^{ص: ط} (قَالَ: أَنَا أَبِي) قَالَ: أَنَا (الْحَسِينُ) بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] وَأَشْبَاهَهَا مِنَ السُّورِ.

٢٠٧- (باب) القراءة في العشاء الآخرة ب ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١]

- [١١٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ فِيهَا بِـ ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١].

(١) في (ح): «قال».

(٢) يغشى: يغطي الأشياء بظلمته. (انظر: لسان العرب، مادة: غشا).

* [١١٦٣] [التحفة: م س ق ٢٩١٢] [المجتبى: ١٠١١]

* [١١٦٤] [التحفة: ت س ١٩٦٢] [المجتبى: ١٠١٢]

* [١١٦٥] [التحفة: ع ١٧٩١] [المجتبى: ١٠١٣]

٢٠٨- (باب) القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء

- [١١٦٦] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: (نا)^(١) يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: نا شُعْبَة، عن عَدِيّ بن ثابت، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ في سفر فقرأ في العشاء في الركعة الأولى بـ ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ [التين: ١].

٢٠٩- (باب) (الركود)^(٢) في الركعتين الأولىين

- [١١٦٧] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى بن سعيد، قال: نا شُعْبَة، قال: حدثني أبو عَوْن، قال: سمعت جابر بن سَمُرَةَ يقول: قال عمر لسعد: قد شكاك^(٣) الناس في كل شيء حتى في الصلاة. فقال: أمُد في الأولىين، وأحذف^(٤) في الآخرين، وما ألو^(٥) ما اقتديت به من صلاة رسول الله ﷺ. قال: (ذاك)^(٦) الظن بك.
- [١١٦٨] أخبرنا حماد (بن)^(٧) إسماعيل بن إبراهيم، قال: (نا)^(٨) أبي، عن

(١) في (ح): «أنا».

* [١١٦٦] [التحفة: ع ١٧٩١] [المجتبى: ١٠١٤]

(٢) في «الفتح» (٢/٢٣٨): «قال القزاز: أركد، أي أقيم طويلا، أي أطول فيها القراءة. قلت: ويحتمل أن يكون التطويل بما هو أعم من القراءة كالركوع والسجود لكن المعهود في التفرقة بين الركعات إنما هو في القراءة».

(٣) شكاك: من الشكاية وهي التظلم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شكو).

(٤) أحذف: أخفف. (انظر: لسان العرب، مادة: حذف).

(٥) ألو: أقصّر. (انظر: هدي الساري) (ص: ٨٠).

(٦) في (م)، (ح): «ذلك».

* [١١٦٧] [التحفة: خ م د ص ٣٨٤٧] [المجتبى: ١٠١٥]

(٧) صحح عليها في (ط).

(٨) في (ح): «حدثني».

داود، وهو: الطَّائِي، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: وقع ناس من أهل الكوفة في سعد عند عمر، فقالوا: والله، ما يُحَسِّن الصلاة. فقال: أما (أنا) ^(١) فإني أصلي صلاة رسول الله ﷺ لا أُحْرِم ^(٢) منها (شيئاً)؛ (أركد) ^(٣) في الأوليين، وأحذف في الآخرين. قال: (ذاك) ^(٤) الظن بك.

٢١٠- (باب) قراءة سورتين في ركعة

• [١١٦٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ ^(٥) الَّتِي كَانَ (يَقْرَأُ) بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عُلْقَمَةَ فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا عُلْقَمَةَ فَسَأَلَنَاهُ فَأَخْبَرَنَا بِهِنَّ.

• [١١٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدٌ، قَالَ: نَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ: قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ فِي رَكَعَةٍ. قَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ^(٦)، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَقْرَأُ) ^{صحت هـ} بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ، سُورَتَيْنِ

(١) في (م): «إني».

(٢) أُحْرِم: أَنْقَصَ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢/١٧٤).

(٣) صحح علي أولها في (ط).

(٤) في (هـ)، (ت)، (ح): «ذلك».

* [١١٦٨] [التحفة: خم م دس ٣٨٤٧] [المجتبى: ١٠١٦]

(٥) النَّظَائِرُ: السُّورُ الْمُتَمَثِّلَةُ فِي الْمَعَانِي كَالْمَوْعِظَةُ أَوِ الْحُكْمُ أَوِ الْقِصَصُ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٥٩).

* [١١٦٩] [التحفة: خم م ت س ٩٢٤٨] [المجتبى: ١٠١٧]

(٦) هذا كهذا الشعر: هو شدة الإسراع والإفراط في العجلة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٦/١٠٥).

(سورتين) ^(١) في (كل) ^(٢) ركعة .

- [١١٧١] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: نا عبدالله بن رجاء، قال: (نا) ^(٣) إسرائيل، عن أبي (حصين) ^(٤)، عن يحيى بن وثَّاب، عن مسروق، عن عبدالله، وأتاه رجل فقال: إني قرأتُ الليلة المفصل في ركعة . فقال: هَذَا كَهَذَا الشعر، لكن رسول الله ﷺ كان يقرأ النظائر: عشرين سورة من المفصل، و(آل) ^{صح: هـ} (حم) ^(٥) .

٢١١- (باب) قراءة بعض السورة

- [١١٧٢] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى، قال: (نا) ^(٣) خالد، قال: نا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني محمد بن عباد حديثاً رفعه إلى ابن سفيان، عن عبدالله بن السائب قال: حضرت رسول الله ﷺ يوم الفتح، فصلى في قُبُل الكعبة ^(٦)، فخلع نَعْلَيْهِ، فوضعها عن يساره، فاستفتح سورة المؤمنين، فلما جاء ذكر موسى أو

(١) ليست في (ط)، وصحح عليها في (هـ) .

(٢) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «في ركعة»، وفوقها: «ض». وكذا وقع في (هـ)،

(ت)، (ح): «في ركعة» بدون لفظة: «كل» .

* [١١٧٠] [التحفة: خ م س ٩٢٨٨] [المجتبى: ١٠١٨]

(٣) في (هـ)، (ت): «أخبرنا» .

(٤) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها، وفي (ح) بفتح الحاء، وفي (ت) بضم الحاء وفتح الصاد .

(٥) في (م)، (ط): «حميم» .

* [١١٧١] [التحفة: س ٩٥٨٦] [المجتبى: ١٠١٩]

(٦) قبل الكعبة: مقابلها، أو ما استقبلك منها وهو وجهها . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري)

(٥٠١/١) .

عيسى أخذته (سَعْلَةً) ^(١) فرقع .

٢١٢- (باب) (تعوذ القارئ إذا مرَّ) ^(٢) بآية عذاب

- [١١٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: (نا) ^(٣) يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ (و) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُشْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ فُقْرًا فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ وَقَفَ فَدَعَا، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ». وَفِي سَجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى» ^(٤).

٢١٣- (باب) (مسألة) القارئ إذا مرَّ بآية رحمة

- [١١٧٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُدَيْفَةَ .
وَالْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُشْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَأَلَّ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فِي رُكْعَةٍ، لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا سَأَلَ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا اسْتَجَارَ ^(٦).

(١) ليس في (ت) . والسعلة : حشرة في الحلق . (انظر : لسان العرب ، مادة : سعل) .

* [١١٧٢] [التحفة : خت م د س ق ٥٣١٣] [المجتبى : ١٠٢٠]

(٢) في (ح) : «التعوذ إذا مر القارئ» . (٣) في (ح) : «حدثني» .

(٤) سبق من وجه آخر عن الأعمش برقم (٧١٩) . وسيأتي بنفس الإسناد برقم (٧٨٢٧) .

* [١١٧٣] [التحفة : م د ت س ق ٣٣٥١] [المجتبى : ١٠٢١] (٥) في (ح) : «أنا» .

(٦) استجار : طلب الحفظ والإنقاذ من النار ؛ بأن قال : اللهم أجرنى من النار . (انظر : تحفة الأحوذى)

(٧/٢٤٣) .

* [١١٧٤] [التحفة : س ٣٣٥٢-س ق ٣٣٥٨] [المجتبى : ١٠٢٢]

٢١٤- (باب) ترديد الآية

• [١١٧٥] أَخْبَرَنَا نُوْحُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: نَا يَجِيحِي، (وهو: ابن سعيد) قَالَ: نَا قَدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ (دَجَاجَةَ) ^(١)، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا دُرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ بِآيَةٍ، وَالآيَةُ: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

٢١٥- (باب) (تأويل) (قوله) ^(٢) جل ثناؤه:

﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُهَا﴾ ^(٣) [الإسراء: ١١٠]

• [١١٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَا: نَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مُخْتَفٍ) ^(٤) بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ - وَقَالَ ابْنُ مَنِيعٍ: جَهَرَ بِالْقُرْآنِ - فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا (سَمِعُوا) سَبَّوْا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أَي: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ؛ فَيَسْبُوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافُهَا﴾ ^{ص: ط} [الإسراء: ١١٠] (عَنْ) أَصْحَابِكَ، فَلَا

(١) ضبطت في (ط) بفتح الدال وصحح عليها.

* [١١٧٥] [التحفة: س ق ١٢٠١٢] [المجتبى: ١٠٢٣]

(٢) في (ح): «قول الله».

(٣) تخافت: تخفض صوتك بالقراءة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٨/٤٦١).

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «مختمني»، وصحح عليها في (ط) والمثبت من (هـ)، (ت).

صحت هـ
 (يسمعون) ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

- [١١٧٧] (أخبرني) ^(١) محمد بن قدامة، قال: نا جرير، (عن) ^(٢) الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يرفع صوته بالقرآن، (وكان) ^(٣) المشركون إذا سمعوا صوته سبوا القرآن، ومن جاء به، فكان النبي ﷺ يخفض صوته بالقرآن، ما كان يسمعه أصحابه؛ فأنزل الله ﴿(و)﴾ ^(٤) لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

٢١٦- (باب) رفع الصوت (بالقراءة) ^(٥)

- [١١٧٨] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، عن وكيع قال: نا مشعر، عن أبي العلاء، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانئ قالت: كنت أسمع قراءة النبي ﷺ وأنا على عريشي ^(٦).

* [١١٧٦] [التحفة: خ م ت س ٥٤٥١] [المجتبى: ١٠٢٤]

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «قال نا».

(٣) من (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «فكان» بدل: «وكان»، وليست الواو، أو الفاء في (م)، (ط)، وصحح على آخر «بالقرآن» في (ط).

(٤) ليست في (م)، (ط)، وفوق «لا تجهر» في (ط): «صح كذا»، وكتب بحاشية (م)، (ط): «والتلاوة ولا تجهر».

* [١١٧٧] [التحفة: خ م ت س ٥٤٥١] [المجتبى: ١٠٢٥]

(٥) في (ح): «بالقرآن».

(٦) عريشي: سقف بيتي. (انظر: لسان العرب، مادة: عرش).

* [١١٧٨] [التحفة: تم س ق ١٨٠١٦] [المجتبى: ١٠٢٦]

٢١٧- (باب) مد الصوت (بالقراءة)

- [١١٧٩] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا جرير بن حازم، عن قتادة قال: سألت (أنسا)^(١): كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ قال: (كان) يمد صوته مدًا.

٢١٨- (باب) تزيين القرآن بالصوت

- [١١٨٠] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أنا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبدالرحمن بن عَوْسَجَةَ، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم».
- [١١٨١] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا شُعْبَةَ، قال: حدثني طلحة، عن عبدالرحمن بن عَوْسَجَةَ، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم». قال ابن عَوْسَجَةَ: كنت نَسِيتُ (هذه): «زينوا القرآن... حتى (ذكرنيه) الضحَّاك بن مُرَّاحِم».
- [١١٨٢] أخبرنا محمد بن زُئْبُور، قال: نا ابن أبي حازم، عن يزيد بن عبدالله، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ

(١) في (ط): «أنس» منونًا بدون ألف، وصحح عليها، وهي لغة.

* [١١٧٩] [التحفة: دس ق ١١٤٥] [المجتبى: ١٠٢٧]

* [١١٨٠] [التحفة: دس ق ١٧٧٥] [المجتبى: ١٠٢٨]

* [١١٨١] [التحفة: دس ق ١٧٧٥] [المجتبى: ١٠٢٩]

يقول: «ما أذن^(١) الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت بالقرآن يجهر به» .

- [١١٨٣] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : «ما أذن الله لشيء (أذنه)^(٢) لني يتغننى بالقرآن» .

(قال أبو عبد الرحمن : «أذنه» لم أفهمه كما أردت^{لا}).

- [١١٨٤] أخبرنا سليمان بن داود ، عن ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن ابن شهاب ، حدثه أن أبا سلمة ، (يعني : ابن عبد الرحمن) أخبره أن أبا هريرة حدثه ، أن رسول الله ﷺ سمع قراءة أبي موسى فقال : «لقد أوتي من مزامير آل داود» .

- [١١٨٥] أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار ، عن سفيان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : سمع النبي ﷺ قراءة أبي موسى فقال : «لقد أوتي (هذا) من مزامير آل داود» .

- [١١٨٦] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عبد الرزاق ، قال : نا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : سمع رسول الله ﷺ قراءة أبي موسى .

(١) أذن : استمع . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٨٤ / ٨) .

* [١١٨٢] [التحفة : خ م د س ١٤٩٩٧] [المجتبى : ١٠٣٠]

(٢) في (م) : «ما أذنه» ، وفي (ح) : «يعني : أذنه» ، والمثبت من (ط) ، (هـ) ، (ت) ، والضبط من (هـ) ، (ت) .

* [١١٨٣] [التحفة : خ م س ١٥١٤٤] [المجتبى : ١٠٣١]

* [١١٨٤] [التحفة : س ١٥٢٣١] [المجتبى : ١٠٣٢]

* [١١٨٥] [التحفة : س ١٦٤٥٦] [المجتبى : ١٠٣٣]

فقال : «لقد أوتي هذا (مزامير)»^(١) من مزامير آل داود .

- [١١٨٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال : نا الليث بن سعد، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاته . قالت : ما لكم وصلاته؟! ثم نعت^(٢) (له) قراءته، فإذا هي (تنتعت)^(٣) قراءة مفسرة حرفاً حرفاً .

٢١٩ - (باب) التكبير في الركوع

- [١١٨٨] أخبرنا سويد بن نصر، قال : أنا عبد الله، (يعني : ابن المبارك) عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة حين استخلفه مزوان على المدينة كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كَبَّرَ، ثم يَكْبُرُ حين يركع، فإذا رفع رأسه من الركعة قال : سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، ثم (يَكْبُرُ)^(٤) حين يَهْوِي^(٥) ساجداً، ثم يَكْبُرُ حين يقوم من التَّسْتِيْن بعد التَّسْهُد، ثم يَفْعَلُ مثل ذلك حتى يقضي صلاته، (فإذا)^(٦) قضى صلاته وسَلَّمَ أقبَل على أهل المسجد فقال : والذي نفسي بيده، إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ .

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت) وفي (ح) : «مزمازا»، وكذا هي في «المجتبى» .

* [١١٨٦] [التحفة : ص ١٦٦٧٢] [المجتبى : ١٠٣٤]

(٢) نعتت : وصفت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعت) .

(٣) سقطت من (م) .

* [١١٨٧] [التحفة : دت ص ١٨٢٢٦] [المجتبى : ١٠٣٥]

(٤) في (م)، (ط)، (ح) : «كبير»، والمثبت من (هـ)، (ت)، وهو الموافق لما في «المجتبى» .

(٥) يهوي : يسقط ويهبط . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٨١/٢) .

(٦) في (م) : «فإن»، والمثبت من بقية النسخ .

* [١١٨٨] [التحفة : م ص ١٥٣٢٦] [المجتبى : ١٠٣٦]

٢٢٠- (باب) رفع اليدين للركوع (حِذَا) ^(١) الأذنين

- [١١٨٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (يُرْفَعُ) ^(٢) يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّىٰ بَلَغْتَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ ^(٣).

٢٢١- (باب) رفع اليدين للركوع حَذْوِ الْمُتَكَبِّينَ

- [١١٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا سَفِيَانَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ (يُرْفَعُ) ^{صحت هـ} يَدَيْهِ حَتَّىٰ (تُحَاذِي) ^(٤) مُتَكَبِّئِهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

٢٢٢- (باب) ترك ذلك

- [١١٩١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَلَا أَخْبَرَكُمْ

(١) في (م): «حذو»، وفي (هـ)، (ت): «حذاء»، والمثبت من (ح)، (ط). ومعنى حذا: في مساواة.

(انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حذو).

(٢) في (هـ)، (ت): «رفع»، وصححا عليها.

(٣) تقدم من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٧٢٩).

* [١١٨٩] [التحفة: م د س ق ١١١٨٤] [المجتبى: ١٠٣٧]

(٤) في (هـ)، (ت): «يحاذئ»، والضبط من (هـ)، وفي (ح) بغير نقط في أولها، وفي «المجتبى»: «يحاذي».

* [١١٩٠] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦] [المجتبى: ١٠٣٨]

بصلاة رسول الله ﷺ؟ قال: (فقام) ^(١) فرفع يديه أول مرة، ثم لم يرفع ^(٢).

٢٢٣- (باب) إقامة الصُّلْبِ ^(٣) في الركوع

- [١١٩٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا الْفُضَيْلُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لَا يُقِيمُ الرَّجُلَ ^{لَا تَحْدُ} (فِيهَا) صُلْبُهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» ^(٤).

٢٢٤- (باب) الاعتدال في الركوع

- [١١٩٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اعْتَدَلُوا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ» ^(٥).

٢٢٥- (باب) (التكبير) ^(٦) للقيام إلى الركعتين (الأخيرين) ^(٧)

- [١١٩٤] أَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ:

(١) في (ح): «قام». (٢) تقدم برقم (٧٣١) من وجه آخر عن سفيان به.

* [١١٩١] [التحفة: دت س ٩٤٦٨] [المجتبى: ١٠٣٩]

(٣) الصلْب: الظهر. (انظر: لسان العرب، مادة: صلْب).

(٤) تقدم برقم (٧٨٧) من وجه آخر عن الأعمش.

* [١١٩٢] [التحفة: دت س ق ٩٩٩٥] [المجتبى: ١٠٤٠]

(٥) تقدم برقم (٧٧٨)، (٧٨٦) من أوجه آخر، عن قتادة.

* [١١٩٣] [التحفة: س ١١٦١-س ق ١١٩٧] [المجتبى: ١٠٤١]

(٦) زاد في (هـ)، (ت) قبل الترجمة: «تم الكتاب الرابع بسم الله الرحمن الرحيم».

(٧) ليست في (ح)، وفي (ت): «الأخيرتين».

سئل أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة، فقال: يُكَبَّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ. فَقَالَ (حُطِيمٌ) ^(١): عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ سَكَتَ. فَقَالَ لَهُ (حُطِيمٌ) ^(٢): وَعِثْمَانُ؟ قَالَ: وَعِثْمَانُ.

• [١١٩٥] أُخْبِرْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: نَا عَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَكَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفَعٍ، (يَتِمُّ) ^(٣) التَّكْبِيرَ. فَقَالَ عِمْرَانُ: لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤).

٢٢٦- (باب) رفع اليدين للقيام إلى الركعتين (الأخريين)

• [١١٩٦] أُخْبِرْنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بُثْدَارٌ) - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَا: ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدِ الْحَمِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: (سَمِعْتَهُ ^{صحة} يُحَدِّثُ

(١) وقع في (م)، (ت)، (ح): «خطيم» بالخاء المعجمة، وفي (هـ): «حُطِيمٌ» بضم الحاء المهملة مصغراً، ووقع في (ط) بالوجهين وكتب فوقها: «معا»، وقال السيوطي في «زهر الربى» (٢/٣): «حطيم: بضم الحاء وفتح الطاء المهملتين شيخ كان يجالس أنس بن مالك».

(٢) وقع في (م)، (ح): «خطيم» بالخاء المعجمة، وفي (هـ)، (ت): «حُطِيمٌ» بضم الحاء المهملة مصغراً، ووقع في (ط) بالوجهين وكتب فوقها: «معا».

* [١١٩٤] [التحفة: ص ٩٨٧] [المجتبى: ١١٩٣]

(٣) في (ح): «ويتم»، والمثبت موافق لما في «المجتبى».

(٤) سبق برقم (٧٥٧) من وجه آخر عن حماد.

* [١١٩٥] [التحفة: ص ١٠٢٨١-١٠٢٨٨] [المجتبى: ١١٩٤]

قال: كان النبي ﷺ إذا قام من السجدين كَبَّرَ، ورفع يديه ٥ حتى يُحاذي بهما مُنْكِبَيْهِ، كما صنع حين افتتح الصلاة.

٢٢٧- (باب) رفع اليدين (للقيام) إلى الركعتين (الأخريين) (١)

حَدَوِ الْمُنْكِبَيْنِ

• [١١٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (الصنعاني)، قال: (أنا) (٢) الْمُعْتَمِرُ، قال: سمعت عبيد الله، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا قام من الركعتين يرفع يديه كذلك (حذاء) (٣) الْمُنْكِبَيْنِ.

٢٢٨- (باب) رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة

• [١١٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّيعٍ، قال: نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: نا عبيد الله، وهو: ابن عمر، عن أبي حازم، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قال: انطلق رسول الله ﷺ يَصْلُحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فحضر الصلاة، فجاء الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فأمره أن يجمع الناس وَيَوْمَهُمْ، فجاء رسول الله ﷺ (فخرق) (٤) (٥).

٥ [م: ١/١٥]

* [١١٩٦] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١١٩٥]

(١) كذا في (م)، ووقع في (ط) بالناء والياء معا بعد الراء، وفي (هـ)، (ت): «الأخريين» بالناء، وصحح عليها في (هـ)، وفي (ح) غير منقوطة.

(٢) في (هـ)، (ح): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

(٣) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (ح): «حدو».

* [١١٩٧] [التحفة: س ٦٨٧٦] [المجتبى: ١١٩٦]

(٤) فخرق: خرق الصفوف: شقها. انظر: حاشية السندي على النسائي (٣/٣).

(٥) صحح عليها في (هـ)، (ت).

الصفوف، حتى قام في الصف المقدم، وصَفَّحَ الناس بأبي بكر لِئُوذِنُوهُ برسول الله ﷺ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أكثرُوا عَلِمَ أنه قد نابهم شيء في صلاتهم فالتفت، فإذا هو برسول الله ﷺ، فأومأ إليه رسول الله ﷺ أي كما أنت، فرفع أبو بكر يديه، فحمد الله، وأثنى عليه لقول رسول الله ﷺ، ثم رجع القَهْقَرَى، وتقدم رسول الله ﷺ فصلى، فلما انصرف قال لأبي بكر: «ما منعك إذ أومأت إليك أن تصلي؟» فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤمَّ رسول الله ﷺ. ثم قال للناس: «ما بالكم صَفَّحْتُمْ! إنما التصفيح للنساء». ثم قال: «إذا نابهم شيء في صلاتكم فسَبِّحُوا»^(١).

٢٢٩- (باب) السلام بالأيدي في الصلاة

- [١١٩٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد) قال: نا عَبَّثَرُ، عن الأعمش، عن (المُسَيَّبِ)^(٢) ابن رافع، عن تميم بن طَرْفَةَ، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن - يعني - (رافعو)^(٣) أيدينا في الصلاة. فقال: «ما بالهم رافعين أيديهم في الصلاة كأنها أذنان الخيل الشمس»^(٤) ١؟ اسكنوا في الصلاة»^(٥).

(١) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٠٩).

* [١١٩٩] [التحفة: م ٤٧٣٣] [المجتبى: ١١٩٧]

(٢) كذا ضبطها في (هـ) وصحح عليها، وضبطها في (ت) بكسر الياء مع التشديد، وصحح عليها.

(٣) في (م)، (ح): «رافعي»، والمثبت من (هـ)، (ط)، (ت) وقد صحح عليها في (هـ)، (ت).

(٤) أذنان الخيل الشمس: ذيول الخيول النافرة التي لا تستقر لشُعْبها وحَدَّتْها. (انظر: النهاية في غريب

الحديث، مادة: شمس).

(٥) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٣٧).

* [١١٩٩] [التحفة: م ٢١٢٨] [المجتبى: ١١٩٨]

- [١٢٠٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيحَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ مِشْعَرَ، عَنْ عبيد الله بن (القُبَيْطِيَّةَ) ^{ص:ت:هـ}، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْلَمُ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ: «مَا بَالُ هَؤُلَاءِ يُسَلِّمُونَ بِأَيْدِيهِمْ كَمَا هِيَ أَذُنَابُ خَيْلِ شُمْسٍ؟! أَمَا يَكْفِي (أَحَدَهُمْ) ^(١) أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ (السَّلَامُ) عَلَيْكُمْ؟» ^{ص:ت:هـ} ^(٢).

٢٣٠- (باب) رد السلام بالإشارة في الصلاة

- [١٢٠١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ (نَابِلِ) ^{ص:ت:هـ} صَاحِبِ الْعَبَاءِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ صُهَيْبِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً، وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِأَصْبَعِهِ.
- [١٢٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: نَا سَفِيانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ (قَالَ): قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءٍ لِيَصَلِّي فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالٌ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ (صُهَيْبِيًّا) ^(٣) - وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

(١) في (م)، (ط): «أحدكم»، وكتب بحاشيتها: «أحدهم»، وفوقها فيها: «ز»، والمثبت من (هـ)،

(ت)، (ج)، وهو الموافق لما في «المجتبى»، وما تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢١).

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢١).

* [١٢٠٠] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١١٩٩]

* [١٢٠١] [التحفة: د ت س ٤٩٦٦] [المجتبى: ١٢٠٠]

(٣) في (م): «صهيب» بدون ألف في آخرها، والمثبت من بقية النسخ.

* [١٢٠٢] [التحفة: س ق ٤٩٦٧] [المجتبى: ١٢٠١]

- [١٢٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: نَا وَهْبٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَرِيرٍ، قَالَ: (نا) ^(١) أَبِي، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَرَدَّ عَلَيْهِ ^(٢).
- [١٢٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لِحَاجَةٍ) ^(٣)، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي، فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَمْتَ عَلَيَّ أَنْفًا، وَأَنَا أَصْلِي». (إِنْمَا) ^(٤) هُوَ (مُوجَّهٌ) ^(٥) حِينَئِذٍ إِلَى الْمَشْرِقِ ^(٦).

- [١٢٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمِ الْبَغْلَبَكِيِّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَيْتَهُ وَهُوَ يَسِيرُ مُسْرِّقًا (و) ^(٧) مُعْرَبًا فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، (فَانصرفت) ^(٨) (فناداني: «يا جابر»)، فناداني الناس:

(١) في (هـ)، (ت): «حدثني».

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٦).

* [١٢٠٣] [التحفة: ص ١٠٣٦٧] [المجتبى: ١٢٠٢]

(٣) في (هـ)، (ت): «لِحاجته».

(٤) صحح بينها وما قبلها في (هـ)، (ت)، وكتب فوقها في (ط): «ح»، وسقطت من (ح)، وكتب مكانها: «و».

(٥) كذا ضبطت في (هـ)، وضبطت في (ط) بفتح الجيم وكسرها معا، ووقع في (ح): «متوجه».

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٢).

* [١٢٠٤] [التحفة: م ص ق ٢٩١٣] [المجتبى: ١٢٠٣]

(٧) في (هـ)، (ت): «أو».

(٨) في (هـ)، (ت): «وانصرفت».

يا جابر ، فاتيته فقلت : يا رسول الله ، إني سلمت عليك فلم تَرُدَّ عَلَيَّ . فقال :
«إني كنت أصلي» .

(قال أبو عبد الرحمن : زعموا أنه ليس هذا الحديث بمضّر من حديث عمرو بن
الحرث^{لا}) .

٢٣١- (باب) النهي عن مسح الحصى في الصلاة

- [١٢٠٦] أخبرنا قتيبة (بن سعيد) وأبو عمّار الحسين بن حُرَيْث - واللفظ له -
عن سفيان ، عن الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي ذرّ قال : قال رسول الله ﷺ :
«إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة (تواجهه)»^(١) .

٢٣٢- (باب) الرخصة فيه مرة

- [١٢٠٧] أخبرنا سُويد بن نصر بن سُويد ، عن عبد الله ، وهو : ابن المبارك ، عن
الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال :
حدثني مُعَيْقِب ، أن رسول الله ﷺ قال : «إن كنت فاعلاً فمرة»^(٢) .

* [١٢٠٥] [التحفة: س ٢٨٩٨] [المجتبى: ١٢٠٤]

(١) في (م) : «توجهه» ، وهو خطأ ، وسبق على الصواب فيها وفي كل النسخ ، والحديث قد سبق بنفس
الإسناد والمتن برقم (٦١٧) .

* [١٢٠٦] [التحفة: دت س ق ١١٩٩٧] [المجتبى: ١٢٠٥]

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٨) .

* [١٢٠٧] [التحفة: ع ١١٤٨٥] [المجتبى: ١٢٠٦]

٢٣٣- (باب) النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

- [١٢٠٨] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة السَّرْحَسِيُّ وشُعَيْب بن يوسُف النَّسَائِيُّ، عن يحيى، يعني: ابن سعيد (الْقَطَّان) ^(١)، عن ابن أبي عَرُوبَةَ، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!» فاشتد قوله في ذلك حتى قال: «لِيَتَّهِنُوا» ^(٢) عن ذلك أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» ^(٣).
- [١٢٠٩] أَخْبَرَنَا سُؤَيْد بن نصر، قال: أنا عبد الله، وهو: ابن المبارك، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، أن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ؛ أَنْ (يَلْتَمَعَ) ^(٤) بَصْرُهُ».

٢٣٤- (باب) التشديد في الالتفات في الصلاة

- [١٢١٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْد بن نصر، قال: أنا عبد الله، (و) هو: ابن المبارك، عن
-
- (١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وسقطت من (ح).
- (٢) كذا في (هـ)، (ت)، (ح)، وحاشيتي (م)، (ط)، والضبط من (هـ)، (ت)، وفوقها في الحاشيتين: «ض» وفي (م)، (ط): «لِيَتَّهِنُوا»، وفوقها «ع».
- (٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٧). ومعنى لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ: لَتُؤَخَذَنَّ أَبْصَارُهُمْ بسرعة.
- (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٩/٣).
- * [١٢٠٨] [التحفة: خ د س ق ١١٧٣] [المجتبى: ١٢٠٧]
- (٤) الضبط من (ط)، وضُبطت في (هـ)، (ت): «يَلْتَمَعَ» على البناء للمعلوم. ومعناها: لثلا يختلس ويختطف بسرعة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨/٣).
- * [١٢٠٩] [التحفة: س ١٥٦٣٤] [المجتبى: ١٢٠٨]

يونس، عن الزهري قال: سمعت أبا الأحوص يحدثنا في مجلس ابن المسيب - وابن المسيب جالس - أنه سمع أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله مثقلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت، فإذا صرف وجهه انصرف عنه»^(١).

• [١٢١١] أخبرنا عمرو بن علي، قال: ثنا عبدالرحمن، (قال: نا)^(٢) زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة. فقال: «اختلاس»^(٣) يَحْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلَاةِ^(٤).

• [١٢١٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا أبو الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ... بمثله.

• [١٢١٣] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: نا عبدالرحمن، قال: نا إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي عطية، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ... بمثله).

• [١٢١٤] أخبرني هلال بن العلاء بن هلال، قال: ثنا المعافى، وهو: ابن سليمان،

(١) سبق بنفس الإسناد برقم (٦١٢).

* [١٢١٠] [التحفة: دس ١١٩٩٨] [المجتبى: ١٢٠٩]

(٢) في (م)، (ط): «بن»، وهو خطأ.

(٣) اختلاس: اختطاف وأخذ بسرعة. انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (٢/٢٣٥).

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٠).

* [١٢١١] [التحفة: خ دس ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١٠]

* [١٢١٢] [التحفة: خ دس ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١١]

* [١٢١٣] [التحفة: خ دس ١٧٦٦١] [المجتبى: ١٢١٢]

قال : ثنا القاسم ، وهو : ابن مَعْن ، عن الأعمش ، عن عُمَارَةَ ، عن أبي عطية قال :
 قالت عائشة : إن الالتفات في الصلاة اختلاسٌ يَحْتَلِسُهُ الشيطان من الصلاة .

٢٣٥- (باب) الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينًا وشمالًا

- [١٢١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : نا اللَّيْث ، عن أبي الزبير ، عن جابر أنه قال : اشتكى^(١) رسول الله ﷺ ، فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر (يُكَبِّرُ) يُسْمِعُ الناس تكبيره ، فالتفت إلينا ، فرآنا قيامًا ، فأشار إلينا وقعدنا ، فصلينا بصلاته قعودًا ، فلما سَلَّمَ قال : «إِنْ كِدْتُمْ أَنْفًا (لَتَفْعَلُونَ)»^(٢) فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا ، اتموا (بأتمتكم) : إن (صلى) قائمًا فصلوا قيامًا ، وإن صلى قاعدًا فصلوا قعودًا»^(٣) .
- [١٢١٦] أَخْبَرَنَا (أبو عَمَّار) الحسين بن حُرَيْث ، قال : أنا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن سعيد ، عن ثَوْر بن (زيد)^(٤) ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يلتفت في صلاته يمينًا وشمالًا ولا يَلُوي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ .

* [١٢١٤] [المجتبى: ١٢١٣]

(١) اشتكى : مرض . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١١/١٤١) .

(٢) في (م) ، (ط) : «تفعلون» ، وفي (ح) : «تفعلوا» ، والمثبت موافق لما في «صحيح مسلم» (٤١٣) ، ومكرر الحديث .

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٠) .

* [١٢١٥] [التحفة: م د س ق ٢٩٠٦] [المجتبى: ١٢١٤]

(٤) في (ح) : «يزيد» ، وهو خطأ ، وانظر «التحفة» ، وكذا الحديث (٦١٤) حيث أثبتتها على الصواب ، وصحح عليها هناك في (هـ) ، (ت) .

* [١٢١٦] [التحفة: د ت س ٦٠١٤] [المجتبى: ١٢١٥]

٢٣٦- (باب) العمل في الصلاة

- [١٢١٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ وَيزِيدٍ، (وهو: ابن زُرَيْعٍ)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ^(١) فِي الصَّلَاةِ^(٢).
- [١٢١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا سَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ (أَبُو) دَاوُدَ، قَالَ: نَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ضَمْضَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَسْوَدِيِّينَ فِي الصَّلَاةِ.
- [١٢١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بَن سَعِيدٍ)، قَالَ: ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا^(٣).
- [١٢٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا سَفْيَانَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ، وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلِيَّ عَاتِقَهُ، فَإِذَا رَكَعَ

(١) الأسوديين: ث. أسود، وهو: العظيم من الحيات وفيه سواد، والمراد هنا: الحية والعقرب. (انظر:

مختار الصحاح، مادة: سود).

(٢) سبق بنفس الإسناد برقم (٦٠٥).

* [١٢١٧] [التحفة: دت س ق ١٣٥١٣] [المجتبى: ١٢١٦]

* [١٢١٨] [التحفة: دت س ق ١٣٥١٣] [المجتبى: ١٢١٧]

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٦).

* [١٢١٩] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ١٢١٨]

وضعها، فإذا (فَرَعٌ) ^(١) من سجوده أعادها ^(٢).

- [١٢٢١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) حَاتِمُ بْنُ وَزْدَانَ، قَالَ: نَا بُرْدُ بْنُ سَيَّانٍ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلِي تَطَوُّعًا وَالْبَابُ عَلَى الْقِبْلَةِ، فَمَشَى عَنِ يَمِينِهِ أَوْ عَنِ يَسَارِهِ، فَفَتَحَ (الْبَابَ)، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى (مُصَلَّاهُ) ^(٤).

٢٣٧- (بَابُ) التَّصْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - (قَالَ) ^(٥): نَا سَفِيَّانٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» - زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى: «فِي الصَّلَاةِ» ^(٦).
- [١٢٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) في (هـ)، (ت): «رفع»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، ومن كل النسخ في مكرر الحديث.

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٩٨٩).

* [١٢٢٠] [التحفة: خ م د س ١٢١٢٤] [المجتبى: ١٢١٩]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (هـ): «صلاته»، وفي (ت): «الصلاة»، والمثبت موافق لما في «المجتبى»، وما في مكرر الحديث،

وقد سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٠٨).

* [١٢٢١] [التحفة: د ت س ١٦٤١٧] [المجتبى: ١٢٢٠]

(٥) في (ح): «قالا».

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦١٩).

* [١٢٢٢] [التحفة: خ م د س ق ١٥١٤١] [المجتبى: ١٢٢١]

يقول: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».

٢٣٨- (باب) التسبيح في الصلاة

- [١٢٢٤] [أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الفضيل، (وهو: ابن عياض)، عن الأعمش . ح وأخبرنا سويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، (وهو: ابن المبارك)، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».
- [١٢٢٥] [أخبرنا^(١) عبيدالله بن سعيد، قال: نا يحيى بن سعيد، عن عوف قال: حدثني محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».
- [١٢٢٦] [أخبرني^(٢) محمد بن قدامة، قال: نا جرير، عن مغيرة، عن الحارث، يعني: العكلي، عن أبي زُرعة بن عمرو قال: نا عبدالله بن نُجَي، عن علي قال: كان لي من رسول الله ﷺ ساعة آتية فيها، إذا أتيت استأذنت؛ إن وجدته يصلي (فَسَبَّحَ)^(٣) دخلت، وإن وجدته فارغاً أذن لي.

* [١٢٢٣] [التحفة: م من ١٣٣٤٩-م من ١٥٣٣٠] [المجتبى: ١٢٢٢]

* [١٢٢٤] [التحفة: م من ١٢٤١٨-م من ١٢٤٥٤] [المجتبى: ١٢٢٣]

(١) في (ح): «نا». * [١٢٢٥] [التحفة: م من ١٤٤٨٨] [المجتبى: ١٢٢٤]

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «أنا».

(٣) في (ح): «يسبح»، ووقعت في «المجتبى»: «فتنحج»، وكذا هي في رواية ابن ماجه (٣٧٠٨)، وكذا

هو في مكرر حديثنا الآتي برقم (٨٦٤٦).

* [١٢٢٦] [التحفة: م من ١٠٢٠٢] [المجتبى: ١٢٢٥]

٢٣٩- (باب) البكاء في الصلاة

- [١٢٢٧] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وهو: ابن المبارك)، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَصِلِي، وَلِجَوْفِهِ أَزِيرٌ^(١) كَأَزِيرِ الْمَرْجَلِ^(٢)، يَعْنِي: يَبْكِي^(٣).

٢٤٠- (باب) التَّخَنُّعُ^(٤) فِي الصَّلَاةِ

- [١٢٢٨] (أَخْبَرَنِي)^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُحَارِبِيِّ (الكوفي)، قَالَ: نَا ابْنَ عِيَّاشٍ، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ، عَنْ مُغَيَّرَةَ، عَنْ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ، عَنْ ابْنِ (نُجَيْي)^(٦) قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كَانَ لِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَدْخَلَانِ: مَدْخَلٌ بِاللَّيْلِ، وَمَدْخَلٌ بِالنَّهَارِ، فَكَنتُ إِذَا دَخَلْتُ بِاللَّيْلِ تَخَنُّعًا لِي.
- [١٢٢٩] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ (كوفي)، قَالَ: نَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُرْحُبَيْلٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُجَيْيٍّ، عَنْ

(١) أزيز: صوت. (انظر: لسان العرب، مادة: أزر).

(٢) المرجل: إناء من حديد أو نحاس أو حجارة أو خزف يُغْلَى فِيهِ الْمَاءُ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١١/٤٣٠، ٤٣١).

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٢٩).

* [١٢٢٧] [التحفة: دتم س ٥٣٤٧] [المجتبى: ١٢٢٨]

(٤) التخنُّع: صوت يردده الرجل في جوفه. (انظر: لسان العرب، مادة: نحع).

(٥) في (م)، (ط)، (ح): «أخبرنا»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٦) في (هـ)، (ت): «يحيى»، وهو تصحيف.

* [١٢٢٨] [التحفة: س ق ١٠٢٠٢] [المجتبى: ١٢٢٦]

أبيه، قال: قال علي: كانت لي منزلة من رسول الله ﷺ لم تكن لأحد من الخلائق، فكنت آتية كل سحرٍ، فأقول: السلام عليك يا نبي الله، فإن تنحج انصرفت إلى أهلي، (وإن لا) ^(١) دخلت عليه ^(٢).

٢٤١- (باب) لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة

• [١٢٣٠] أخبرنا محمد بن سلمة، عن ابن وهب، عن معاوية بن صالح قال: حدثني ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قام رسول الله ﷺ يصلي، فسمعناه يقول: «أعوذ بالله منك». ثم قال: «الْعَنُكَ بلعنة الله». ثلاثاً، وبسط يده كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله، قد سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك! قال: «إن عدو الله إبليس جاء بشهاب ^(٤) من نار ليجعله في وجهي، فقلت: أعوذ بالله منك، ثلاث مرات، ثم قلت: الْعَنُكَ بلعنة الله، فلم يستأخر ثلاث مرات، ثم أردت أن أخذه - والله - لولا دعوة أخينا سليمان ^(٥) لأصبح مؤثماً يلعب به ولدان أهل المدينة» ^(٦).

(١) في (هـ)، (ت): «وإلا».

(٢) تقدم برقم (١٢٢٦) من وجه آخر، عن مغيرة.

* [١٢٢٩] [التحفة: س ١٠٢٩٢] [المجتبى: ١٢٢٧]

(٣) لعن: أي الدعاء باللعن، وهو: الطرد والإبعاد من رحمة الله. (انظر: لسان العرب، مادة: لعن).

(٤) بشهاب: شعلة ساطعة من نار. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شهب).

(٥) دعوة أخينا سليمان: أي بقوله: «رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي». (انظر: حاشية

السندي على النسائي) (١٤/٣).

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٣٤).

* [١٢٣٠] [التحفة: م س ١٠٩٤٠] [المجتبى: ١٢٢٩]

٢٤٢- (باب) الكلام في الصلاة

• [١٢٣١] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، وَقَمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِي - وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحْمَدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّزْتُ^(١) وَاسْعًا». يَرِيدُ: رَحْمَةَ اللَّهِ^(٢).

• [١٢٣٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الزَّهْرِيُّ)، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، قَالَ: أَحْفَظُهُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمَحْمَدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّزْتُ وَاسْعًا»^(٣).

• [١٢٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(٤) الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(٤) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ، عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ:

(١) تحجرت: ضيقت. (انظر: لسان العرب، مادة: حجر).

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٣٩).

* [١٢٣١] [التحفة: س ١٥٢٦٧] [المجتبى: ١٢٣٠]

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٠).

* [١٢٣٢] [التحفة: د ت س ١٣١٣٩] [المجتبى: ١٢٣١]

(٤) في (هـ)، (ح): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

قلت: يا رسول الله، إنا (حديث) عهد بجاهلية، فجاء الله بالإسلام، وإن رجالاً منا يَطِّيرُونَ^(١). قال: «(ذاك)^(٢) شيء يجدونه في صدورهم فلا يُصَدِّئُهُمْ». ورجال منا يأتون الكُهَّانَ، قال: «(فلا يأتوهم)^(٣)». (قال)^(٤): يا رسول الله، ورجال منا يَحْطُونَ^(٥). قال: «كان نبي من الأنبياء يَحْطُ فَمِنْ وَافِقِ خَطِّهِ فَذَلِكَ». قال: وبيْنَا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة، إذ عَطَسَ رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، (فحدقني)^(٦) القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أميًّا^(٧) ما لكم تنظرون إليّ؟ قال: فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يُسَكِّتُونِي، لكنني سَكَّتُ، فلما انصرف رسول الله ﷺ دعاني، بأبي وأمي هو، ما ضَرَبْتِي وَلَا كَهَرْتِي^(٨) وَلَا سَبَّتِي، ما رأيت مُعَلِّمًا قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه. قال: «إن صلاتنا هذه لا يضلح فيها شيء من كلام (الناس)^(٩) إنما هي: التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن». قال: ثم

(١) يططرون: يتشاءمون. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طبر).

(٢) في (ح): «ذلك».

(٣) في (هـ)، (ت): «فلا تأتوهم»، وكذا هي في «المجتبى».

(٤) في (م)، (ط): «قالوا».

(٥) يَحْطُونَ: يزعمون معرفة الغيب بضرب الرمال. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣/١٤٢).

(٦) في (هـ)، (ت): «فحدقني». ومعنى فحدقني: نظر إليّ بشدة. (انظر: لسان العرب، مادة: حدق).

(٧) الضبط من (هـ)، وضبطت في (ح) بضم الميم المشددة، وفي (ط) بفتح الميم المشددة وصحح عليها،

وكتب في حاشية (ط): «أميًّا» بفتح الميم المشددة ويزيادة هاء مضمومة في آخرها، وصحح

بجوارها. ومعناها: فقدتني أمي، يدعو على نفسه بالموت. وأميًّا: أصله أمي، والألف لمد الصوت.

(انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/١٦).

(٨) كهرتي: كلمني كلاماً سيئاً أو استقبلني بوجه عبوس. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣/١٧).

(٩) في (ح): «الآدميين».

(اطَّلَعْتُ) ^(١) غُنَيْمَةً ^(٢) لي ترعاها جارية لي في قَبْلِ أُحُدٍ (و) الْجَوَانِيَّةِ ^(٣) ، وإني اطَّلَعْتُ فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة ، وأنا رجل من بني آدم آسَفُ ^(٤) كما يأسفون ، فصككتها صَكَّةً ^(٥) ، ثم انصرفت إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته فعظَّم ذلك عَلَيَّ ، فقلت : يا رسول الله ، أفلا أعتقها؟ قال : «ادعها» ، فقال لها رسول الله ﷺ : «أين الله؟» قالت : في السماء . قال : «من أنا؟» قالت : أنت رسول الله . قال : «إنها مؤمنة فأعتقها» ^(٦) .

• [١٢٣٤] أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، قال : نا يحيى بن سعيد ، قال : نا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : حدثني الحارث بن (شَيْبِل) ^(٧) ، عن أبي عمرو الشَّيْبَانِي ، عن زيد بن أرقم قال : كان الرجل يُكَلِّمُ صاحبه في الصلاة بالحاجة على عهد النبي ﷺ ، حتى نزلت هذه الآية : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، فَأَمْرًا نَا بِالسُّكُوتِ ^(٨) .

(١) الضبطت من (هـ) ، (ت) ، وصححا على آخرها ، وضبطها في (ط) : «اطَّلَعْتُ» بسكون الطاء والعين المهملتين .

(٢) غنيمة : بالتصغير : عدد قليل من الغنم . (انظر : لسان العرب ، مادة : غنم) .

(٣) الجوانية : موضع أو قرية قرب المدينة . (انظر : معجم البلدان) (١٧٥ / ٢) .

(٤) آسف : أَعْصَبَ . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٢٤ / ٥) .

(٥) فصككتها صكة : ضربتها ضربة شديدة على وجهها . (انظر : لسان العرب ، مادة : صكك) .

(٦) سبق بنفس الإسناد ومتن مختصر برقم (٦٤١) .

* [١٢٣٣] [التحفة : م د س ١١٣٧٨] [المجتبى : ١٢٣٢]

(٧) في (م) ، (ط) : «شميل» ، وهو خطأ ، وانظر : «المجتبى» ، «التحفة» .

(٨) سبق الحديث برقم (٦٤٢) .

* [١٢٣٤] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٦١] [المجتبى : ١٢٣٤]

• [١٢٣٥] (أخبرني) ^(١) محمد بن عبدالله بن عمّار المؤصلي، قال: (نا) ^(٢) ابن أبي (غنيّة) والقاسم، يعني: ابن يزيد الجزمي، عن سفيان، عن الزبير بن عديّ، عن (كُلثوم) ^{صحت: هـ}، عن عبدالله بن مسعود - وهذا حديث القاسم - قال: كنت آتي النبي ﷺ وهو يصلي فأسلم عليه فيرد عليّ، فأتيته فسلمت عليه وهو يصلي، فلم يرد عليّ، فلما سلّم أشار إلى القوم، فقال: «إن الله تبارك وتعالى - يعني - أحدث في الصلاة (أن لا) ^(٣) تكلموا إلا بذكر الله، وما ينبغي لكم، وأن تقوموا لله قانتين» ^(٤).

• [١٢٣٦] أخبرنا أبو عمّار الحسين بن حريث، قال: (نا) ^(٥) سفيان، عن عاصم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: كنا نسلّم على النبي ﷺ فيرد علينا السلام، حتى قدمنا من أرض الحبشة، فسلمت عليه فلم يرد عليّ، فأخذني ما قُرب وما بُعد ^(٦)، فجلست حتى إذا قضى الصلاة، قال: «إن الله

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (هـ)، (ت): «حدثني».

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «ألا».

(٤) هذا الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٣). والقانت: الطائع. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٥/١٣).

* [١٢٣٥] [التحفة: ص ٩٥٤٣]

(٥) في (ح): «أنا».

(٦) فأخذني ما قُرب وما بعد: تفكرت فيما يصلح للمنع من الوجوه القريبة أو البعيدة أيها كانت سببا لترك رد السلام. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٩/٣).

يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ؛ وَإِنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ (أَنْ لَا) ^(١) يَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ ^(٢).

٢٤٣- (بَابٌ) مَا يَفْعَلُ مَنْ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ نَاسِيًا وَلَمْ يَتَشَهَّدْ

- [١٢٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى (لَنَا) ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، (ثُمَّ قَامَ) فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ ^(٤).
- [١٢٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ^(٥).

(١) فِي (هـ)، (ت)، (ح): «أَلَا».

(٢) سَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٦٤٤).

* [١٢٣٦] [التحفة: دس ٩٢٧٢] [المجتبى: ١٢٣٥]

﴿م: ١٥/ب﴾

(٣) فِي (هـ)، (ت): «بِنَا»، وَالْمُتَّبِعُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي «الْمَجْتَبَى»، وَمُكَرَّرُ الْحَدِيثِ.

(٤) سَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٦٨٥).

* [١٢٣٧] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٣٦]

(٥) تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٦٨٤) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ.

* [١٢٣٨] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٣٧]

٢٤٤- (باب) ما يفعل من سلم من الركعتين ناسياً وتكلم

- [١٢٣٩] أخبرنا حميد بن مسعدة، قال: (أنا)^(١) يزيد، وهو: ابن زريع، قال: نا ابن عون، عن محمد بن سيرين قال: قال أبو هريرة: صلى بنا النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي^(٢)، (قال): (قال) أبو هريرة: ولكنني نسيت. قال: فصلى بنا ركعتين، ثم سلم فانطلق إلى خشبة معروضة في المسجد، فقال بيده عليها كأنه غضبان، و(خرجت) السرعان^(٣) من أبواب المسجد، فقالوا: قَصُرَت الصلاة. وفي القوم أبو بكر وعمر، فهابا أن يكلماه، وفي القوم رجل في (يديه)^(٤) طول قال كان يُسمَى: (ذا)^(٥) اليمين، فقال: يا رسول الله، أنسيت أم قَصُرَت الصلاة؟ فقال: «لم أنس ولم تُقصر الصلاة». قال: وقال: «أَكَمَا يقول ذو اليمين؟» قالوا: نعم، فجاء فصلى الذي كان ترك، ثم سلم، ثم كَبَّرَ فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه (وَكَبَّرَ) ثم (كَبَّرَ)^(٦)، ثم سجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه فكبر^(٧).

(١) في (ح): «نا».

(٢) العشي: الظُّهْر والعصر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢/٢٣٨).

(٣) السرعان: أوائل الناس الذين يُشرعون إلى الشيء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سرع).

(٤) في (م)، (ط): «يده».

(٥) في (م)، (ط)، (ح): «ذو»، وفوقها في (م)، (ط): «ض ع»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٦) صحح عليها في (ط)، وسقط من (ح) قوله: «ثم كبر».

(٧) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٩).

- [١٢٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: (نا) ^(١) ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انصرفت من اثنتين، فقال له ذو اليمين: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَمِينِ؟» فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ، فصلى اثنتين ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه، ثم كَبَّرَ (فسجد) ^(٢) مثل سجوده أو أطول ثم رفع ^(٣).
- [١٢٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد) ^(٤)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ - مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ - (أنه) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى (لَنَا) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَمِينِ، فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيَتْ؟ فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ». فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله، فأقبل رسول الله ﷺ على الناس، فقال: «أَصَدَقَ ذُو الْيَمِينِ؟» فقالوا: نعم، فأتمَّ رسول الله ﷺ ما بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ^(٥).

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «ثم سجد».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٨).

* [١٢٤٠] [التحفة: خ د ت س ١٤٤٤٩] [المجتبى: ١٢٣٩]

(٤) ليس في (ح).

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٠).

* [١٢٤١] [التحفة: م س ١٤٩٤٤] [المجتبى: ١٢٤٠]

- [١٢٤٢] (أخبرنا) ^(١) سليمان بن عبيد الله (الغيلاني)، قال: ثنا بهز، قال: نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، أنه سمع أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى الظهر ركعتين، ثم سلم، فقالوا: أفصرت الصلاة؟ فقام فصلي ركعتين ثم سلم، ثم سجد سجدةً ^(٢).
- [١٢٤٣] أخبرنا عيسى بن (حماد) ^(٣) (ابن) ^(٤) زغبة، قال: (أنا) ^(١) الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى يوماً، فسلم في ركعتين، ثم انصرف فأذركه ذو (الشمالين) ^{صحت هـ}، فقال: يا رسول الله، (أنقضت) ^(٥) الصلاة أم نسييت؟ فقال: «لم تُنقص الصلاة ولم أنس». قال: بلى، والذي بعثك بالحق. فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو (اليدين)؟» ^{صحت هـ} قالوا: نعم. فصلي بالناس ركعتين ^(٦).

(١) في (ح): «نا».

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٥).

* [١٢٤٢] [التحفة: خ دس ١٤٩٥٢] [المجتبى: ١٢٤١]

(٣) الضبط من (هـ)، (ت)، وضحاح عليه.

(٤) كذا ضبطت في (هـ) وضحح على آخرها في (هـ)، (ت)، ووقع في (م)، (ط): «حماد بن زغبة» بدون همزة الوصل، وضحح في (ط) على: «حماد»، وفوق: «بن» عندهما: «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «سقط (ابن) عند (ابن أسد) وثبت عند (ض ع)»، قال الحافظ: «عيسى بن حماد لقبه (زغبة)، وهو لقب أبيه»، وعبارة: «ابن زغبة» ليست في (ح).

(٥) كذا ضبطت في (ط)، (هـ)، وضحح عليها في (هـ)، (ت).

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٤٦).

* [١٢٤٣] [التحفة: س ١٤٩٩١] [المجتبى: ١٢٤٢]

- [١٢٤٤] (أَخْبَرَنِي) ^(١) هارون بن موسى (الْفَرْوِيُّ)، قال: حدثني أَبُو ضَمْرَةَ، عن يُوُسِّس، عن ابن شهاب قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: نَسِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَسَّمُ فِي سَجْدَتَيْنِ. فَقَالَ لَهُ ذُو الشُّمَّالَيْنِ ^{صَحِيحٌ}: أَفْضَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ (فَقَالَ) ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ ^(٣).
- [١٢٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الرَّزَاقِ، قَالَ: (نَا) ^(١) مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن وأبي بكر بن سليمان بن أبي (حُثَمَةَ) ^(٤)، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ فَلَسَّمُ فِي رَكْعَتَيْنِ وَانصَرَفَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشُّمَّالَيْنِ بن عمرو: (أَنْقَصْتَ) ^(٥) الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيْتَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: صَدَقَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَأَتَمَّ بِهِمُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَّصَ ^(٦).
- [١٢٤٦] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نَا يَعْقُوبُ، قَالَ: نَا أَبِي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي (حُثَمَةَ) ^(٧) أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَن

(١) في (ح): «أنا» .

(٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٤٩) .

* [١٢٤٤] [التحفة: س ١٥٣٤٤] [المجتبى: ١٢٤٣]

(٤) في (م): «خثمة» بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه بالخاء المهملة كما في (ط)، (هـ)، (ت) .

(٥) في (ح): «أنقص» .

(٦) تقدم برقم (٦٥١) كما تقدم بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٥٠) .

* [١٢٤٥] [التحفة: س ١٤٨٥٩-س ١٥٢٩٦] [المجتبى: ١٢٤٤]

(٧) في (م)، (ط): «خثمة» بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، وصوابه بالخاء المهملة كما في (هـ)، (ت)، (ح) .

رسول الله ﷺ صلى ركعتين ، فقال له ذو الشَّمالَيْنِ . . . نحوه ^(١) .

- [١٢٤٧] قال ابن شهاب : أخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيَّب ، عن أبي هريرة .
قال : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ،
وعبيد الله بن عبد الله ^(٢) .

(باب) ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين

- [١٢٤٨] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن شعيب قال : (أنا) ^(٣) اللِّث ، عن عُقَيْل قال : حدثني ابن شهاب ، عن سعيد ، وأبي سلمة ، وأبي بكر بن عبد الرحمن ، وابن أبي (حُثْمَةَ) ^(٤) ، عن أبي هريرة ، أنه لم يسجد رسول الله ﷺ يومئذ قبل السلام ولا بعده ^(٥) .
- [١٢٤٩] أخبرنا عمرو بن سَوَاد بن الأسود بن عمرو ، قال : أنا عبد الله بن وَهَب ، قال : (أنا) ^(٣) اللِّث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ سجد يوم ذي

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥١) .

* [١٢٤٦] [التحفة : دس ١٣١٨٠ - س ١٤٨٥٩ - س ١٩٥٦٤] [المجتبى : ١٢٤٥]

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن (٦٥٢) .

* [١٢٤٧] [التحفة : دس ١٣١٨٠]

(٣) في (ح) : «نا» .

(٤) في (م) : «حُثْمَةَ» بالخاء المعجمة ، وهو تصحيف ، وصوابه بالخاء المهملة كما في بقية النسخ .

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٣) .

* [١٢٤٨] [التحفة : س ١٣٢٢٢ - س ١٤٨٦٠ - س ١٤٨٦٩ - س ١٥٢٢٨] [المجتبى : ١٢٤٨]

اليدين سَجَدَتَيْنِ بَعْدَ السَّلَامِ ^(١) .

- [١٢٥٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَادٍ قَالَ: (أنا) ^(٢) ابن وَهَبٍ، قَالَ: (أنا) ^(٢) عمرو بن الحارث، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِمِثْلِهِ ^(٣) .
- [١٢٥١] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار حِمَصِيّ، قَالَ: نَا بَقِيَّةً، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٥) شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَوْنٍ وَخَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي (وَهْمِهِ) ^(٦) بَعْدَ التَّسْلِيمِ .
- [١٢٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَهُوَ: الْأَنْصَارِيُّ)، قَالَ: (نَا) ^(٧) أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ ^(٨) .

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٦) .

* [١٢٤٩] [التحفة: س ١٤١٥٩] [المجتبى: ١٢٤٩]

(٢) في (ح): «نا» .

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٧) .

* [١٢٥٠] [التحفة: س ١٤٤٩٨] [المجتبى: ١٢٥٠]

(٤) في (ح): «أنا» .

(٥) صحح عليها في (هـ)، ووقع في (ح): «نا» .

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت) .

* [١٢٥١] [التحفة: س ١٤٤٦٥-١٤٤٦٩] [المجتبى: ١٢٥١]

(٧) في (هـ): «أنا»، وفي (ت): «أنا» .

(٨) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩٠) .

* [١٢٥٢] [التحفة: دت س ١٠٨٨٥] [المجتبى: ١٢٥٢]

- [١٢٥٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ قَالَ: نَا خَالِدَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، فَدَخَلَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: الْخِزْبَاقُ، فَقَالَ: (الصَّلَاةُ)^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجْرُ رِدَاءَهُ، فَقَالَ: «أَصْدَقُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، (فَقَامَ)^{لَا}، فَصَلَّى تِلْكَ (الرُّكْعَةَ)^(٢) ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا ثُمَّ سَلَّمَ^(٣).

٢٤٥- (باب) إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك

- [١٢٥٤] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عَرَبِيٍّ، قَالَ: نَا خَالِدَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ (فَلْيُلْغِ)^(٤) الشُّكَّ وَلْيُبَيِّنْ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ بِالتَّهَامِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ»^(٥).

- [١٢٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: نَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ (كَمْ) صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا،

(١) كذا ضبطها في (ط)، (هـ)، ووقع في «المجتبى»: «فقال: يعني نقصت الصلاة».

(٢) زاد هنا في (م)، (ط): «ثم سجد».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦١).

* [١٢٥٣] [التحفة: م درس ق ١٠٨٨٢] [المجتبى: ١٢٥٣]

(٤) في (م)، (ط)، (ح): «فليغني»، والمثبت من (هـ)، (ت).

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٩).

* [١٢٥٤] [التحفة: م درس ق ٤١٦٣] [المجتبى: ١٢٥٤]

فَلْيُصَلِّ) ^(١) ركعة ثم يسجد بعد ذلك سَجْدَتَيْنِ وهو جالس ، فإن كان صلي خَمْسًا شَفَعْنَا له صلاته ، (وإن) (صلي) أربعًا كانتا تَرْغِيمًا ^(٢) للشيطان .

٢٤٦- (باب) التَّحَرِّي (٣)

- [١٢٥٦] (أُخْبِرَنِي) ^(٤) محمد بن رافع ، قال : ثنا يحيى بن آدم ، قال : نا مُفَضَّل ، وهو : ابن مُهْلَهْل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، يرفعه إلى النبي ﷺ ، قال : «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٥) الَّذِي (يُرَى) أَنَّهُ ^(٦) الصَّوَابُ فَيُتِمَّهُ ، ثُمَّ - (يعني) ^(٧) - (يسجد) ^(٨) سَجْدَتَيْنِ» .
- [١٢٥٧] أُخْبِرْنَا محمد بن عبد الله بن المبارك (المُخَرَّمِي) ، قال : نا وَكَيْع ، عن مِسْعَر ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ (وَلْيَسْجُد) ^(٩) سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يَفْرَغ» .

(١) في (م) : «فليصلي» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٢) ترغيمًا : إغاظه وإذلالًا . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٦٠/٥) .

* [١٢٥٥] [التحفة : م دس ق ٤١٦٣] [المجتبى : ١٢٥٥]

(٣) التحري : القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٥٥/١٠) .

(٤) في (ح) : «أنا» .

(٥) في (م) : «فليتحرى» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٦) صحح على أولها في (ط) ، وليست هذه اللفظة في (ح) .

(٨) في (م) : «سجد» ، والمثبت من بقية النسخ ، وتقدم برقم (٦٦٦) .

* [١٢٥٦] [التحفة : خ م دس ق ٩٤٥١] [المجتبى : ١٢٥٦]

(٩) في (م) ، (ط) : «ويسجد» .

* [١٢٥٧] [التحفة : خ م دس ق ٩٤٥١] [المجتبى : ١٢٥٧]

• [١٢٥٨] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) عَبْدِ اللَّهِ، (وَهُوَ، ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فزاد أو نقص، فقيل: يا رسول الله، هل حدث في الصلاة شيء؟ قال: «لو حدث (في الصلاة) شيء أنبأتكموه، ولكني إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فأياكم ما شك في صلاته فلي نظر أحرى ^(٢) ذلك إلى الصواب، فليتم عليه ثم ليسلم (وليسجد) ^(٣) سجدةًتين».

• [١٢٥٩] (أَخْبَرَنِي) ^(١) الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَلِيمَانَ الْمُجَالِدِيِّ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) الْفُضَيْلُ، وَهُوَ: ابْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى (بِنَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صلاة فزاد فيها أو نقص، فلما سلم قلنا: يا نبي الله، هل حدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك؟» قال فذكرنا له الذي فعل، فثنى رجله، فاستقبل القبلة فسجد سجدة السهو، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «لو حدث في الصلاة شيء لأنبأتكم به». ثم قال: «إنما أنا (بشر) أنسى كما تنسون، فأياكم نسي في صلاته شيئاً (فليتحرك) ^(٤) الذي يرى أنه هو (صواب) ^(٥)، ثم يسلم ثم يسجد سجدة السهو» ^(٦).

(١) في (ح): «نا».

(٢) أحرى ذلك: أقربه وأغلبه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٨/٣).

(٣) في (م): «وسجد»، وفي (ط): «وليسجد»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٢٥٨] [التحفة: خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٨]

(٤) في (ط): «فليتحرك»، وفوقها: «كذا».

(٥) في (هـ)، (ت): «أصوب». (٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٦).

* [١٢٥٩] [التحفة: خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٥٩]

• [١٢٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مَنْصُورٌ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، وَسَمِعْتُهُ (يُحَدِّثُ) ^(١) (رَجُلًا) ^(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالُوا: أَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثًا؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَأَخْبَرُوهُ (بِصْنِيعِهِ) ^(٣) فَتَنَّى رِجْلَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا (بَشَرٌ) (مِثْلُكُمْ)» ^(٤) أَنْسَى كَمَا تُنْسُونَ، فإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي». قَالَ: وَقَالَ: «لَوْ كَانَ حَدِيثٌ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثٌ أَنْبَأْتُكُمْ». قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا أُوْهَمَ أَحَدُكُمْ فِي (صَلَاةٍ)» ^(٥) (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٦) أَقْرَبَ ذَلِكَ مِنَ الصَّوَابِ، ثُمَّ لِيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ (لِيَسْجُدْ) ^(٧) سَجْدَتَيْنِ.

• [١٢٦١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ (قَالَ) ^(٨): سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ أُوْهَمَ فِي صَلَاتِهِ (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٩) الصَّوَابِ، ثُمَّ (لِيَسْجُدْ) ^(١٠) سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يَفْرُغُ وَهُوَ جَالِسٌ.

(١) في (هـ)، (ت)، (ح): «يحدثه». (٢) فوقها في (ط): «كذا صح».

(٣) في (ح): «بصنعه».

(٤) من (م)، وكتب في حاشية (م)، (ط): «مثلكم سقط عند ض عز».

(٥) في (ح): «صلاته».

(٦) في (م)، (ط): «فليتحررا»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٧) في (م)، (ط): «يسجد».

* [١٢٦٠] [التحفة: خ م د س ق ٩٤٥١] [المجتبى: ١٢٦٠]

(٨) ليست في (هـ)، (ت)، وصحح على آخر «الحكم» في (ت)، وعلى أول «سمعت» في (هـ)، (ت).

(٩) في (ط): «فليتحررا».

(١٠) صحح عليها في (هـ)، وفي (م)، (ط)، (ح): «يسجد».

* [١٢٦١] [المجتبى: ١٢٦٣]

- [١٢٦٢] أَخْبَرَنَا سُؤيد بن نصر، قال: (أنا) ^(١) عبدالله، عن مسعر، عن الحكم، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: من شك أو أُوهمَ (فَلْيَتَحَرَّ) ^(٢)، ثم ليسجد سَجْدَتَيْنِ.
- [١٢٦٣] أَخْبَرَنَا سُؤيد، (هو: ابن نصر) ^(٣)، قال: (أنا) ^(٤) عبدالله، عن ابن عَوْن، عن إبراهيم قال: كانوا يقولون: إذا أُوهمَ يتحرى الصواب، ثم يسجد سَجْدَتَيْنِ ^(٥).
- [١٢٦٤] أَخْبَرَنَا سُؤيد (بن نصر)، قال: أخبرنا عبدالله، عن ابن جُرَيْج قال: قال عبدالله بن مسافع، عن عُنْبَةَ بن محمد بن الحارث، عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «من شك في صلاته فليسجد سَجْدَتَيْنِ (بعدما يُسَلِّمُ)» ^(٦) ^(٧).
- [١٢٦٥] أَخْبَرَنَا محمد بن هاشم (البغلبكي)، قال: نا الوليد، قال: نا ابن جُرَيْج،

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (م)، (ط): «فليتحر»، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

* [١٢٦٢] [المجتبى: ١٢٦٤]

(٣) من (هـ)، (ت)، وفي (ح) بدون «هو».

(٤) في (ح): «حدثنا».

(٥) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة».

* [١٢٦٣] [المجتبى: ١٢٦٥]

(٦) في (هـ)، (ت): «بعد السلام»، وضححا على «السلام».

(٧) تقدم برقم (٦٧٨) بنفس الإسناد والمتن.

* [١٢٦٤] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٦]

عن عبدالله بن مسافع، عن عُبَيْة بن محمد بن الحارث، عن عبدالله بن جعفر، أن رسول الله ﷺ قال: «من شك في صلاته فليسجد سَجْدَتَيْنِ بعد (التسليم)»^(١).

• [١٢٦٦] (أَخْبَرَنِي)^(٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا حَجَّاج، قال ابن جُرَيْج: أخبرني عبدالله بن مسافع، أن مصعب بن شَيْبَةَ أخبره، عن عُبَيْة بن محمد بن الحارث، عن عبدالله بن جعفر، أن النبي ﷺ قال: «من شك في صلاته فليسجد سَجْدَتَيْنِ بعدما يُسَلِّمُ».

• [١٢٦٧] (أَخْبَرَنِي)^(٢) هارون بن عبدالله، قال: نا حَجَّاج وَرُوح، عن ابن جُرَيْج قال: أخبرني عبدالله بن مسافع، أن مصعب بن شَيْبَةَ أخبره، عن (عُبَيْة)^(٣) بن محمد بن الحارث، عن عبدالله بن جعفر، أن رسول الله ﷺ قال: «من شك في (صلاته)^(٤) ليسجد سَجْدَتَيْنِ. قال حَجَّاج: بعدما يُسَلِّمُ وقال رُوح: وهو جالس».

• [١٢٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يَصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وقد تقدم هذا الحديث برقم (٦٧٨).

* [١٢٦٥] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٧]

(٢) في (ح): «أنا».

* [١٢٦٦] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٨]

(٣) فوقها في (ط): «ن»، وفي (ح): «عقبه»، وقد ذكره في «التقريب» فيمن اسمه عتبة بالتاء، ثم قال: «ويقال: عقبه بالقاف، والأول أرجح».

(٤) في (هـ)، (ت): «صلاة».

* [١٢٦٧] [التحفة: دس ٥٢٢٤] [المجتبى: ١٢٦٩]

(١) فَلَبَسَ عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد (ذلك أحدكم) (٢)
فليسجد سَجْدَتَيْنِ وهو جالس (٣).

• [١٢٦٩] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: نَا عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا تُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ (الشَّيْطَانُ) لَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا (قُضِيَ) (٤) التَّوْبِيبُ (٥)
أَقْبَلَ حَتَّى (يَخْطُرَ) (٦) بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ
ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

٢٤٧- (بَابٌ) مَا يَفْعَلُ مِنْ صَلَاتِي خَمْسًا

• [١٢٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
(قَالَ) (٧): نَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظَّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ:

(١) فوقها في (ط): «خف».

(٢) في (م): «أحدكم ذلك»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٧٧).

* [١٢٦٨] [التحفة: م دس ١٥٢٤٤]

(٤) الضبط من (هـ)، (ت)، وضبط في (م)، (ط): «قَضَى» بفتح أولها وثانيها، وفوقها: «ض ع»،
وكتب في حاشيتها: «والمعروف: قَضَى».

(٥) التَّوْبِيبُ: إقامة الصلاة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: توب).

(٦) كذا ضبطت في (هـ)، (ت)، وصحح عليها. والمعنى: يوسوس بما يكون حائلًا بين الإنسان
وما يقصده. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٢٢/٢).

* [١٢٦٩] [التحفة: م دس ١٥٤٢٣]

(٧) في (ح): «قالا».

- «وما ذاك؟» قالوا: صليت خَمْسًا. فثَنَى رجله وسجد سَجْدَتَيْنِ^(١).
- [١٢٧١] (أَخْبَرَنِي)^(٢) عَبْدَةُ بن عبد الرَّحِيمِ (المَوْزِيّ)، قال: أنا ابن شُمَيْلٍ، قال: أنا شُعْبَةَ، عن الحكم ومُغِيرَةَ، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه صلى بهم الظهر خَمْسًا، فقالوا: إنك صليت خَمْسًا، فسجد سَجْدَتَيْنِ بعدما سَلَّمَ وهو جالس^(٣).
 - [١٢٧٢] أَخْبَرَنَا محمد بن رافع، قال: ثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا مُفَضَّلٌ، وهو: ابن مُهَلَّهْلٍ، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سُويد قال: صلى علقمة خَمْسًا، فقيل له، فقال: ما فعلت، فقلت برأسي: بلى (قال): وأنت يا أعور؟ فقلت: نعم، فسجد سَجْدَتَيْنِ، ثم حدثنا عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه صلى خَمْسًا، (فوسوس)^(٤) القوم بعضهم إلى بعض، فقالوا له: أزيد في الصلاة؟ فقال: «لا» فأخبروه، فثَنَى رجله، فسجد سَجْدَتَيْنِ، ثم قال: «إنما أنا بشر أنسى كما تَسُنُونَ»^(٥).

(١) سبق من وجه آخر عن شعبة، عن الحكم ومغيرة برقم (٦٦٣).

* [١٢٧٠] [التحفة: ع ٩٤١١] [المجتبى: ١٢٧٠]

(٢) في (ح): «أنا». (٣) سبق بنفس الإسناد والتمن برقم (٦٦٣).

* [١٢٧١] [التحفة: ع ٩٤١١-٩٤٤٩] [المجتبى: ١٢٧١]

(٤) كذا في (م)، (ط)، (ح)، ووقع في (هـ)، (ت): «فوشوش من القوم»، وصححا على «فوشوش»، وكتب في حاشية (هـ): «أصل: فوسوس»، ووقع في «المجتبى»: «فوشوش القوم» بدون: «من». قال السندي في «حاشيته» (٣/٣٢ - ٣٣): «الوشوشة بشين معجمة مكررة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم، وروي بسين مهمله، ويريد به الكلام الخفي».

(٥) تقدم برقم (٦٦٣)، (٦٦٦)، (٦٨٠)، (١٢٥٦)، (١٢٥٧)، (١٢٥٩)، (١٢٦٠).

* [١٢٧٢] [التحفة: م د س ٩٤٠٩] [المجتبى: ١٢٧٢]

• [١٢٧٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ) عَنْ مَالِكِ بْنِ (مِغْوَلٍ) ^{صِدْقٍ} قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَهَا عُلُقْمَةُ بْنُ قَيْسٍ فِي صَلَاتِهِ، فَذَكَرُوا لَهُ بَعْدَمَا تَكَلَّمْتُ، فَقَالَ: (أَكْذَلِكُ) ^(٢) يَا أَعُوْرُ؟ (فَقَالَ) ^(٣): نَعَمْ، فَحَلَّ حُبُوْتَهُ ^(٤)، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهُوِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَكْمَ يَقُولُ: كَانَ عُلُقْمَةُ صَلَّى خَمْسًا ^(٥).

• [١٢٧٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بْنِ نَصْرٍ)، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُلُقْمَةَ صَلَّى خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ: يَا أَبَا شَيْبَلٍ، صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: (أَكْذَلِكُ) ^(٦) يَا أَعُوْرُ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهُوِ، وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٧).

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ط): «أكْذَلِكُ».

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «قال».

(٤) حبوته: ما يجتبي به الإنسان من ثوب ونحوه، أي: يقيم الجالس ركبته ويقوم رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره، ويشده عليها، ويكون إلتئاه على الأرض. (انظر: عون المعبود) (٣/٣٢٢).

(٥) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة».

* [١٢٧٣] [المجتبى: ١٢٧٣]

(٦) في (م)، (ط): «أكْذَلِكُ».

(٧) لم ينبه المزي في «التحفة» على أن رواية سفيان هذه مرسلة، وكأنه حملها على الروايات الموصولة. والله أعلم.

* [١٢٧٤] [التحفة: م د س ٩٤٠٩] [المجتبى: ١٢٧٤]

- [١٢٧٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وهو: ابن المبارك)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ التَّهْسَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «وَمَا (ذَلِكَ)»^(١)؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ وَأَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ». فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْقَلَبَ^(٢).

٢٤٨- (باب) مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ

- [١٢٧٦] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوْسُفَ مَوْلَى عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ يُوْسُفَ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ صَلَّى (أَمَامَهُمْ)^(٣)، فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَسَبَّحَ النَّاسُ، (فَتَمَّ)^(٤) عَلَى قِيَامِهِ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ»^(٥).

(١) في (ح): «ذلك».

(٢) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٦٥)، وانفتل أي: انصرف. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٨٧/١٠).

* [١٢٧٥] [التحفة: م س ٩١٧١] [المجتبى: ١٢٧٥]

(٣) كذا في (م)، (ط) بفتح الهمزة، ووقع في (هـ): «إمامهم» بكسر الهمزة، وفي (ح)، (ت) غير مهموز.

(٤) فوقها في (م)، (ط): «ض عـز».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٧٩).

* [١٢٧٦] [التحفة: م س ١١٤٥٢] [المجتبى: ١٢٧٦]

٢٤٩- (باب) التكبير في سجدي السهو

- [١٢٧٧] أَخْبَرَنَا (أحمد بن) عمرو بن (السَّرْح) أبو الطاهر، قال: (أنا) ^(١) ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، (وهو: ابن الحارث) ويونس والليث، أن ابن شهاب أخبرهم، عن عبدالرحمن الأعرج، أن عبدالله بن بُحَيْنَةَ حدثه، أن رسول الله ﷺ قام في الثَّانِيَيْنِ من الظهر، فلم يَجْلِسْ فلما قضى صلاته سجد سَجْدَتَيْنِ كَبَّرَ في كل سجدة وهو جالس قبل أن يُسَلِّمَ ﷻ، (وسجدهما) ^(٢) الناس معه مكان ما نَسِيَ من الجلوس ^(٣).

٢٥٠- (باب) صِفَةُ الْجُلُوسِ فِي الرُّكْعَةِ الَّتِي تَنْقُضِي فِيهَا الصَّلَاةَ

- [١٢٧٨] أَخْبَرَنَا يعقوب بن إبراهيم الدَّورَقِيُّ ومحمد بن بَشَّار بُنْدَار - واللفظ له - (قال) ^(٤): نا يحيى بن سعيد، قال: نا عبدالحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء، عن أبي حَمِيد السَّاعِدِيِّ قال: كان النبي ﷺ إذا كان في (الركعتين) ^(٥) التي تنقضي ^(٦) فيها الصلاة أَخَّرَ رجله اليُسْرَى، وقعد على شِقِّهِ

(١) في (هـ): «نا»، وفي (ت): «حدثنا».

ﷻ [م: ١/١٦]

(٢) في (هـ)، (ت): «وسجدها».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٨)، ومن وجه آخر برقم (٦٨١).

* [١٢٧٧] [التحفة: ع ٩١٥٤] [المجتبى: ١٢٧٧]

(٤) في (هـ)، (ت): «قالا».

(٥) كذا في جميع النسخ، وضرب عليها في (ح)، وكتب في الحاشية: «الركعة».

(٦) تنقضي: تنتهي. (انظر: القاموس المحيط، مادة: قضي).

مُتَوَرِّكًا^(١)، ثم سَلَّمَ^(٢).

- [١٢٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، قال: نا سفيان، عن عاصم بن كُثَيْب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر (قال: رأيت النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا جلس أضعج اليُسْرَى، ونصب اليمنى، ووضع يده اليُسْرَى على فَخْذِهِ اليُسْرَى ويده اليمنى على فَخْذِهِ اليمنى، وعَقَدَ ثنتين الوُسْطَى والإبهام وأشار بالسبابة)^(٣).

٢٥١- (باب) (موضع الذراعين)^{لات}

- [١٢٨٠] (أَخْبَرَنِي^(٤) محمد بن علي بن مَيْمُون الرَّقِّي، قال: نا^(٥) محمد، وهو: ابن يوسف الفِزْيَابِي، نا سفيان، عن عاصم بن كُثَيْب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر^{لات})، أنه رأى النبي ﷺ جلس في الصلاة، ففرش رجله اليُسْرَى، ووضع ذِرَاعَيْهِ على فَخْذَيْهِ، وأشار بالسبابة يدعو^(٦).

(١) متوركا: جالسا على ورکه اليسرى مخرجا رجله اليسرى من تحت قدم اليمنى، في حين وضع ورکه اليمنى على رجله اليمنى ونصب أصابعها للقبلة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ورك).

(٢) تقدم برقم (٧١٢) (٧٧٦) (١١٩٦).

* [١٢٧٨] [التحفة: خ د ت س ق ١١٨٩٧] [المجتبى: ١٢٧٨]

(٣) سقط من (ت)، ولقطة: «بالسبابة» ليست في (ط)، (هـ)، (ح) والحديث سبق برقم (٨٣٥).

* [١٢٧٩] [التحفة: د س ١١٧٨٣] [المجتبى: ١٢٧٩]

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (هـ): «أنا».

(٦) تقدم من وجه آخر عن عاصم بن كليب برقم (٨٣٥) (١٠٥٣).

* [١٢٨٠] [التحفة: ت س ١١٧٨٤] [المجتبى: ١٢٨٠]

٢٥٢- (باب) موضع حدّ المزقّق الأيمن

- [١٢٨١] أخبرنا^(١) إسماعيل بن مسعود، قال: نا بشر بن المفضل، قال: نا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجر قال: قلت: لأنظرنَّ إلى رسول الله ﷺ، كيف يصلي؟ فقام رسول الله ﷺ (يصلي)، فاستقبل القبلة، ورفع يديه حتى (حاذى) بأذنيه، ثم أخذ شماله بيمينه، فلما أراد أن يركع رفعها مثل ذلك، ووضع (يديه) على ركبتيه، فلما رفع رأسه من الركوع، رفعها مثل ذلك، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من يديه، ثم جلس، فافترش رجله اليسرى، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى، وحدّ مزقّقه الأيمن^(٢) على فخذه اليمنى، وقبض ثنتين^(٣)، (وحلّق) ورأيته يقول: هكذا وأشار بشر بالسبابة من اليمنى، وحلّق الإبهام والوسطى^(٤).

٢٥٣- (باب) موضع الكفين

- [١٢٨٢] أخبرنا محمد بن منصور، قال: نا سفيان، قال: نا يحيى بن سعيد، عن مشلم بن أبي مريم - شيخ من أهل المدينة - ثم لقيت الشيخ، فقال: سمعت علي بن عبد الرحمن يقول: صليت إلى جنب ابن عمر، فقلبت الحصى،

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ح): «اليمنى».

(٣) في (ح): «بائنتين».

(٤) تقدم برقم (٧٧٧)، (١٠٥٣)، وانظر التعليق على الحديث السابق.

* [١٢٨١] [التحفة: دس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ١٢٨١]

فقال لي ابن عمر: لا تُقَلِّبْ الحصى؛ فإن (تقليب) ^(١) الحصى من الشيطان، وافعل كما رأيت رسول الله ﷺ يَفْعَلُ. قلت: كيف رأيت رسول الله ﷺ يَفْعَلُ؟ قال: هكذا، ونصب اليمنى، وأضجع اليُسْرَى، ووضع يده اليمنى على فِخْذِهِ اليمنى ويده اليُسْرَى على فِخْذِهِ اليُسْرَى، وأشار بالسبابة ^(٢).

٢٥٤- (باب) قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة

• [١٢٨٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، (عن مُسْلِمِ بن أبي مريم) ^{لا: طه}، عن علي بن عبدالرحمن قال: رأني ابن عمر، وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما (انصرفت) ^(٣) نهاني، وقال: اصنع كما (كان - يعني -) ^(٤) رسول الله ﷺ يصنع، قلت: وكيف كان يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فِخْذِهِ، وقبض (أصابعه) كلها، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه (اليُسْرَى) ^{لا: ت} على فِخْذِهِ اليُسْرَى ^(٥).

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفوقها في (م)، (ط): «عـ ض»، وكتب في حاشيتها: «تقلب»، وصححا عليها.

(٢) تقدم برقم (٨٣٦).

* [١٢٨٢] [التحفة: م د س ٧٣٥١] [المجتبى: ١٢٨٢]

(٣) فوقها في (م)، (ط): «عـ»، وكتب بحاشيتها: «انصرف»، وفوقها: «ض ز». وكذا وقع في (هـ)، (ت): «انصرف».

(٤) في (هـ)، (ت): «يعني كان»، وليس في (ح) لفظة: «يعني».

(٥) تقدم برقم (٨٣٦) (١٢٨٢)

* [١٢٨٣] [التحفة: م د س ٧٣٥١] [المجتبى: ١٢٨٣]

٢٥٥- (باب) قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى

وعقد الوسطى والإبهام فيها

- [١٢٨٤] أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، يعني: ابن المبارك، عن زائدة، قال: نا عاصم بن كليب، قال: حدثني أبي، أن وائل بن حجر قال: قلت: لأنظرنَّ إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلي. فنظرت إليه، (فوصف) ^{صحت هـ}، قال: ثم قعد وافترش رجله اليسرى، ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، وجعل حدّ مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، ثم قبض اثنتين من أصابعه، وحلّق حلقة، ثم رفع أصبعه، فرأيته يحركها يدعو بها. مختصر (١).

٢٥٦- (باب) بسط اليسرى على الركبة

- [١٢٨٥] أخبرنا محمد بن رافع، قال: ثنا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع أصبعه التي تلي الإبهام، (يدعو) (٢) بها، ويده اليسرى على (ركبته) (٣) باسطها عليها.

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٠٥٣).

* [١٢٨٤] [التحفة: دس ق ١١٧٨١] [المجتبى: ١٢٨٤]

(٢) في (هـ)، (ت): «فدعا».

(٣) في (م): «ركبتيه»، وكأنها كانت كذلك في (ح)، وعدلت إلى «ركبته»، ووقع في (ط): «ركبته»، والمثبت من (هـ)، (ت).

* [١٢٨٥] [التحفة: م ت س ق ٨١٢٨] [المجتبى: ١٢٨٥]

- [١٢٨٦] (أَخْبَرَنِي) ^(١) أيوب بن محمد الْوَرَّان، قال: نا حَجَّاج، قال ابن جُرَيْج: أَخْبَرَنِي زِيَاد، عن محمد بن عَجْلان، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، أن النبي ﷺ كان يَشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا، وَلَا يَحْرِكُهَا. قال ابن جُرَيْج: وزاد (عمرو) ^(٢) قال: (و) أَخْبَرَنِي عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، أنه رأى النبي ﷺ يدعو كذلك، ويتحامل بيده اليُسْرَى على رجله اليُسْرَى.

٢٥٧- (باب) الإِشَارَةُ بِالْأَصْبَعِ فِي التَّشْهَدِ

- [١٢٨٧] ((أَخْبَرَنِي)) ^(١) محمد بن عبدالله بن عَمَّارِ الْمُؤَصِّلِي، عن الْمُعَاظِي، عن عصام بن قُدَامَةَ، عن مالك، وهو: ابن نُمَيْرِ الْخَزَاعِي، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ (واضعاً) ^(٣) يده اليمنى على فِخْذِهِ اليمنى في الصلاة، يَشِيرُ بِأَصْبَعِهِ ^{لَا يَحْرِكُهَا}.

٢٥٨- (باب) النَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِأَصْبَعَيْنِ

- [١٢٨٨] (أَخْبَرَنَا) ^{لَا يَحْرِكُهَا} محمد بن بَشَّار، قال: نا صفوان، قال: نا ابن عَجْلان، عن

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (هـ): «عُمَرُ»، وزاد بعده: «و»، وفي (ت): «عمرو» وضبطها بضم العين وسكون الميم كذا، وانظر «التحفة».

* [١٢٨٦] [التحفة: دس ٥٢٦٤] [المجتبى: ١٢٨٦]

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ض عـز صـح»، ووقع في (هـ): «واضع يده» بالإضافة، وصحح بينها.

* [١٢٨٧] [التحفة: دس ق ١١٧١٠] [المجتبى: ١٢٨٨]

صحت^ه.
الْقَعْقَاع، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رجلاً كان يدعو (بأصبعيه).
فقال رسول الله ﷺ: «أَحْذُ أَحْذُ»^(١).

- [١٢٨٩] أُخْبِرْنَا محمد بن عبد الله بن المبارك (المُخَرَّمِيّ)، قال: ثنا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد قال: مرَّ عَلِيّ النَّبِيُّ ﷺ وأنا أدعو (بأصابعي)^(٢). فقال: «أَحْذُ أَحْذُ»^(١). وأشار بالسبابة.

٢٥٩- (باب) إحناء السبابة

- [١٢٩٠] أُخْبِرْنَا أحمد بن يحيى الصوفي، قال: نا أبو نُعَيْمٍ، قال: نا عصام بن قُدَامَةَ الجَدَلِيّ، قال: حدثني مالك بن نُمَيْرِ الحُرَّاعِيّ من أهل البصرة، أن أباه حدثه، أنه رأى رسول الله ﷺ (قاعداً)^(٣) في الصلاة، واضعاً ذراعه اليمنى على فخذِهِ اليمنى، (رافعاً)^(٤) إصبعه السبابة قد أحناها شيئاً، وهو يدعو^(٥).

(١) كذا ضبطتا في (ط)، (هـ)، (ت)، وصححوها على الثانية.

* [١٢٨٨] [التحفة: ت س ١٢٨٦٥] [المجتبى: ١٢٨٩]

(٢) في (هـ)، (ت): «بأصبعي» بالثنية.

* [١٢٨٩] [التحفة: دس ٣٨٥٠] [المجتبى: ١٢٩٠]

(٣) في (ح) بدون ألف في آخرها.

(٤) كتب في حاشية (م)، (ط): «رافع» وفوقها: «حزمة ض ع»، ووقع في (هـ)، (ت): «رافع إصبعه»

بالإضافة.

(٥) تقدم برقم (١٢٨٧).

* [١٢٩٠] [التحفة: دس ق ١١٧١٠] [المجتبى: ١٢٩١]

٢٦٠- (باب) موضع البصر عند الإشارة

- [١٢٩١] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ لَا يَجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ.

٢٦١- (باب) النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة

- [١٢٩٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْتَيْهِنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدَّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

٢٦٢- (باب) إيجاب التَّشَهُّدِ

- [١٢٩٣] أَخْبَرَنَا (سعيد) ^(١) بن عبد الرحمن أبو (عبيد) ^(٢) الله المخزومي، قال: نا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن (شقيق) ^{ص:ت هـ} بن سلمة، عن ابن مسعود قال: كنا نقول في الصلاة قبل أن يُفْرَضَ التَّشَهُّدُ: السلام على الله، السلام على

* [١٢٩١] [التحفة: م د س ٥٢٦٣] [المجتبى: ١٢٩٢]

* [١٢٩٢] [التحفة: م س ١٣٦٣١] [المجتبى: ١٢٩٣]

(١) في (هـ)، (ت): «سعد»، وهو خطأ.

(٢) في (هـ)، (ت): «عبد»، وهو خطأ.

جبريل وميكائيل، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا هكذا؛ فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

٢٦٣- (باب) تعليم التَّشَهُد كتعليم السورة من القرآن

- [١٢٩٤] أَخْبَرَنَا (أحمد^(١)) بن سليمان، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا عبدالرحمن بن حُميد، قال: نا أبو الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التَّشَهُد كما يعلمنا السورة من القرآن^(٢).

٢٦٤- (باب) التَّشَهُد

- [١٢٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةَ (بن سعيد)، قال: نا الفُضَيْل، (و) هو: ابن عِيَّاض، عن الأعمش، عن شَقِيق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله هو السلام؛ فإذا قعد أحدكم فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم ليتخير من ^{صحة} (الكلام) بعد ما شاء».

* [١٢٩٣] [التحفة: خم دس ق ٩٢٤٥-خم م س ق ٩٢٩٦] [المجتبى: ١٢٩٤]

(١) في (ت): «محمد»، وهو خطأ.

(٢) هذا الحديث بهذا الإسناد لم يذكره المزي في «التحفة» ولم يستدركه عليه الحافظ في «النكت».

* [١٢٩٤] [التحفة: م د ت س ق ٥٧٥٠] [المجتبى: ١٢٩٥]

* [١٢٩٥] [التحفة: خم م د س ق ٩٢٤٥] [المجتبى: ١٢٩٦]

(باب) نوع آخر من التَّشَهُد

- [١٢٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بن كَيْسَانَ : بُنْدَارٌ) ، قَالَ : نَا يَجِيئِي بِنَ سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : نَا يَجِيئِي ، قَالَ : نَا هِشَامٌ ، قَالَ : نَا قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ (الأشعري) (١) قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلِمْنَا سُنَّتَنَا ، وَبَيْنَ لَنَا صَلَاتَنَا ، فَقَالَ : «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، (فَإِذَا) (٢) قَالَ : ﴿وَلَا أَلْضَالِينَ﴾ [الفاتحة : ٧] (فَقُولُوا) (٣) : آمِينَ ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ ، فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَتَلَّكَ بِتَلِّكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، (فَقُولُوا) (٣) اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ ، فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : فَتَلَّكَ بِتَلِّكَ ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : التَّحِيَّاتُ (لِلَّهِ) الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (وَبَرَكَاتُهُ) (٤) ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

(١) وهو أبو موسى هاشمي .

(٢) كذا في (م) ، (ط) ، (ح) ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتها : «وإذا» ، وفوقها : «حزة» . وكذا وقع في (هـ) ، (ت) : «وإذا» .

(٣) في (ح) : «قولوا» .

(٤) ليس في (ح) ، وذهب عليها في (ط) .

* [١٢٩٦] [التحفة : م د س ق ٨٩٨٧] [المجتبى : ١٢٩٧]

(باب) نوع آخر من التَّشَهُد

- [١٢٩٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا أبو عاصم، قال: نا أيمن بن نابل، قال: نا أبو الزبير، عن جابر (بن عبد الله) قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التَّشَهُد كما يعلمنا السورة من القرآن: باسم (الله) ^(١) وبالله، التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة (الله)، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار ^(٢).

٢٦٥- (باب) التسليم على النبي ﷺ (بأبي هو وأمي)

- [١٢٩٨] (أخبرني) ^(٣) عبد الوهَّاب بن عبد الحكم (الوَرَّاق، قال: (أنا) ^(٤) مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عن سفيان بن سعيد. وأخبرنا محمود بن غَيْلان، قال: نا وَكَيْعٌ) وعبد الرزاق، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لَهٗ مَلَائِكَةَ سَيَّاحِينَ ^(٥) يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

(١) لم يكتب لفظ الجلالة في (هـ)، (ت)، وضح على ما قبلها في (ت).

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه (أبي عاصم عن أيمن) مما فات الحافظ المزي عزوه إلى النسائي، والحديث سبق من وجه آخر عن أيمن برقم (٨٥١).

* [١٢٩٧] [التحفة: س ق ٢٦٦٥] [المجتبى: ١٢٩٨]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (ح): «نا».

(٥) سباحين: ساح في الأرض: إذا ذهب فيها وسار. (انظر: تحفة الأحوذى) (٤٢/١٠).

* [١٢٩٨] [التحفة: س ق ٩٢٠٤] [المجتبى: ١٢٩٩]

٢٦٦- (باب) فضل (التسليم) ^(١) على النبي ﷺ

- [١٢٩٩] أخبرنا إسحاق بن منصور الكوسج الموزني، قال: أنا عَفَّان، قال: نا حماد، قال: أنا ثابت قال: قدم علينا سليمان مولى الحسن بن علي (زمان) ^(٢) الحجاج، فحدثنا عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم و(البشر) ^(٣) في وجهه، فقلنا: إنا لنرى (البشرى) ^(٤) في وجهك، فقال: «إنه أتاني الملك فقال: يا محمد، إن ربك يقول: أما يُرضيك أنه لا يصلي عليك أحد إلا صليت عليه عشرا، ولا يُسلم عليك أحد إلا سلمت عليه عشرا».

٢٦٧- (باب) التحميد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة

- [١٣٠٠] أخبرنا محمد بن سلمة، قال: (نا) ^(٥) ابن (وهب) ^(٦)، عن أبي هانئ، أن أبا علي الجبِّي حدثه، أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمع رسول الله ﷺ

(١) في (ح): «السلام».

(٢) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «زمن»، وفوقها: «ض ز». وكذا وقع في (هـ)،

(ت)، (ح): «زمن».

(٣) في (م): «والبشرى»، والمثبت من بقية النسخ، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٤) في (ط)، (ح): «البشرى»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

* [١٢٩٩] [التحفة: ص ٣٧٧٧] [المجتبى: ١٣٠٠]

(٥) في (ح): «أنا».

(٦) ذكره في «التحفة» من رواية ابن وهب، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، فزاد حيوة، وهذا مخالف لما في جميع النسخ، ولما في «المجتبى»، وكذا رواه ابن خزيمة (٧٠٩) من طريق ابن وهب، عن أبي هانئ؛ ليس فيه حيوة بن شريح.

رجلا يدعو في (صلاة) ^(١)، لم (يُمجَّد) ^(٢)، ولم يُصَلِّ على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عَجَلْتُ أَيَا الْمُصَلِّي». ثم (عَلَّمَهُنَّ) ^(٣) رسول الله ﷺ، فسمع رسول الله ﷺ رجلا يصلي فمجَّد الله وحمده، وصلى على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادْعُ تُجَبَّ، وِاسِلْ (تُعْطُ) ^(٤)».

٢٦٨- (باب) الأمر بالصلاة على النبي ﷺ

• [١٣٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ - وَ(عَبْدَ اللَّهِ) ^{صَحَابَةُ} بَنَ زَيْدَ الَّذِي أُرِيَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ (سَعْدِ) ^(٥): أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نَصَلِيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نَصَلِيَ عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنِينَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ (صَلِّ) ^(٦) عَلَيَّ مُحَمَّدًا وَعَلَيَّ

(١) صحح على آخرها في (هـ)، ووقع في (ح): «الصلاة».

(٢) في (ح): «يُجَمِّد».

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وفوقها في (هـ)، (ت): «صح»، زاد في (هـ): «كذا»، وكتب في حاشية

(م)، (ط): «علمهم»، وفوقها: «ازحمزة»، وبالفعل وقع في (ح) - وهي من رواية حمزة -: «علمهم».

(٤) في (م)، (ط): «تعطأ»، وفوقها: «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «تعطه»، والمثبت من (هـ)،

(ت)، (ح).

* [١٣٠٠] [التحفة: دت س ١١٠٣١] [المجتبى: ١٣٠١]

(٥) في (ح): «مسعود»، وهو خطأ.

(٦) في (ح): «صلي»، وكذا في المواضع الآتية في الأحاديث التي بعد هذا.

آل محمد، كما صليت على (آل) إبراهيم، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين، إنك حميد مجيد. والسلام كما قد علمتم.

٢٦٩- (باب) كيف الصلاة على النبي ﷺ

- [١٣٠٢] أَخْبَرَنَا (زياد) ^(١) بن يحيى، قال: نا عبد الوهَّاب بن عبد المجيد، قال: نا هشام بن حسان، عن محمد، عن عبد الرحمن بن (بِشْر) ^(٢)، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قيل للنبي ﷺ: أمرنا (الله) أن نصلي عليك ونُسَلِّمَ، فأما السلام فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللَّهُمَّ صل على محمد، كما صليت على آل إبراهيم، اللَّهُمَّ بارك على (آل) محمد، كما باركت على آل إبراهيم».

نوع آخر

- [١٣٠٣] أَخْبَرَنَا القاسم بن زكريا بن دينار - من كتابه - قال: نا حسين بن علي، عن زائدة، عن سليمان، عن عمرو بن مَرْة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كُعب بن عُجْرَةَ قال: قلنا: يا رسول الله، السلام عليك قد عرفناه، فكيف (الصلاة) ^(٣)؟ قال: «قولوا: اللَّهُمَّ صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت

* [١٣٠١] [التحفة: م د ت س ١٠٠٧] [المجتبى: ١٣٠٢]

- (١) في (م)، (ط): «زكريا»، وهو خطأ، والتصويب من (هـ)، (ت)، (ح).
 (٢) في (م)، (هـ)، (ت): «بشير»، والمثبت من (ط)، (ح)، وهو الصواب.

* [١٣٠٢] [التحفة: س ٩٩٩٨] [المجتبى: ١٣٠٣]

- (٣) صحح على آخرها في (هـ)، وبين الكلمتين في (ت).

على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. قال ابن أبي ليلي: ونحن نقول: وعلينا معهم.

• [١٣٠٤] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: ثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَلِيحَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَا، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ (صَلِّ) ^(١) عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ(عَلَى) آلِ إِبْرَاهِيمَ ^{لَا تَطْهَرُ}، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، (وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) ^(٢)». قَالَ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ) ^{صَحَّحَتْ هـ}: وَنَحْنُ نَقُولُ: وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ.

قال أبو عبد الرحمن: (هذا) ^(٣) أولى بالصواب من الذي قبله، (و) ^(٤) لا نعلم أحدًا قال فيه: عمرو بن مَرْة، غير هذا، (وهو عن الحكم مشهور) ^{لأح}.

• [١٣٠٥] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (وَهُوَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ)، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَالَ لِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: أَلَا أَهْدِي

* [١٣٠٣] [التحفة: ع ١١١١٣] [المجتبى: ١٣٠٤]

(١) في (ح): «صلي».

(٢) سقط من (ح)، وألحق في الحاشية كلامٌ لكنه غير واضح، ولعله القدر الساقط.

(٣) في (ح): «وحديث الحكم».

(٤) من (ح)، وصحح مكانها بين الكلمتين في (هـ)، (ت).

* [١٣٠٤] [التحفة: ع ١١١١٣] [المجتبى: ١٣٠٥]

لك هدية؟ (قلنا) : يا رسول الله ، قد عرفنا كيف السلام عليك ، فكيف نصلي عليك؟ قال : «قولوا : اللَّهُمَّ صل على محمد وآل محمد ، كما صليت على (آل) إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللَّهُمَّ بارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد» .

نوع آخر

- [١٣٠٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (أَنَا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، قَالَ : نَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ : «قولوا : اللَّهُمَّ صل على محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد» .
- [١٣٠٧] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد ، (قال : نا (عمي) ^(٢)) ، قَالَ : نَا شَرِيكُ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا (أتى نبي الله ﷺ فقال : كيف نصلي عليك يا نبي الله؟ قال : «قولوا : اللَّهُمَّ صل على (محمد) ، كما صليت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى (آل) محمد ، كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد» .

* [١٣٠٥] [التحفة : ج ١١١١٣] [المجتبى : ١٣٠٦]

(١) في (ح) : «نا» .

* [١٣٠٦] [التحفة : ص ٥٠١٤] [المجتبى : ١٣٠٧]

(٢) في (م) : «عثمان» ، وهو تصحيف ، والتصويب من (ط) ، (هـ) ، (ح) .

* [١٣٠٧] [التحفة : ص ٥٠١٤] [المجتبى : ١٣٠٨]

- [١٣٠٨] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ - فِي حَدِيثِهِ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ (خَارِجَةَ) ^(١) قَالَ : أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «صَلُّوا عَلَيَّ (فاجتهدوا) ^(٢) فِي الدُّعَاءِ ، وَقُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ .
- [١٣٠٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : نَا بَكْرٌ ، وَهُوَ : ابْنُ مُضَرٍّ ، عَنْ ابْنِ (الهاد) ^(٣) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا (التسليم) ^(٤) عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» .

نوع آخر

- [١٣١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ . (والحارث) ^{صحت} بِنِ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ الرُّزْرَقِيِّ ،

(١) فِي (هـ) ، (ت) : «حَارِثَةٌ» ، لَكِنْ ضَرَبَ عَلَيْهَا فِي (هـ) ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ بِخَطِّ مُخَالَفٍ : «خَارِجَةٌ» ، وَصَحَّحَ فَوْقَهَا وَتَحْتَهَا وَبِجَوَارِهَا .

(٢) فِي (هـ) ، (ت) ، (ح) : «وَاجْتَهِدُوا» .

* [١٣٠٨] [التحفة: س ٣٧٤٦] [المجتبى: ١٣٠٩]

(٣) فِي (هـ) ، (ت) : «الهادي» .

(٤) فِي (هـ) ، (ت) : «السلام» .

* [١٣٠٩] [التحفة: خ س ق ٤٠٩٣] [المجتبى: ١٣١٠]

قال: أخبرني أبو حُمَيْد السَّاعِدِيُّ، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللَّهُمَّ صل على محمد وأزواجه (وذريته) - في حديث الحارث (بن مسكين) - كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه (وذريته) - قالوا جميعاً: كما باركت على (آل) إبراهيم، إنك حميد مجيد». ﴿١﴾

(قال أبو عبد الرحمن): أخبرنا قُتَيْبَةُ بهذا الحديث مرتين، ولعله أن يكون سقط عليه منه سطر.

٢٧٠- (باب) الفضل في الصلاة على النبي ﷺ

- [١٣١١] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ سَلِيحَانَ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ يُرَى فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ جَاءَنِي جَبْرَيْلٌ فَقَالَ: (إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ): أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّدُ (أَنَّهُ) لَا يَصِلِي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا» (٢).

(١) ضرب عليها في (ح).

﴿م: ١٦/ب﴾

* [١٣١٠] [التحفة: خ م د س ق ١١٨٩٦] [المجتبى: ١٣١١]

(٢) في (ح): «أن».

(٣) تقدم برقم (٩٩٩٨) بنفس الإسناد والمتن، ومن وجه آخر برقم (١٢٩٩)

* [١٣١١] [التحفة: س ٣٧٧٧] [المجتبى: ١٣١٢]

• [١٣١٢] أخبرنا علي بن حُجر، قال: نا إسماعيل، وهو: ابن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من صلى عَلَيَّ واحدة صلى الله عليه عشرًا».

• [١٣١٣] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أنا محمد بن يوسف، قال: (ثنا)^(١) يونس بن أبي إسحاق، عن ^{صحت طه} (بُرَيْد) بن أبي مريم، قال: نا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى عَلَيَّ صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات، ^{صحت هـ} (وَحَطَّتْ) عنه عشر خطيئات، وُرِفَعَتْ له عشر درجات».

٢٧١- (باب) (تخيير)^(٢) الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ

• [١٣١٤] (أخبرنا)^(٣) يعقوب بن إبراهيم الدورقي وعمرو بن علي - واللفظ له - قال: نا يحيى، قال: نا سليمان، وهو: الأعمش، قال: حدثني شقيق، عن عبد الله قال: كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا: السلام على الله (من) عباده، السلام على فلان وفلان، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا: السلام على الله؛ فإن الله هو السلام، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا

* [١٣١٢] [التحفة: م د ت س ١٣٩٧٤] [المجتبى: ١٣١٣]

(١) في (ح): «أنا».

* [١٣١٣] [التحفة: س ٢٤٤] [المجتبى: ١٣١٤]

(٢) في (هـ)، (ت): «تَخَيَّر».

(٣) في (ح): «نا».

وعلى عباد الله الصالحين - فإنكم إذا قلتم ذلك (أصابت) كل عبد صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتخير من الدعاء بعد أعجبه إليه يدعو به .

٢٧٢- (باب) الذكر بعد التَّشَهُّد

• [١٣١٥] أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ - [أخو سفيان بن وكيع بن الجراح] ^(١) قال : (نا) ^(٢) أبي ، عن عكرمة بن عمّار ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس قال : جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ ، فقالت ^(٣) : يا رسول الله ، علمني كلمات أدعو بهن في صلاتي . قال : «سبحي الله عشراً ، واحمديه عشراً ، وكبريه عشراً ، ثم سليه حاجتك يقول : نعم (نعم)» .

٢٧٣- (باب) الدعاء بعد الذكر

• [١٣١٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد) ، قال : نا خلف ، يعني : ابن خليفة ، عن حفص - ابن أخي أنس - عن أنس قال : كنت مع رسول الله ﷺ جالساً - يعني - ورجل قائم يصلي ، فلما ركع وسجد وتَشَهَّدَ دعا ، فقال في دعائه : اللَّهُمَّ إِنِّي

* [١٣١٤] [التحفة : م د س ق ٩٢٤٥] [المجتبى : ١٣١٥]

(١) ليس في (هـ) ، (ت) ، (ح) ، ووقع في (م) ، وحاشية (ط) : «أخو وكيع بن الجراح» ، وكتب فوقها الأخير : «لحمزة» ، وهو خطأ واضح ، وقد صوبناه من «المجتبى» .
(٢) في (ح) : «حدثني» .

(٣) في (م) ، (ط) ، (هـ) ، (ت) : «قالت» ، وصحح على أولها في (هـ) ، والمثبت من (ح) .

* [١٣١٥] [التحفة : ت س ١٨٥] [المجتبى : ١٣١٦]

أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان^(١)، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُّ يا قيُّوم^(٢)، إني أسألك. فقال النبي ﷺ لأصحابه: «تدرون بما دعا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «والذي نفسي بيده، لقد دعا باسمه العظيم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سئِلَ به أعطى».

• [١٣١٧] أخبرنا عمرو بن (يزيد) البصري (أبو بريد)^{ص:ه}^(٣)، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: نا أبي، قال: ثنا حسين، يعني: المعلِّم، عن ابن (بريدة)^{ص:ه}، قال: حدثني حنظلة بن علي، أن محجن بن الأدرع حدثه، أن رسول الله ﷺ دخل المسجد إذا رجل (قد صلى)^{لا:ه}^(٤) وهو يتشهد، فقال: اللهم إني أسألك يا الله الواحد (الأحد) الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له (كفؤا)^(٥) أحد، أن تغفر لي ذنوبي، إنك أنت الغفور الرحيم. فقال رسول الله ﷺ: «قد عُفِرَ له». ثلاثاً.

نوع آخر من الدعاء

• [١٣١٨] أخبرنا قتيبة (بن سعيد)، قال: نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب،

(١) المنان: الذي يُعوِّمُ غيرَ فاجرٍ بالإِنعام. (انظر: لسان العرب، مادة: منن).

(٢) قيوم: القائمُ بأُمورِ الخلق، ومدبِّرُ العالمِ في جميعِ أحواله. (انظر: لسان العرب، مادة: قوم).

* [١٣١٦] [التحفة: دس ٥٥١] [المجتبى: ١٣١٧]

(٣) الضبط من (ط)، وفي (هـ) بضم الموحدة، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي (م): «يزيد»، وقوله: «أبو بريد» ليس في (ح).

(٤) في (ح): «قد قضى صلاته».

(٥) في (هـ): «كفؤا»، وكفؤا أي: مكافئ ومماثل (انظر: تحفة الأحوذى) (٣١١/٩).

* [١٣١٧] [التحفة: دس ١١٢١٨] [المجتبى: ١٣١٨]

عن أبي الخير، عن عبدالله بن عمرو، (عن^(١)) أبي بكر الصّدِّيق، أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعوه به في صلاتي. قال: «قل: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظَلَمًا (كَبِيرًا)^(٢)، وَلَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

نوع آخر من الدعاء

- [١٣١٩] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابن وهب، قال: سمعت حيوة، (يُحَدِّثُ)^(٣) عن عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ، عن الصُّنَابِحِيِّ، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لِأَحْبَبُكَ يَا مُعَاذُ». فَقُلْتُ: وَأَنَا أَحْبَبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَدْعُ أَنْ تَقُولَ (فِي) كُلِّ صَلَاةٍ: رَبِّ اعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

نوع آخر

- [١٣٢٠] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: نا سليمان، (يعني): ابن حرب، قال: نا حماد بن سلمة، عن (سعيد)^{ص:ط} الجُرَيْرِيِّ، عن (أبي) العلاء، عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ (التَّثَبُّتَ)^(٤) فِي

(١) في (م): «وعن»، والصواب بدون الواو، كما في بقية النسخ، «التحفة»، «المجتبى».

(٢) في (هـ)، (ت): «كثيرا».

* [١٣١٨] [التحفة: خم ت س ق ٦٦٠٦] [المجتبى: ١٣١٩]

(٣) في (ح): «يخبر».

* [١٣١٩] [التحفة: دس ١١٣٣٣] [المجتبى: ١٣٢٠]

(٤) في (ط): «الثبت»، وكتب في الحاشية: «الثبت»، وعليها: «خ»، ووقع في (ح): «الثبات».

الأمر، والعزيمة على الرُّشد، وأسألك (شكر) ^(١) نعمتك، وحُسن عبادتك،
 وأسألك قلبًا سليمًا، ولسانًا صادقًا، وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من
 شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم» .

نوع آخر

• [١٣٢١] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عربي، قال: نا حَمَاد، قال: نا عطاء بن
 السائب، عن أبيه قال: صلى بنا عَمَّار بن ياسر صلاة، فأوجز فيها، فقال له
 بعض القوم: لقد خفت - أو: أوجزت - الصلاة. فقال: (أما) ^(٢) على ذلك
 (فقد) ^(٣) دعوت فيها بدعوات سمعتهن من رسول الله ﷺ. فلما قام تبعه رجل
 من القوم - هو أبي غير أنه كَتَبَ عن نفسه - فسأله عن الدعاء، ثم جاء فأخبر
 به القوم: «اللَّهُمَّ بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت
 الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرًا لي، اللَّهُمَّ وأسألك خشيتك -

(١) في (ح): «شكرك».

* [١٣٢٠] [التحفة: ص ٤٨٢٩] [المجتبى: ١٣٢١]

(٢) ضبطت في (هـ)، (ت) بفتح الهمزة وتشديد الميم، وفي (ح) بكسر الهمزة وتشديد الميم. قال السندي
 في «حاشيته» (٣/ ٥٤): «قوله: أما على ذلك أي: أما مع التخفيف والإيجاز فقد دعوت... إلخ، أو
 أما على تقدير اعتراضكم بالتخفيف فأقول: قد دعوت... إلخ، والظاهر أن «أما» هذه لمجرد
 التأكيد، وليس لها عديل في الكلام كـ «أما» الواقع في أوائل الخطب في الكتب بعد ذكر الحمد والصلاة
 من قولهم: أما بعد، فكذا».

(٣) في (م)، (ط): «فقال»، وفوقها في (ط): «ع ض»، وكتب في حاشية (ط): «فقد»، وفوقها: «هـ»،
 وكذا في (هـ)، (ت)، (ح): «فقد».

يعني - في الغيب والشهادة^(١)، وأسألك كلمة (الحكم)^(٢) في الرضا والغضب، وأسألك القصد^(٣) في الفقر والغنى، وأسألك نعيمًا لا (يبيد)^(٤)، وأسألك قُرَّةَ عين^(٥) لا تنقطع، وأسألك الرضا (بعد)^{صحت هـ} القضاء، وأسألك بَرْدَ العيش^(٦) بعد الموت، وأسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرّة، ولا فتنة مضلة، اللَّهُمَّ زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهتدين.

• [١٣٢٢٢] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: نا عمي، قال: نا شريك، عن أبي هاشم الواسطي، عن أبي مجلز، عن قيس بن (عُبَاد)^{صحت هـ} قال: صلى عَمَّار بن ياسر بالقوم صلاة أَخَفَّهَا، فكأنهم أنكروها، قال: ألم أتم الركوع والسجود؟ قالوا: بلى. قال: أما إني دعوت فيها بدعاء كان النبي ﷺ يدعو به: «اللَّهُمَّ بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا (علمت)^(٧) الوفاة خيرًا لي، وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وكلمة الإخلاص في الرضا والغضب، وأسألك نعيمًا لا (ينفد)^{صحت هـ}، وقُرَّةَ عين^{صحت هـ} لا تنقطع، وأسألك الرضا (بالقضاء)^{صحت هـ}، وبَرْدَ العيش

(١) الشهادة: الظاهر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شهد).

(٢) كذا في النسخ، وفي «المجتبى»: «الحق».

(٣) القصد: العدل. (انظر: لسان العرب، مادة: قصد).

(٤) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وبيد أي: ينفذ ويحول. (انظر: لسان العرب، مادة: بيد).

(٥) قوة عين: تعبير يقال لكل ما يرضي ويسر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرر).

(٦) برد العيش: رفع الروح إلى منازل السعداء ومقامات المقربين. (انظر: فيض القدير) (١٨٤/٢).

* [١٣٢١١] [التحفة: س ١٠٣٤٩] [المجتبى: ١٣٢٢٢]

(٧) ليست في (ت)، وأضيفت إلى (هـ) بخط مغاير، وهي في باقي النسخ.

بعد الموت ، ولذة النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقاءك ، وأعوذ بك من ضراء مضره ، وفتنة مضلة ، اللَّهُمَّ زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين .

٢٧٤ - (باب) (التَّعَوُّذُ) ^(١) في الصلاة

- [١٣٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ (يَسَافٍ) ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ : قَلَّتْ لِعَائِشَةَ : حَدِيثِي بِشَيْءٍ (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ) ^(٢) فِي صَلَاتِهِ . فَقَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا (عَمَلْتُ) ^(٣) ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ (أَعْمَلْ) ^(٤) .»

نوع آخر

- [١٣٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، (قَالَ : نَا) ^(٥) شُعْبَةَ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، فَقَالَ : «نَعَمْ ، عَذَابُ (الْقَبْرِ) حَقٌّ» . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي صَلَاةً (بَعْدَ) إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

* [١٣٢٢] [التحفة: ص ١٠٣٦٦] [المجتبى: ١٣٢٣]

(١) في (ح) : «التعويد» .

(٢) في (هـ) ، (ت) : «كان يدعو به رسول الله ﷺ» .

(٣) في (هـ) ، (ت) : «علمت» ، و صحح على آخرها .

(٤) في (هـ) ، (ت) : «أعلم» .

* [١٣٢٣] [التحفة: م دس ق ١٧٤٣٠] [المجتبى: ١٣٢٤]

(٥) في (ت) : «أبنا» ، وفي (ح) : «عن» .

* [١٣٢٤] [التحفة: خ م س ١٧٦٦٠] [المجتبى: ١٣٢٥]

• [١٣٢٥] أَخْبَرَنِي عمرو بن عثمان، قال: ثنا أبي، عن شُعَيْب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، أن عائشة أخبرته، أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ^(١)». فقال قائل: ما أكثر ما تستعيد من الْمَغْرَمِ؟ فقال: «إن الرجل إذا غرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، ووعد فأخلف».

• [١٣٢٦] أَخْبَرَنَا محمد بن عبد الله بن عَمَّار (المَوْصِلِيُّ)، عن مُعَاوِي، عن الأوزاعي. (وأنا علي بن خَشْرَم، عن عيسى بن يونس - واللفظ له - عن الأوزاعي)، عن حَسَّانَ، هو: ابن عَطِيَّةَ، عن محمد بن أبي عائشة، قال: سمعت أبا هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ^٢ الدَّجَالِ. ثم يدعو لنفسه بما بدأ^(٢) له».

نوع آخر من الذكر بعد التَّشَهُّد

• [١٣٢٧] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، عن جعفر، (و) هو: ابن محمد، عن أبيه، عن جابر، أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاته بعد التَّشَهُّد:

(١) المأتم والمغرم: الإثم والدَّيْن. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أتم وغرم).

* [١٣٢٥] [التحفة: م دس ١٦٤٦٣] [المجتبى: ١٣٢٦]

(٢) بدأ: ظهر. (انظر: القاموس المحيط، مادة: بدأ).

* [١٣٢٦] [التحفة: م دس ق ١٤٥٨٧] [المجتبى: ١٣٢٧]

«أحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدى هدى محمد» .

٢٧٥- (باب) تَطْفِيفُ الصَّلَاةِ

- [١٣٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: نَا مَالِكُ، وَهُوَ: ابْنُ مِعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَصَلِي فَطَفَّفَ، فَقَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: (مُدُّ) ^(١) كَمْ تَصَلِي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: (مَنْدُ) ^(٢) أَرْبَعِينَ (عَامًا) ^{صحت هـ}. قَالَ: مَا صَلَّيْتَ (مَنْدُ) ^(٣) أَرْبَعِينَ (سَنَةً) ^{صحت هـ}، وَإِنْ مِثًّا وَأَنْتَ تَصَلِي هَذِهِ الصَّلَاةَ (لَمِثًّا) ^(٤) عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ الرَّجُلُ لِيُخَفِّفُ وَيَتَمَّ وَيُحْسِنُ ^(٥).

٢٧٦- (باب) أَقْلُ مَا (تُجْزَى) ^(٦) بِهِ الصَّلَاةُ

- [١٣٢٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ)، قَالَ: نَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّ لَهُ - بَدْرِيِّ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ

* [١٣٢٧] [التحفة: س ٢٦١٨] [المجتبى: ١٣٢٨]

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها: «مند»، وفوقها: «ز»، وليست في (هـ)، (ت).

(٢) في (ط)، (هـ)، (ت): «مذ».

(٣) في (هـ)، (ت): «مذ».

(٤) فوقها في (ط): «ض عزم»، وكتب في حاشيتها: «تمت»، وكذا وقع في (هـ)، (ت): «تُمْتُ»، ووقع

في (ح): «مت».

(٥) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩٢).

* [١٣٢٨] [التحفة: خ س ٣٢٢٩] [المجتبى: ١٣٢٩]

(٦) في (م): «يجزى»، وغير منقوطة في (ح)، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، وضبط أولها في (ط)،

(ح)، (هـ) بالفتح، وزاد في (هـ) الضم، وكذا في (ت).

المسجد (فصلي) ^(١)، ورسول الله ﷺ يَزُمُّهُ، ونحن لا نشعر، فلما فَرَعَ أقبِل، فسلم على رسول الله ﷺ، فقال: «ارجع فصل؛ فإنك لم (تصل)» ^(٢). فرجع فصلي، ثم أقبِل إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل». مرتين أو ثلاثاً، فقال (له الرجل): والذي أكرمك يا رسول الله، لقد جَهَدْتُ فَعَلَّمَنِي. فقال: «إذا قمت تريد الصلاة فتوضأ فأحسِن وُضوءَكَ، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ، ثم اركع فاطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع ^{لا} (ثم افعِل) حتى تفرغ من (صلاتك)» ^(٣).

- [١٣٣٠] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّ لَه - بَدْرِيِّ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُمُّهُ فِي صَلَاتِهِ، فَفَرَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «ارجع فصل؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ». فَارْجِعْ فَصَلِّ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَفَرَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ،

(١) في (ح): «يصل».

(٢) في (ح): «تصلي».

(٣) صحح على آخرها في (هـ)، (ت)، وهذا الحديث سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٢٦).

* [١٣٢٩] [التحفة: دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى: ١٣٣٠]

(٤) في (ح): «نا».

ثم قال له : «ارجع فصل فإنك لم تصل» . حتى كان عند الثالثة أو الرابعة ، فقال : والذي أنزل عليك الكتاب ، لقد (جَهَدْتُ) ^(١) و(حرصت) ^(٢) ؛ فأرني وعلمي . قال : «إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسِن (وُضوءَكَ) ^(٣) ، ثم استقبل القبلة فكبر ، ثم اقرأ ، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع ، فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد تمت (صلاتك) ، وما انتقصت من هذا فإنما انتقصه من صلاتك» .

• [١٣٣١] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : نا يحيى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن زُرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام قال : (قلت) : يا أم المؤمنين ، أنبئني عن وثر رسول الله ﷺ . قالت : كنا نُعِدُّ له سواكه وطهوره ، فيبعثه الله (لما) ^(٤) شاء أن يبعثه من الليل ، فيتسوك ^(٥) ويتوضأ ، (يصلي) ^(٦) (ثمان) ^(٧) ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة ، فيجلس فيذكر الله ويدعو ^(٨) .

(١) كذا ضبطها في (هـ) ، (ت) ، وضبطها في (ط) بضم الجيم وفتحها معاً ، وكسر الهاء .

(٢) ضبطها في (ط) بفتح الراء وكسرها معاً .

(٣) في (ح) : «الوضوء» .

* [١٣٣٠] [التحفة: دت س ق ٣٦٠٤] [المجتبى: ١٣٣١]

(٤) ضبطها في (ط) بتشديد الميم ، وصحح على الشدة .

(٥) فيتسوك : ينظف أسنانه بالشواك . (انظر : لسان العرب ، مادة : سوك) .

(٦) فوقها في (م) ، (ط) : «ض عـز» ، وصحح على أولها في (هـ) ، (ت) .

(٧) في (هـ) ، (ت) : «ثمانى» .

(٨) زاد في «المجتبى» : «ثم يسلم تسليماً يسمعون» ، ويأتي برقم (١٥٠٧) ، وانظر ما سبق برقم (٥٠٩) .

* [١٣٣١] [التحفة: سن ق ١٦١٠٧] [المجتبى: ١٣٣٢]

٢٧٧- (باب) (في) السلام

- [١٣٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ، (وهو): ابن داود الهاشمي، قال: ثنا إبراهيم، وهو: ابن سعد، قال: حدثني عبدالله بن جعفر، يعني: المَحْرَمِيَّ، عن إسماعيل بن محمد، قال: حدثني عامر بن سعد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره.
- [١٣٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا) ^(١) أبو عامر العقدي، قال: نا عبدالله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، (عن) ^(١) عامر بن سعد، عن سعد قال: كنت أرى رسول الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره حتى يُرَى بياض خده.

٢٧٨- (باب) موضع اليد عند السلام

- [١٣٣٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور، قال: نا أبو نُعَيْمٍ، عن مِسْعَرٍ، عن عبيدالله بن القِبْطِيَّةِ قال: سمعت جابر بن سَمْرَةَ قال: كنا إذا صلينا خَلَفَ النبي ﷺ قلنا: السلام عليكم، (السلام) عليكم ^{صحت} - وأشار مِسْعَرٌ بيده عن يمينه، و(عن) ^(٢) شِماله - فقال: «ما بال هؤلاء الذين

* [١٣٣٢] [التحفة: م س ق ٣٨٦٦] [المجتبى: ١٣٣٣]

(١) في (ح): «نا».

* [١٣٣٣] [التحفة: م س ق ٣٨٦٦] [المجتبى: ١٣٣٤]

(٢) كذا في (م)، (ح)، ووفقها في (م): «ز»، وكتب في حاشيتها: «وشالاه» بدون «عن»، ووفقها: «ض ع»، =

(يَوْمُونَ) ^(١) بأيديهم كأنها أذنان الخيل الشمس، أما يكفي أن يضع (أحدهم) يده على فخذه، ثم يُسَلِّم على أخيه عن يمينه وشماله؟! ^(٢)

٢٧٩- (باب) كيف السلام على اليمين

- [١٣٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: نَا مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: نَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَكْتَبُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (وَبَرَكَاتُهُ)» ^(٣)، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ^(٤). حَتَّى يُرَى بَيَاضَ خَدِهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرُؤَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ ^(٥).
- [١٣٣٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، (قَالَ: نَا) ^(٦) حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ

- ووقع في (ط) العكس، فذكر فيها: «وشماله»، وفوقها: «ض ع»، وفي حاشيتها: «عن»، وفوقها: «ز»، ووقع في (هـ)، (ت): «وشماله» بدون «عن».

(١) فوقها في (م)، (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «يرمون»، وفوقها: «ض»، وكذا وقع في (هـ)، (ت)، (ح): «يرمون».

(٢) سبق برقم (٦٢١).

* [١٣٣٤] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١٣٣٥]

(٣) من (هـ)، (ت)، وصحح عليها، وليست هذه الزيادة في بقية النسخ، ولا في «المجتبى»، ولا فيها وقفنا عليه من المصادر الأخرى التي خرجت الحديث من هذا الوجه، والغالب - كما تقدم - أن (ت) منقولة من (هـ)، أو أن أصلها المنقول منه واحد.

(٤) على آخر لفظ الجلالة في (هـ)، (ت): «صح»، ولم يكتب قوله: «ورحمة الله» هنا في (ح).

(٥) تقدم برقم (٧٥٨) (٨١٧) (٨٢٤)، وانظر ما سيأتي برقم (١٣٣٨).

* [١٣٣٥] [التحفة: ت س ٩١٧٤- ت س ٩٤٧٠] [المجتبى: ١٣٣٦]

(٦) في (ح): «عن».

(بن حبان) ^(١)، أنه سأل عبدالله بن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ، (فقال) ^(٢):
 «الله أكبر»، كُلِّمَا وَضَع، «الله أكبر»، كُلِّمَا رَفَعَ، ثم يقول: «السلام عليكم
 (ورحمة الله) ^{ص:ه}. عن يمينه، «السلام عليكم (ورحمة الله) ^(٣)». عن يساره.

٢٨٠- (باب) كيف السلام على الشمال

• [١٣٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةَ، قَالَ: نا عبدالعزیز، (وهو: الدَّرَاوَزْدِيُّ)، عن عمرو
 ابن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان قال: قلت
 لابن عمر: أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ، كيف كانت؟ (قال): فذكر
 التكبير - يعني - وذكر «السلام عليكم (ورحمة الله) ^{ص:ت ه}»، عن يمينه، «السلام
 عليكم ^(٤)»، عن يساره.

• [١٣٣٨] [أَخْبَرَنِي] ^{ص:ط} زيد بن (أَخْرَمَ)، عن ابن (داود) ^(٦)، عن علي بن صالح،
 عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ، قال: كأني أنظر

(١) ليس في (هـ)، (ت)، وصحح على موضعها في (هـ)، وعلى «واسع» في (ت).

(٢) فوقها في (ط): «كذا».

(٣) من (م) وحدها دون بقية النسخ، وهي في رواية «المجتبى»، وصحح على آخر «عليكم» في (هـ)، (ت).

* [١٣٣٦] [التحفة: س ٨٥٥٣] [المجتبى: ١٣٣٧]

(٤) زاد بعدها في (م): «ورحمة الله»، وليس ذلك في بقية النسخ، ولا في «المجتبى» أيضا، وصحح على

آخر «عليكم» في (هـ)، (ت).

* [١٣٣٧] [التحفة: س ٨٥٥٣] [المجتبى: ١٣٣٨]

(٥) في (ج): «أنا».

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفي حاشية (هـ): «هو: عبدالله بن داود الحزبي»، و صواب النسبة: «الحزبي».

إلى بياض خده عن يمينه : «السلام عليكم ورحمة الله» ، وعن يساره : «السلام عليكم (ورحمة) الله» .
صحت هـ

• [١٣٣٩] (أخبرني) ^(١) محمد بن آدم ، عن عمر بن عبّيد ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله قال : كان رسول الله ﷺ يُسَلِّم عن يمينه حتى يَبْدُو بياض خده ، وعن يساره حتى يَبْدُو بياض خده .

• [١٣٤٠] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : نا عبدالرحمن ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله ، عن النبي ﷺ ، أنه كان يُسَلِّم عن يمينه ، وعن يساره : «السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله» . حتى (يُرَى) صحت هـ بياض خده من هاهنا ، وبياض خده من هاهنا .

• [١٣٤١] (أخبرني) ^(٢) إبراهيم بن يعقوب ، قال : نا علي بن الحسن بن شقيق ، قال : (نا) ^(١) الحسين بن واقد ، قال : نا أبو إسحاق ، عن علقمة والأسود وأبي الأحوص ، قالوا : نا عبدالله بن مسعود ، أن رسول الله ﷺ كان يُسَلِّم عن يمينه : «السلام عليكم ورحمة الله» . حتى يُرَى بياض خده الأيمن ، وعن يساره : «(السلام عليكم ورحمة الله)» . حتى يُرَى بياض خده الأيسر .
لا

* [١٣٣٨] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى: ١٣٣٩]

(١) في (ج) : «أنا» .

* [١٣٣٩] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى: ١٣٤٠]

* [١٣٤٠] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى: ١٣٤١]

(٢) في (ج) : «أخبرنا» .

* [١٣٤١] [التحفة: دس ٩١٨٢-٩٤٧١-دت س ق ٩٥٠٤] [المجتبى: ١٣٤٢]

٢٨١- (باب) السلام باليدين

- [١٣٤٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: ثنا عبيدالله بن موسى، قال: نا إسرائيل، عن فُرَاتِ الْقَرَّازِ، عن عبيدالله، وهو: ابن القَبْطِيَّةِ، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: صليت مع رسول الله ﷺ فكنا إذا سلمنا قلنا بأيدينا: (السلام) ^(١) عليكم، (السلام) عليكم. قال: فنظر إلينا رسول الله ﷺ فقال: «ما شأنكم تشيرون بأيديكم كأنها ﴿أَذْنَابُ خَيْلِ شَمْسٍ﴾! إذا سَلَّم أَحَدُكُمْ فليلتفت إلى صاحبه، ولا (يُومِئْ) ^(٢) بيده» ^(٣).

٢٨٢- (باب) تسليم المأموم حين يُسَلِّمُ الإمام

- [١٣٤٣] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أنا عبدالله، (وهو: ابن المبارك)، عن مَعْمَرٍ، عن الزهري أخبره، قال: أخبرني محمود بن الربيع، (قال) ^(٤): سمعت عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كنت أصلي (لقومي) ^(٥) بني سالم، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إني قد أنكرت بصري، وإن الشُّيُولَ تحول بيني وبين مسجد قومي، فلوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكانًا أتخذه مسجدًا. قال

(١) صحح عليها في (ط).

﴿م: ١٧/١﴾

(٢) صحح عليها في (ط).

(٣) تقدم برقم: (٦٢١) (١٢٠٠) (١٣٣٤) من طريق مسعر عن ابن القبطية.

* [١٣٤٢] [التحفة: م د س ٢٢٠٧] [المجتبى: ١٣٤٣]

(٤) من (هـ)، (ت)، (ح)، وليست في (م)، (ط)، وصحح مكانها في (ط).

(٥) فوقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتها: «بقومي»، وفوقها: «ض».

النبي ﷺ: «سأفعل إن شاء الله». فغدا عَلَيَّ رسول الله ﷺ وأبو بكر معه بعدما اشتد النهار، فاستأذن النبي ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى قال: «أين تحب أن (أصلي)»^(١) من بيتك؟ فأشرت له إلى المكان الذي أحب أن (يُصَلِّي)»^(٢) فيه، فقام رسول الله ﷺ وصففنا خلفه، ثم سلّم، وسلمنا حين سلّم.

٢٨٣- (باب) السجدة بعد الفراغ من الصلاة

- [١٣٤٤] أخبرنا سليمان بن داود (بن حمّاد بن سعد - ابن أخي رشدين بن سعد - أبو الربيع^{لا})، عن ابن وهب قال: أخبرني ابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس، أن ابن شهاب أخبرهم، عن عروة، (قالت) عائشة: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، ويؤتير بواحدة، ويسجد سجدة (واحدة) قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه. وبعضهم يزيد على بعض (في الحديث)^(٣). مختصر.

(١) في (هـ)، (ت): «تُصَلِّي»، وصحح عليها.

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وصحح عليها في (هـ)، (ت)، وكتبت في (ط) بالنون المضمومة مع الياء في أولها، وكتب فوقها: «معا»، وفي (ج)، (ت) بضم أولها وفتح آخرها.

* [١٣٤٣] [التحفة: خ م س ق ٩٧٥٠] [المجتبى: ١٣٤٤]

(٣) صحح في (هـ)، (ت) بين الكلمتين.

* [١٣٤٤] [التحفة: م د س ١٦٥٧٣- د س ق ١٦٦١٨- م د س ١٦٧٠٤] [المجتبى: ١٣٤٥]

٢٨٤- (باب) سجدي^(١) السهو بعد السلام والكلام

- [١٣٤٥] (أخبرني)^(٢) محمد بن آدم، عن حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، أن النبي ﷺ سَلَّمَ، ثم تكلم، ثم سجد سجدي السهو^(٣).

٢٨٥- (باب) السلام بعد سجدي السهو

- [١٣٤٦] أخبرنا سُويد بن نصر، (قال: أنا)^(٤) عبدالله، عن عكرمة بن عمار، قال: أنا ضَمُضَم بن جَوْس، عن أبي هُريرة، أن رسول الله ﷺ (صلى وسلم)^(٥)، ثم سجد سجدي السهو وهو جالس، ثم سَلَّمَ. قال: ذكره في حديث ذي اليدين^(٦).
- [١٣٤٧] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: نا حماد، قال: نا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ صلى ثلاثاً، ثم سَلَّمَ، فقال الخزباق: إنك صليت ثلاثاً. فصلى بهم الركعة الباقية، ثم

(١) كذا في (ح)، ووقع أيضاً في (م)، (ط): «سجدي»، مع كونها لم تسبق بلفظة: «باب»، وفوقها في (ط): «ض عز»، ووقع في (هـ)، (ت): «سجدتا» بالرفع بدون ذكر «باب».

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٨٠).

* [١٣٤٥] [التحفة: م ت س ٩٤٢٦] [المجتبى: ١٣٤٦]

(٤) في (ح): «عن».

(٥) في (م)، (ط)، (هـ)، (ت): «سَلَّمَ»، والمثبت من (ح).

(٦) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٥٤).

* [١٣٤٦] [التحفة: د س ١٣٥١٤] [المجتبى: ١٣٤٧]

سَلَّمَ ، ثم سجد سجدي السهو ، ثم سَلَّمَ (١) .

٢٨٦- (باب) جِلْسَةُ الإِمَامِ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالانْصِرَافِ

• [١٣٤٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيحَانَ ، قَالَ : نَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : نَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ هَلَالٍ ، (وَهُوَ : ابْنُ أَبِي حَمِيدٍ) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ وَرَكَعَتَهُ (فَاَعْتَدَالَهُ) بَعْدَ الرُّكْعَةِ ، فَسَجَدْتُهُ فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، فَسَجَدْتُهُ فَجَلَسْتُهُ ^{صحت هـ} بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالانْصِرَافِ ، (قَرِيبًا) (٢) مِنْ السَّوَاءِ .

• [١٣٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : (نَا) (٣) ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَخْبَرْتَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلِمْنَ مِنَ الصَّلَاةِ قَمْنَ ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ .

٢٨٧- (باب) الانحراف بعد التسليم

• [١٣٥٠] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : (نَا) (٤) يَحْيَى ، عَنْ سَفِيَانَ قَالَ :

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٦٩١) .

* [١٣٤٧] [التحفة: م د س ق ١٠٨٨٢] [المجتبى: ١٣٤٨]

(٢) كذا في النسخ كلها، ووفقها في (م): «ع»، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «قريب»، ووفقها: «ض عز» .

* [١٣٤٨] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١] [المجتبى: ١٣٤٩]

(٣) في (ح): «أنا» .

* [١٣٤٩] [التحفة: خ د س ق ١٨٢٨٩] [المجتبى: ١٣٥٠]

(٤) في (هـ)، (ت): «أنا» .

حدثني يعلی بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه ، أنه صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح ، فلما صلى انحرف^(١) .

٢٨٨- (باب) التكبیر بعد (تسليم)^(٢) الإمام

• [١٣٥١] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ ، قَالَ : (أنا)^(٣) يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ أَعْلَمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ .

٢٨٩- (باب) الأمر بقراءة المعوذات^(٤) بعد التسليم من الصلاة

• [١٣٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : نَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ حُثَيْنِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ (رَبَاحٍ) ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) الحديث أورده المزي في «التحفة» في موضعين ؛ الأول : (١١٨٢٢) وقال فيه عند عزوه للنسائي : «عن زياد بن أيوب عن هشيم نحوه» . اهـ . والثاني - وهو موضعنا هذا : (١١٨٢٣) وقال فيه عند عزوه للنسائي : «عن زياد بن أيوب عن هشيم به مختصراً» . اهـ . فجعله عن زياد عن هشيم أيضاً ؛ فتعقبه ابن حجر في الموضع الثاني بقوله : «بل أورده أتم منه ، وعن يعقوب بن إبراهيم ، عن يحيى بن سعيد به - مختصراً» . اهـ .

وكذا تعقبه ابن العراقي على هذا الموضع الثاني في «الإطراف» (٤٤٩) بقوله : «إنما روى النسائي هذا اللفظ المختصر عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد القطان عن سفیان عن يعلی بن عطاء عن جابر بن يزيد عن أبيه» . اهـ . والله أعلم .

* [١٣٥٠] [التحفة: دت س ١١٨٢٣] [المجتبى: ١٣٥١]

(٢) في (هـ) ، (ت) : «سلام» .

(٣) في (هـ) ، (ت) ، (ج) : «نا» .

* [١٣٥١] [التحفة: خ م د س ٦٥١٢] [المجتبى: ١٣٥٢]

(٤) المعوذات : سورة الإخلاص والفلق والناس . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٢/٩) .

ﷺ أن أقرأ المعوذات دُبُر كل صلاة^(١) .

٢٩٠- (باب) الاستغفار بعد التسليم

- [١٣٥٣] (أَخْبَرَنِي)^(٢) محمود بن خالد، قال: ثنا الوليد، عن أبي عمرو، يعني: الأوزاعي، قال: حدثني شَدَاد أبو عَمَّار، أن أبا أسماء الرَّحْبِيِّ حدثه، أنه سمع ثُوْبَانَ مولى رسول الله ﷺ (يُحَدِّثُ)^(٣)، أن رسول الله ﷺ كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً، وقال: «اللَّهُمَّ أنت السلام، ومنك السلام، تَبَارَكْتَ (يا)^(٤) ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

٢٩١- (باب) الذكر بعد (التسليم)^(٥)

- [١٣٥٤] أَخْبَرَنَا محمد بن عبد الأعلى ومحمد بن إبراهيم بن صُدْرَانَ، عن خالد قال: نا شُعْبَةَ، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا سَلَّمَ قال: «اللَّهُمَّ أنت السلام، ومنك السلام، تَبَارَكْتَ (يا) ذَا

(١) عزاه الحافظ المزني في «التحفة» إلى النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن عبد العزيز الرعيني وأبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، كلاهما عن يزيد بن محمد القرشي، عن علي بن رباح به. وهو من زيادات «التحفة» على النسخ التي بين أيدينا «للسنن الكبرى»، وانظر الملحق الخاص بزيادات «التحفة» .

* [١٣٥٢] [التحفة: دت س ٩٩٤٠] [المجتبى: ١٣٥٣]

(٢) في (ح): «أنا». (٣) في (هـ)، (ت): «حدث» .

(٤) فوقها في (ط): «ض ع» .

* [١٣٥٣] [التحفة: م دت س ق ٢٠٩٩] [المجتبى: ١٣٥٤]

(٥) في (م)، (ط)، (ح): «الاستغفار»، والمثبت من (هـ)، (ت) .

الجلال والإكرام».

٢٩٢- (باب) التهليل^(١) بعد (التسليم)^(٢)

- [١٣٥٥] [أَخْبَرَنِي] (٣) محمد بن شُجَاع (المَرْوُذِيُّ) (٤)، قال: ثنا إِسْمَاعِيلُ، عن الْحُجَّاجِ بن أَبِي عَثْمَانَ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّبِيرِ، قال: سمعت عبد الله بن الزبير يُحَدِّثُ على هذا المنبر وهو يقول: كان رسول الله ﷺ إذا سَلَّمَ يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، (و) لا نعبد إلا إياه، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون».

٢٩٣- (باب) عدد التهليل والذكر بعد (التسليم)^(٢)

- [١٣٥٦] [أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم، قال: (أنا) (٥) عَبْدَةُ، قال: نا هشام بن عروة، عن أبي الزبير قال: كان عبد الله بن الزبير يهليل في دُبُرِ (الصلاة) (٦) (و)

* [١٣٥٤] [التحفة: م د ت س ق ١٦١٨٧] [المجتبى: ١٣٥٥]

(١) التهليل: قول لا إله إلا الله. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هليل).

(٢) في (ح): «السلام».

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (م): «المروزي»، والمثبت من (ط)، (هـ)، (ت)، وضبطت في (هـ)، (ت) بضم الراء المشددة وسكون الواو، وصحح عليها في (ط)، ولم ترد أصلاً في (ح).

* [١٣٥٥] [التحفة: م د س ٥٢٨٥] [المجتبى: ١٣٥٦]

(٥) في (ح): «نا».

(٦) في (ح): «كل صلاة».

يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، ثم يقول ابن الزبير: كان رسول الله ﷺ (يُهَلِّلُ) ^(١) بهم في دُبُرِ (الصلاة) ^(٢).

نوع آخر من (القول) ^(٣) عند انقضاء الصلاة

- [١٣٥٧] أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، قال: سمعته من عبدة بن أبي لبابة، وسمعته من (عبد الملك) ^(٤)، كلاهما سمعا من وَرَّاد كاتب المغيرة بن شُعْبَةَ، قال: كتب معاوية إلى المغيرة بن شُعْبَةَ: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. فقال: كان رسول الله ﷺ إذا قضى الصلاة قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللَّهُمَّ لا مانع لما أعطيت، ولا مُعْطِي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).
- [١٣٥٨] (أخبرني) ^(٥) محمد بن قدامة، قال: (نا) ^(٦) جَرِير، عن منصور، عن

(١) كذا في النسخ سوى (ط)، إلا أن الضبط من (هـ)، (ت)، وصحح عليها في (هـ)، ووقع في (ط): «يُهَلِّلُ»، وكتب في حاشيتها: «يُهَلِّلُ» بلام خفيفة مكسورة قبل الآخر، وفوقها: «ح».

(٢) في (ح): «كل صلاة».

* [١٣٥٦] [التحفة: م دس ٥٢٨٥] [المجتبى: ١٣٥٧]

(٣) في (هـ)، (ت): «الذكر».

(٤) في (ح): «ابن عمير»، وهو: عبد الملك بن عمير.

* [١٣٥٧] [التحفة: خ م دس ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٥٨]

(٥) في (ح): «أنا».

(٦) في (هـ)، (ت): «أنا».

المُسَيَّبُ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ وَرَّادٍ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةَ إِلَى مَعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ (دُبُرٌ) ^(١) الصَّلَاةَ إِذَا سَلَّمَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» ^(٢).

(بَابُ) كَمْ يَقُولُ ذَلِكَ

- [١٣٥٩] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَجَالِدِيِّ، قَالَ: أَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) مُغِيرَةَ - وَذَكَرَ آخَرَ. وَأَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةَ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةَ أَنِّي سَمِعْتَهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(١) صحح عليها في (هـ)، (ت) ودير الصلاة: عقبها وخلفها، أو في آخرها (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٢٦٩).

(٢) زاد الحافظ المزي في «التحفة» عزو طريق محمد بن قدامة هذا - أيضا - إلى النسائي في اليوم واللييلة، وليس فيها لدينا من النسخ الخطية هناك، والله أعلم.

* [١٣٥٨] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٥٩]

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «نا».

* [١٣٥٩] [التحفة: خ م د س ١١٥٣٥] [المجتبى: ١٣٦٠]

نوع آخر من الذكر بعد (التسليم)^(١)

- [١٣٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعِقَانِي، قَالَ: نَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُرَاعِي مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: نَا (خَلَادُ) بْنُ سَلِيمَانَ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ مِنَ الْخَائِفِينَ - عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّى، تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ الْكَلِمَاتِ، فَقَالَ: «إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ (طَابِعًا)^(٢) عَلَيْهِنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَارَةً لَهُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم

- [١٣٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: نَا يَعْلى، قَالَ: نَا قُدَامَةَ، عَنْ جَسْرَةَ، قَالَتْ: (حَدَّثَنِي)^(٣) عَائِشَةُ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ: إِنْ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ. فَقُلْتُ: كَذَّبَتْ. فَقَالَتْ: بَلَى، إِنْهَا (لِنَقْرُضِ)^(٤) مِنْهُ الْجِلْدُ وَالثَّوْبُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا قَالَتْ، فَقَالَ: «صَدَقَتْ». فَمَا صَلَّى بَعْدَ يَوْمِئِذٍ إِلَّا قَالَ

(١) في (ح): «السلام».

(٢) كذا ضبطت في (هـ)، وضحح عليها في (هـ)، (ت). ومعنى طابعا: خاتما. (انظر: لسان العرب، مادة: طبع).

* [١٣٦٠] [التحفة: ص ١٦٣٣٥] [المجتبى: ١٣٦١]

(٣) في (ح): «أخبرتني».

(٤) كذا في (ط) بكسر الراء، وضبطت في (هـ)، (ت): «لِنَقْرُضُ» بضم الراء. والمعنى: لنقطع. (انظر: لسان العرب، مادة: قرض).

في دُبُر الصلاة: «(رب)»^(١) جبريل وميكائيل وإسرافيل، أعذني من حر النار وعذاب القبر».

نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة

• [١٣٦٢] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَّاد بن الأسود بن عمرو، قال: أنا ابن وَهَب، قال: (أخبرني)^(٢) حَفْص بن مَيْسِرَةَ، عن موسى بن عُمَيْبَةَ، عن عطاء بن أَبِي مَرْوان، عن أبيه، أن كَعْبًا حلف له بالله الذي (فلق)^(٣) البحر لموسى، أنا نجد في التوراة أن داود نبي الله ﷺ كان إذا انصرف من صلاته قال: اللّهُمَّ أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة^(٤)، وأصلح لي دنياي (التي)^(٥) جعلت فيها معاشي، اللّهُمَّ إني أعوذ برضاك من سَخَطِكَ، وأعوذ - يعني - بعفوك من (نقمتك)^(٦)، وأعوذ بك منك، لا مانع لما أعطيت، ولا مُعْطِي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ.

قال: وحدثني كَعْب، أن صُهَيْبًا حدثه: أن محمدًا ﷺ كان يقولهن عند انصرافه من صلاته.

(١) فوقها في (ط): «ض عز».

* [١٣٦١] [التحفة: س ١٧٨٢٩] [المجتبى: ١٣٦٢]

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) فوقها في (ط): «ع»، وكتب في حاشيتها: «فرق»، وفوقها: «ز ض»، وفي (هـ)، (ت)، (ح): «فرق»، وصحح عليها في (هـ)، (ت).

(٤) عصمة: منغًا ووقاية. (انظر: لسان العرب، مادة: عصم).

(٥) في (م)، (ط): «الذي»، وفوقها في (ط): «ض عز» ثم صحح عليها، والمثبت من (هـ)، (ت)، (ح).

(٦) صحح عليها في (هـ)، (ت). ومعنى نقمتك: عقوبتك. (انظر: لسان العرب، مادة: نقم).

* [١٣٦٢] [التحفة: س ٤٩٧١] [المجتبى: ١٣٦٣]

٢٩٤- (باب) (التَّعَوُّذُ) ^(١) في دُبُرِ الصَّلَاةِ

- [١٣٦٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: نا يحيى، عن عثمان الشَّحَّامِ، عن مُسْلِمِ بن أبي بَكْرَةَ قال: كان أبي يقول في دُبُرِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ والفقر وعذاب القبر». فكننت أقولهن، فقال أبي: عَمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا؟ قلت: عنك. قال: إن رسول الله ﷺ كان يقولهن في دُبُرِ الصَّلَاةِ ^(٢).

٢٩٥- (باب) عدد التسييح بعد التسليم

- [١٣٦٤] أَخْبَرَنَا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: نا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «خَلَّتَانِ ^(٣) لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ». قال: قال رسول الله ﷺ: «(الصَّلَاةُ) الْخَمْسُ؛ يُسَبِّحُ اللَّهُ أَحَدَكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، (وَيُحْمَدُ) ^(٤) عَشْرًا، (وَيُكَبَّرُ) ^(٥) عَشْرًا، (فَهِيَ) ^(٦) خَمْسُونَ

(١) في (ح): «التعويد».

(٢) الحديث عزاه المزي في «التحفة» لكتاب اليوم والليلة، بهذا الإسناد، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا، وعزاه كذلك من حديث محمد بن عبدالله المقرئ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالرحمن بن مرزوق، عن أبي سلمة البصري، عن مسلم، بنحوه إلى كتابي الصلاة، واليوم والليلة، وقد خلت عنه النسخ الخطية لدينا.

* [١٣٦٣] [التحفة: س ١١٧٠٦] [المجتبى: ١٣٦٤]

(٣) خلتان: ث. خَلَّةٌ، وهي: الخصلة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٩/٢٥٠).

(٤) في (ح): «وَيُحْمَدُهُ».

(٥) في (ح): «وَيُكَبَّرُهُ».

(٦) في (ح): «فَهِيَ».

ومائة على اللسان، وألف وخمسمائة في الميزان - فأنا رأيت رسول الله ﷺ يَعْقِدُهُنْ بِيَدِهِ - فَإِذَا أَوَى أَحَدَكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، أَوْ مَضَجَعَهُ^(١)، سَبَّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمْدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ (أَرْبَعًا)^(٢) وَثَلَاثِينَ، فَهِيَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ. (قال: قال رسول الله ﷺ)^(٣): «فَأَيْتُكُمْ يَعْمَلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ (بِأَلْفَيْنِ) وَخَمْسَمِائَةٍ سَيِّئَةٍ؟ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ (لَا يُحْصِيهَا)^(٤)؟ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، (اذْكُرْ كَذَا)^(٥)، (أَوْ)^(٦) يَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ (فَيُيَيِّمُهُ)^(٧)».

نوع آخر من عدد التسييح

• [١٣٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَسْبَاطٍ، قَالَ: نَا عَمْرُو بْنَ قَيْسٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُعَقَّبَاتٌ^(٨) لَا يَنْجِبُ قَائِلُهُنَّ: يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ (ثَلَاثًا)»^{ص: ط}

(١) مضجعه: فراش نومه. (انظر: لسان العرب، مادة: ضجع).

(٢) في (ط): «أربع»، وفوقها: «كذا».

(٣) ليست في (ح).

(٤) صحح على الميم في (هـ)، (ت)، ووقع في (ح): «لا يحصيها».

(٥) صحح على أولها في (هـ)، (ت)، وليست في (ح).

(٦) في (هـ)، (ت)، (ح): «و».

(٧) كذا ضبطت في (ط)، وفوقها: «ض ع ز»، وضبطت في (هـ): «فَيُيَيِّمُهُ»، وصحح عليها في (هـ)،

(ت)، ووقع في (ح): «فينومه».

* [١٣٦٤] [التحفة: دت س ق ٨٦٣٨] [المجتبى: ١٣٦٥]

(٨) معقبات: أذكار يُعَقَّبُ بعضها بعضاً أو تُعَقَّبُ لصاحبها عاقبة حميدة. (انظر: حاشية السندي على النسائي)

(٧٥/٣).

وثلاثين، وَيَحْمَدُهُ (ثلاثًا) ^(١) وثلاثين، وَيَكْبِرُهُ (أربعًا) ^(٢) وثلاثين.

نوع آخر من عدد التسبيح

• [١٣٦٦] أَخْبَرَنَا موسى بن حِزَام الترمذي، قال: (أنا) ^(٣) يحيى بن آدم، عن ابن إدريس، عن هشام بن حَسَّان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أَفْلَح، عن زيد بن ثابت قال: أَمَرُوا أَنْ يَسْبَحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَكْبِرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ فَقِيلَ: أَمْرُكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْبَحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَكْبِرُوا (أَرْبَعًا) ^(٤) (وثلثين) ^(٥)؟ قال: نعم. (قال) ^(١): فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوهَا فِيهَا التَّهْلِيلَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ».

• [١٣٦٧] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن عبدالكريم أبو زُرْعَةَ الرازي، قال: نا أحمد بن عبدالله بن يونس، قال: حدثني علي بن الفضيل بن عياض، عن عبدالعزيز ابن أبي (رَوَّاد) ^(٦)، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا (من الأنصار) رأى فيما

(١) فوقها في (ط): «صح ض ع».

(٢) كتب في (ط): «أربع ا»، وفوقها: «ض ع».

* [١٣٦٥] [التحفة: م ت س ١١١٥] [المجتبى: ١٣٦٦]

(٣) في (هـ)، (ت)، (ح): «نا».

(٤) في (ط): «أربع»، وفوقها: «كذا».

(٥) في (ح): «و ثلاثا».

* [١٣٦٦] [التحفة: س ٣٧٣٦] [المجتبى: ١٣٦٧]

(٦) في (م): «داود»، وهو تصحيف، والتصويب من بقية النسخ.

يرى النائم قيل له : بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ؟ قال : أمرنا أن نسبح ثلاثاً وثلاثين ، ونحمد ثلاثاً وثلاثين ، ونكبر أربعاً وثلاثين ، (فتلك) ^(١) مائة . قال : سبحوا خَمْسًا وعشرين ، واحمدوا خَمْسًا وعشرين ، وكبروا خَمْسًا وعشرين ، وهللوا خَمْسًا وعشرين ، فتلك مائة . فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال (رسول الله ﷺ) ^(٢) : «افعلوا كما قال الأنصاري» .

نوع آخر من عدد التسيح

• [١٣٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، (قال : نا محمد) ، قال : نا شُعْبَةَ ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طَلْحَةَ قال : سمعت كُرَيْبًا ، عن ابن عباس ، عن (جُوَيْرِيَةَ) ^(٣) بنت الحارث أن النبي ﷺ مرَّ عليها وهي في المسجد (تصلي) ^{لات حم} تدعو ، ثم مرَّ بها قريبًا من نصف النهار ، فقال لها : «ما زلت على ذلك» ^(٤)؟ قالت : نعم . قال : «ألا أعلمك» ^(٥) (يعني) كَلِمَات (تقوليهن) ^(٦) : سبحان الله عدد خلقه ، (سبحان) ^(٧) الله عدد خلقه ، سبحان الله عدد خلقه ،

(١) في (ط) ، (هـ) ، (ت) : «فذلك» . (٢) ليس في (هـ) ، (ت) .

* [١٣٦٧] [التحفة : س ٧٧٦٨] [المجتبى : ١٣٦٨]

(٣) في (ح) : «جويرية» .

(٤) فوقها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتها : «حالك» ، وفوقها : «همزة» ، وكذا وقع في

(هـ) ، (ت) ، (ح) : «حالك» .

(٥) في (ح) : «يعني أعلمك» .

(٦) في (هـ) ، (ت) : «تقوليهن» ، وصحح عليها في (هـ) .

(٧) لفظتا : «سبحان» الثانية والثالثة في كل عبارة متكررة صُحِّحَ عليهما في (هـ) ، (ت) .

سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله رضا نفسه،
سبحان الله زينة عرشه، سبحان الله زينة عرشه، سبحان الله زينة عرشه، سبحان الله
مداد^(١) كلماته، سبحان الله مداد كلماته، سبحان الله مداد كلماته.

نوع آخر

• [١٣٦٩] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أنا (عَتَّاب) ^{صحت هـ}، عن خُصَيْف، عن عكرمة
ومُجاهد، عن ابن عباس قال: جاء الفقراء إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله،
إن الأغنياء يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم أموال يتصدقون
بها ويُعتقون. فقال النبي ﷺ: «إذا صليتم فقولوا: سبحان الله ثلاثاً وثلاثين،
والحمد لله ثلاثاً وثلاثين، والله أكبر (أربعاً) وثلاثين، ولا إله إلا الله عشراً؛
فإنكم تدركون بذلك من سبقكم، وتسبقون من بعدكم»^(٢).

نوع آخر

• [١٣٧٠] (أخبرني)^(٣) أحمد بن حَفْص بن عبد الله (الئيسابوري)، قال: حدثني
أبي، قال: (حدثني)^(٤) إبراهيم بن طَهْمَان، عن الحَجَّاج بن (الحَجَّاج) ^{صحت هـ}، عن

(١) مداد: مثل . (انظر: شرح النووي على مسلم) (٤٤/١٧).

* [١٣٦٨] [التحفة: م ت س ق ١٥٧٨٨] [المجتبى: ١٣٦٩]

(٢) زاد الحافظ المزي في «التحفة» عزو طريق علي بن حجر هذا - أيضاً - إلى عمل اليوم والليلة للنسائي،
وقد خلت عنه نسخة الخطية من «السنن الكبرى».

* [١٣٦٩] [التحفة: ت س ٦٠٦٨-٦٣٩٣] [المجتبى: ١٣٧٠]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (ح): «نا».

أبي الزبير، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة، (أنه) قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سبح في دُبُر (صلاة) (١) الغداة مائة تسيحة، وهلل مائة تهليلة (غُفِر) (٢) له ذنوبه ولو كانت مثل رُبْد البحر (٣)»**.

٢٩٦- (باب) عَقْد التَّسْبِيحِ

• [١٣٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ وَ(الحسين) (٤) بن محمد الدَّارِعِ - واللفظ له - (قال) (٥): نا عَتَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، قال: ثنا الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح (٦).

٢٩٧- (باب) تَرْكُ مَسْحِ الْجِبْهَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

• [١٣٧٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، قال: ثنا بكر، وهو: ابن مُضَرٍّ، عن ابن (الهاد) (٧)، عن محمد بن إبراهيم (بن الحارث) (٨)، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن،

(١) في (م): «كل صلاة» بزيادة «كل»، وكذا ثبتت في (ح) ثم ضرب عليها، والصواب بدونها كما في بقية النسخ.
(٢) صحح عليها في (هـ)، (ت)، وفوقها في (ط): «كذا».
(٣) زيد البحر: ما يعلو البحر من الرغوة، والمراد به الكناية عن المبالغة في الكثرة. (انظر: تحفة الأحوزي) (٣٠٠/٩).

* [١٣٧٠] [التحفة: ص ١٥٤٥٢] [المجتبى: ١٣٧١]

(٤) في (هـ)، (ت): «الحسن»، وهو خطأ.

(٥) في (ح): «قالا».

(٦) يعقد التسبيح: يجعل التسبيح بالأنامل. (انظر: تحفة الأحوزي) (٣٢٢/٩).

* [١٣٧١] [التحفة: دت ص ٨٦٣٧] [المجتبى: ١٣٧٢]

(٧) في (هـ)، (ت): «الهادي».

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال : كان رسول الله ﷺ (يُجاوِرُ) ^(١) في العشر الذي في وسط الشهر ، فإذا كان من حين تمضي (عشرون) ^(٢) ليلة ، ويستقبل إحدى وعشرين ، يرجع إلى مسكنه ، ويرجع من كان (يُجاوِرُ) معه ، ثم إنه أقام في شهر جاوَرَ فيه تلك الليلة التي كان يرجع (فيها) ^(٣) ، فخطب الناس فأمرهم بما شاء الله ، ثم قال : «إني كنت أجاور (هذه) ^{صح: هـ} العشر ، ثم بدا لي أن أجاور (هذه) ^(٤) العشر الأواخر ، فمن كان اعتكف معي فليُثْبِتْ في معتكفه ، وقد رأيت هذه الليلة فأُنْسِيَتْهَا ، فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وِثْر ، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين» . قال أبو سعيد الخُدْرِيِّ : مُطْرْنَا ليلة إحدى وعشرين ، فَوَكَّفَ المسجد ^(٥) في مُصَلَّى رسول الله ﷺ ، فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مُبْتَلٌ (طينًا) ^(٦) وماء ^(٧) .

(١) في (م) : «يجاوز» بالزاي ، وهو تصحيف ، والتصويب من بقية النسخ . ومعنى يجاور : يعتكف . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، مادة : جور) .

(٢) في (م) ، (ط) : «عشرين» ، وفوقها في (ط) : «ض ع» . وكتب في حاشيتهما : «صوابه عشرون» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، (ج) .

(٣) في (ح) : «منها» . (٤) في (هـ) ، (ت) : «هذا» ، وصحح عليها .

(٥) فوكف المسجد : نزل من سقفه ماء المطر . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٨/٦٠) .

(٦) في (ط) ، (ج) : «طين» بدون ألف ، وعلى آخرها في (ط) فتححتا تنوين .

(٧) سبق من وجه آخر عن يزيد بن عبد الله بن الهاد برقم (٧٧٠) ، مختصرًا ، كما سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٥٢٧) ، وهذا الحديث ، من هذه الطريق ، لم يعزه الحافظ المزني في «التحفة» لهذا الموضوع ، بل عزاه لكتاب «الاعتكاف» فقط ، ولم يتعقبه ابن حجر أو ابن العراقي بشيء ، والحديث في «الصلاة» من المجتبى والكبرى ، والله أعلم .

* [١٣٧٢] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] [المجتبى : ١٣٧٣]

٢٩٨- (باب) قعود الإمام في مُصلاه بعد (السلام) (١)

- [١٣٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، (هو: ابن سعيد، قال) (٢): نا أبو الأحوص، عن سِمَاك، عن جابر بن سَمُرَةَ قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر قعد في مُصلاه حتى تطلع الشمس.
- [١٣٧٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا زُهَيْرٌ - وذكر آخر - عن سِمَاك بن حرب قال: قلت لجابر بن سَمُرَةَ: كنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر جلس في مُصلاه حتى تطلع الشمس، فيتحدث أصحابه، (و) يذكرون حديث الجاهلية، وَيُشَدُّونَ الشَّعْرَ وَيُضْحَكُونَ، ويتبسم (رسول الله ﷺ).

٢٩٩- (باب) الانصراف من الصلاة

- [١٣٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بن سعيد)، قال: نا أبو عَوَانَةَ، عن السُّدِّي، قال: سألت أنس بن مالك: كيف أنصرف إذا صليت، (عن) (٣) يميني أو عن (يساري) (٤)؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن (يمينه) ^{صحت هـ}.

(١) في (ح): «التسليم».

(٢) من (هـ)، (ت)، واقتصر على قوله: «بن سعيد» في (ح).

* [١٣٧٣] [التحفة: م ت س ٢١٦٨] [المجتبى: ١٣٧٤]

* [١٣٧٤] [التحفة: م د س ٢١٥٥] [المجتبى: ١٣٧٥]

(٣) في (ح): «أعن».

✽ [م: ١٧/ب]

(٤) في (ح): «شالي».

* [١٣٧٥] [التحفة: م س ٢٢٧] [المجتبى: ١٣٧٦]

- [١٣٧٦] أَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ (عمرو) ^(١) بن علي، قال: نا يحيى، قال: نا الأعمش، عن عُمارة، عن الأسود، قال: قال عبدالله: لا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جِزَاءً (بأن) يرى أن حقًا عليه (أن لا) ^(٢) ينصرف إلا عن يمينه؛ لقد رأيت رسول الله ﷺ أكثر انصرافه عن (يساره).
 صح: ت هـ
- [١٣٧٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: (أنا) ^(٣) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قال: نا الزُّبَيْدِيُّ، أن مَكْحُولًا حدثه، أن مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ حدثه، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا وقاعدًا، ويصلي حافياً ومُتَّعِلاً، وينصرف عن يمينه، وعن شماله.

٣٠٠- (باب) الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة

- [١٣٧٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قال: (أنا) ^(٣) عَيْسَى، وهو: ابن يُوْنُسَ، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان النساء يصلين مع النبي ﷺ الفجر، فكان إذا سَلَّمَ انصرفن (مُتَلَفَّعَاتٍ) ^(٤) بِمَثْرُوطِهِنَّ، (فلا) ^(٥)

(١) في (ح): «بن عمرو»، والصواب بدون «بن».

(٢) في (هـ)، (ت)، (ح): «ألا».

* [١٣٧٦] [التحفة: خم م درس ق ٩١٧٧] [المجتبى: ١٣٧٧]

(٣) في (ح): «نا».

* [١٣٧٧] [التحفة: م س ١٧٦٥٢] [المجتبى: ١٣٧٨]

(٤) كتب بحاشية (م)، (ط): «متلفعات» بفاء عين، وفوقها: «حمزة»، والواقع في (ح) وهي من رواية

حمزة: «متلفعات» بفاء فعين مهملة، كما في بقية النسخ.

(٥) فوقها في (ط): «ض عذ»، ووقع في (هـ)، (ت): «ولا»، وصحح عليها في (هـ).

يُعْرَفَنَّ مِنَ الْعَلَسِ (١).

٣٠١- (باب) النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة

- [١٣٧٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «(أَمَا) إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي، وَمَنْ خَلْفِي». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». قُلْنَا: مَا رَأَيْتُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ وَالنَّارُ».

٣٠٢- (باب) ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف

- [١٣٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: نَا بَشِيرٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: نَا دَاوُدَ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صَمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى يَبْقِيَ سَبْعَ مِنْ الشَّهْرِ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ كَانَتْ سَادِسَةً فَلَمْ يَقُمْ (بِنَا)، فَلَمَّا كَانَتْ الْخَامِسَةَ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِنْ شَطْرٍ (٢).

(١) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح. (انظر: لسان العرب، مادة: غلس).

* [١٣٧٨] [التحفة: ص ١٦٥٢١] [المجتبى: ١٣٧٩]

* [١٣٧٩] [التحفة: ص ١٥٧٧] [المجتبى: ١٣٨٠]

(٢) شطر: نصف. (انظر: لسان العرب، مادة: شطر).

الليل ، (فقلت) ^(١) : يا رسول الله ، لو نَقَلْنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ . قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، حُسِبَ لَهُ قِيَامُ (لَيْلَةٍ) ^(٢) . قَالَ : ثُمَّ كَانَتْ (الرَّابِعَةَ) ^(٣) فَلَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا بَقِيَ ثَلَاثَ مِنْ الشَّهْرِ أَرْسَلَ إِلَى بَنَاتِهِ وَنِسَائِهِ (وَحَشْدِ النَّاسِ) ^{ص:ط} ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ . قَالَ دَاوُدُ : قُلْتَ : مَا الْفَلَاحُ ؟ قَالَ : (السُّحُور) ^(٤) .

٣٠٣- (بَابُ) الرَّخْصَةِ لِلْإِمَامِ فِي تَخْطِي رِقَابِ النَّاسِ

• [١٣٨١] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارِ الْحَرَّائِيِّ ، قَالَ : نَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حَسِينِ التَّوْفَلِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ سَرِيعًا ، حَتَّى (تَعْجَبُ) ^(٦) النَّاسَ لِسُرْعَتِهِ ، فَتَبِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ ثُمَّ خَرَجَ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنِّي (ذَكَرْتُ) ^(٧) وَأَنَا فِي الْعَصْرِ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ ^(٨) كَانَ عِنْدَنَا ، فَكْرَهْتُ أَنْ يَبِيَّتَ عِنْدَنَا ، فَأَمَرْتُ (بِقِسْمَتِهِ) ^(٩) .

(١) في (م) ، (ت) ، (هـ) ، (ط) : «قلت» ، والمثبت من (ح) .

(٢) في (ح) : «ليلتته» . (٣) تكررت لفظة : «الرابعة» في (م) سهواً .

(٤) ضبطت في (هـ) بفتح السين ، وانظر «النهاية» مادة : سحر .

* [١٣٨٠] [التحفة : دت س ق ١١٩٠٣] [المجتبى : ١٣٨١]

(٥) في (ح) ، (هـ) ، (ت) : «أنا» .

(٦) في (م) : «يعجب» ، والمثبت من (هـ) ، (ت) ، وفي (ط) ، (ح) غير منقوطة الأول .

(٧) مكانها علامة لحق في (هـ) ، وكتب بحاشيتها بخط مغاير : «لعله تذكرت» ، وصحح على آخرها ، ووقع في

(ت) : «تذكرت» ، وكان ناسخ (ت) أخذه من حاشية (هـ) ، فجعله في صلب الحديث في نسخته .

(٨) تبر : التبر : الذهب والفضة قبل أن يضرنا دنانير ودراهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : تبر) .

(٩) في (هـ) ، (ت) : «بقسموه» ، وصحح عليها .

* [١٣٨١] [التحفة : خ س ٩٩٠٦] [المجتبى : ١٣٨٢]


٣٠٤- باب إذا قيل للرجل (هل) صليت هل يقول لا

- [١٣٨٢] أخبرنا إسماعيل بن مسعود ومحمد بن عبد الأعلى، قالا: نا خالد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبدالله، أن عمر بن الخطاب يوم الخندق بعدما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله، ما كِدْتُ (أن) أصلي حتى كادت الشمس تغرب. فقال رسول الله ﷺ: «فوالله ما صليتها». فنزلنا مع رسول الله ﷺ (البطحاء)^(١)، فتوضأ للصلاة، وتوضأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب^(٢).

(١) كتب في حاشيتي (م)، (ط): «إل بَطْحَان في صحيح البخاري ومسلم، وهو وادٍ بطبية، وضبط بفتح الباء وكسر الطاء».

(٢) بعده في (هـ)، (ت): «تم الجزء الخامس، والحمد لله رب العالمين أول السادس»، وكتب في حاشية (م): «هنا وقع في بعض الأمهات كتاب السهو المتقدم».

* [١٣٨٢] [التحفة: خ م ت س ٣١٥٠] [المجتبى: ١٣٨٣]



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- **كتاب الطهارة** ٥
- ١- وُضوءُ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ٧
- ٢- بَابُ السَّوَاكِ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ٧
- ٣- كَيْفَ يَسْتَاكُ ٧
- ٤- التَّرْغِيبُ فِي السَّوَاكِ ٨
- ٥- الإِكْتَارُ فِي السَّوَاكِ ٨
- ٦- الرِّخْصَةُ فِي السَّوَاكِ بِالْعَشِيِّ لِلصَّائِمِ ٨
- ٧- بَابُ السَّوَاكِ فِي كُلِّ حِينٍ ٩
- ٨- هَلْ يَسْتَاكُ الْإِمَامُ بِحَضْرَةِ رَعِيَّتِهِ ٩
- ٩- عَدَدُ الْفِطْرَةِ وَالِاخْتَانِ ١٠
- ١٠- حَلْقُ الْعَانَةِ ١٢
- ١١- الْأَمْرُ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيِ ١٢
- ١٢- قَصُّ الشَّارِبِ ١٢
- ١٣- التَّوْقِيتُ فِي ذَلِكَ ١٣
- ١٤- الْإِبْعَادُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَاجَةِ ١٣
- ١٥- الرِّخْصَةُ فِي تَرْكِ ذَلِكَ ١٤
- ١٦- الْقَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ الْحَلَاءِ ١٥
- ١٧- النَّهْيُ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَعَنِ اسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ ١٥
- ١٨- النَّهْيُ عَنِ اسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ ١٦
- ١٩- الْأَمْرُ بِاسْتِقْبَالِ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ عِنْدَ الْحَاجَةِ ١٦

- ٢٠- الرخصة في ذلك في البيوت ١٦
- ٢١- الرخصة في البول قائماً ١٧
- ٢٢- البول جالساً ١٨
- ٢٣- البول إلى الشيء يَسْتَتِرُ به ١٨
- ٢٤- التَّنَزُّهُ من البول ١٩
- ٢٥- النهي عن أخذ الذكر باليمين عند البول ١٩
- ٢٦- الكراهية في البول في الجُحْر ٢٠
- ٢٧- البول في الإناء ٢٠
- ٢٨- البول في الطَّنْط ٢١
- ٢٩- ذكر نهي النبي ﷺ عن البول في الماء الراكد ٢١
- ٣٠- الكراهية في البول في المُسْتَحَمَّ ٢١
- ٣١- السلام على من يبول ٢٢
- ٣٢- رد السلام بعد الوُضوء ٢٢
- ٣٣- النهي للمُتَعَوِّظِينَ أن يتحدثوا ٢٢
- ٣٤- ذكر نهي النبي ﷺ عن الاستطابة بالعظم والرَّوْث ٢٣
- ٣٥- النهي عن الاستطابة بالرَّوْث ٢٤
- ٣٦- ذكر نهي النبي ﷺ عن الاستطابة باليمين ٢٤
- ٣٧- الاجْتِزَاء في الاستطابة بثلاثة أحجار دون غيرها ٢٦
- ٣٨- النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار ٢٦
- ٣٩- الاكتفاء في الاستطابة بحجرين ٢٧
- ٤٠- الرخصة في الاستطابة بحجر واحد ٢٧
- ٤١- الاستطابة بالماء ٢٨
- ٤٢- ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء ٢٩

- ٤٣- ذكر ما يُتَجَسَّسُ الماء وما لا يُتَجَسَّسُهُ ٢٩
- ٤٤- التوقيت في الماء ٣٠
- ٤٥- ترك التوقيت في الماء ٣٠
- ٤٦- الماء الدائم ٣٢
- ٤٧- ذكر ماء البحر والوضوء منه ٣٢
- ٤٨- ماء الثلج والبرد ٣٣
- ٤٩- الوضوء بالثلج والبرد ٣٣
- ٥٠- الوضوء بالبرد ٣٤
- ٥١- سُؤْرُ الحائض ٣٥
- ٥٢- سُؤْرُ الهَرَّةِ ٣٥
- ٥٣- سُؤْرُ الحمار ٣٦
- ٥٤- سُؤْرُ الكلب وإراقة ما في الإناء الذي يَلْعُ فيه ٣٧
- ٥٥- غسل الإناء من وُلُوغِ الكلب سَبْعًا ٣٧
- ٥٦- تَغْفِيرُ الإناء الذي يَلْعُ فيه الكلب بالتراب بعد غسله سبع مرات ٣٨
- ٥٧- الماء المستعمل ٣٩
- ٥٨- وُضُوءُ الرجال والنساء جميعًا ٣٩
- ٥٩- الطهارة بفضل الجُثْب ٤٠
- ٦٠- القَدْرُ الذي يكتفي به الرجل من الماء للوضوء ٤٠
- ٦١- الوضوء من الإناء والوضوء في الطَّنْث ٤١
- ٦٢- النية في الوضوء ٤٢
- ٦٣- فضل الوضوء ٤٣
- ٦٤- كيف يُدْعَى إلى الطهور ٤٣
- ٦٥- صب الخادم على الرجل الماء للوضوء ٤٤

- ٤٥..... ٦٦- القعود على الكرسي للوضوء
- ٤٦..... ٦٧- التسمية عند الوضوء
- ٤٦..... ٦٨- الوضوء مرة مرة
- ٤٧..... ٦٩- الوضوء مرتين مرتين وثلاثاً
- ٤٧..... ٧٠- الوضوء ثلاثاً ثلاثاً
- ٤٧..... ٧١- الاعتداء في الوضوء
- ٤٨..... ٧٢- صفة الوضوء وغسل الكفين
- ٤٩..... ٧٣- كيف يغسل كفيه
- ٥٠..... ٧٤- المضمضة والاستنشاق
- ٥٠..... ٧٥- غسل الكفين قبل الوضوء والمضمضة والاستنشاق باليمنى منها
- ٥١..... ٧٦- المضمضة والاستنشاق بكف واحد
- ٥٢..... ٧٧- الاستنثار باليسرى
- ٥٢..... ٧٨- الأمر بالاستنثار
- ٥٣..... ٧٩- بِكُمْ يَسْتَنْثِرُ
- ٥٣..... ٨٠- إيجاب الاستنشاق
- ٥٤..... ٨١- الأمر بالمبالغة في الاستنشاق لغير الصائم
- ٥٤..... ٨٢- بِكُمْ يَتَمَضَّمُ وَيَسْتَنْشِقُ
- ٥٥..... ٨٣- غسل الوجه
- ٥٥..... ٨٤- عدد غسل الوجه
- ٥٦..... ٨٥- غسل اليدين
- ٥٧..... ٨٦- صفة الوضوء
- ٥٩..... ٨٧- عدد غسل اليدين
- ٥٩..... ٨٨- حَدَّ الْعَسَلِ

- ٨٩- عدد مَسْحِ الرَّأْسِ وَكَيْفِيَّتِهِ ٦٠
- ٩٠- كَيْفَ تَمْسَحُ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ٦٠
- ٩١- مَسْحُ الْأُذُنَيْنِ ٦١
- ٩٢- مَسْحُ الْأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ وَذَكَرَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَحْتَمَاهُمَا مِنَ الرَّأْسِ ٦٢
- ٩٣- الْمَسْحُ عَلَى الْعِمَامَةِ ٦٣
- ٩٤- الْمَسْحُ عَلَى الْعِمَامَةِ مَعَ النَّاصِيَةِ ٦٤
- ٩٥- صِفَةُ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ ٦٦
- ٩٦- إِجْبَابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ ٦٧
- ٩٧- غَسْلُ الرَّجْلَيْنِ بِالْيَدَيْنِ ٦٨
- ٩٨- بِأَيِّ الرَّجْلَيْنِ يَبْدَأُ فِي الْعَسَلِ ٦٨
- ٩٩- الْأَمْرُ بِتَخْلِيلِ الْأَصَابِعِ ٦٩
- ١٠٠- عَدَدُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ ٧٠
- ١٠١- حَدُّ الْعَسَلِ ٧٠
- ١٠٢- الْوُضُوءُ فِي النَّعَالِ السَّنْبِيَّةِ ٧١
- ١٠٣- الْمَسْحُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ ٧١
- ١٠٤- الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ٧٢
- ١٠٥- الْمَسْحُ عَلَى الْجُورَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ ٧٥
- ١٠٦- الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي السَّفَرِ ٧٥
- ١٠٧- التَّوْقِيتُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَسَافِرِ ٧٦
- ١٠٨- التَّوْقِيتُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمَقِيمِ ٧٧
- ١٠٩- صِفَةُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ ٧٨
- ١١٠- الْوُضُوءُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ٧٩
- ١١١- النَّضْحُ ٨٠

- ٨٠..... ١١٢- الانتفاع بفضل الوُضوء
- ٨١..... ١١٣- الأمر بإسباغ الوُضوء
- ٨٢..... ١١٤- الفضل في ذلك
- ٨٣..... ١١٥- ثواب من توضعاً كما أمر
- ٨٥..... ١١٦- القول بعد الفراغ من الوُضوء
- ٨٥..... ١١٧- جِلْيَةِ الوُضوء
- ٨٧..... ١١٨- الأمر بالوُضوء من الغائط والبول
- ٨٨..... ١١٩- الوُضوء من الغائط
- ٨٩..... ١٢٠- الأمر بالتَّوَضُّعِ من المَدْيِ
- ٩٠..... ١٢١- الأمر بالوُضوء من الريح
- ٩١..... ١٢٢- الأمر بالوُضوء للنائم المُضْطَّجِع
- ٩٢..... ١٢٣- التُّعَاس
- ٩٢..... ١٢٤- ترك الوُضوء من القُبْلَةِ
- ٩٢..... ١٢٥- ترك الوُضوء من مَسَّ الرجل امرأته لغير شهوة
- ٩٤..... ١٢٦- الأمر بالوُضوء من مَسَّ الرجل دَكَرَه
- ٩٥..... ١٢٧- الرخصة في ترك الوُضوء من مَسَّ الذكر
- ٩٦..... ١٢٨- الاقتصار على غسل الذراعين في الوُضوء
- ١٠١..... ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر المُعِيرَةِ بن شُعْبَةَ فيه
- ١٠١..... ١٢٩- عدد مسح الرأس وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك
- ١٠٢..... ١٣٠- فرض الوُضوء
- ١٠٣..... ١٣١- الاعتداء في الوُضوء
- ١٠٣..... ١٣٢- ثواب من توضعاً فأحسن الوُضوء
- ١٠٤..... ١٣٣- ثواب من توضعاً ثم أتى المسجد فركع فيه ركعتين

- ١٣٤- ثواب من أحسن الوُضوء ثم صلى ركعتين ١٠٥
- ١٣٥- الأمر بالوُضوء مما مَسَّت النار ١٠٦
- ١٣٦- نَسَخ ذلك ١٠٩
- ١٣٧- المضمضة من السَّوِيْق ١١٠
- ١٣٨- المضمضة من اللبن ١١١
- ١٣٩- ذكر ما يُوجِبُ الغسل وما لا يوجبه ١١٢
- ١٤٠- باب غسل الكافر إذا أسلم ١١٢
- ١٤١- باب تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يُسَلِّم ١١٢
- ١٤٢- الأمر بالغسل من مُؤاراة المشرك ١١٣
- ١٤٣- باب وجوب الغسل إذا التَّقَى الحِثَّانان ١١٤
- ١٤٤- باب وجوب الغسل من المنِّي ١١٥
- ١٤٥- إيجاب الغسل على المرأة إذا احتلمت ورأت الماء ١١٦
- ١٤٦- باب في الذي يحتلم ولا يرى الماء ١١٨
- ١٤٧- باب الفصل بين ماء الرجل وماء المرأة ١١٨
- ١٤٨- باب الاغتسال من الحيض والاستحاضة ١١٨
- ١٤٩- باب ذكر الأقراء ١٢٢
- ١٥٠- باب الفصل بين دم الحيض والاستحاضة ١٢٤
- ١٥١- باب الغسل من النَّفاس ١٢٦
- ١٥٢- باب النهي عن اغتسال الجُثْب في الماء الدائم ١٢٧
- ١٥٣- باب النهي عن البول في الماء الراكد والاعتسال منه ١٢٧
- ١٥٤- باب الاغتسال بالليل ١٢٧
- ١٥٥- باب الاستتار عند الاغتسال ١٢٨
- ١٥٦- باب القَدْر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغُسل ١٢٩

- ١٥٧- باب الدلالة على أنه لا توقيت في ذلك ١٣١
- ١٥٨- باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من الإناء الواحد ١٣١
- ١٥٩- باب النهي عن الاغتسال بفضل الجُتْب ١٣٣
- ١٦٠- باب الرخصة في ذلك ١٣٣
- ١٦١- باب الاغتسال في القَصْعَة التي يُعْجَنُ فيها ١٣٤
- ١٦٢- باب الرخصة في ترك المرأة نَقْض ضَفْرِ رَأْسِهَا عند اغتسالها من الجنابة ... ١٣٤
- ١٦٣- باب الأمر بذلك الحائض عند الاغتسال للإحرام ١٣٥
- ١٦٤- باب غسل الجُتْب يده قبل أن يُدْخِلَهَا في الإناء ١٣٦
- ١٦٥- باب عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ١٣٦
- ١٦٦- باب إزالة الجُتْب الأذنى عن جسده بعد غسله يديه ثلاثاً ١٣٦
- ١٦٧- باب إعادة الجُتْب غسل يديه بعد إزالة الأذنى عن جسده ١٣٧
- ١٦٨- باب وُضُوء الجُتْب قبل الغسل ١٣٧
- ١٦٩- باب تحليل الجُتْب رأسه ١٣٨
- ١٧٠- باب ما يكفي الجُتْب من إفاضة الماء على رأسه ١٣٨
- ١٧١- صِفَة الغسل من الجنابة ١٣٩
- ١٧٢- باب العمل في الغسل من الحيض ١٤٠
- ١٧٣- باب ترك الوُضُوء بعد الغسل ١٤٠
- ١٧٤- باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه ١٤١
- ١٧٥- باب ترك التَّمَنُّدُل بعد الغسل ١٤١
- ١٧٦- باب وُضُوء الجُتْب إذا أراد أن يأكل ١٤٢
- ١٧٧- باب اقتصار الجُتْب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب ١٤٣
- ١٧٨- باب وُضُوء الجُتْب إذا أراد أن ينام ١٤٤
- ١٧٩- باب وُضُوء الجُتْب وغسله دَكَّرَهُ إذا أراد أن ينام ١٤٤

- ١٨٠- باب في الجُتْب إذا لم يتوضأ ١٤٤
- ١٨١- باب في الجُتْب إذا أراد أن يعود ١٤٥
- ١٨٢- باب إتيان النساء قبل إحداث غسل ١٤٥
- ١٨٣- باب حَجْب الجُتْب من قراءة القرآن ١٤٦
- ١٨٤- مجالسة الجُتْب ومُؤاسَّته ١٤٧
- ١٨٥- باب استخدام الحائض ١٤٨
- ١٨٦- باب بَسْط الحائض الخُمْرة في المسجد ١٤٩
- ١٨٧- باب في الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حَجْر امرأته وهي حائض ١٤٩
- ١٨٨- باب غسل الحائض رأس زوجها ١٤٩
- ١٨٩- في الحائض تُرَجِّلُ رأس زوجها ١٥٠
- ١٩٠- باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها والانتفاع بفضلها ١٥٠
- ١٩١- باب الانتفاع بفضل الحائض ١٥٢
- ١٩٢- باب مُضاجَعَة الحائض ١٥٢
- ١٩٣- باب مُباشرة الحائض ١٥٤
- ١٩٤- موضع الإزار ١٥٤
- ١٩٥- باب تأويل قول الله جل ثناؤه : ﴿ وَسْئَلُواكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ ١٥٥
- ١٩٦- باب ما يجب على من أتى امرأته في حال حَيْضَتِهَا ١٥٦
- ١٩٧- باب ما تفعل المُحرِّمة إذا حاضت ١٥٧
- ١٩٨- باب ما تفعل النُّساء عند الإحرام ١٥٧
- ١٩٩- باب في دم الحَيْض يصيب الثوب ١٥٨
- ٢٠٠- باب المَنِيّ يصيب الثوب ١٥٨
- ٢٠١- باب غسل المَنِيّ من الثوب ١٥٩
- ٢٠٢- باب فرك المَنِيّ من الثوب ١٥٩

- ٢٠٣- باب بول الصبي الذي لا يأكل الطعام يصيب الثوب ١٦٠
- ٢٠٤- الفصل بين الذكر والأنثى ١٦١
- ٢٠٥- باب بول ما يُؤكّل لحمه يصيب الثوب ١٦١
- ٢٠٦- باب فَرْث ما يُؤكّل لحمه يصيب الثوب ١٦٤
- ٢٠٧- باب البصاق يصيب الثوب ١٦٥
- ٢٠٨- باب بَدء التيمم ١٦٥
- ٢٠٩- باب التيمم في السفر وذكر الاختلاف على عَمَّار بن ياسر في كيفيته... ١٦٦
- ٢١٠- باب كيف التيمم ١٦٧
- باب نوع آخر من التيمم ١٦٨
- باب نوع آخر من التيمم ١٦٩
- باب نوع آخر ١٧٠
- باب نوع آخر ١٧١
- ٢١١- باب التيمم في الحَضْر ١٧٢
- ٢١٢- باب تيمم الجُئْب ١٧٢
- ٢١٣- باب التيمم بالصَّعِيد ١٧٣
- ٢١٤- باب الصلوات بتيمم واحد ١٧٤
- ٢١٥- باب فيمن لا يجد الماء ولا الصَّعِيد ١٧٤
- زوائد التحفة على كتاب الطهارة ١٧٥
- كتاب الصلاة ١٨٣
- ١- باب فرض الصلاة ١٨٥
- ٢- باب أين فُرِضَت الصلاة ١٩٤
- ٣- باب كيف فُرِضَت الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك ١٩٥
- ٤- باب كم فُرِضَت الصلاة في اليوم والليلة ١٩٧

- ٥- باب البيعة على الصلوات الخمس ١٩٨
- ٦- باب المحافظة على الصلوات الخمس ١٩٩
- ٧- باب فضل الصلوات الخمس ٢٠٠
- ٨- قوله : ﴿ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ ٢٠١
- ٩- باب المحاسبة على ترك الصلاة ٢٠١
- ١٠- تكفير الصلاة ٢٠٣
- ١١- باب ثواب من أقام الصلاة ٢٠٤
- ١٢- باب الحُكْم في تارك الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك ٢٠٥
- ١٣- الصلاة بعد الزوال ٢٠٦
- ١٤- عدد الصلاة قبل الظهر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك ٢٠٦
- ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي إسحاق ٢٠٨
- ١٥- باب عدد صلاة الظهر في الحَضْر ٢١٠
- ١٦- باب عدد صلاة الظهر في السفر ٢١٠
- ١٧- عدد الصلاة بعد الظهر ٢١١
- ١٨- باب الصلاة قبل العصر ٢١١
- ١٩- ذكر الاختلاف في الصلاة بعد الظهر وقبل العصر ٢١١
- ٢٠- باب عدد صلاة العصر في الحَضْر ٢١٣
- ٢١- باب عدد صلاة العصر في السفر ٢١٤
- ٢٢- باب فضل صلاة العصر ٢١٥
- ٢٣- تأويل قول الله ﷻ : ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ ٢١٦
- ذكر اختلاف الناقلين لخبر زيد بن ثابت في صلاة الوُسْطَى ٢١٨
- ٢٤- باب من ترك صلاة العصر ٢١٩
- ٢٥- باب التغليظ على من فَرَطَ في صلاة العصر ٢٢٠

- ٢٢٦- باب الأمر بالمحافظة على الصلوات والصلوة الوُسْطَى و صلاة العصر ٢٢١
- ٢٢٧- الرخصة في الركعتين بعد العصر ٢٢٢
- ٢٢٨- باب النهي عن الصلاة بعد العصر ٢٢٢
- ٢٢٩- باب الرخصة في الصلاة بعد العصر إذا كانت الشمس بيضاء مرتفعة ٢٢٤
- ٣٠- عدد الصلاة قبل صلاة المَغْرِب ٢٢٤
- ٣١- الصلاة بعد أذان المَغْرِب ٢٢٥
- ٣٢- باب عدد صلاة المَغْرِب ٢٢٥
- ٣٣- الصلاة بعد المَغْرِب ٢٢٦
- ٣٤- كيف الركعتان بعد المَغْرِب وذكر الاختلاف في ذلك ٢٢٦
- ٣٥- الصلاة بين المَغْرِب والعشاء ٢٢٧
- ٣٦- عدد صلاة العشاء في الحَضْر ٢٢٨
- ٣٧- باب صلاة العشاء في السفر ٢٢٨
- ٣٨- باب فضل صلاة العشاء الآخرة ٢٢٩
- ٣٩- الصلاة بعد العشاء وذكر الاختلاف فيه ٢٣١
- ٤٠- عدد الصلاة بعد العشاء الآخرة في شهر رمضان ٢٣١
- ٤١- كيف الصلاة في شهر رمضان ٢٣٢
- ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباس ٢٣٤
- ذكر اختلاف أبي إسحاق وسعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة ٢٤١
- ذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك ٢٤١
- ٤٢- عدد الوتر ٢٤٨
- ٤٣- الأمر بالوتر ٢٥١
- ٤٤- كم الوتر ٢٥٢
- ٤٥- كيف الوتر بركعة واحدة ٢٥٣

- ٢٥٣ ٤٦- كيف الوتر بثلاث
- ٢٥٤ ٤٧- الوتر بتسع
- ٢٥٥ ٤٨- الوتر بسبع
- ٢٥٦ ٤٩- الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر وذكر الاختلاف فيه
- ٢٥٨ ٥٠- الأمر بالركعتين قبل صلاة الفجر
- ٢٥٨ ٥١- المعاهدة على الركعتين قبل صلاة الفجر
- ٢٥٩ ٥٢- فضل ركعتي الفجر
- ٢٥٩ ٥٣- باب فضل صلاة الفجر
- ٢٦١ ٥٤- عدد صلاة الصبح
- ٢٦٢ ٥٥- النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس
- ٢٦٢ ٥٦- الحث على صلاة أول النهار
- ٢٦٤ ٥٧- صلاة الضُّحَى
- ٢٦٤ ٥٨- الصلاة عند زوال الشمس من مَطْلَعِهَا كقدر صلاة العصر من مَغْرِبِهَا
- ٢٦٥ ٥٩- الصلاة إذا ارتفع الضُّحَاءُ
- ٢٦٦ ٦٠- كم صلاة النهار
- ٢٦٧ ٦١- الحث على ركعتي الضُّحَى
- ٢٦٨ ٦٢- التسهيل في تركها
- ٢٦٨ ٦٣- عدد صلاة الضُّحَى في الحَضَر
- ٢٧٠ ٦٤- عدد صلاة الضُّحَى في السفر
- ٢٧١ ٦٥- كيف صلاة الضُّحَى
- ٢٧٢ ٦٦- ثواب من حافظ على ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً في كل يوم
- ٢٧٣ ٦٧- عدد صلاة الفطر وصلاة النَّحْرِ
- ٢٧٤ ٦٨- ترك الصلاة بعد صلاة الفطر والنَّحْرِ

- ٢٧٥ ٦٩- الصلاة قبل الخُطْبَةِ
- ٢٧٥ ٧٠- عدد صلاة الجمعة
- ٢٧٦ عدد الصلاة بعد الجمعة وذكر الاختلاف في ذلك
- ٢٧٦ ٧١- أين تُصَلَّى الركعتان بعد الجمعة
- ٢٧٧ ٧٢- عدد صلاة الاستِسْقَاء
- ٢٧٧ ٧٣- عدد صلاة الكسوف وذكر الاختلاف في ذلك
- ٢٧٧ ذكر الاختلاف على عائشة في عدد صلاة الخُسُوف
- ٢٧٩ ذكر الاختلاف على ابن عباس في عدد صلاة الكسوف
- ٢٨٠ ٧٤- عدد صلاة المسافر
- ٢٨١ ٧٥- صلاة المسافر بمكة
- ٢٨٢ ٧٦- عدد الصلاة بِمِنَى
- ٢٨٢ ٧٧- عدد الصلاة بِالْمُزْدَلِفَةِ
- ٢٨٣ ٧٨- عدد صلاة الخوف وذكر الاختلاف فيه
- ٢٨٤ ٧٩- عدد صلاة الذي يدخل المسجد
- ٢٨٥ • **كتاب السهو**
- ٢٨٧ ١- باب ذكر ما يُتَّقَضُ الصلاة وما لا ينقضها العمل في الصلاة
- ٢٨٨ ٢- باب المشي في الصلاة
- ٢٨٨ ٣- باب رجوع القَهْرَرَى إلى الصلاة
- ٢٩٠ ٤- باب النهي عن الالتفات في الصلاة
- ٢٩١ ٥- باب نظر المصلي إلى الشيء يراه في القبلة
- ٢٩١ ٦- باب الرخصة في الالتفات في الصلاة
- ٢٩٢ ٧- باب حَدِّ رفع البصر إلى الإمام في الصلاة
- ٢٩٢ ٨- باب النهي عن مَسْحِ الحصى في الصلاة

- ٢٩٣ ٩- باب الرخصة في مسح الحصى في الصلاة مرة واحدة
- ٢٩٣ ١٠- باب التصفيق في الصلاة
- ٢٩٣ ١١- باب الإشارة في الصلاة
- ٢٩٤ ١٢- باب السلام بالأيدي في الصلاة
- ٢٩٤ ١٣- باب رد السلام بالإشارة في الصلاة
- ٢٩٦ ١٤- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة
- ٢٩٧ ١٥- باب التسييح في الصلاة عند النائية
- ٢٩٧ ١٦- باب البكاء في الصلاة
- ٢٩٨ ١٧- باب النفخ في الصلاة
- ٢٩٨ ١٨- باب كيف النفخ
- ٢٩٩ ١٩- باب النهي عن النفخ في الصلاة
- ٢٩٩ ٢٠- باب لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة
- ٣٠٠ ٢١- باب الأخذ بحلق الشيطان وحنقه في الصلاة
- ٣٠١ ٢٢- باب الأمر بالسكون في الصلاة
- ٣٠٢ ٢٣- باب الرخصة في الكلام في الصلاة
- ٣٠٢ ٢٤- باب نسخ ذلك وتحريمه
- ٣٠٣ ٢٥- باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَقَوْمًا لِّلَّهِ قَنِينٌ﴾
- ٣٠٤ ٢٦- باب ذكر ما نُسِخَ من الكلام في الصلاة
- ٣٠٤ ٢٧- باب ذكر الوقت الذي نُسِخَ فيه الكلام في الصلاة
- ٣٠٥ ٢٨- باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في قصة ذي اليمين
- ٣١٢ ٢٩- ما يَفْعَلُ من صلى سَنًا
- ٣١٢ ٣٠- باب ما يَفْعَلُ من صلى خَمْسًا وذكر الاختلاف على مُغْيِرَةَ

- ٣١٣ باب التَّحَرِّي ٣١- باب التَّحَرِّي
- ٣١٤ باب تمام المصلي على ما ذكر إذا شك ٣٢- باب تمام المصلي على ما ذكر إذا شك
- ٣١٧ باب ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث ٣١٧- باب ذكر الاختلاف على الأوزاعي في هذا الحديث
- ٣١٨ باب ما يَفْعَلُ إذا كَثُرَ ذلك عليه وجاءه الشيطان فَلَبَسَ عليه ٣٣- باب ما يَفْعَلُ إذا كَثُرَ ذلك عليه وجاءه الشيطان فَلَبَسَ عليه
- ٣١٩ باب من شك في صلاته ٣٤- باب من شك في صلاته
- ٣١٩ باب ما يَفْعَلُ من نَسِيَ شيئاً من صلاته ٣٥- باب ما يَفْعَلُ من نَسِيَ شيئاً من صلاته
- ٣٢٠ باب سجدي السهو بعد السلام والكلام ٣٦- باب سجدي السهو بعد السلام والكلام
- ٣٢٠ باب ما يَفْعَلُ من قام من اثنتين من الصلاة ولم يتشهد ٣٧- باب ما يَفْعَلُ من قام من اثنتين من الصلاة ولم يتشهد
- ٣٢٣ باب التكبير في كل سجدة من سجدي السهو ٣٨- باب التكبير في كل سجدة من سجدي السهو
- ٣٢٣ باب الشَّهْدُ بعد سجدي السهو ٣٩- باب الشَّهْدُ بعد سجدي السهو
- ٣٢٤ باب التسليم بعد سجدي السهو ٤٠- باب التسليم بعد سجدي السهو
- ٣٢٤ باب تَطْفِيفُ الصلاة ٤١- باب تَطْفِيفُ الصلاة
- ٣٢٥ باب تخفيف الصلاة في تمام ٤٢- باب تخفيف الصلاة في تمام
- ٣٢٥ باب في نُقْصَانِ الصلاة ٤٣- باب في نُقْصَانِ الصلاة
- ٣٢٦ باب ذكر اختلاف عمرو بن الحارث وخالد بن يزيد ٣٢٦- باب ذكر اختلاف عمرو بن الحارث وخالد بن يزيد
- ٣٢٧ باب ذكر اختلاف شُعْبَةَ واللَّيْثُ على عبد ربه في حديث عبدالله بن نافع ٣٢٧- باب ذكر اختلاف شُعْبَةَ واللَّيْثُ على عبد ربه في حديث عبدالله بن نافع
- ٣٢٩ **• كتاب التطبيق** ٣٢٩- **• كتاب التطبيق**
- ٣٣٣ ١- باب نَسْخِ ذلك ٣٣٣- ١- باب نَسْخِ ذلك
- ٣٣٣ ٢- باب الإمساك بالرُّكْبِ في الركوع ٣٣٣- ٢- باب الإمساك بالرُّكْبِ في الركوع
- ٣٣٤ ٣- باب موضع الرَّاحَتَيْنِ في الركوع ٣٣٤- ٣- باب موضع الرَّاحَتَيْنِ في الركوع
- ٣٣٥ ٤- باب موضع أصابع اليدين في الركوع ٣٣٥- ٤- باب موضع أصابع اليدين في الركوع
- ٣٣٥ ٥- باب التجافي في الركوع ٣٣٥- ٥- باب التجافي في الركوع

- ٣٣٦..... ٦- باب الاعتدال في الركوع
- ٣٣٦..... ٧- باب النهي عن القراءة في الركوع
- ٣٣٨..... ٨- باب تعظيم الرب تبارك وتعالى في الركوع
- ٣٣٨..... ٩- باب الذكر في الركوع
- ٣٣٩..... نوع آخر من الذكر في الركوع
- ٣٣٩..... نوع آخر من الذكر في الركوع
- ٣٣٩..... نوع آخر من الذكر في الركوع
- ٣٤٠..... نوع آخر من الذكر في الركوع
- ٣٤١..... ١٠- باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع
- ٣٤٢..... ١١- باب الأمر بإتمام الركوع
- ٣٤٢..... ١٢- باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع
- ٣٤٣..... ١٣- باب رفع اليدين حذا فروع الأذنين عند الرفع من الركوع
- ٣٤٣..... ١٤- باب رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع
- ٣٤٣..... ١٥- باب الرخصة في ترك ذلك
- ٣٤٤..... ١٦- باب ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع
- ٣٤٤..... ١٧- باب ما يقول المأموم
- ٣٤٥..... ١٨- باب ثواب قوله : ربنا ولك الحمد
- ٣٤٧..... ١٩- باب قُدر القيام بين الرفع من الركوع وبين السجود
- ٣٤٧..... ٢٠- باب ما يقول في قيامه ذلك
- ٣٥٠..... ٢١- باب القنوت بعد الركوع
- ٣٥٠..... ٢٢- باب القنوت في صلاة الصبح
- ٣٥٢..... ٢٣- باب القنوت في صلاة الظهر

- ٢٤- باب القُنُوت في صلاة المغرب ٣٥٣
- ٢٥- باب اللُّغْن في القُنُوت ٣٥٣
- ٢٦- باب لعن المنافقين في القُنُوت ٣٥٣
- ٢٧- باب ترك القُنُوت ٣٥٤
- ٢٨- باب تبريد الحصى للسجود عليه ٣٥٤
- ٢٩- باب التكبير للسجود ٣٥٥
- ٣٠- باب كيف يَخْرُجُ للسجود ٣٥٦
- ٣١- باب رفع اليدين للسجود ٣٥٦
- ٣٢- باب ترك رفع اليدين عند السجود ٣٥٧
- ٣٣- باب أول ما يَصِلُ إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٣٥٧
- ٣٤- باب وضع اليدين مع الوجه في السجود ٣٥٨
- ٣٥- باب على كم السجود ٣٥٩
- ٣٦- باب تفسير ذلك ٣٥٩
- ٣٧- باب السجود على الجبين ٣٦٠
- ٣٨- باب السجود على الأنف ٣٦٠
- ٣٩- باب السجود على اليدين ٣٦١
- ٤٠- باب السجود على الركبتين ٣٦١
- ٤١- السجود على القدمين ٣٦١
- ٤٢- باب نصب القدمين في السجود ٣٦٢
- ٤٣- باب فَتْحُ أصابع الرجلين في السجود ٣٦٢
- ٤٤- باب مكان اليدين في السجود ٣٦٣
- ٤٥- باب النهي عن بَشَطِ الذراعين في السجود ٣٦٤

- ٤٦- باب صِفَةِ السُّجُود ٣٦٤
- ٤٧- باب النَّهْيِ عَنِ نَقْرَةِ الْعُرَابِ ٣٦٦
- ٤٨- باب التَّجَافِي فِي السُّجُود ٣٦٦
- ٤٩- باب الاعتدال في السُّجُود ٣٦٧
- ٥٠- باب إقامة الصُّلْبِ فِي السُّجُود ٣٦٧
- ٥١- باب النَّهْيِ عَنِ كَفِّ الشَّعْرِ فِي السُّجُود ٣٦٨
- ٥٢- باب مثل الذي يصلي ورأسه مَعْقُوص ٣٦٨
- ٥٣- باب النَّهْيِ عَنِ كَفِّ الثِّيَابِ فِي السُّجُود ٣٦٩
- ٥٤- باب السُّجُودِ عَلَى الثِّيَابِ ٣٦٩
- ٥٥- باب الأمر بِإِتْمَامِ السُّجُود ٣٦٩
- ٥٦- باب النَّهْيِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي السُّجُود ٣٧٠
- ٥٧- باب الأمر بِالاجْتِهَادِ فِي الدُّعَاءِ فِي السُّجُود ٣٧١
- ٥٨- باب الدُّعَاءِ فِي السُّجُود ٣٧١
- نوع آخر من الدُّعَاءِ فِي السُّجُود ٣٧٢
- نوع آخر من الدُّعَاءِ فِي السُّجُود ٣٧٢
- نوع آخر ٣٧٣
- نوع آخر ٣٧٤
- نوع آخر من الذِّكْرِ فِي السُّجُود ٣٧٤
- نوع آخر ٣٧٥
- نوع آخر من التَّسْبِيحِ فِي السُّجُود ٣٧٥
- نوع آخر من التَّسْبِيحِ ٣٧٦
- نوع آخر من التَّسْبِيحِ فِي السُّجُود ٣٧٦

- ٣٧٧..... نوع آخر من التسبيح في السجود
- ٣٧٨..... نوع آخر من التسبيح في السجود
- ٣٧٨..... ٥٩- باب عدد التسبيح في السجود
- ٣٧٩..... ٦٠- باب الرخصة في ترك الذكر في السجود
- ٣٨١..... ٦١- باب أقرب ما يكون العبد من الله جل ثناؤه
- ٣٨١..... ٦٢- باب فضل السجود
- ٣٨١..... ٦٣- باب ثواب من سجد لله عَلَيْهِ سجدة
- ٣٨٢..... ٦٤- باب موضع السجود
- ٣٨٣..... ٦٥- باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة
- ٣٨٤..... ٦٦- باب التكبير عند الرفع من السجود
- ٣٨٥..... ٦٧- باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى
- ٣٨٥..... ٦٨- باب ترك ذلك بين السجدين
- ٣٨٥..... ٦٩- باب الدعاء بين السجدين
- ٣٨٥..... ٧٠- رفع اليدين بين السجدين تلقاء وجهه
- ٣٨٧..... ٧١- باب كيف الجلوس بين السجدين
- ٣٨٧..... ٧٢- باب قَدْر الجلوس بين السجدين
- ٣٨٨..... ٧٣- باب التكبير للسجود
- ٣٨٩..... ٧٤- باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدين
- ٣٨٩..... ٧٥- باب الاعتماد على الأرض عند التهوؤ
- ٣٩٠..... ٧٦- باب رفع اليدين قبل الركبتين
- ٣٩٠..... ٧٧- باب التكبير للتهوؤ
- ٣٩١..... ٧٨- باب كيف الجلوس للشهد الأول

- ٣٩١-٧٩- باب الاستقبال بأطراف أصابع القدم القبلة عند القعود للشهد
- ٣٩١-٨٠- باب الإشارة بالإصبع في التَّشَهُدِ الأول
- ٣٩٢-٨١- باب موضع اليدين عند الجلوس للشهد الأول
- ٣٩٢-٨٢- باب موضع البصر في التَّشَهُدِ
- ٣٩٣-٨٣- باب التَّشَهُدِ الأول
- ٣٩٧- نوع آخر من التَّشَهُدِ
- ٣٩٨- نوع آخر من التَّشَهُدِ
- ٣٩٩- نوع آخر من التَّشَهُدِ
- ٣٩٩- نوع آخر من التَّشَهُدِ
- ٤٠٠-٨٤- باب التخفيف في التَّشَهُدِ الأول
- ٤٠٠-٨٥- باب ترك التَّشَهُدِ الأول
- ٤٠٣- • **كتاب المساجد**
- ٤٠٥-١- باب الفضل في بناء المساجد
- ٤٠٥-٢- باب المباهاة في المساجد
- ٤٠٦-٣- باب ذكر أي مسجد وُضِعَ أول
- ٤٠٦-٤- باب فضل الصلاة في المسجد الحرام
- ٤٠٧-٥- باب الصلاة في الكعبة
- ٤٠٨-٦- باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه
- ٤٠٨-٧- باب فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه
- ٤١٠-٨- باب المسجد الذي أُسِّسَ بنيانه على التقوى
- ٤١٠-٩- باب فضل مسجد قُباة والصلاة فيه
- ٤١١-١٠- باب ما تُشَدُّ الرَّحَالُ إليه من المساجد

- ١١- باب اتِّخَاذِ الْبَيْعِ مَسَاجِدَ ٤١١
- ١٢- باب نَبْشِ الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ أَرْضِهَا مَسْجِدًا ٤١٢
- ١٣- باب النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ ٤١٤
- ١٤- باب الْفَضْلِ فِي إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ ٤١٤
- ١٥- باب النَّهْيِ عَنِ مَنَعِ النِّسَاءِ عَنِ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ ٤١٥
- ١٦- باب مَنْ يُمْتَعُ مِنَ الْمَسْجِدِ ٤١٥
- ١٧- باب مَنْ يُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ ٤١٥
- ١٨- باب ضَرْبِ الْخِجَابِ فِي الْمَسْجِدِ ٤١٦
- ١٩- باب إِدْخَالَ الصَّبِيَّانِ الْمَسَاجِدَ ٤١٧
- ٢٠- باب رِبْطِ الْأَسِيرِ بِسَارِيَةِ الْمَسْجِدِ ٤١٧
- ٢١- باب إِدْخَالَ الْبَعِيرِ الْمَسْجِدَ ٤١٨
- ٢٢- باب النَّهْيِ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ وَعَنِ التَّحَلُّقِ فِيهِ ٤١٨
- ٢٣- باب النَّهْيِ عَنِ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ ٤١٨
- ٢٤- باب الرَّخْصَةِ فِي إِنْشَادِ الشَّعْرِ الْحَسَنِ فِي الْمَسْجِدِ ٤١٩
- ٢٥- باب النَّهْيِ عَنِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ ٤١٩
- ٢٦- باب إِظْهَارِ السَّلَاحِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢٠
- ٢٧- باب تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢٠
- ٢٨- باب الْإِسْتِلْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢١
- ٢٩- باب النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢١
- ٣٠- باب الْبُرْأَقِ فِي الْمَسْجِدِ ٤٢١
- ٣١- باب النَّهْيِ عَنِ أَنْ يَتَّخِمْ الرَّجُلُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ٤٢٢
- ٣٢- باب ذِكْرِ نَبِيِّ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ أَنْ يَبْرُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنِ يَمِينِهِ ٤٢٢

- ٤٢٣-٣٣- باب الرخصة للمصلي في أن يتزق خلفه أو تلقاء شماله.....
- ٤٢٣-٣٤- باب بأي الرجلين يدلك بُراقه.....
- ٤٢٣-٣٥- باب تخليق المسجد.....
- ٤٢٤-٣٦- باب القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه.....
- ٤٢٤-٣٧- باب الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه.....
- ٤٢٥-٣٨- باب الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة.....
- ٤٢٦-٣٩- باب صلاة الذي يمر على المسجد.....
- ٤٢٦-٤٠- باب الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة فيه.....
- ٤٢٧-٤١- باب ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل.....
- ٤٢٧-٤٢- باب الرخصة في ذلك.....
- ٤٢٨-٤٣- باب الصلاة على الحصير.....
- ٤٢٨-٤٤- باب الصلاة على الخُفرة.....
- ٤٢٨-٤٥- باب الصلاة على المنبر.....
- ٤٢٩-٤٦- باب الصلاة على الحمار.....
- ٤٣٠-٤٧- باب سُترة المصلي.....
- ٤٣٠-٤٨- باب الصلاة إلى الحربة.....
- ٤٣١-٤٩- باب الصلاة إلى الشجرة.....
- ٤٣١-٥٠- باب الأمر بالذئب من السُترة.....
- ٤٣١-٥١- باب مقدار ذلك.....
- ٤٣٢-٥٢- باب ذكر من يقطع الصلاة ومن لا يقطعها.....
- ٤٣٤-٥٣- باب التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته.....
- ٤٣٥-٥٤- باب الرخصة في ذلك.....

- ٤٣٦-٥٥- باب الرخصة في الصلاة خلف النائم.....
- ٤٣٦-٥٦- باب النهي عن الصلاة إلى القبر.....
- ٤٣٦-٥٧- باب الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير.....
- ٤٣٧-٥٨- باب في المصلي تكون بينه وبين الإمام سُتْرَةٌ.....
- ٤٣٧-٥٩- باب الصلاة في الثوب الواحد.....
- ٤٣٨-٦٠- باب إذا صلى في ثوب واحد كيف يَفْعَل.....
- ٤٣٨-٦١- باب الصلاة في قميص واحد.....
- ٤٣٨-٦٢- باب الصلاة في الإزار.....
- ٤٣٩-٦٣- باب صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته.....
- ٤٣٩-٦٤- صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء.....
- ٤٤٠-٦٥- باب الصلاة في الحرير.....
- ٤٤٠-٦٦- باب الصلاة في خَمِيصَةٍ لها أعلام.....
- ٤٤١-٦٧- باب الصلاة في الثياب الخُمْر.....
- ٤٤١-٦٨- باب الصلاة في الشُّعَار.....
- ٤٤٢-٦٩- باب الصلاة في الخُمَّيْن.....
- ٤٤٢-٧٠- باب الصلاة في النَّعْلَيْن.....
- ٤٤٣-٧١- باب أين يضع الإمام نَعْلَيْهِ إذا صلى بالناس.....
- ٤٤٣- باب ذكر الإمامة والجماعة.....
- ٤٤٣-٧٢- إمامة أهل العِلْم والفضل.....
- ٤٤٣-٧٣- باب الصلاة مع أئمة الجُور.....
- ٤٤٤-٧٤- باب من أحق بالإمامة.....
- ٤٤٥-٧٥- باب تقديم ذي السن.....

- ٤٤٥..... باب اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء . ٧٦-
- ٤٤٥..... باب اجتماع القوم وفيهم الوالي ٧٧-
- ٤٤٦..... باب إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر ٧٨-
- ٤٤٧..... باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته ٧٩-
- ٤٤٨..... باب إمامة الزائر ٨٠-
- ٤٤٨..... باب إمامة الأعمى ٨١-
- ٤٤٩..... باب إمامة الغلام قبل أن يحتلم ٨٢-
- ٤٤٩..... باب قيام الناس إذا رأوا الإمام ٨٣-
- ٤٥٠..... باب الإمام تعرّض له الحاجة بعد الإقامة ٨٤-
- ٤٥٠..... باب الإمام يذكر بعد قيامه في مُصلاه أنه على غير طهارة ٨٥-
- ٤٥١..... باب استخلاف الإمام إذا غاب ٨٦-
- ٤٥٢..... باب الائتھام بالإمام ٨٧-
- ٤٥٢..... الائتھام بمن يأتّم بالإمام ٨٨-
- ٤٥٣..... باب موقّف الإمام إذا كانوا ثلاثة وذكر الاختلاف في ذلك ٨٩-
- ٤٥٤..... باب إذا كانوا ثلاثة وامرأة ٩٠-
- ٤٥٥..... باب إذا كانوا رجلين وامرأتين ٩١-
- ٤٥٥..... باب موقّف الإمام إذا كان معه صبيّ وامرأة ٩٢-
- ٤٥٦..... باب موقّف الإمام والمأموم صبيّ ٩٣-
- ٤٥٦..... باب من يلي الإمام ثم الذي يليه ٩٤-
- ٤٥٨..... باب إقامة الصفوف قبل خروج الإمام ٩٥-
- ٤٥٨..... باب كيف يُقوّم الإمام الصفوف ٩٦-
- ٤٥٩..... باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصف ٩٧-

- ٤٥٩..... ٩٨- باب كم مرة يقول استَوُوا
- ٤٦٠..... ٩٩- باب حَتَّ الإمام على رِصِّ الصفوف والمقاربة بينها
- ٤٦١..... ١٠٠- باب ذكر فضل الصف الأول على الثاني
- ٤٦١..... ١٠١- باب الصف المؤخَّر
- ٤٦١..... ١٠٢- ثواب من وَصَلَ صَفًّا
- ٤٦٢..... ١٠٣- باب ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال
- ٤٦٢..... ١٠٤- باب الصف بين السَّواري
- ٤٦٢..... ١٠٥- باب المكان الذي يُسْتَحَبُّ من الصف
- ٤٦٣..... ١٠٦- باب ما على الإمام من التخفيف
- ٤٦٤..... ١٠٧- باب الرخصة للإمام في التطويل
- ٤٦٤..... ١٠٨- باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة
- ٤٦٤..... ١٠٩- باب مبادرة الإمام
- ٤٦٦..... ١١٠- باب خروج الرجل من صلاة الإمام
- ٤٦٧..... ١١١- باب الائتِمام بالإمام يصلي قاعدًا
- ٤٧٠..... ١١٢- باب اختلاف نية الإمام والمأموم
- ٤٧١..... ١١٣- باب فضل الجماعة
- ٤٧٢..... ١١٤- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة
- ٤٧٢..... ١١٥- باب الجماعة إذا كانوا ثلاثة رجل وصبي وامرأة
- ٤٧٢..... ١١٦- باب الجماعة إذا كانوا اثنين
- ٤٧٣..... ١١٧- الجماعة للنافلة من الصلاة
- ٤٧٤..... ١١٨- باب الجماعة للفئات من الصلاة
- ٤٧٥..... ١١٩- باب التشديد في ترك الجماعة

- ١٢٠- باب التشديد في التخلف عن الصلاة ٤٧٥
- ١٢١- باب المحافظة على الصلوات الخمس حيث يُنادى بهن ٤٧٦
- ١٢٢- العذر في ترك الجماعة ٤٧٨
- ١٢٣- باب حَدِّ إدراك الجماعة ٤٧٨
- ١٢٤- باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه ٤٧٩
- ١٢٥- باب إعادة الفجر ٤٨٠
- ١٢٦- باب إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها ٤٨١
- ١٢٧- باب سقوط إعادة الصلاة عَمَّنْ صلاها مع إمام وإن أتى مسجد جماعة .. ٤٨١
- ١٢٨- باب السعي إلى الصلاة ٤٨٢
- ١٢٩- باب الإسراع إلى الصلاة من غير سعي ٤٨٢
- ١٣٠- باب التَّهَجِيرِ إلى الصلاة ٤٨٤
- ١٣١- باب ما يُكْرَهُ من الصلاة عند الإقامة ٤٨٤
- ١٣٢- باب فيمن يصلي ركعتي الفجر والإمام في الصلاة ٤٨٥
- ١٣٣- باب المنفرد خَلَفَ الصف ٤٨٦
- ١٣٤- باب الركوع دون الصف ٤٨٦
- ١٣٥- باب فرض استقبال القبلة ٤٨٧
- ١٣٦- باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة ٤٨٨
- ١٣٧- باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد ٤٨٩
- ١٣٨- باب العمل في افتتاح الصلاة ٤٩٠
- ١٣٩- باب رفع اليدين قبل التكبير ٤٩٠
- ١٤٠- باب رفع اليدين حَدْوَ الْمَكْبُوتِينَ ٤٩١
- ١٤١- باب رفع اليدين حِيَالَ الْأُذُنِينَ ٤٩١

- ١٤٢- باب موضع الإبهامين عند الرفع ٤٩٢
- ١٤٣- رفع اليدين مَدًّا ٤٩٣
- ١٤٤- فرض التكبيرة الأولى ٤٩٣
- ١٤٥- باب القول الذي تُفْتَحُ بِهِ الصَّلَاةُ ٤٩٤
- ١٤٦- باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ٤٩٥
- ١٤٧- باب في الإمام إذا رأى الرجل وقد وضع شماله على يمينه ٤٩٥
- ١٤٨- باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة ٤٩٦
- ١٤٩- باب النهي عن التَّخَضُّرِ فِي الصَّلَاةِ ٤٩٧
- ١٥٠- باب الصف بين القدمين في الصلاة ٤٩٨
- ١٥١- باب الذكر بعد افتتاح الصلاة ٤٩٩
- ١٥٢- سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة ٤٩٩
- ١٥٣- باب الدعاء بين التكبير والقراءة ٥٠٠
- باب نوع آخر من الدعاء بين التكبير والقراءة ٥٠٠
- نوع آخر ٥٠١
- نوع آخر من الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة ٥٠٢
- نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة ٥٠٣
- نوع آخر من الذكر بعد التكبير ٥٠٣
- ١٥٤- باب البداية بفاتحة الكتاب قبل السورة ٥٠٤
- ١٥٥- باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ٥٠٥
- ١٥٦- باب الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم ٥٠٦
- ١٥٧- ترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم ٥٠٦
- ١٥٨- باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب ٥٠٧

- ١٥٩- باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة ٥٠٨
- ١٦٠- باب فضل فاتحة الكتاب ٥٠٩
- ١٦١- باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ ٥١٠
- ١٦٢- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يُجهر فيه ٥١٢
- ١٦٣- باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه ٥١٢
- ١٦٤- باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام ٥١٣
- ١٦٥- باب تأويل قول الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ ٥١٣
- ١٦٦- باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام ٥١٤
- ١٦٧- باب ما يُجزئ من القرآن لمن لا يُحسِن القرآن ٥١٥
- ١٦٨- باب جهر الإمام بآمين ٥١٥
- ١٦٩- باب الأمر بالتأمين خلف الإمام ٥١٧
- ١٧٠- باب فضل التأمين ٥١٧
- ١٧١- باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام ٥١٧
- ١٧٢- جامع ما جاء في القرآن ٥١٩
- ١٧٣- باب القراءة في ركعتي الفجر ٥٢٦
- ١٧٤- باب القراءة في ركعتي الفجر بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ٥٢٦
- ١٧٥- باب تخفيف ركعتي الفجر ٥٢٧
- ١٧٦- باب القراءة في الصبح بالروم ٥٢٧
- ١٧٧- باب القراءة في الصبح بالسنتين إلى المائة ٥٢٨
- ١٧٨- باب القراءة في الصبح بقاف ٥٢٨
- ١٧٩- باب القراءة في الصبح بـ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ٥٢٩
- ١٨٠- باب القراءة في الصبح بالمعوذتين ٥٣٠

- ١٨١- باب الفضل في قراءة المُعَوِّذَتَيْنِ ٥٣٠
- ١٨٢- باب القراءة في الصبح يوم الجمعة ٥٣١
- ١٨٣- السجود في ص ٥٣١
- ١٨٤- السجود في والنجم ٥٣٢
- ١٨٥- باب ترك السجود في والنجم ٥٣٣
- ١٨٦- باب السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ ٥٣٣
- ١٨٧- باب السجود في : ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ ٥٣٤
- ١٨٨- باب في السجود في الفريضة ٥٣٥
- ١٨٩- باب قراءة النهار ٥٣٥
- ١٩٠- باب القراءة في الظهر ٥٣٦
- ١٩١- باب طول القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ٥٣٧
- ١٩٢- باب إسماع الإمام الآية في صلاة الظهر ٥٣٨
- ١٩٣- باب تقصير القيام في الركعة الثانية من صلاة الظهر ٥٣٨
- ١٩٤- باب القراءة في الركعتين الأخيرين من صلاة الظهر ٥٣٩
- ١٩٥- باب القراءة في الركعتين الأولىين من صلاة العصر ٥٣٩
- ١٩٦- باب تخفيف القيام والقراءة ٥٤٠
- ١٩٧- القراءة في المَغْرِبِ بقصار المفصل ٥٤١
- ١٩٨- باب القراءة في المَغْرِبِ بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٥٤٢
- ١٩٩- باب القراءة في المَغْرِبِ بالمرسلات ٥٤٢
- ٢٠٠- باب القراءة في المَغْرِبِ بالطور ٥٤٣
- ٢٠١- القراءة في المَغْرِبِ بـ ﴿حَمَّ﴾ الدخان ٥٤٣
- ٢٠٢- باب القراءة في المَغْرِبِ بـ ﴿الْمَصَّ﴾ ٥٤٤

- ٢٠٣- باب القراءة في الركعتين بعد المغرب ٥٤٥
- ٢٠٤- باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ٥٤٥
- ٢٠٥- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿سَبِّحْ أَسْمَرَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ٥٤٧
- ٢٠٦- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ٥٤٨
- ٢٠٧- باب القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿وَاللَّيْلِ وَالرَّيْتُونَ﴾ ٥٤٨
- ٢٠٨- باب القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء ٥٤٩
- ٢٠٩- باب الركود في الركعتين الأوليين ٥٤٩
- ٢١٠- باب قراءة سورتين في ركعة ٥٥٠
- ٢١١- باب قراءة بعض السورة ٥٥١
- ٢١٢- باب تعوذ القارئ إذا مرَّ بآية عذاب ٥٥٢
- ٢١٣- باب مسألة القارئ إذا مرَّ بآية رحمة ٥٥٢
- ٢١٤- باب ترديد الآية ٥٥٣
- ٢١٥- باب تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ ٥٥٣
- ٢١٦- باب رفع الصوت بالقراءة ٥٥٤
- ٢١٧- باب مد الصوت بالقراءة ٥٥٥
- ٢١٨- باب تزيين القرآن بالصوت ٥٥٥
- ٢١٩- باب التكبير في الركوع ٥٥٧
- ٢٢٠- باب رفع اليدين للركوع حذا الأذنين ٥٥٨
- ٢٢١- باب رفع اليدين للركوع حَذْوِ الْمَثْكَبَيْنِ ٥٥٨
- ٢٢٢- باب ترك ذلك ٥٥٨
- ٢٢٣- باب إقامة الصُّلْبِ في الركوع ٥٥٩
- ٢٢٤- باب الاعتدال في الركوع ٥٥٩

- ٢٢٥- باب التكبير للقيام إلى الركعتين الأخيرين ٥٥٩
- ٢٢٦- باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخيرين ٥٦٠
- ٢٢٧- باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخيرين حَدَّوْ الْمُتَكَبِّرِينَ ٥٦١
- ٢٢٨- باب رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة ٥٦١
- ٢٢٩- باب السلام بالأيدي في الصلاة ٥٦٢
- ٢٣٠- باب رد السلام بالإشارة في الصلاة ٥٦٣
- ٢٣١- باب النهي عن مَسْحِ الحصى في الصلاة ٥٦٥
- ٢٣٢- باب الرخصة فيه مرة ٥٦٥
- ٢٣٣- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٥٦٦
- ٢٣٤- باب التشديد في الالتفات في الصلاة ٥٦٦
- ٢٣٥- باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينًا وشمالًا ٥٦٨
- ٢٣٦- باب العمل في الصلاة ٥٦٩
- ٢٣٧- باب التصفيق في الصلاة ٥٧٠
- ٢٣٨- باب التسبيح في الصلاة ٥٧١
- ٢٣٩- باب البكاء في الصلاة ٥٧٢
- ٢٤٠- باب التَّحْنُوحِ في الصلاة ٥٧٢
- ٢٤١- باب لعن إبليس والتَّعَوُّذُ بالله منه في الصلاة ٥٧٣
- ٢٤٢- باب الكلام في الصلاة ٥٧٤
- ٢٤٣- باب ما يَفْعَلُ من قام من اثنتين ناسيًا ولم يتشهد ٥٧٨
- ٢٤٤- باب ما يَفْعَلُ من سَلَّمَ من الركعتين ناسيًا وتكلم ٥٧٩
- باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين ٥٨٣
- ٢٤٥- باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك ٥٨٥

- ٥٨٦ ٢٤٦- باب التَّحْرِي
- ٥٩١ ٢٤٧- باب ما يَفْعَلُ من صِلَى خَمْسًا
- ٥٩٤ ٢٤٨- باب ما يَفْعَلُ من نَسِي شَيْئًا من صلاته
- ٥٩٥ ٢٤٩- باب التكبير في سجدي السهو
- ٥٩٥ ٢٥٠- باب صِفَةُ الجلوس في الركعة التي تنقضي فيها الصلاة
- ٥٩٦ ٢٥١- باب موضع الذراعين
- ٥٩٧ ٢٥٢- باب موضع حَدِّ المِرْفَقِ الأيمن
- ٥٩٧ ٢٥٣- باب موضع الكفين
- ٥٩٨ ٢٥٤- باب قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة
- ٥٩٩ ٢٥٥- باب قبض التَّئِيْنِ من أصابع اليد اليمنى وَعَقْدُ الوُسْطَى والإبهام فيها
- ٥٩٩ ٢٥٦- باب بَسْطُ اليُسْرَى على الركبة
- ٦٠٠ ٢٥٧- باب الإشارة بالأصبع في التَّشْهُدِ
- ٦٠٠ ٢٥٨- باب النهي عن الإشارة بأصبعين
- ٦٠١ ٢٥٩- باب إحناء السبابة
- ٦٠٢ ٢٦٠- باب موضع البصر عند الإشارة
- ٦٠٢ ٢٦١- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة
- ٦٠٢ ٢٦٢- باب إيجاب التَّشْهُدِ
- ٦٠٣ ٢٦٣- باب تعليم التَّشْهُدِ كتعليم السورة من القرآن
- ٦٠٣ ٢٦٤- باب التَّشْهُدِ
- ٦٠٤ باب نوع آخر من التَّشْهُدِ
- ٦٠٥ باب نوع آخر من التَّشْهُدِ
- ٦٠٥ ٢٦٥- باب التسليم على النبي ﷺ بأبي هو وأمي

- ٢٦٦- باب فضل التسليم على النبي ﷺ ٦٠٦
- ٢٦٧- باب التحميد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة ٦٠٦
- ٢٦٨- باب الأمر بالصلاة على النبي ﷺ ٦٠٧
- ٢٦٩- باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ٦٠٨
- نوع آخر ٦٠٨
- نوع آخر ٦١٠
- نوع آخر ٦١١
- ٢٧٠- باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ٦١٢
- ٢٧١- باب تخير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ ٦١٣
- ٢٧٢- باب الذكر بعد التَّشَهُد ٦١٤
- ٢٧٣- باب الدعاء بعد الذكر ٦١٤
- نوع آخر من الدعاء ٦١٥
- نوع آخر من الدعاء ٦١٦
- نوع آخر ٦١٦
- نوع آخر ٦١٧
- ٢٧٤- باب التَّعَوُّذ في الصلاة ٦١٩
- نوع آخر ٦١٩
- نوع آخر من الذكر بعد التَّشَهُد ٦٢٠
- ٢٧٥- باب تَطْفِيف الصلاة ٦٢١
- ٢٧٦- باب أقل ما تُجْزَى به الصلاة ٦٢١
- ٢٧٧- باب في السلام ٦٢٤
- ٢٧٨- باب موضع اليد عند السلام ٦٢٤

- ٦٢٥..... ٢٧٩- باب كيف السلام على اليمين.
- ٦٢٦..... ٢٨٠- باب كيف السلام على الشمال.
- ٦٢٨..... ٢٨١- باب السلام باليدين.
- ٦٢٨..... ٢٨٢- باب تسليم المأموم حين يُسَلِّم الإمام.
- ٦٢٩..... ٢٨٣- باب السجدة بعد الفراغ من الصلاة.
- ٦٣٠..... ٢٨٤- باب سجدتي السهو بعد السلام والكلام.
- ٦٣٠..... ٢٨٥- باب السلام بعد سجدتي السهو.
- ٦٣١..... ٢٨٦- باب جلّسة الإمام بين التسليم والانصراف.
- ٦٣١..... ٢٨٧- باب الانحراف بعد التسليم.
- ٦٣٢..... ٢٨٨- باب التكبير بعد تسليم الإمام.
- ٦٣٢..... ٢٨٩- باب الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة.
- ٦٣٣..... ٢٩٠- باب الاستغفار بعد التسليم.
- ٦٣٣..... ٢٩١- باب الذكر بعد التسليم.
- ٦٣٤..... ٢٩٢- باب التهليل بعد التسليم.
- ٦٣٤..... ٢٩٣- باب عدد التهليل والذكر بعد التسليم.
- ٦٣٥..... نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة.
- ٦٣٦..... باب كم يقول ذلك.
- ٦٣٧..... نوع آخر من الذكر بعد التسليم.
- ٦٣٧..... نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم.
- ٦٣٨..... نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة.
- ٦٣٩..... ٢٩٤- باب التَّعَوُّذ في دُبُر الصلاة.
- ٦٣٩..... ٢٩٥- باب عدد التسييح بعد التسليم.

- ٦٤٠ نوع آخر من عدد التسييح
- ٦٤١ نوع آخر من عدد التسييح
- ٦٤٢ نوع آخر من عدد التسييح
- ٦٤٣ نوع آخر
- ٦٤٣ نوع آخر
- ٦٤٤ ٢٩٦- باب عَقْدُ التَّسِيحِ
- ٦٤٤ ٢٩٧- باب تَرْكُ مَسْحِ الْجِبْهَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ
- ٦٤٦ ٢٩٨- باب قَعُودِ الْإِمَامِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ
- ٦٤٦ ٢٩٩- باب الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ
- ٦٤٧ ٣٠٠- باب الْوَقْتِ الَّذِي يَنْصَرَفُ فِيهِ النِّسَاءُ مِنَ الصَّلَاةِ
- ٦٤٨ ٣٠١- باب النَّهْيِ عَنِ مَبَادِرَةِ الْإِمَامِ بِالْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ
- ٦٤٨ ٣٠٢- باب ثَوَابِ مَنْ صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرَفَ
- ٦٤٩ ٣٠٣- باب الرِّخْصَةِ لِلْإِمَامِ فِي تَخْطِي رِقَابِ النَّاسِ
- ٦٥٠ ٣٠٤- باب إِذَا قِيلَ لِلرَّجُلِ هَلْ صَلَّى هَلْ يَقُولُ لَا
- ٦٥١ • فِهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

* * *